



مركز  
للبحوث والتحريات الكمبيوترية

اصبحان

للغافل



عليه  
صباح  
الرمضان

www.ghaemiyeh.com  
www.ghaemiyeh.org  
www.ghaemiyeh.net  
www.ghaemiyeh.ir

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# وَسَيَأْتِيكُمْ رَسُولٌ مِّن مِّنكُمْ

الَّذِي يَتْلُوا لَكُمُ آيَاتِ اللَّهِ وَيُعَلِّمُكُمُ

الْحِكْمَ

الَّتِي كُتِبَتْ لَكُمُ الْكِتَابَ

الَّذِي فِيهِ بَيِّنَاتٌ لِّمَن يَعْلَمُ

لِتُزَكَّىٰ بِهِ

الذِّمَّةَ

فِي

كُلِّ مَسْجِدٍ يَدْعُونَ فِيهِ لِلَّهِ حَمْدًا مِّن دُونِ مَا شَرَكُوا بِهِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشريعة

كاتب:

محمد بن حسن حر عاملي

نشرت في الطباعة:

مؤسسه آل البيت ( عليهم السلام ) لاحياء التراث

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

# الفهرس

٥	الفهرس
٦٩	تفصیل وسائل الشیعه الی تحصیل مسائل الشریعه المجلد ٤
٦٩	اشاره
٧٠	کتاب الصلاه
٧٠	اشاره
٧٤	اشاره
٧٦	أَبْوَابُ أَعْدَادِ الْفَرَائِضِ وَ نَوَافِلِهَا وَ مَا يَنَابِئُهَا
٧٦	١- بَابُ وَجُوبِ الصَّلَاةِ
٧٦	اشاره
٧٦	[رقم الحديث الكلى: ٤٣٧٦ - رقم الحديث الباب: ١]
٧٦	[رقم الحديث الكلى: ٤٣٧٧ - رقم الحديث الباب: ٢]
٧٧	[رقم الحديث الكلى: ٤٣٧٨ - رقم الحديث الباب: ٣]
٧٧	[رقم الحديث الكلى: ٤٣٧٩ - رقم الحديث الباب: ٤]
٧٧	[رقم الحديث الكلى: ٤٣٨٠ - رقم الحديث الباب: ٥]
٧٧	[رقم الحديث الكلى: ٤٣٨١ - رقم الحديث الباب: ٦]
٧٧	[رقم الحديث الكلى: ٤٣٨٢ - رقم الحديث الباب: ٧]
٧٩	[رقم الحديث الكلى: ٤٣٨٣ - رقم الحديث الباب: ٨]
٨٠	[رقم الحديث الكلى: ٤٣٨٤ - رقم الحديث الباب: ٩]
٨٠	٢- بَابُ وَجُوبِ الصَّلَاةِ الْخُمْسِ وَ عَدَمِ وَجُوبِ صَلَاةِ سَادِسِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ
٨٠	اشاره
٨٠	[رقم الحديث الكلى: ٤٣٨٥ - رقم الحديث الباب: ١]
٨٢	[رقم الحديث الكلى: ٤٣٨٦ - رقم الحديث الباب: ٢]
٨٢	[رقم الحديث الكلى: ٤٣٨٧ - رقم الحديث الباب: ٣]
٨٢	[رقم الحديث الكلى: ٤٣٨٨ - رقم الحديث الباب: ٤]
٨٣	[رقم الحديث الكلى: ٤٣٨٩ - رقم الحديث الباب: ٥]
٨٤	[رقم الحديث الكلى: ٤٣٩٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

٨١ ..... رقم الحديث الكلى: ١١٦٠ - رقم الحديث الباب: ١٦

٨٤ ..... [رقم الحديث الكلى: ٤٣٩١ - رقم الحديث الباب: ٧]

٨٥ ..... [رقم الحديث الكلى: ٤٣٩٢ - رقم الحديث الباب: ٨]

٨٥ ..... [رقم الحديث الكلى: ٤٣٩٣ - رقم الحديث الباب: ٩]

٨٦ ..... [رقم الحديث الكلى: ٤٣٩٤ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٨٧ ..... [رقم الحديث الكلى: ٤٣٩٥ - رقم الحديث الباب: ١١]

٨٨ ..... [رقم الحديث الكلى: ٤٣٩٦ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٨٨ ..... ٣- بَابُ اسْتِخْبَابِ أَمْرِ الصَّبِيَّانِ بِالصَّلَاةِ لِسِتِّ سِنِينَ أَوْ سَبْعٍ وَوَجُوبِ إِلْزَامِهِمْ بِهَا عِنْدَ الْبُلُوغِ

٨٨ ..... اشاره

٨٨ ..... [رقم الحديث الكلى: ٤٣٩٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٨٨ ..... [رقم الحديث الكلى: ٤٣٩٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٨٩ ..... [رقم الحديث الكلى: ٤٣٩٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٨٩ ..... [رقم الحديث الكلى: ٤٤٠٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٨٩ ..... [رقم الحديث الكلى: ٤٤٠١ - رقم الحديث الباب: ٥]

٩٠ ..... [رقم الحديث الكلى: ٤٤٠٢ - رقم الحديث الباب: ٦]

٩٠ ..... [رقم الحديث الكلى: ٤٤٠٣ - رقم الحديث الباب: ٧]

٩٠ ..... [رقم الحديث الكلى: ٤٤٠٤ - رقم الحديث الباب: ٨]

٩٢ ..... ٤- بَابُ اسْتِخْبَابِ أَمْرِ الصَّبِيَّانِ بِالْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ وَالتَّفْرِيقِ بَيْنَهُمَا

٩٢ ..... اشاره

٩٢ ..... [رقم الحديث الكلى: ٤٤٠٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٩٢ ..... [رقم الحديث الكلى: ٤٤٠٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٩٣ ..... ٥- بَابُ وَجُوبِ الْمُحَافَظَةِ عَلَى الصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَتَعْيِينِهَا

٩٣ ..... اشاره

٩٣ ..... [رقم الحديث الكلى: ٤٤٠٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٩٣ ..... [رقم الحديث الكلى: ٤٤٠٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٩٤ ..... [رقم الحديث الكلى: ٤٤٠٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٩٤ ..... [رقم الحديث الكلى: ٤٤١٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

- رقم الحديث الكلي: ٤٤١١ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٩٤
- رقم الحديث الكلي: ٤٤١٢ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٩٤
- ٦- بَابُ تَحْرِيمِ الْإِسْتِخْفَافِ بِالصَّلَاةِ وَالتَّهَؤُنِ بِهَا ..... ٩٤
- اشاره ..... ٩٤
- رقم الحديث الكلي: ٤٤١٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٩٤
- رقم الحديث الكلي: ٤٤١٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٩٤
- رقم الحديث الكلي: ٤٤١٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٩٤
- رقم الحديث الكلي: ٤٤١٦ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٩٤
- رقم الحديث الكلي: ٤٤١٧ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٩٧
- رقم الحديث الكلي: ٤٤١٨ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٩٧
- رقم الحديث الكلي: ٤٤١٩ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٩٧
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٢٠ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٩٧
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٢١ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٩٩
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٢٢ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٩٩
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٢٣ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٩٩
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٢٤ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ١٠٠
- ٧- بَابُ تَحْرِيمِ إِضَاعَةِ الصَّلَاةِ وَوَجُوبِ الْمُحَافَظَةِ عَلَيْهَا ..... ١٠٠
- اشاره ..... ١٠٠
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٢٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٠٠
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٢٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٠١
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٢٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٠٢
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٢٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١٠٢
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٢٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ١٠٢
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٣٠ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ١٠٢
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٣١ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ١٠٣
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٣٢ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ١٠٣
- ٨- بَابُ وَجُوبِ إِتْمَامِ الصَّلَاةِ وَإِقَامَتِهَا ..... ١٠٤

- اشاره ..... ١٠٤
- رقم الحديث الكلى: ٤٤٣٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٠٤
- رقم الحديث الكلى: ٤٤٣٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٠٤
- رقم الحديث الكلى: ٤٤٣٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٠٥
- رقم الحديث الكلى: ٤٤٣٦ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١٠٥
- رقم الحديث الكلى: ٤٤٣٧ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ١٠٥
- رقم الحديث الكلى: ٤٤٣٨ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ١٠٦
- رقم الحديث الكلى: ٤٤٣٩ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ١٠٦
- رقم الحديث الكلى: ٤٤٤٠ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ١٠٦
- رقم الحديث الكلى: ٤٤٤١ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ١٠٦
- رقم الحديث الكلى: ٤٤٤٢ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ١٠٨
- رقم الحديث الكلى: ٤٤٤٣ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ١٠٨
- رقم الحديث الكلى: ٤٤٤٤ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ١٠٨
- رقم الحديث الكلى: ٤٤٤٥ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ١٠٨
- رقم الحديث الكلى: ٤٤٤٦ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ١٠٩
- ٩- بَابُ كَرَاهِيَةِ تَخْفِيفِ الصَّلَاةِ ..... ١٠٩
- اشاره ..... ١٠٩
- رقم الحديث الكلى: ٤٤٤٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٠٩
- رقم الحديث الكلى: ٤٤٤٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١١٠
- رقم الحديث الكلى: ٤٤٤٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١١٠
- رقم الحديث الكلى: ٤٤٥٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١١٠
- رقم الحديث الكلى: ٤٤٥١ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ١١١
- رقم الحديث الكلى: ٤٤٥٢ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ١١١
- ١٠- بَابُ اسْتِحْيَابِ اخْتِيَارِ الصَّلَاةِ عَلَى غَيْرِهَا مِنَ الْعِبَادَاتِ الْمُنْدُوبَةِ ..... ١١٢
- اشاره ..... ١١٢
- رقم الحديث الكلى: ٤٤٥٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١١٢
- رقم الحديث الكلى: ٤٤٥٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١١٢



- رقم الحديث الكلي: ٤٤٥٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١١٤
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٥٦ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١١٤
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٥٧ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ١١٤
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٥٨ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ١١٥
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٥٩ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ١١٥
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٦٠ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ١١٥
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٦١ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ١١٥
- ١١ - بَابُ ثُبُوتِ الْكُفْرِ وَالْإِزْتِدَادِ بِتَرْكِ الصَّلَاةِ الْوَاجِبَةِ جُحُوداً لَهَا أَوْ اسْتِحْقَافاً بِهَا ..... ١١٦
- اشاره ..... ١١٦
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٦٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١١٦
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٦٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١١٦
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٦٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١١٧
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٦٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١١٧
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٦٦ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ١١٧
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٦٧ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ١١٧
- رقم الحديث الكلي: ١٤ - رقم الحديث الباب: ٤٤٦٨] ..... ١١٨
- ١٢ - بَابُ اسْتِحْبَابِ ابْتِدَاءِ التَّوَاتُلِ ..... ١١٨
- اشاره ..... ١١٨
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٦٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١١٨
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٧٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١١٩
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٧١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١١٩
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٧٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١١٩
- ١٣ - بَابُ عَدَدِ الْفَرَائِضِ الْيَوْمِيَّةِ وَنَوَافِلِهَا وَجُمْلَةٍ مِنْ أَحْكَامِهَا ..... ١٢٠
- اشاره ..... ١٢٠
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٧٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٢٠
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٧٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٢٠
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٧٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٢١

- رقم الحديث الكلي: ٤٤٧٦ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١٢١
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٧٧ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ١٢١
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٧٨ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ١٢٢
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٧٩ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ١٢٢
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٨٠ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ١٢٣
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٨١ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ١٢٣
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٨٢ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ١٢٣
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٨٣ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ١٢٤
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٨٤ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ١٢٤
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٨٥ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ١٢٥
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٨٦ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ١٢٥
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٨٧ - رقم الحديث الباب: ١٥] ..... ١٢٥
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٨٨ - رقم الحديث الباب: ١٦] ..... ١٢٦
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٨٩ - رقم الحديث الباب: ١٧] ..... ١٢٦
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٩٠ - رقم الحديث الباب: ١٨] ..... ١٢٦
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٩١ - رقم الحديث الباب: ١٩] ..... ١٢٦
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٩٢ - رقم الحديث الباب: ٢٠] ..... ١٢٧
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٩٣ - رقم الحديث الباب: ٢١] ..... ١٢٨
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٩٤ - رقم الحديث الباب: ٢٢] ..... ١٢٨
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٩٥ - رقم الحديث الباب: ٢٣] ..... ١٢٩
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٩٦ - رقم الحديث الباب: ٢٤] ..... ١٣٠
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٩٧ - رقم الحديث الباب: ٢٥] ..... ١٣٢
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٩٨ - رقم الحديث الباب: ٢٦] ..... ١٣٢
- رقم الحديث الكلي: ٤٤٩٩ - رقم الحديث الباب: ٢٧] ..... ١٣٢
- رقم الحديث الكلي: ٤٥٠٠ - رقم الحديث الباب: ٢٨] ..... ١٣٣
- رقم الحديث الكلي: ٤٥٠١ - رقم الحديث الباب: ٢٩] ..... ١٣٣

اشاره ..... ١٣٤

رقم الحديث الكلى: ٤٥٠٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٣٤

رقم الحديث الكلى: ٤٥٠٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٣٤

رقم الحديث الكلى: ٤٥٠٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٣٤

رقم الحديث الكلى: ٤٥٠٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١٣٥

رقم الحديث الكلى: ٤٥٠٦ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ١٣٥

رقم الحديث الكلى: ٤٥٠٧ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ١٣٤

رقم الحديث الكلى: ٤٥٠٨ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ١٣٤

رقم الحديث الكلى: ٤٥٠٩ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ١٣٧

١٥- بَابُ أَنَّ لِكُلِّ رُكْعَتَيْنِ مِنَ التَّوَافِلِ تَشْهَدًا وَتَسْلِيمًا وَ لِلْوَتْرِ بِإِنْفِرَادِهِ وَ يُسْتَثْنَى صَلَاةُ الْأَعْرَابِيِّ وَ نَحْوَهَا وَ جَوَازُ الْكَلَامِ بَيْنَ الشَّعْرِ وَ الْوَتْرِ وَ إِقَاظِ النَّائِمِ وَ الْأَكْلِ وَ ا..... ١٣٧

اشاره ..... ١٣٧

رقم الحديث الكلى: ٤٥١٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٣٧

رقم الحديث الكلى: ٤٥١١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٣٨

رقم الحديث الكلى: ٤٥١٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٣٨

رقم الحديث الكلى: ٤٥١٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١٣٨

رقم الحديث الكلى: ٤٥١٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ١٣٩

رقم الحديث الكلى: ٤٥١٥ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ١٣٩

رقم الحديث الكلى: ٤٥١٦ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ١٣٩

رقم الحديث الكلى: ٤٥١٧ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ١٣٩

رقم الحديث الكلى: ٤٥١٨ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ١٣٩

رقم الحديث الكلى: ٤٥١٩ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ١٣٩

رقم الحديث الكلى: ٤٥٢٠ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ١٤١

رقم الحديث الكلى: ٤٥٢١ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ١٤١

رقم الحديث الكلى: ٤٥٢٢ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ١٤١

رقم الحديث الكلى: ٤٥٢٣ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ١٤١

رقم الحديث الكلى: ٤٥٢٤ - رقم الحديث الباب: ١٥] ..... ١٤١

رقم الحديث الكلى: ٤٥٢٥ - رقم الحديث الباب: ١٦] ..... ١٤٣

- رقم الحديث الكلي: ٤٥٢٦ - رقم الحديث الباب: [١٧] ..... ١٤٣
- رقم الحديث الكلي: ٤٥٢٧ - رقم الحديث الباب: [١٨] ..... ١٤٣
- ١٦- بَابُ جَوَازِ تَرْكِ التَّوَافِلِ ..... ١٤٤
- اشاره ..... ١٤٤
- رقم الحديث الكلي: ٤٥٢٨ - رقم الحديث الباب: [١] ..... ١٤٤
- رقم الحديث الكلي: ٤٥٢٩ - رقم الحديث الباب: [٢] ..... ١٤٤
- رقم الحديث الكلي: ٤٥٣٠ - رقم الحديث الباب: [٣] ..... ١٤٤
- رقم الحديث الكلي: ٤٥٣١ - رقم الحديث الباب: [٤] ..... ١٤٥
- رقم الحديث الكلي: ٤٥٣٢ - رقم الحديث الباب: [٥] ..... ١٤٥
- رقم الحديث الكلي: ٤٥٣٣ - رقم الحديث الباب: [٦] ..... ١٤٥
- رقم الحديث الكلي: ٤٥٣٤ - رقم الحديث الباب: [٧] ..... ١٤٦
- رقم الحديث الكلي: ٤٥٣٥ - رقم الحديث الباب: [٨] ..... ١٤٦
- رقم الحديث الكلي: ٤٥٣٦ - رقم الحديث الباب: [٩] ..... ١٤٦
- رقم الحديث الكلي: ٤٥٣٧ - رقم الحديث الباب: [١٠] ..... ١٤٦
- رقم الحديث الكلي: ٤٥٣٨ - رقم الحديث الباب: [١١] ..... ١٤٧
- ١٧- بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ الْمَدَاوِمَةِ عَلَى التَّوَافِلِ وَ الْإِقْبَالِ بِالْقَلْبِ عَلَى الصَّلَاةِ ..... ١٤٧
- اشاره ..... ١٤٧
- رقم الحديث الكلي: ٤٥٣٩ - رقم الحديث الباب: [١] ..... ١٤٧
- رقم الحديث الكلي: ٤٥٤٠ - رقم الحديث الباب: [٢] ..... ١٤٧
- رقم الحديث الكلي: ٤٥٤١ - رقم الحديث الباب: [٣] ..... ١٤٩
- رقم الحديث الكلي: ٤٥٤٢ - رقم الحديث الباب: [٤] ..... ١٤٩
- رقم الحديث الكلي: ٤٥٤٣ - رقم الحديث الباب: [٥] ..... ١٥٠
- رقم الحديث الكلي: ٤٥٤٤ - رقم الحديث الباب: [٦] ..... ١٥٠
- رقم الحديث الكلي: ٤٥٤٥ - رقم الحديث الباب: [٧] ..... ١٥١
- رقم الحديث الكلي: ٤٥٤٦ - رقم الحديث الباب: [٨] ..... ١٥١
- رقم الحديث الكلي: ٤٥٤٧ - رقم الحديث الباب: [٩] ..... ١٥١
- رقم الحديث الكلي: ٤٥٤٨ - رقم الحديث الباب: [١٠] ..... ١٥١

رقم الحديث الكلى: ٤٥٤٩ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ١٥٢

رقم الحديث الكلى: ٤٥٥٠ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ١٥٢

رقم الحديث الكلى: ٤٥٥١ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ١٥٢

١٨- بَابُ تَأْكِدِ اسْتِخْتَابِ قَضَاءِ التَّوَافِلِ إِذَا فَاتَتْ فَإِنْ عَجَزَ اسْتُجِبَ لَهُ الصَّدَقَةُ عَنْ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ بِمَدٍّ فَإِنْ عَجَزَ فَعَنْ كُلِّ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ بِمَدٍّ فَإِنْ عَجَزَ فَعَنْ نَوَافِلِ النَّهَارِ بِمَدٍّ وَعَنْ -- ١٥٣

اشاره ..... ١٥٣

رقم الحديث الكلى: ٤٥٥٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٥٣

رقم الحديث الكلى: ٤٥٥٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٥٣

رقم الحديث الكلى: ٤٥٥٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٥٥

رقم الحديث الكلى: ٤٥٥٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١٥٥

رقم الحديث الكلى: ٤٥٥٦ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ١٥٥

رقم الحديث الكلى: ٤٥٥٧ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ١٥٥

١٩- بَابُ أَنْ مَنْ لَمْ يَلْعَمْ قَدْرَ مَا فَاتَهُ مِنَ التَّوَافِلِ اسْتُجِبَ لَهُ الْقَضَاءُ حَتَّى يَغْلِبَ عَلَى ظَلَمَةِ الْوُفَاءِ أَوْ يَتَيَقَّنَهُ ..... ١٥٦

اشاره ..... ١٥٦

رقم الحديث الكلى: ٤٥٥٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٥٦

رقم الحديث الكلى: ٤٥٥٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٥٦

رقم الحديث الكلى: ٤٥٦٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٥٨

رقم الحديث الكلى: ٤٥٦١ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١٥٨

٢٠- بَابُ اسْتِخْتَابِ قَضَاءِ التَّوَافِلِ إِذَا فَاتَتْ لِمَرَضٍ وَعَدِمَ تَأْكِدِ اسْتِخْتَابِ الْقَضَاءِ حِينَئِذٍ ..... ١٥٨

اشاره ..... ١٥٨

رقم الحديث الكلى: ٤٥٦٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٥٨

رقم الحديث الكلى: ٤٥٦٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٥٩

رقم الحديث الكلى: ٤٥٦٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٥٩

٢١- بَابُ سُقُوطِ رَكَعَتَيْنِ مِنْ كُلِّ رُبَاعِيَّةٍ فِي السَّفَرِ وَ سُقُوطِ نَافِلَةِ الطُّهْرِ وَ الْعَصْرِ خَاصَّةً فِيهِ ..... ١٦٠

اشاره ..... ١٦٠

رقم الحديث الكلى: ٤٥٦٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٦٠

رقم الحديث الكلى: ٤٥٦٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٦٠

رقم الحديث الكلى: ٤٥٦٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٦١

- رقم الحديث الكلى: ٤٥٦٨ - رقم الحديث الباب: ٤] - - - - - ١٦١
- رقم الحديث الكلى: ٤٥٦٩ - رقم الحديث الباب: ٥] - - - - - ١٦١
- رقم الحديث الكلى: ٤٥٧٠ - رقم الحديث الباب: ٦] - - - - - ١٦١
- رقم الحديث الكلى: ٤٥٧١ - رقم الحديث الباب: ٧] - - - - - ١٦٢
- رقم الحديث الكلى: ٤٥٧٢ - رقم الحديث الباب: ٨] - - - - - ١٦٢
- ٢٢- بَابُ حُكْمِ قَضَاءِ نَوَافِلِ النَّهَارِ لَيْلًا فِي السَّفَرِ..... - - - - - ١٦٣
- اشاره..... - - - - - ١٦٣
- رقم الحديث الكلى: ٤٥٧٣ - رقم الحديث الباب: ١] - - - - - ١٦٣
- رقم الحديث الكلى: ٤٥٧٤ - رقم الحديث الباب: ٢] - - - - - ١٦٣
- رقم الحديث الكلى: ٤٥٧٥ - رقم الحديث الباب: ٣] - - - - - ١٦٣
- رقم الحديث الكلى: ٤٥٧٦ - رقم الحديث الباب: ٤] - - - - - ١٦٤
- ٢٣- بَابُ اسْتِخْبَابِ نَافِلِهِ الطُّهْرَيْنِ فِي السَّفَرِ لِمَنْ سَافَرَ يُعَدُّ دُخُولَ وَقْتِهِمَا - - - - - ١٦٤
- اشاره..... - - - - - ١٦٤
- رقم الحديث الكلى: ٤٥٧٧ - رقم الحديث الباب: ١] - - - - - ١٦٤
- ٢٤- بَابُ اسْتِخْبَابِ الْمَدَاوِمَةِ عَلَى نَافِلِهِ الْمَغْرِبِ وَ عَدَمِ سَقُوطِهَا فِي السَّفَرِ وَ عَدَمِ جَوَازِ تَقْصِيرِ الْمَغْرِبِ وَ الصُّبْحِ وَ كَرَاهَةِ الْكَلَامِ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَ نَافِلَتَيْهَا وَ فِي أَثْنَاءِ النَّافِلَةِ..... - - - - - ١٦٥
- اشاره..... - - - - - ١٦٥
- رقم الحديث الكلى: ٤٥٧٨ - رقم الحديث الباب: ١] - - - - - ١٦٥
- رقم الحديث الكلى: ٤٥٧٩ - رقم الحديث الباب: ٢] - - - - - ١٦٥
- رقم الحديث الكلى: ٤٥٨٠ - رقم الحديث الباب: ٣] - - - - - ١٦٥
- رقم الحديث الكلى: ٤٥٨١ - رقم الحديث الباب: ٤] - - - - - ١٦٦
- رقم الحديث الكلى: ٤٥٨٢ - رقم الحديث الباب: ٥] - - - - - ١٦٦
- رقم الحديث الكلى: ٤٥٨٣ - رقم الحديث الباب: ٦] - - - - - ١٦٧
- رقم الحديث الكلى: ٤٥٨٤ - رقم الحديث الباب: ٧] - - - - - ١٦٧
- رقم الحديث الكلى: ٤٥٨٥ - رقم الحديث الباب: ٨] - - - - - ١٦٨
- رقم الحديث الكلى: ٤٥٨٦ - رقم الحديث الباب: ٩] - - - - - ١٦٨
- رقم الحديث الكلى: ٤٥٨٧ - رقم الحديث الباب: ١٠] - - - - - ١٦٨
- ٢٥- بَابُ اسْتِخْبَابِ الْمَدَاوِمَةِ عَلَى صَلَاةِ اللَّيْلِ وَ الْوُتْرِ وَ عَدَمِ سَقُوطِهَا فِي السَّفَرِ وَ جُوبِهَا..... - - - - - ١٦٩

اشاره ..... ١٦٩

[رقم الحديث الكلى: ٤٥٨٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٦٩

[رقم الحديث الكلى: ٤٥٨٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٦٩

[رقم الحديث الكلى: ٤٥٩٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٦٩

[رقم الحديث الكلى: ٤٥٩١ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١٧١

[رقم الحديث الكلى: ٤٥٩٢ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ١٧١

[رقم الحديث الكلى: ٤٥٩٣ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ١٧١

٢٦- بَابِ اسْتِخْبَابِ قَضَاءِ نَوَافِلِ اللَّيْلِ إِذَا فَاتَتْ سَفَرًا وَ لَوْ نَهَارًا ..... ١٧٢

اشاره ..... ١٧٢

[رقم الحديث الكلى: ٤٥٩٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٧٢

[رقم الحديث الكلى: ٤٥٩٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٧٢

[رقم الحديث الكلى: ٤٥٩٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٧٢

[رقم الحديث الكلى: ٤٥٩٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١٧٢

٢٧- بَابِ عَدَمِ اسْتِخْبَابِ نَافِلَةِ الْعِشَاءِ قَبْلَهَا ..... ١٧٣

اشاره ..... ١٧٣

[رقم الحديث الكلى: ٤٥٩٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٧٣

٢٨- بَابِ اسْتِخْبَابِ الْمَدَاوِمَةِ عَلَى نَافِلَةِ الظُّهُرَيْنِ فِي الْحَضَرِ ..... ١٧٣

اشاره ..... ١٧٣

[رقم الحديث الكلى: ٤٥٩٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٧٣

[رقم الحديث الكلى: ٤٦٠٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٧٥

[رقم الحديث الكلى: ٤٦٠١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٧٥

[رقم الحديث الكلى: ٤٦٠٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١٧٥

٢٩- بَابِ اسْتِخْبَابِ الْمَدَاوِمَةِ عَلَى نَافِلَةِ الْعِشَاءِ جَالِسًا أَوْ قَائِمًا وَ الْقِيَامَ أَفْضَلَ وَ عَدَمِ سَقُوطِهَا فِي السَّفَرِ ..... ١٧٥

اشاره ..... ١٧٥

[رقم الحديث الكلى: ٤٦٠٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٧٥

[رقم الحديث الكلى: ٤٦٠٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٧٧

[رقم الحديث الكلى: ٤٦٠٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٧٧

رقم الحديث الكلى: ٤٦٠٦ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ١٧٧

رقم الحديث الكلى: ٤٦٠٧ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ١٧٧

رقم الحديث الكلى: ٤٦٠٨ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ١٧٨

رقم الحديث الكلى: ٤٦٠٩ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ١٧٨

رقم الحديث الكلى: ٤٦١٠ - رقم الحديث الباب: ٨] ----- ١٧٨

رقم الحديث الكلى: ٤٦١١ - رقم الحديث الباب: ٩] ----- ١٧٩

٣٠- بَابُ اسْتِخْبَابِ صَلَاةِ أَلْفِ رُكْعَةٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَ لَيْلَةٍ بَلْ كُلِّ يَوْمٍ وَ كُلِّ لَيْلَةٍ إِنْ أُمِكنَ ----- ١٧٩

اشاره ----- ١٧٩

رقم الحديث الكلى: ٤٦١٢ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ١٧٩

رقم الحديث الكلى: ٤٦١٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ١٨١

رقم الحديث الكلى: ٤٦١٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ١٨١

رقم الحديث الكلى: ٤٦١٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ١٨١

رقم الحديث الكلى: ٤٦١٦ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ١٨١

رقم الحديث الكلى: ٤٦١٧ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ١٨٢

رقم الحديث الكلى: ٤٦١٨ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ١٨٢

رقم الحديث الكلى: ٤٦١٩ - رقم الحديث الباب: ٨] ----- ١٨٣

رقم الحديث الكلى: ٤٦٢٠ - رقم الحديث الباب: ٩] ----- ١٨٣

٣١- بَابُ عَدَمِ اسْتِخْبَابِ صَلَاةِ الضُّحَى وَ عَدَمِ مَشْرُوعِيَّتِهَا ----- ١٨٣

اشاره ----- ١٨٣

رقم الحديث الكلى: ٤٦٢١ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ١٨٣

رقم الحديث الكلى: ٤٦٢٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ١٨٥

رقم الحديث الكلى: ٤٦٢٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ١٨٥

رقم الحديث الكلى: ٤٦٢٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ١٨٥

رقم الحديث الكلى: ٤٦٢٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ١٨٥

رقم الحديث الكلى: ٤٦٢٦ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ١٨٦

٣٢- بَابُ اسْتِخْبَابِ كَثْرَةِ التَّنْفُلِ ----- ١٨٦

اشاره ----- ١٨٦



رقم الحديث الكلى: ٤٦٢٧ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ١٨٦

رقم الحديث الكلى: ٤٦٢٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ١٨٦

رقم الحديث الكلى: ٤٦٢٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ١٨٧

رقم الحديث الكلى: ٤٦٣٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ١٨٧

٣٣- بَابِ اسْتِخْبَابِ الْمَدَاوِمَةِ عَلَى زَكْعَتِي الْفَجْرِ وَ عَدَمِ سَقُوطِهِمَا فِي الشَّفْرِ ----- ١٨٧

اشاره ----- ١٨٧

رقم الحديث الكلى: ٤٦٣١ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ١٨٧

رقم الحديث الكلى: ٤٦٣٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ١٨٩

رقم الحديث الكلى: ٤٦٣٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ١٨٩

رقم الحديث الكلى: ٤٦٣٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ١٨٩

أَبْوَابُ الْمَوَاقِيْتِ ----- ١٩٢

١- بَابُ وَجُوبِ الْمُحَافَظَةِ عَلَى الصَّلَوَاتِ فِي أَوْقَاتِهَا ----- ١٩٢

اشاره ----- ١٩٢

رقم الحديث الكلى: ٤٦٣٥ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ١٩٢

رقم الحديث الكلى: ٤٦٣٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ١٩٣

رقم الحديث الكلى: ٤٦٣٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ١٩٣

رقم الحديث الكلى: ٤٦٣٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ١٩٣

رقم الحديث الكلى: ٤٦٣٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ١٩٣

رقم الحديث الكلى: ٤٦٤٠ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ١٩٤

رقم الحديث الكلى: ٤٦٤١ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ١٩٤

رقم الحديث الكلى: ٤٦٤٢ - رقم الحديث الباب: ٨] ----- ١٩٤

رقم الحديث الكلى: ٤٦٤٣ - رقم الحديث الباب: ٩] ----- ١٩٥

رقم الحديث الكلى: ٤٦٤٤ - رقم الحديث الباب: ١٠] ----- ١٩٥

رقم الحديث الكلى: ٤٦٤٥ - رقم الحديث الباب: ١١] ----- ١٩٥

رقم الحديث الكلى: ٤٦٤٦ - رقم الحديث الباب: ١٢] ----- ١٩٦

رقم الحديث الكلى: ٤٦٤٧ - رقم الحديث الباب: ١٣] ----- ١٩٦

رقم الحديث الكلى: ٤٦٤٨ - رقم الحديث الباب: ١٤] ----- ١٩٧

- رقم الحديث الكلي: ٤٦٤٩ - رقم الحديث الباب: ١٥] ..... ١٩٧
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٥٠ - رقم الحديث الباب: ١٦] ..... ١٩٧
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٥١ - رقم الحديث الباب: ١٧] ..... ١٩٧
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٥٢ - رقم الحديث الباب: ١٨] ..... ١٩٨
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٥٣ - رقم الحديث الباب: ١٩] ..... ١٩٨
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٥٤ - رقم الحديث الباب: ٢٠] ..... ١٩٨
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٥٥ - رقم الحديث الباب: ٢١] ..... ١٩٨
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٥٦ - رقم الحديث الباب: ٢٢] ..... ١٩٩
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٥٧ - رقم الحديث الباب: ٢٣] ..... ١٩٩
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٥٨ - رقم الحديث الباب: ٢٤] ..... ١٩٩
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٥٩ - رقم الحديث الباب: ٢٥] ..... ١٩٩
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٦٠ - رقم الحديث الباب: ٢٦] ..... ١٩٩
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٦١ - رقم الحديث الباب: ٢٧] ..... ٢٠١
- ٢- بَابُ اسْتِخْبَابِ الْجُلُوسِ فِي الْمَسْجِدِ وَاتِّظَارِ الصَّلَاةِ ..... ٢٠١
- اشاره ..... ٢٠١
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٦٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٠١
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٦٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٠٢
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٦٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٢٠٢
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٦٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٢٠٢
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٦٦ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٢٠٢
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٦٧ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٢٠٣
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٦٨ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٢٠٣
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٦٩ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٢٠٣
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٧٠ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٢٠٤
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٧١ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٢٠٤
- ٣- بَابُ اسْتِخْبَابِ الصَّلَاةِ فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ ..... ٢٠٤
- اشاره ..... ٢٠٤

- رقم الحديث الكلي: ٤٦٧٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٠٤
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٧٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٠٥
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٧٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٢٠٥
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٧٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٢٠٥
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٧٦ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٢٠٥
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٧٧ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٢٠٧
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٧٨ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٢٠٧
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٧٩ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٢٠٨
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٨٠ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٢٠٨
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٨١ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٢٠٨
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٨٢ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٢٠٨
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٨٣ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٢٠٩
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٨٤ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٢٠٩
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٨٥ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٢٠٩
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٨٦ - رقم الحديث الباب: ١٥] ..... ٢١١
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٨٧ - رقم الحديث الباب: ١٦] ..... ٢١١
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٨٨ - رقم الحديث الباب: ١٧] ..... ٢١١
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٨٩ - رقم الحديث الباب: ١٨] ..... ٢١٣
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٩٠ - رقم الحديث الباب: ١٩] ..... ٢١٣
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٩١ - رقم الحديث الباب: ٢٠] ..... ٢١٣

٤- بَابُ أَنَّهُ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ دَخَلَ وَقْتُ الظُّهْرِ وَالعَصْرِ وَ يَمْتَدُّ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ وَ تَحْتَصُّ الظُّهْرُ مِنْ أَوَّلِهِ بِمِقْدَارِ أَذَانِهَا وَ كَذَا العَصْرُ مِنْ آخِرِهِ ..... ٢١٤

اشاره ..... ٢١٤

- رقم الحديث الكلي: ٤٦٩٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢١٤
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٩٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢١٤
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٩٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٢١٤
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٩٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٢١٦
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٩٦ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٢١٦

- رقم الحديث الكلي: ٤٦٩٧ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٢١٦
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٩٨ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٢١٧
- رقم الحديث الكلي: ٤٦٩٩ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٢١٧
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٠٠ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٢١٧
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٠١ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٢١٧
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٠٢ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٢١٨
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٠٣ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٢١٨
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٠٤ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٢١٨
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٠٥ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٢١٨
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٠٦ - رقم الحديث الباب: ١٥] ..... ٢١٨
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٠٧ - رقم الحديث الباب: ١٦] ..... ٢٢٠
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٠٨ - رقم الحديث الباب: ١٧] ..... ٢٢٠
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٠٩ - رقم الحديث الباب: ١٨] ..... ٢٢٠
- رقم الحديث الكلي: ٤٧١٠ - رقم الحديث الباب: ١٩] ..... ٢٢٠
- رقم الحديث الكلي: ٤٧١١ - رقم الحديث الباب: ٢٠] ..... ٢٢١
- رقم الحديث الكلي: ٤٧١٢ - رقم الحديث الباب: ٢١] ..... ٢٢١
- رقم الحديث الكلي: ٤٧١٣ - رقم الحديث الباب: ٢٢] ..... ٢٢١
- رقم الحديث الكلي: ٤٧١٤ - رقم الحديث الباب: ٢٣] ..... ٢٢٢

٥- بَابِ اسْتِحْبَابِ تَأْخِيرِ الْمُتَمَتَّلِ الظُّهُرِ وَالْعَصْرِ عَنْ أَوَّلِ وَقْتَيْهِمَا إِلَى أَنْ يُضَلِّي نَافِلَتَهُمَا وَجَوَارِ تَطْوِيلِ النَّافِلَةِ وَتَخْفِيفِهَا ..... ٢٢٢

اشاره ..... ٢٢٢

- رقم الحديث الكلي: ٤٧١٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٢٢
- رقم الحديث الكلي: ٤٧١٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٢٣
- رقم الحديث الكلي: ٤٧١٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٢٢٣
- رقم الحديث الكلي: ٤٧١٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٢٢٣
- رقم الحديث الكلي: ٤٧١٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٢٢٣
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٢٠ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٢٢٤
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٢١ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٢٢٤

رقم الحديث الكلي: ٤٧٢٢ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٢٢٤

رقم الحديث الكلي: ٤٧٢٣ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٢٢٤

رقم الحديث الكلي: ٤٧٢٤ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٢٢٤

رقم الحديث الكلي: ٤٧٢٥ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٢٢٤

رقم الحديث الكلي: ٤٧٢٦ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٢٢٤

رقم الحديث الكلي: ٤٧٢٧ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٢٢٤

رقم الحديث الكلي: ٤٧٢٨ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٢٢٧

٦- بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ الْمُسَافِرِ الطُّهْرَيْنِ فِي أَوَّلِ وَقْتِهِمَا وَجَوَازِ تَأْخِيرِ الطُّهْرِ قَلِيلًا لِلْجَمْعِ - ٢٢٧

اشاره ..... ٢٢٧

رقم الحديث الكلي: ٤٧٢٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٢٧

رقم الحديث الكلي: ٤٧٣٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٢٨

٧- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ وَوَسْطِهِ وَآخِرِهِ وَكَرَاهَةِ التَّأْخِيرِ لِغَيْرِ عُدْرٍ - ٢٢٨

اشاره ..... ٢٢٨

رقم الحديث الكلي: ٤٧٣١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٢٨

رقم الحديث الكلي: ٤٧٣٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٢٨

رقم الحديث الكلي: ٤٧٣٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٢٣٠

رقم الحديث الكلي: ٤٧٣٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٢٣٠

رقم الحديث الكلي: ٤٧٣٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٢٣١

رقم الحديث الكلي: ٤٧٣٦ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٢٣١

رقم الحديث الكلي: ٤٧٣٧ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٢٣٢

رقم الحديث الكلي: ٤٧٣٨ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٢٣٢

رقم الحديث الكلي: ٤٧٣٩ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٢٣٢

رقم الحديث الكلي: ٤٧٤٠ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٢٣٢

٨- بَابُ وَقْتِ الْفُضَيْلَةِ لِلظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَنَافِلَتَيْهِمَا ..... ٢٣٣

اشاره ..... ٢٣٣

رقم الحديث الكلي: ٤٧٤١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٣٣

رقم الحديث الكلي: ٤٧٤٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٢٣٥

- رقم الحديث الكلي: ٤٧٤٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٢٣٤
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٤٦ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٢٣٤
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٤٧ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٢٣٤
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٤٨ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٢٣٧
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٤٩ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٢٣٧
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٥٠ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٢٣٧
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٥١ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٢٣٨
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٥٢ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٢٣٨
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٥٣ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٢٣٨
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٥٤ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٢٣٨
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٥٥ - رقم الحديث الباب: ١٥] ..... ٢٣٩
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٥٦ - رقم الحديث الباب: ١٦] ..... ٢٣٩
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٥٧ - رقم الحديث الباب: ١٧] ..... ٢٣٩
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٥٨ - رقم الحديث الباب: ١٨] ..... ٢٣٩
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٥٩ - رقم الحديث الباب: ١٩] ..... ٢٣٩
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٦٠ - رقم الحديث الباب: ٢٠] ..... ٢٤١
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٦١ - رقم الحديث الباب: ٢١] ..... ٢٤١
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٦٢ - رقم الحديث الباب: ٢٢] ..... ٢٤١
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٦٣ - رقم الحديث الباب: ٢٣] ..... ٢٤١
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٦٤ - رقم الحديث الباب: ٢٤] ..... ٢٤٢
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٦٥ - رقم الحديث الباب: ٢٥] ..... ٢٤٢
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٦٦ - رقم الحديث الباب: ٢٦] ..... ٢٤٢
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٦٧ - رقم الحديث الباب: ٢٧] ..... ٢٤٢
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٦٨ - رقم الحديث الباب: ٢٨] ..... ٢٤٢
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٦٩ - رقم الحديث الباب: ٢٩] ..... ٢٤٤
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٧٠ - رقم الحديث الباب: ٣٠] ..... ٢٤٤
- رقم الحديث الكلي: ٤٧٧١ - رقم الحديث الباب: ٣١] ..... ٢٤٤

رقم الحديث الكلى: ٤٧٧٢ - رقم الحديث الباب: ٣٢] ..... ٢٤٥

رقم الحديث الكلى: ٤٧٧٣ - رقم الحديث الباب: ٣٣] ..... ٢٤٥

رقم الحديث الكلى: ٤٧٧٤ - رقم الحديث الباب: ٣٤] ..... ٢٤٦

رقم الحديث الكلى: ٤٧٧٥ - رقم الحديث الباب: ٣٥] ..... ٢٤٧

٩- بَابُ تَأْكِدِ كِرَاهِهِ تَأْخِيرِ الْعُضْرِ حَتَّى يَصِيرَ الظِّلُّ سِتَّةَ أَقْدَامٍ أَوْ تَضَفُّ الشَّمْسُ وَ عَدَمِ تَحْرِيمِ ذَلِكَ ..... ٢٤٨

اشاره ..... ٢٤٨

رقم الحديث الكلى: ٤٧٧٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٤٨

رقم الحديث الكلى: ٤٧٧٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٤٨

رقم الحديث الكلى: ٤٧٧٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٢٤٨

رقم الحديث الكلى: ٤٧٧٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٢٤٩

رقم الحديث الكلى: ٤٧٨٠ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٢٤٩

رقم الحديث الكلى: ٤٧٨١ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٢٤٩

رقم الحديث الكلى: ٤٧٨٢ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٢٤٩

رقم الحديث الكلى: ٤٧٨٣ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٢٥٠

رقم الحديث الكلى: ٤٧٨٤ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٢٥٠

رقم الحديث الكلى: ٤٧٨٥ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٢٥٠

رقم الحديث الكلى: ٤٧٨٦ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٢٥٠

رقم الحديث الكلى: ٤٧٨٧ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٢٥١

رقم الحديث الكلى: ٤٧٨٨ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٢٥١

رقم الحديث الكلى: ٤٧٨٩ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٢٥١

١٠- بَابُ أَوْقَاتِ الصَّلَاةِ الْخُمْسِ وَ جُمْلِهِ مِنْ أَحْكَامِهَا ..... ٢٥٢

اشاره ..... ٢٥٢

رقم الحديث الكلى: ٤٧٩٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٥٢

رقم الحديث الكلى: ٤٧٩١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٥٢

رقم الحديث الكلى: ٤٧٩٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٢٥٢

رقم الحديث الكلى: ٤٧٩٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٢٥٣

رقم الحديث الكلى: ٤٧٩٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٢٥٣

رقم الحديث الكلى: ٤٧٩٥ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٢٥٤

رقم الحديث الكلى: ٤٧٩٦ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٢٥٤

رقم الحديث الكلى: ٤٧٩٧ - رقم الحديث الباب: ٨] ----- ٢٥٤

رقم الحديث الكلى: ٤٧٩٨ - رقم الحديث الباب: ٩] ----- ٢٥٥

رقم الحديث الكلى: ٤٧٩٩ - رقم الحديث الباب: ١٠] ----- ٢٥٥

رقم الحديث الكلى: ٤٨٠٠ - رقم الحديث الباب: ١١] ----- ٢٥٥

رقم الحديث الكلى: ٤٨٠١ - رقم الحديث الباب: ١٢] ----- ٢٥٧

رقم الحديث الكلى: ٤٨٠٢ - رقم الحديث الباب: ١٣] ----- ٢٥٨

١١- بَابُ مَا يُعْرَفُ بِهِ زَوَالُ الشَّمْسِ مِنْ زِيَادَةِ الظَّلِّ بَعْدَ نَقْضَائِهِ وَمِثْلِ الشَّمْسِ إِلَى الْحَاجِبِ الْأَيْمَنِ ----- ٢٥٨

اشاره ----- ٢٥٨

رقم الحديث الكلى: ٤٨٠٣ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٢٥٨

رقم الحديث الكلى: ٤٨٠٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٢٥٩

رقم الحديث الكلى: ٤٨٠٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٢٥٩

رقم الحديث الكلى: ٤٨٠٦ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٢٦٠

رقم الحديث الكلى: ٤٨٠٧ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٢٦٠

١٢- بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّسْبِيحِ وَالدُّعَاءِ وَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ عِنْدَ الزَّوَالِ ----- ٢٦١

اشاره ----- ٢٦١

رقم الحديث الكلى: ٤٨٠٨ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٢٦١

رقم الحديث الكلى: ٤٨٠٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٢٦١

١٣- بَابُ بَطْلَانِ الصَّلَاةِ قَبْلَ تَيِّقِنِ دُخُولِ الوَقْتِ وَ إِنْ ظَنَّ دُخُولَهُ وَ وُجُوبِ الْإِعَادَةِ فِي الوَقْتِ وَ الْقَضَاءِ مَعَ خُرُوجِهِ إِلَّا مَا اسْتَشْيَى ----- ٢٦٢

اشاره ----- ٢٦٢

رقم الحديث الكلى: ٤٨١٠ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٢٦٢

رقم الحديث الكلى: ٤٨١١ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٢٦٢

رقم الحديث الكلى: ٤٨١٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٢٦٣

رقم الحديث الكلى: ٤٨١٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٢٦٣

رقم الحديث الكلى: ٤٨١٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٢٦٣

رقم الحديث الكلى: ٤٨١٥ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٢٦٣



رقم الحديث الكلي: ٤٨١٦ - رقم الحديث الباب: ٧] - - - - - ٢٦٥

رقم الحديث الكلي: ٤٨١٧ - رقم الحديث الباب: ٨] - - - - - ٢٦٥

رقم الحديث الكلي: ٤٨١٨ - رقم الحديث الباب: ٩] - - - - - ٢٦٥

رقم الحديث الكلي: ٤٨١٩ - رقم الحديث الباب: ١٠] - - - - - ٢٦٦

رقم الحديث الكلي: ٤٨٢٠ - رقم الحديث الباب: ١١] - - - - - ٢٦٦

١٤- بَابُ التَّغْوِيلِ فِي دُخُولِ الْوَقْتِ عَلَى صِيحَابِ الدَّيْكِ لِعُذْرٍ وَكَرَاهِهِ سَنَّهُ - - - - - ٢٦٧

اشاره - - - - - ٢٦٧

رقم الحديث الكلي: ٤٨٢١ - رقم الحديث الباب: ١] - - - - - ٢٦٧

رقم الحديث الكلي: ٤٨٢٢ - رقم الحديث الباب: ٢] - - - - - ٢٦٧

رقم الحديث الكلي: ٤٨٢٣ - رقم الحديث الباب: ٣] - - - - - ٢٦٨

رقم الحديث الكلي: ٤٨٢٤ - رقم الحديث الباب: ٤] - - - - - ٢٦٨

رقم الحديث الكلي: ٤٨٢٥ - رقم الحديث الباب: ٥] - - - - - ٢٦٨

١٥- بَابُ اسْتِخْبَابِ تَخْفِيفِ نَافِلِهِ الظُّهْرِ عِنْدَ ضَيْقِ وَقْتِ الْفَضِيلَةِ - - - - - ٢٦٩

اشاره - - - - - ٢٦٩

رقم الحديث الكلي: ٤٨٢٦ - رقم الحديث الباب: ١] - - - - - ٢٦٩

١٦- بَابُ أَنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الْمَغْرِبِ عَزُوبُ الشَّمْسِ الْمَغْلُومِ بِدَهَابِ الْخُمْرَةِ الْمَشْرِقِيَّةِ - - - - - ٢٦٩

اشاره - - - - - ٢٦٩

رقم الحديث الكلي: ٤٨٢٧ - رقم الحديث الباب: ١] - - - - - ٢٦٩

رقم الحديث الكلي: ٤٨٢٨ - رقم الحديث الباب: ٢] - - - - - ٢٧١

رقم الحديث الكلي: ٤٨٢٩ - رقم الحديث الباب: ٣] - - - - - ٢٧١

رقم الحديث الكلي: ٤٨٣٠ - رقم الحديث الباب: ٤] - - - - - ٢٧١

رقم الحديث الكلي: ٤٨٣١ - رقم الحديث الباب: ٥] - - - - - ٢٧٢

رقم الحديث الكلي: ٤٨٣٢ - رقم الحديث الباب: ٦] - - - - - ٢٧٢

رقم الحديث الكلي: ٤٨٣٣ - رقم الحديث الباب: ٧] - - - - - ٢٧٣

رقم الحديث الكلي: ٤٨٣٤ - رقم الحديث الباب: ٨] - - - - - ٢٧٣

رقم الحديث الكلي: ٤٨٣٥ - رقم الحديث الباب: ٩] - - - - - ٢٧٣

رقم الحديث الكلي: ٤٨٣٦ - رقم الحديث الباب: ١٠] - - - - - ٢٧٣

- رقم الحديث الكلي: ٤٨٣٧ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٢٧٤
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٣٨ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٢٧٤
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٣٩ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٢٧٤
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٤٠ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٢٧٤
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٤١ - رقم الحديث الباب: ١٥] ..... ٢٧٥
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٤٢ - رقم الحديث الباب: ١٦] ..... ٢٧٦
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٤٣ - رقم الحديث الباب: ١٧] ..... ٢٧٦
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٤٤ - رقم الحديث الباب: ١٨] ..... ٢٧٧
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٤٥ - رقم الحديث الباب: ١٩] ..... ٢٧٧
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٤٦ - رقم الحديث الباب: ٢٠] ..... ٢٧٧
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٤٧ - رقم الحديث الباب: ٢١] ..... ٢٧٧
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٤٨ - رقم الحديث الباب: ٢٢] ..... ٢٧٧
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٤٩ - رقم الحديث الباب: ٢٣] ..... ٢٧٨
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٥٠ - رقم الحديث الباب: ٢٤] ..... ٢٧٩
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٥١ - رقم الحديث الباب: ٢٥] ..... ٢٧٩
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٥٢ - رقم الحديث الباب: ٢٦] ..... ٢٨٠
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٥٣ - رقم الحديث الباب: ٢٧] ..... ٢٨٠
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٥٤ - رقم الحديث الباب: ٢٨] ..... ٢٨٠
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٥٥ - رقم الحديث الباب: ٢٩] ..... ٢٨٠
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٥٦ - رقم الحديث الباب: ٣٠] ..... ٢٨١

١٧- بَابُ أَنْ أَوَّلَ وَقْتِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ الْغُرُوبُ وَآخِرُهُ نِصْفُ اللَّيْلِ وَيَخْتَصُّ الْمَغْرِبُ مِنْ أَوَّلِهِ بِمَقْدَارِ أَذَانِهَا وَكَذَا الْعِشَاءُ مِنْ آخِرِهِ

اشاره ..... ٢٨١

رقم الحديث الكلي: ٤٨٥٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٨١

رقم الحديث الكلي: ٤٨٥٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٨٢

رقم الحديث الكلي: ٤٨٥٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٢٨٢

رقم الحديث الكلي: ٤٨٦٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٢٨٢

رقم الحديث الكلي: ٤٨٦١ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٢٨٣

- رقم الحديث الكلي: ٤٨٦٢ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٢٨٣
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٦٣ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٢٨٣
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٦٤ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٢٨٣
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٦٥ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٢٨٣
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٦٦ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٢٨٣
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٦٧ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٢٨٥
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٦٨ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٢٨٥
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٦٩ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٢٨٥
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٧٠ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٢٨٥
- ١٨- بَابُ تَأْكُودِ اسْتِخْبَابِ تَقْدِيمِ الْمُغْرَبِ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا وَ كَرَاهِيهِ تَأْخِيرِهَا إِلَّا لِعُدْرٍ وَ تَحْرِيمِ التَّأْخِيرِ طَلْبًا لِفَضْلِهَا وَ أَنَّ آخِرَ وَقْتِ فَضِيلَتِهَا ذَهَابُ الْخُمْرَةِ الْمُغْرَبِيَّةِ ..... ٢٨٦
- اشاره ..... ٢٨٦
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٧١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٨٦
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٧٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٨٦
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٧٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٢٨٦
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٧٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٢٨٧
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٧٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٢٨٧
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٧٦ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٢٨٧
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٧٧ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٢٨٧
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٧٨ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٢٨٨
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٧٩ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٢٨٨
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٨٠ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٢٨٨
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٨١ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٢٨٨
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٨٢ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٢٨٨
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٨٣ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٢٨٩
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٨٤ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٢٨٩
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٨٥ - رقم الحديث الباب: ١٥] ..... ٢٨٩
- رقم الحديث الكلي: ٤٨٨٦ - رقم الحديث الباب: ١٦] ..... ٢٨٩

- رقم الحديث الكلى: ٤٨٨٧ - رقم الحديث الباب: ١٧] ..... ٢٩٠
- رقم الحديث الكلى: ٤٨٨٨ - رقم الحديث الباب: ١٨] ..... ٢٩٠
- رقم الحديث الكلى: ٤٨٨٩ - رقم الحديث الباب: ١٩] ..... ٢٩١
- رقم الحديث الكلى: ٤٨٩٠ - رقم الحديث الباب: ٢٠] ..... ٢٩١
- رقم الحديث الكلى: ٤٨٩١ - رقم الحديث الباب: ٢١] ..... ٢٩١
- رقم الحديث الكلى: ٤٨٩٢ - رقم الحديث الباب: ٢٢] ..... ٢٩١
- رقم الحديث الكلى: ٤٨٩٣ - رقم الحديث الباب: ٢٣] ..... ٢٩٢
- رقم الحديث الكلى: ٤٨٩٤ - رقم الحديث الباب: ٢٤] ..... ٢٩٢
- ١٩- بَابُ جَوَازِ تَأْخِيرِ الْمَغْرِبِ حَتَّى يَغِيْبَ الشَّفَقُ بَلْ بَعْدَهُ لِعُدْرِ وَكَرَاهِيَةِ لِعَنْبِرِ مُعْدِرٍ ..... ٢٩٢
- اشاره ..... ٢٩٢
- رقم الحديث الكلى: ٤٨٩٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٩٢
- رقم الحديث الكلى: ٤٨٩٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٩٣
- رقم الحديث الكلى: ٤٨٩٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٢٩٣
- رقم الحديث الكلى: ٤٨٩٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٢٩٣
- رقم الحديث الكلى: ٤٨٩٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٢٩٣
- رقم الحديث الكلى: ٤٩٠٠ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٢٩٣
- رقم الحديث الكلى: ٤٩٠١ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٢٩٥
- رقم الحديث الكلى: ٤٩٠٢ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٢٩٥
- رقم الحديث الكلى: ٤٩٠٣ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٢٩٥
- رقم الحديث الكلى: ٤٩٠٤ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٢٩٦
- رقم الحديث الكلى: ٤٩٠٥ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٢٩٦
- رقم الحديث الكلى: ٤٩٠٦ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٢٩٦
- رقم الحديث الكلى: ٤٩٠٧ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٢٩٦
- رقم الحديث الكلى: ٤٩٠٨ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٢٩٧
- رقم الحديث الكلى: ٤٩٠٩ - رقم الحديث الباب: ١٥] ..... ٢٩٧
- رقم الحديث الكلى: ٤٩١٠ - رقم الحديث الباب: ١٦] ..... ٢٩٧
- ٢٠- بَابُ عَدَمِ وَجُوبِ صُعُودِ الْجَبَلِ لِلتَّنَظَّرِ إِلَى مَغِيْبِ الشَّمْسِ وَ إِنَّمَا يُعْتَبَرُ سَقُوطُ الْقُرْصِ وَ دَهَابُ الْخُمْرَةِ ..... ٢٩٨

اشاره ----- ٢٩٨

[رقم الحديث الكلى: ٤٩١١ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٢٩٨

[رقم الحديث الكلى: ٤٩١٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٢٩٨

٢١- بَابُ تَأْكُودِ اسْتِخْبَابِ تَأْخِيرِ الْعِشَاءِ حَتَّى تَذْهَبَ الْخُمْرَةُ الْمَغْرِبِيَّةُ وَأَنَّ آخِرَ وَقْتِ فَضِيلَتِهَا ثَلَاثُ اللَّيْلِ ----- ٢٩٩

اشاره ----- ٢٩٩

[رقم الحديث الكلى: ٤٩١٣ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٢٩٩

[رقم الحديث الكلى: ٤٩١٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٣٠٠

[رقم الحديث الكلى: ٤٩١٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٣٠٠

[رقم الحديث الكلى: ٤٩١٦ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٣٠٠

[رقم الحديث الكلى: ٤٩١٧ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٣٠١

[رقم الحديث الكلى: ٤٩١٨ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٣٠١

[رقم الحديث الكلى: ٤٩١٩ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٣٠١

٢٢- بَابُ جَوَازِ تَقْدِيمِ الْعِشَاءِ قَبْلَ ذَهَابِ الشَّفَقِ عَلَى كِرَاهِيهِ مَعَ غَدَمِ الْعُذْرِ ----- ٣٠٢

اشاره ----- ٣٠٢

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٢٠ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣٠٢

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٢١ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٣٠٢

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٢٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٣٠٣

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٢٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٣٠٣

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٢٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٣٠٣

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٢٥ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٣٠٣

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٢٦ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٣٠٤

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٢٧ - رقم الحديث الباب: ٨] ----- ٣٠٤

٢٣- بَابُ أَنَّ الشَّفَقَ الْمُغْتَبَرَ فِي وَقْتِ فَضِيلِهِ الْعِشَاءِ هُوَ الْخُمْرَةُ الْمَغْرِبِيَّةُ لَا الْبَيَاضُ الَّذِي بَعْدَهَا ----- ٣٠٤

اشاره ----- ٣٠٤

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٢٨ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣٠٤

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٢٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٣٠٥

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٣٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٣٠٥

٢٤- بَابُ وَقْتِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ لِمَنْ خَفِيَ عَنْهُ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ ..... ٣٠٥

اشاره ..... ٣٠٥

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٣١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٠٥

٢٥- بَابُ أَنْ مَنْ صَلَّى ظَنَانًا دُخُولَ الْوَقْتِ وَ لَمْ يَكُنْ قَدْ دَخَلَ ثُمَّ دَخَلَ الْوَقْتُ وَ هُوَ فِي الصَّلَاةِ أُجْزَأَتْ ..... ٣٠٧

اشاره ..... ٣٠٧

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٣٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٠٧

٢٦- بَابُ أَنْ وَقْتُ الصُّبْحِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ ..... ٣٠٨

اشاره ..... ٣٠٨

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٣٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٠٨

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٣٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٠٨

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٣٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٠٨

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٣٦ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣١٠

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٣٧ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣١٠

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٣٨ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٣١٠

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٣٩ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٣١٠

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٤٠ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٣١١

٢٧- بَابُ أَنْ أَوَّلَ وَقْتِ الصُّبْحِ طُلُوعُ الْفَجْرِ الثَّانِي الْمَعْتَرِضِ فِي الْأَفْقِ دُونَ الْفَجْرِ الْأَوَّلِ الْمُسْتَطِيلِ ..... ٣١١

اشاره ..... ٣١١

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٤١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣١١

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٤٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣١٢

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٤٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣١٢

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٤٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣١٢

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٤٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣١٤

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٤٦ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٣١٥

٢٨- بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ الصُّبْحِ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا ..... ٣١٥

اشاره ..... ٣١٥

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٤٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣١٥

رقم الحديث الكلي: ٤٩٤٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٣١٦

رقم الحديث الكلي: ٤٩٤٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٣١٦

٢٩- بَابُ كِرَاهِهِ التَّوْمِ قَبْلَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَ الْحَدِيثِ بَعْدَهَا وَ أَنَّ مَنْ نَامَ عَنْهَا إِلَى نَضْفِ اللَّيْلِ فَعَلَيْهِ الْقَضَاءُ وَ الْكَفَّارَةُ بِصَوْمِ ذَلِكَ الْيَوْمِ ----- ٣١٧

اشاره ----- ٣١٧

رقم الحديث الكلي: ٤٩٥٠ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣١٧

رقم الحديث الكلي: ٤٩٥١ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٣١٧

رقم الحديث الكلي: ٤٩٥٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٣١٧

رقم الحديث الكلي: ٤٩٥٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٣١٨

رقم الحديث الكلي: ٤٩٥٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٣١٨

رقم الحديث الكلي: ٤٩٥٥ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٣١٨

رقم الحديث الكلي: ٤٩٥٦ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٣١٩

رقم الحديث الكلي: ٤٩٥٧ - رقم الحديث الباب: ٨] ----- ٣١٩

رقم الحديث الكلي: ٤٩٥٨ - رقم الحديث الباب: ٩] ----- ٣١٩

٣٠- بَابُ أَنَّ مَنْ صَلَّى رُكْعَةً ثُمَّ خَرَجَ الْوَقْتُ أَتَمَّ صَلَاتَهُ آدَاءً وَ حَكِمَ حُضُولَ الْخَيْضِ فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ وَ آخِرِهِ ----- ٣٢٠

اشاره ----- ٣٢٠

رقم الحديث الكلي: ٤٩٥٩ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣٢٠

رقم الحديث الكلي: ٤٩٦٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٣٢٠

رقم الحديث الكلي: ٤٩٦١ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٣٢٠

رقم الحديث الكلي: ٤٩٦٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٣٢١

رقم الحديث الكلي: ٤٩٦٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٣٢١

٣١- بَابُ جَوَازِ الْجُمُعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ جَمَاعَةً وَ فُرَادَى لِعُدْرِ ----- ٣٢١

اشاره ----- ٣٢١

رقم الحديث الكلي: ٤٩٦٤ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣٢١

رقم الحديث الكلي: ٤٩٦٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٣٢٢

رقم الحديث الكلي: ٤٩٦٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٣٢٢

رقم الحديث الكلي: ٤٩٦٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٣٢٢

رقم الحديث الكلي: ٤٩٦٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٣٢٢

رقم الحديث الكلي: ٤٩٦٩ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٣٢٣

رقم الحديث الكلي: ٤٩٧٠ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٣٢٣

٣٢٣ - ..... ٣٢٣ - باب جواز الجمع بين الصَّلَاتَيْنِ لِعَمْرِ عُذْرٍ أَيْضاً

اشاره ..... ٣٢٣

رقم الحديث الكلي: ٤٩٧١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٢٣

رقم الحديث الكلي: ٤٩٧٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٢٤

رقم الحديث الكلي: ٤٩٧٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٢٤

رقم الحديث الكلي: ٤٩٧٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٢٤

رقم الحديث الكلي: ٤٩٧٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣٢٤

رقم الحديث الكلي: ٤٩٧٦ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٣٢٥

رقم الحديث الكلي: ٤٩٧٧ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٣٢٥

رقم الحديث الكلي: ٤٩٧٨ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٣٢٥

رقم الحديث الكلي: ٤٩٧٩ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٣٢٦

رقم الحديث الكلي: ٤٩٨٠ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٣٢٦

رقم الحديث الكلي: ٤٩٨١ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٣٢٦

٣٢٧ - ..... ٣٢٧ - باب استحباب تأخير التَّوَأْفِلِ الْمُتَوَسِّطِ مَعَ الْجَمْعِ وَ جَوَازِ تَوَسُّطِهَا أَيْضاً

اشاره ..... ٣٢٧

رقم الحديث الكلي: ٤٩٨٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٢٧

رقم الحديث الكلي: ٤٩٨٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٢٧

رقم الحديث الكلي: ٤٩٨٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٢٧

رقم الحديث الكلي: ٤٩٨٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٢٨

٣٢٨ - ..... ٣٢٨ - باب استحباب الجمع بين العشاءين بجمع بأذانٍ وإقامتين

اشاره ..... ٣٢٨

رقم الحديث الكلي: ٤٩٨٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٢٨

٣٢٩ - ..... ٣٢٩ - باب جواز التَّنْقُلِ فِي وَقْتِ الْفَرِيضَةِ بِنَافِلَتِهَا وَ عُيْرَهَا مَا لَمْ يَنْصَبْ وَقْتُهَا وَ يُكْرَهُ بَعْبَرَهَا وَ بِهَا نَعْدُ خُرُوجَ وَقْتُهَا حَتَّى يُصَلِّيَ الْفَرِيضَةَ

اشاره ..... ٣٢٩

رقم الحديث الكلي: ٤٩٨٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٢٩



رقم الحديث الكلي: ٤٩٨٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٢٩

رقم الحديث الكلي: ٤٩٨٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٣٠

رقم الحديث الكلي: ٤٩٩٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٣٠

رقم الحديث الكلي: ٤٩٩١ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣٣٠

رقم الحديث الكلي: ٤٩٩٢ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٣٣١

رقم الحديث الكلي: ٤٩٩٣ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٣٣١

رقم الحديث الكلي: ٤٩٩٤ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٣٣١

رقم الحديث الكلي: ٤٩٩٥ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٣٣١

رقم الحديث الكلي: ٤٩٩٦ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٣٣١

رقم الحديث الكلي: ٤٩٩٧ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٣٣٣

٣٣٣ - بابٌ أَنْ وَثَّقَ فَضِيلَهُ نَافِلَهُ الظُّهْرِ بَعْدَ الرَّوَالِ إِلَى أَنْ يَمْضِيَ قَدَمَانِ وَ وَثَّقَ نَافِلَهُ العَصْرِ إِلَى أَرْبَعَةِ أَقْدَامٍ -

اشاره ..... ٣٣٣

رقم الحديث الكلي: ٤٩٩٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٣٣

رقم الحديث الكلي: ٤٩٩٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٣٤

رقم الحديث الكلي: ٥٠٠٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٣٤

رقم الحديث الكلي: ٥٠٠١ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٣٤

رقم الحديث الكلي: ٥٠٠٢ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣٣٤

رقم الحديث الكلي: ٥٠٠٣ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٣٣٤

رقم الحديث الكلي: ٥٠٠٤ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٣٣٤

٣٣٤ - بابٌ جَوَارٍ تَقْدِيمِ نَوَافِلِ الرَّوَالِ وَ غَيْرِهَا عَلَى أَوْقَاتِهَا لِمَنْ خَافَ عَدَمَ التَّمَكُّنِ مِنْهَا وَ تَأْخِيرِهَا عَنْهَا -

اشاره ..... ٣٣٤

رقم الحديث الكلي: ٥٠٠٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٣٤

رقم الحديث الكلي: ٥٠٠٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٣٧

رقم الحديث الكلي: ٥٠٠٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٣٧

رقم الحديث الكلي: ٥٠٠٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٣٧

رقم الحديث الكلي: ٥٠٠٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣٣٨

رقم الحديث الكلي: ٥٠١٠ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٣٣٨

رقم الحديث الكلى: ٥٠١١ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٣٣٨

رقم الحديث الكلى: ٥٠١٢ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٣٣٨

رقم الحديث الكلى: ٥٠١٣ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٣٣٩

رقم الحديث الكلى: ٥٠١٤ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٣٣٩

رقم الحديث الكلى: ٥٠١٥ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٣٣٩

٣٣٩ - ٣٨- بَابُ اِبْتِدَاءِ التَّوَافِلِ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَ عِنْدَ غُرُوبِهَا وَ عِنْدَ قِيَامِهَا وَ بَعْدَ الصُّبْحِ وَ بَعْدَ الْعَصْرِ هَلْ يُكْرَهُ أَمْ لَا .....

اشاره ..... ٣٣٩

رقم الحديث الكلى: ٥٠١٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٣٩

رقم الحديث الكلى: ٥٠١٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٤١

رقم الحديث الكلى: ٥٠١٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٤١

رقم الحديث الكلى: ٥٠١٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٤١

رقم الحديث الكلى: ٥٠٢٠ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣٤١

رقم الحديث الكلى: ٥٠٢١ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٣٤٢

رقم الحديث الكلى: ٥٠٢٢ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٣٤٢

رقم الحديث الكلى: ٥٠٢٣ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٣٤٢

رقم الحديث الكلى: ٥٠٢٤ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٣٤٣

رقم الحديث الكلى: ٥٠٢٥ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٣٤٣

رقم الحديث الكلى: ٥٠٢٦ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٣٤٤

رقم الحديث الكلى: ٥٠٢٧ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٣٤٤

رقم الحديث الكلى: ٥٠٢٨ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٣٤٤

رقم الحديث الكلى: ٥٠٢٩ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٣٤٥

٣٤٥ - ٣٩- بَابُ عَدَمِ كَرَاهِيَةِ الْقَضَاءِ فِي وَقْتِ مِنَ الْأَوْقَاتِ وَ كَذَا صَلَاةِ الطَّوَافِ وَ الْكُسُوفِ وَ الْإِحْرَامِ وَ الْأَمْوَاتِ .....

اشاره ..... ٣٤٦

رقم الحديث الكلى: ٥٠٣٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٤٦

رقم الحديث الكلى: ٥٠٣١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٤٦

رقم الحديث الكلى: ٥٠٣٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٤٦

رقم الحديث الكلى: ٥٠٣٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٤٧

رقم الحديث الكلي: ٥٠٣٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣٤٧

رقم الحديث الكلي: ٥٠٣٥ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٣٤٧

رقم الحديث الكلي: ٥٠٣٦ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٣٤٧

رقم الحديث الكلي: ٥٠٣٧ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٣٤٨

رقم الحديث الكلي: ٥٠٣٨ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٣٤٨

رقم الحديث الكلي: ٥٠٣٩ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٣٤٨

رقم الحديث الكلي: ٥٠٤٠ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٣٤٩

رقم الحديث الكلي: ٥٠٤١ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٣٤٩

رقم الحديث الكلي: ٥٠٤٢ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٣٤٩

رقم الحديث الكلي: ٥٠٤٣ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٣٤٩

رقم الحديث الكلي: ٥٠٤٤ - رقم الحديث الباب: ١٥] ..... ٣٥٠

رقم الحديث الكلي: ٥٠٤٥ - رقم الحديث الباب: ١٦] ..... ٣٥٠

رقم الحديث الكلي: ٥٠٤٦ - رقم الحديث الباب: ١٧] ..... ٣٥٠

رقم الحديث الكلي: ٥٠٤٧ - رقم الحديث الباب: ١٨] ..... ٣٥٠

رقم الحديث الكلي: ٥٠٤٨ - رقم الحديث الباب: ١٩] ..... ٣٥١

٤٠- بَابُ أَنْ مَنْ تَلَبَّسَ مِنْ نَافِلِهِ الظُّهْرِ أَوْ الغَضْرِ وَ لَوْ بَرَكْعَهُ ثُمَّ خَرَجَ وَقَتُّهَا أَتَمَّهَا قَبْلَ الغَرِيضِ ..... ٣٥١

اشاره ..... ٣٥١

رقم الحديث الكلي: ٥٠٤٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٥١

٤١- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِهْتِمَامِ بِمَعْرِفَةِ الْأَوْقَاتِ وَ كَثْرَةِ مَلَاخَظِهِ أَوْقَاتِ الْفَضِيلَةِ ..... ٣٥٢

اشاره ..... ٣٥٢

رقم الحديث الكلي: ٥٠٥٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٥٢

رقم الحديث الكلي: ٥٠٥١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٥٢

٤٢- بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ الظُّهْرِ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا ..... ٣٥٣

اشاره ..... ٣٥٣

رقم الحديث الكلي: ٥٠٥٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٥٣

رقم الحديث الكلي: ٥٠٥٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٥٣

٤٣- بَابُ أَنْ وَقْتُ صَلَاةِ اللَّيْلِ بَعْدَ انْتِصَافِهِ ..... ٣٥٥

اشاره ----- ٣٥٥

رقم الحديث الكلى: ٥٠٥٤ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣٥٥

رقم الحديث الكلى: ٥٠٥٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٣٥٥

رقم الحديث الكلى: ٥٠٥٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٣٥٥

رقم الحديث الكلى: ٥٠٥٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٣٥٥

رقم الحديث الكلى: ٥٠٥٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٣٥٥

٤٤- بَابُ جَوَارِ تَقْدِيمِ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَالْوُتْرِ عَلَى الْإِثْتِصَافِ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ لِغَدْرِ كَمْسَافِرٍ أَوْ شَابٍّ تَمَنَعَهُ رُطُوبُهُ رَأْسَهُ أَوْ خَائِفِ الْجَنَابَةِ أَوْ الْبَرْدِ أَوْ التَّوْمِ أَوْ مَرِيضٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ ----- ٣٥٧

اشاره ----- ٣٥٧

رقم الحديث الكلى: ٥٠٥٩ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣٥٧

رقم الحديث الكلى: ٥٠٦٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٣٥٨

رقم الحديث الكلى: ٥٠٦١ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٣٥٨

رقم الحديث الكلى: ٥٠٦٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٣٥٨

رقم الحديث الكلى: ٥٠٦٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٣٦٠

رقم الحديث الكلى: ٥٠٦٤ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٣٦٠

رقم الحديث الكلى: ٥٠٦٥ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٣٦٠

رقم الحديث الكلى: ٥٠٦٦ - رقم الحديث الباب: ٨] ----- ٣٦٠

رقم الحديث الكلى: ٥٠٦٧ - رقم الحديث الباب: ٩] ----- ٣٦١

رقم الحديث الكلى: ٥٠٦٨ - رقم الحديث الباب: ١٠] ----- ٣٦١

رقم الحديث الكلى: ٥٠٦٩ - رقم الحديث الباب: ١١] ----- ٣٦١

رقم الحديث الكلى: ٥٠٧٠ - رقم الحديث الباب: ١٢] ----- ٣٦١

رقم الحديث الكلى: ٥٠٧١ - رقم الحديث الباب: ١٣] ----- ٣٦٣

رقم الحديث الكلى: ٥٠٧٢ - رقم الحديث الباب: ١٤] ----- ٣٦٣

رقم الحديث الكلى: ٥٠٧٣ - رقم الحديث الباب: ١٥] ----- ٣٦٣

رقم الحديث الكلى: ٥٠٧٤ - رقم الحديث الباب: ١٦] ----- ٣٦٣

رقم الحديث الكلى: ٥٠٧٥ - رقم الحديث الباب: ١٧] ----- ٣٦٥

رقم الحديث الكلى: ٥٠٧٦ - رقم الحديث الباب: ١٨] ----- ٣٦٥

رقم الحديث الكلى: ٥٠٧٧ - رقم الحديث الباب: ١٩] ----- ٣٦٥

٤٥- بَابِ اسْتِخْبَابِ اخْتِيَارِ قِضَاءِ صَلَاةِ اللَّيْلِ بَعْدَ الْفَجْرِ عَلَى تَقْدِيمِهَا قَبْلَ انْتِصَافِ اللَّيْلِ وَ اسْتِخْبَابِ تَأْخِيرِ التَّقْدِيمِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ ..... ٣٦٦

اشاره ..... ٣٦٦

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٧٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٦٦

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٨٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٦٧

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٨١ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٦٧

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٨٢ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣٦٧

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٨٣ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٣٦٧

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٨٤ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٣٦٧

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٨٥ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٣٦٩

٤٦- بَابُ أَنَّ آخِرَ وَقْتِ صَلَاةِ اللَّيْلِ طُلُوعُ الْفَجْرِ وَ اسْتِخْبَابُ تَخْفِيفِهَا مَعَ ضَيْقِ الْوَقْتِ وَ تَأْخِيرُهَا عَنِ الْوَتْرِ مَعَ خَوْفِ الْفَوْتِ ..... ٣٦٩

اشاره ..... ٣٦٩

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٨٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٦٩

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٨٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٦٩

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٨٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٧٠

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٨٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٧٠

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٩٠ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣٧٠

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٩١ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٣٧١

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٩٢ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٣٧١

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٩٣ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٣٧١

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٩٤ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٣٧١

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٩٥ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٣٧١

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٩٦ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٣٧٣

٤٧- بَابُ أَنَّ مَنْ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ فَطَلَعَ الْفَجْرُ اسْتَحَبَّ لَهُ إِكْمَالُهَا قَبْلَ الْفَرِيضَةِ مُخَفَّفَةً ..... ٣٧٣

اشاره ..... ٣٧٣

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٩٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٧٣

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٩٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٧٣

٤٨- بَابُ اسْتِخْبَابِ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَ الْوَتْرِ مُخَفَّفَةً قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ لِمَنْ انْتَبَهَ بَعْدَ الْفَجْرِ مَا لَمْ يَتَضَيَّقِ الْوَقْتُ وَ كَرَاهِهِ اغْتِيَادَ ذَلِكَ ..... ٣٧٤

اشاره ..... ٣٧٤

[رقم الحديث الكلى: ٥٠٩٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٧٤

[رقم الحديث الكلى: ٥١٠٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٧٤

[رقم الحديث الكلى: ٥١٠١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٧٤

[رقم الحديث الكلى: ٥١٠٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٧٥

[رقم الحديث الكلى: ٥١٠٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣٧٥

[رقم الحديث الكلى: ٥١٠٤ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٣٧٥

[رقم الحديث الكلى: ٥١٠٥ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٣٧٥

٤٩- بَابِ اسْتِخْبَابِ تَأْخِيرِ قَضَاءِ صَلَاةِ اللَّيْلِ عَنْ نَوَافِلِ الرُّؤَالِ وَعَنِ الظُّهْرِ إِذَا ذَكَرَهَا بَعْدَ الرُّؤَالِ .....

اشاره ..... ٣٧٦

[رقم الحديث الكلى: ٥١٠٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٧٦

٥٠- بَابِ اسْتِخْبَابِ تَقْدِيمِ رَكَعَتِي الْفَجْرِ عَلَى طُلُوعِهِ بَعْدَ صَلَاةِ اللَّيْلِ بَلْ مُطْلَقًا .....

اشاره ..... ٣٧٦

[رقم الحديث الكلى: ٥١٠٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٧٦

[رقم الحديث الكلى: ٥١٠٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٧٨

[رقم الحديث الكلى: ٥١٠٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٧٨

[رقم الحديث الكلى: ٥١١٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٧٨

[رقم الحديث الكلى: ٥١١١ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣٧٩

[رقم الحديث الكلى: ٥١١٢ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٣٧٩

[رقم الحديث الكلى: ٥١١٣ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٣٧٩

[رقم الحديث الكلى: ٥١١٤ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٣٧٩

٥١- بَابِ امْتِدَادِ وَقْتِ رَكَعَتِي الْفَجْرِ بَعْدَ طُلُوعِهِ حَتَّى تَطْلُعَ الْخُمْرَةُ الْمَشْرِقِيَّةُ وَاسْتِخْبَابِ إِغَادَتَيْهِمَا بَعْدَهُ لِمَنْ قَدَّمَهُمَا قَبْلَهُ وَ نَامَ .....

اشاره ..... ٣٨٠

[رقم الحديث الكلى: ٥١١٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٨٠

[رقم الحديث الكلى: ٥١١٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٨٠

[رقم الحديث الكلى: ٥١١٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٨٢

[رقم الحديث الكلى: ٥١١٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٨٢

رقم الحديث الكلي: ٥١١٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣٨٢

رقم الحديث الكلي: ٥١٢٠ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٣٨٢

رقم الحديث الكلي: ٥١٢١ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٣٨٢

رقم الحديث الكلي: ٥١٢٢ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٣٨٢

رقم الحديث الكلي: ٥١٢٣ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٣٨٢

رقم الحديث الكلي: ٥١٢٤ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٣٨٤

٥٢- بَابُ جَوَازِ صَلَاةِ رُكْعَتَيْ الْفَجْرِ قَبْلَ الْفَجْرِ وَ عُنْدَهُ وَ بَعْدَهُ ..... ٣٨٤

اشاره ..... ٣٨٤

رقم الحديث الكلي: ٥١٢٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٨٤

رقم الحديث الكلي: ٥١٢٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٨٤

رقم الحديث الكلي: ٥١٢٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٨٤

رقم الحديث الكلي: ٥١٢٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٨٤

رقم الحديث الكلي: ٥١٢٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣٨٤

رقم الحديث الكلي: ٥١٣٠ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٣٨٤

٥٣- بَابُ اسْتِخْبَابِ تَقْرِيقِ صَلَاةِ اللَّيْلِ بَعْدَ انْتِصَافِهِ أَرْبَعًا وَ أَرْبَعًا وَ ثَلَاثًا كَالطُّهْرَيْنِ وَ الْمَغْرِبِ ..... ٣٨٤

اشاره ..... ٣٨٤

رقم الحديث الكلي: ٥١٣١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٨٤

رقم الحديث الكلي: ٥١٣٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٨٨

رقم الحديث الكلي: ٥١٣٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٨٨

رقم الحديث الكلي: ٥١٣٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٨٩

رقم الحديث الكلي: ٥١٣٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣٨٩

٥٤- بَابُ اسْتِخْبَابِ تَأْخِيرِ صَلَاةِ اللَّيْلِ إِلَى آخِرِهِ وَ كَوْنِ الْوُتْرِ بَيْنَ الْفَجْرَيْنِ ..... ٣٨٩

اشاره ..... ٣٨٩

رقم الحديث الكلي: ٥١٣٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٨٩

رقم الحديث الكلي: ٥١٣٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٨٩

رقم الحديث الكلي: ٥١٣٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٩١

رقم الحديث الكلي: ٥١٣٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٩١

- رقم الحديث الكلي: ٥١٤٠ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣٩١
- ٥٥- بَابُ مَا يُعْرَفُ بِهِ انْتِصَافُ اللَّيْلِ ..... ٣٩٢
- اشاره ..... ٣٩٢
- رقم الحديث الكلي: ٥١٤١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٩٢
- رقم الحديث الكلي: ٥١٤٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٩٢
- ٥٦- بَابُ اسْتِخْبَابِ قَضَاءِ صَلَاةِ اللَّيْلِ بَعْدَ الصُّبْحِ أَوْ بَعْدَ الْعَصْرِ ..... ٣٩٢
- اشاره ..... ٣٩٢
- رقم الحديث الكلي: ٥١٤٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٩٢
- رقم الحديث الكلي: ٥١٤٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٩٤
- رقم الحديث الكلي: ٥١٤٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٩٤
- ٥٧- بَابُ اسْتِخْبَابِ تَعْجِيلِ قَضَاءِ مَا فَاتَ نَهَارًا وَ نُوَّ بِاللَّيْلِ وَ كَذَا مَا فَاتَ لَيْلًا وَ جَوَارِ الْمُوَافَقَةِ بَيْنَ وَقْتِ الْقَضَاءِ وَ الْأَدَاءِ ..... ٣٩٤
- اشاره ..... ٣٩٤
- رقم الحديث الكلي: ٥١٤٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٩٤
- رقم الحديث الكلي: ٥١٤٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٩٦
- رقم الحديث الكلي: ٥١٤٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٩٦
- رقم الحديث الكلي: ٥١٤٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٩٦
- رقم الحديث الكلي: ٥١٥٠ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣٩٦
- رقم الحديث الكلي: ٥١٥١ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٣٩٧
- رقم الحديث الكلي: ٥١٥٢ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٣٩٧
- رقم الحديث الكلي: ٥١٥٣ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٣٩٧
- رقم الحديث الكلي: ٥١٥٤ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٣٩٨
- رقم الحديث الكلي: ٥١٥٥ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٣٩٨
- رقم الحديث الكلي: ٥١٥٦ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٣٩٨
- رقم الحديث الكلي: ٥١٥٧ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٣٩٨
- رقم الحديث الكلي: ٥١٥٨ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٣٩٨
- رقم الحديث الكلي: ٥١٥٩ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٣٩٩
- رقم الحديث الكلي: ٥١٦٠ - رقم الحديث الباب: ١٥] ..... ٣٩٩



- رقم الحديث الكلي: ٥١٦١ - رقم الحديث الباب: ١٦] ..... ٤٠٠
- ٥٨- بَابُ وَجُوبِ الْعِلْمِ بِدُخُولِ الْوَقْتِ ..... ٤٠٠
- اشاره ..... ٤٠٠
- رقم الحديث الكلي: ٥١٦٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٠٠
- رقم الحديث الكلي: ٥١٦٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٠٠
- رقم الحديث الكلي: ٥١٦٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٠١
- رقم الحديث الكلي: ٥١٦٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٠١
- ٥٩- بَابُ جَوَازِ التَّغْوِيلِ فِي الْوَقْتِ عَلَى خَيْرِ الثَّقَةِ وَ عَلَى آذَانِهِ ..... ٤٠٢
- اشاره ..... ٤٠٢
- رقم الحديث الكلي: ٥١٦٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٠٢
- رقم الحديث الكلي: ٥١٦٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٠٢
- ٦٠- بَابُ أَنَّ مَنْ شَكَ قَبْلَ خُرُوجِ الْوَقْتِ فِي أَنَّهُ صَلَّى أَمْ لَا وَجَبَ عَلَيْهِ الضَّلَاةُ وَإِنْ شَكَ بَعْدَ خُرُوجِهِ لَمْ يَجِبْ إِلَّا أَنْ يَتَيَقَّنَ وَ كَذَا الشَّكُّ فِي الْأُولَى بَعْدَ أَنْ يُصَلِّيَ الْفَرِيضَةَ الثَّانِيَةَ ..... ٤٠٣
- اشاره ..... ٤٠٣
- رقم الحديث الكلي: ٥١٦٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٠٣
- رقم الحديث الكلي: ٥١٦٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٠٤
- ٦١- بَابُ جَوَازِ التَّطَوُّعِ بِالتَّأْفِيلِ آذَاءَ وَقَضَاءِ لِمَنْ عَلَيْهِ فَرِيضَةٌ وَ اسْتِحْبَابِ الْإِبْتِدَاءِ بِالفَرِيضَةِ ..... ٤٠٤
- اشاره ..... ٤٠٤
- رقم الحديث الكلي: ٥١٧٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٠٤
- رقم الحديث الكلي: ٥١٧١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٠٥
- رقم الحديث الكلي: ٥١٧٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٠٥
- رقم الحديث الكلي: ٥١٧٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٠٥
- رقم الحديث الكلي: ٥١٧٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٠٥
- رقم الحديث الكلي: ٥١٧٥ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٤٠٧
- رقم الحديث الكلي: ٥١٧٦ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٤٠٨
- رقم الحديث الكلي: ٥١٧٧ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٤٠٨
- رقم الحديث الكلي: ٥١٧٨ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٤٠٨
- ٦٢- بَابُ جَوَازِ قَضَاءِ الْفَرَائِضِ فِي وَقْتِ الْفَرِيضَةِ الْخَاضِرَةِ مَا لَمْ يَتَضَيَّقْ وَ حُكْمِ تَقْدِيمِ الْفَائِتَةِ عَلَى الْخَاضِرَةِ ..... ٤٠٩

٤٠٩ ..... اِشَارَهُ

٤٠٩ ..... [رقم الحديث الكلي: ٥١٧٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٠٩ ..... [رقم الحديث الكلي: ٥١٨٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤١٠ ..... [رقم الحديث الكلي: ٥١٨١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤١٠ ..... [رقم الحديث الكلي: ٥١٨٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤١٠ ..... [رقم الحديث الكلي: ٥١٨٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤١١ ..... [رقم الحديث الكلي: ٥١٨٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤١١ ..... [رقم الحديث الكلي: ٥١٨٥ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤١٢ ..... [رقم الحديث الكلي: ٥١٨٦ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤١٢ ..... ٦٣- بَابُ وُجُوبِ التَّرْتِيبِ بَيْنِ الْفَرَائِضِ آدَاءً وَ قَضَاءً وَ وُجُوبِ الْعُدُولِ بِالنَّيِّهِ إِلى السَّابِقِهِ إِذَا ذَكَرَهَا فِي أَتْنَاءِ الصَّلَاةِ آدَاءً وَ قَضَاءً جَمَاعَةً وَ مُتَّفَرِّدًا

٤١٢ ..... اِشَارَهُ

٤١٢ ..... [رقم الحديث الكلي: ٥١٨٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٤١٤ ..... [رقم الحديث الكلي: ٥١٨٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤١٥ ..... [رقم الحديث الكلي: ٥١٨٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤١٥ ..... [رقم الحديث الكلي: ٥١٩٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤١٦ ..... [رقم الحديث الكلي: ٥١٩١ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤١٦ ..... [رقم الحديث الكلي: ٥١٩٢ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤١٨ ..... أَبْوَابُ الْقِبْلَةِ

٤١٨ ..... ١- بَابُ وُجُوبِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ فِي الصَّلَاةِ

٤١٨ ..... اِشَارَهُ

٤١٨ ..... [رقم الحديث الكلي: ٥١٩٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٤١٨ ..... [رقم الحديث الكلي: ٥١٩٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤١٩ ..... [رقم الحديث الكلي: ٥١٩٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤١٩ ..... [رقم الحديث الكلي: ٥١٩٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤١٩ ..... [رقم الحديث الكلي: ٥١٩٧ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٢٠ ..... [رقم الحديث الكلي: ٥١٩٨ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٢٠ ..... ٢- بَابُ أَنَّ الْقِبْلَةَ هِيَ الْكُعْبَةُ مَعَ الْقُرْبِ وَ جِهَتُهَا مَعَ الْبُعْدِ

اشاره ..... ٤٢٠

[رقم الحديث الكلى: ٥١٩٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٢٠

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٠٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٢٠

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٠١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٢٢

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٠٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٢٢

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٠٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٢٢

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٠٤ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٤٢٣

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٠٥ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٤٢٣

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٠٦ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٤٢٣

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٠٧ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٤٢٤

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٠٨ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٤٢٤

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٠٩ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٤٢٤

[رقم الحديث الكلى: ٥٢١٠ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٤٢٥

[رقم الحديث الكلى: ٥٢١١ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٤٢٥

[رقم الحديث الكلى: ٥٢١٢ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٤٢٤

[رقم الحديث الكلى: ٥٢١٣ - رقم الحديث الباب: ١٥] ..... ٤٢٤

[رقم الحديث الكلى: ٥٢١٤ - رقم الحديث الباب: ١٦] ..... ٤٢٤

[رقم الحديث الكلى: ٥٢١٥ - رقم الحديث الباب: ١٧] ..... ٤٢٧

٣- بَابُ أَنَّ الْكُفَّيَّةَ قَبْلَهُ لِمَنْ فِي الْمَسْجِدِ وَالْمَسْجِدَ قَبْلَهُ لِمَنْ فِي الْحَرَمِ وَالْحَرَمَ قَبْلَهُ لِأَهْلِ الدُّنْيَا وَاتِّسَاعُ جِهَةِ مُحَاذَاهِ الْكُفَّيَّةِ ..... ٤٢٧

اشاره ..... ٤٢٧

[رقم الحديث الكلى: ٥٢١٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٢٧

[رقم الحديث الكلى: ٥٢١٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٢٨

[رقم الحديث الكلى: ٥٢١٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٢٨

[رقم الحديث الكلى: ٥٢١٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٢٨

٤- بَابُ اسْتِحْبَابِ النَّيَّاسِرِ لِأَهْلِ الْعِرَاقِ وَمَنْ وَالَاهُمْ قَلِيلًا ..... ٤٢٩

اشاره ..... ٤٢٩

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٢٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٢٩

رقم الحديث الكلى: ٥٢٢١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٢٩

رقم الحديث الكلى: ٥٢٢٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٣٠

٥- بَابُ وَجُوبِ الْعَمَلِ بِالْجَدْيِ فِي مَعْرِفَةِ الْقَبْلَةِ ..... ٤٣٠

اشاره ..... ٤٣٠

رقم الحديث الكلى: ٥٢٢٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٣٠

رقم الحديث الكلى: ٥٢٢٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٣٠

رقم الحديث الكلى: ٥٢٢٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٣١

رقم الحديث الكلى: ٥٢٢٦ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٣١

٦- بَابُ وَجُوبِ الْإِجْتِهَادِ فِي مَعْرِفَةِ الْقَبْلَةِ مَعَ الْإِشْتِبَاهِ وَالْعَمَلِ بِمُخْرَابِ الْمَعْضُومِ وَنُحُوهِ وَبِالظَّنِّ مَعَ تَعَدُّرِ الْعُلَمَاءِ ..... ٤٣١

اشاره ..... ٤٣١

رقم الحديث الكلى: ٥٢٢٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٣١

رقم الحديث الكلى: ٥٢٢٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٣٣

رقم الحديث الكلى: ٥٢٢٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٣٣

رقم الحديث الكلى: ٥٢٣٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٣٣

رقم الحديث الكلى: ٥٢٣١ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٣٤

٧- بَابُ وَجُوبِ رُجُوعِ الْأَعْمَى إِلَى قَوْلِ الْعَارِفِ بِالْقَبْلَةِ ..... ٤٣٥

اشاره ..... ٤٣٥

رقم الحديث الكلى: ٥٢٣٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٣٥

رقم الحديث الكلى: ٥٢٣٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٣٥

رقم الحديث الكلى: ٥٢٣٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٣٥

٨- بَابُ وَجُوبِ الصَّلَاةِ إِلَى أَرْبَعِ جِهَاتٍ مَعَ الْإِشْتِبَاهِ وَتَعَدُّرِ التَّزْجِيحِ وَأَنَّهُ يُجْزَى جِهَةً وَاحِدَةً مَعَ ضَيْقِ الْوَقْتِ ..... ٤٣٥

اشاره ..... ٤٣٥

رقم الحديث الكلى: ٥٢٣٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٣٥

رقم الحديث الكلى: ٥٢٣٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٣٧

رقم الحديث الكلى: ٥٢٣٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٣٧

رقم الحديث الكلى: ٥٢٣٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٣٧

رقم الحديث الكلى: ٥٢٣٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٣٧

رقم الحديث الكلي: ٥٢٤٠ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٤٣٩

٩- بَابُ بَطْلَانِ الصَّلَاةِ إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ عَمْدًا وَوَجُوبِ الْإِعَادَةِ ..... ٤٣٩

اشاره ..... ٤٣٩

رقم الحديث الكلي: ٥٢٤١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٣٩

رقم الحديث الكلي: ٥٢٤٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٣٩

رقم الحديث الكلي: ٥٢٤٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٣٩

رقم الحديث الكلي: ٥٢٤٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٤١

رقم الحديث الكلي: ٥٢٤٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٤١

١٠- بَابُ أَنَّ مَنْ اجْتَهَدَ فِي الْقِبْلَةِ فَصَلَّى ظَنًّا ثُمَّ عَلِمَ أَنَّهُ كَانَ مُتَّخِرًا عَنْهَا إِلَى مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ صَحَّتْ صَلَاتُهُ وَلَا يُعِيدُ وَإِنْ عَلِمَ فِي أَثْنَائِهَا اعْتَدَلَ وَأَنْتُمْ وَإِنْ اشْتَبَهَتْ ..... ٤٤٢

اشاره ..... ٤٤٢

رقم الحديث الكلي: ٥٢٤٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٤٢

رقم الحديث الكلي: ٥٢٤٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٤٢

رقم الحديث الكلي: ٥٢٤٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٤٢

رقم الحديث الكلي: ٥٢٤٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٤٣

رقم الحديث الكلي: ٥٢٥٠ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٤٣

١١- بَابُ وَجُوبِ الْإِعَادَةِ فِي الْوَقْتِ لَا بَعْدَهُ إِذَا تَبَيَّنَ أَنَّهُ صَلَّى عَلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ ظَنًّا لَهَا ..... ٤٤٣

اشاره ..... ٤٤٣

رقم الحديث الكلي: ٥٢٥١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٤٣

رقم الحديث الكلي: ٥٢٥٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٤٥

رقم الحديث الكلي: ٥٢٥٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٤٥

رقم الحديث الكلي: ٥٢٥٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٤٥

رقم الحديث الكلي: ٥٢٥٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٤٦

رقم الحديث الكلي: ٥٢٥٦ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٤٤٦

رقم الحديث الكلي: ٥٢٥٧ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٤٤٦

رقم الحديث الكلي: ٥٢٥٨ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٤٤٧

رقم الحديث الكلي: ٥٢٥٩ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٤٤٧

رقم الحديث الكلي: ٥٢٦٠ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٤٤٧

١٢- بَابُ كَرَاهَةِ الْبُصَاقِ وَالتَّخَامَةِ إِلَى الْقَبْلَةِ وَاسْتِقْبَالِ الْمُصَلِّي خَائِطًا يَبْزُ مِنْ بَالُوَعِهِ وَوُجُوبِ اسْتِقْبَالِ الْقَبْلَةِ عِنْدَ الذَّبْحِ مَعَ الْإِمْكَانِ وَتَحْرِيمِ اسْتِقْبَالِهَا وَاسْتِدْبَارِهَا عِنْدَ ا----- ٤٤٨

اشاره ----- ٤٤٨

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٦١ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٤٤٨

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٦٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٤٤٨

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٦٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٤٤٨

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٦٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٤٤٨

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٦٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٤٤٨

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٦٦ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٤٤٨

١٣- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي الشَّفِيئَةِ جَمَاعَةً وَفَرَادَى وَ لَوْ إِلَى غَيْرِ الْقَبْلَةِ مَعَ الضَّرُورَةِ خَاصَّةً وَ وُجُوبِ الاسْتِقْبَالِ بِقَدْرِ الْإِمْكَانِ وَ لَوْ بِتَكْبِيرِهِ الْإِحْرَامِ وَ كَدَا فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ ----- ٤٥٠

اشاره ----- ٤٥٠

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٦٧ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٤٥٠

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٦٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٤٥٠

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٦٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٤٥٠

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٧٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٤٥٠

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٧١ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٤٥٢

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٧٢ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٤٥٢

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٧٣ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٤٥٢

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٧٤ - رقم الحديث الباب: ٨] ----- ٤٥٢

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٧٥ - رقم الحديث الباب: ٩] ----- ٤٥٤

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٧٦ - رقم الحديث الباب: ١٠] ----- ٤٥٤

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٧٧ - رقم الحديث الباب: ١١] ----- ٤٥٤

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٧٨ - رقم الحديث الباب: ١٢] ----- ٤٥٤

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٧٩ - رقم الحديث الباب: ١٣] ----- ٤٥٤

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٨٠ - رقم الحديث الباب: ١٤] ----- ٤٥٥

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٨١ - رقم الحديث الباب: ١٥] ----- ٤٥٥

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٨٢ - رقم الحديث الباب: ١٦] ----- ٤٥٥

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٨٣ - رقم الحديث الباب: ١٧] ----- ٤٥٦

١٤- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ وَالْمُنْدُورَةِ عَلَى الرَّاحِلَةِ وَفِي الْمَحْمَلِ اخْتِيَاراً وَجَوَازِهَا فِي الصُّورَةِ وَوَجُوبِ اسْتِيقْبَالِ الْقِبْلَةِ مَهْمَا أُمِّكِنَ ..... ٤٥٧

..... اشاره ٤٥٧

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٨٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٥٧

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٨٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٥٧

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٨٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٥٧

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٨٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٥٩

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٨٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٥٩

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٨٩ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٤٥٩

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٩٠ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٤٥٩

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٩١ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٤٦٠

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٩٢ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٤٦٠

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٩٣ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٤٦٠

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٩٤ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٤٦٠

١٥- بَابُ جَوَازِ صَلَاةِ النَّافِلَةِ عَلَى الرَّاحِلَةِ وَفِي الْمَحْمَلِ إِيمَاءُ لِعُدُّرٍ وَغَيْرِهِ وَلَوْ إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ سَفَرًا وَحَضْرًا ..... ٤٦١

..... اشاره ٤٦١

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٩٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٦١

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٩٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٦٢

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٩٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٦٢

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٩٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٦٢

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٩٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٦٢

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٠٠ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٤٦٢

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٠١ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٤٦٢

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٠٢ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٤٦٤

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٠٣ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٤٦٤

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٠٤ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٤٦٤

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٠٥ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٤٦٥

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٠٦ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٤٦٥

- رقم الحديث الكلى: ٥٣٠٧ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٤٦٥
- رقم الحديث الكلى: ٥٣٠٨ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٤٦٥
- رقم الحديث الكلى: ٥٣٠٩ - رقم الحديث الباب: ١٥] ..... ٤٦٦
- رقم الحديث الكلى: ٥٣١٠ - رقم الحديث الباب: ١٦] ..... ٤٦٦
- رقم الحديث الكلى: ٥٣١١ - رقم الحديث الباب: ١٧] ..... ٤٦٦
- رقم الحديث الكلى: ٥٣١٢ - رقم الحديث الباب: ١٨] ..... ٤٦٦
- رقم الحديث الكلى: ٥٣١٣ - رقم الحديث الباب: ١٩] ..... ٤٦٦
- رقم الحديث الكلى: ٥٣١٤ - رقم الحديث الباب: ٢٠] ..... ٤٦٧
- رقم الحديث الكلى: ٥٣١٥ - رقم الحديث الباب: ٢١] ..... ٤٦٧
- رقم الحديث الكلى: ٥٣١٦ - رقم الحديث الباب: ٢٢] ..... ٤٦٧
- رقم الحديث الكلى: ٥٣١٧ - رقم الحديث الباب: ٢٣] ..... ٤٦٧
- رقم الحديث الكلى: ٥٣١٨ - رقم الحديث الباب: ٢٤] ..... ٤٦٧
- ١٦- بَابُ جَوَازِ صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ مَا شِئْنَا مَعَ الضَّرُورَةِ وَ التَّافِلِهِ مُطْلَقاً وَ وَجُوبِ اسْتِجَابَةِ الْقَبْلِ بِمَا أَمْكَنَ وَ لَوْ بِتَكْبِيرِ الْإِحْرَامِ ..... ٤٦٨
- اشاره ..... ٤٦٨
- رقم الحديث الكلى: ٥٣١٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٦٨
- رقم الحديث الكلى: ٥٣٢٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٦٨
- رقم الحديث الكلى: ٥٣٢١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٦٩
- رقم الحديث الكلى: ٥٣٢٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٦٩
- رقم الحديث الكلى: ٥٣٢٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٦٩
- رقم الحديث الكلى: ٥٣٢٤ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٤٦٩
- رقم الحديث الكلى: ٥٣٢٥ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٤٧١
- ١٧- بَابُ كَرَاهَةِ صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ فِي الْكُفْبَةِ وَ اسْتِخْبَابِ التَّنْقِيلِ فِيهَا وَ اسْتِجَابَةِ جَمِيعِ الْجُذُرَانِ ..... ٤٧١
- اشاره ..... ٤٧١
- رقم الحديث الكلى: ٥٣٢٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٧١
- رقم الحديث الكلى: ٥٣٢٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٧١
- رقم الحديث الكلى: ٥٣٢٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٧٣
- رقم الحديث الكلى: ٥٣٢٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٧٣



رقم الحديث الكلي: ٥٣٣٠ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٧٣

رقم الحديث الكلي: ٥٣٣١ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٤٧٣

رقم الحديث الكلي: ٥٣٣٢ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٤٧٤

رقم الحديث الكلي: ٥٣٣٣ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٤٧٤

رقم الحديث الكلي: ٥٣٣٤ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٤٧٤

١٨- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ عَلَى أَبِي قُبَيْسٍ وَ نَحْوِهِ مِمَّا هُوَ أَعْلَى مِنَ الْكَعْبَةِ أَوْ أَسْفَلَ مِنْهَا مَعَ اسْتِثْنَائِ جِهَتَيْهَا ..... ٤٧٥

اشاره ..... ٤٧٥

رقم الحديث الكلي: ٥٣٣٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٧٥

رقم الحديث الكلي: ٥٣٣٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٧٥

رقم الحديث الكلي: ٥٣٣٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٧٥

١٩- بَابُ حُكْمِ الصَّلَاةِ عَلَى سَطْحِ الْكَعْبَةِ ..... ٤٧٦

اشاره ..... ٤٧٦

رقم الحديث الكلي: ٥٣٣٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٧٦

رقم الحديث الكلي: ٥٣٣٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٧٦

أَبْوَابُ لِبَاسِ الْمُصَلِّي ..... ٤٧٩

١- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي جِلْدِ الْمَيْتَةِ وَإِنْ دُبِعَ ..... ٤٧٩

اشاره ..... ٤٧٩

رقم الحديث الكلي: ٥٣٤٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٧٩

رقم الحديث الكلي: ٥٣٤١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٧٩

رقم الحديث الكلي: ٥٣٤٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٧٩

رقم الحديث الكلي: ٥٣٤٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٨٠

٢- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي الْفِرَاءِ وَ الْجُلُودِ وَ الصُّوفِ وَ الشَّعْرِ وَ الْوَبْرِ وَ نَحْوِهَا إِذَا كَانَ مِمَّا يُؤْكَلُ لِحَمِّهِ بِشَرْطِ التَّذَكِّيهِ فِي الْجُلُودِ وَ عَدَمِ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ إِذَا كَانَ مَيْتًا ..... ٤٨١

اشاره ..... ٤٨١

رقم الحديث الكلي: ٥٣٤٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٨١

رقم الحديث الكلي: ٥٣٤٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٨١

رقم الحديث الكلي: ٥٣٤٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٨٢

رقم الحديث الكلي: ٥٣٤٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٨٢

رقم الحديث الكلى: ٥٣٤٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٨٢

رقم الحديث الكلى: ٥٣٤٩ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٤٨٢

رقم الحديث الكلى: ٥٣٥٠ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٤٨٤

رقم الحديث الكلى: ٥٣٥١ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٤٨٤

٣- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي السَّنَجَابِ وَالْفِرَاءِ وَالْحَوَاصِلِ ..... ٤٨٤

اشاره ..... ٤٨٤

رقم الحديث الكلى: ٥٣٥٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٨٤

رقم الحديث الكلى: ٥٣٥٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٨٥

رقم الحديث الكلى: ٥٣٥٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٨٥

رقم الحديث الكلى: ٥٣٥٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٨٥

رقم الحديث الكلى: ٥٣٥٦ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٨٦

رقم الحديث الكلى: ٥٣٥٧ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٤٨٦

رقم الحديث الكلى: ٥٣٥٨ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٤٨٦

٤- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي السَّمُورِ وَالْفُنُكِ إِلَّا فِي التَّقِيَّةِ وَالضَّرُورَةِ ..... ٤٨٧

اشاره ..... ٤٨٧

رقم الحديث الكلى: ٥٣٥٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٨٧

رقم الحديث الكلى: ٥٣٦٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٨٧

رقم الحديث الكلى: ٥٣٦١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٨٨

رقم الحديث الكلى: ٥٣٦٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٨٨

رقم الحديث الكلى: ٥٣٦٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٨٨

رقم الحديث الكلى: ٥٣٦٤ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٤٨٩

٥- بَابُ جَوَازِ لُبْسِ جِلْدِ مَا لَا يُؤْكَلُ لِحْمُهُ مَعَ الذَّكَاءِ وَشَعْرِهِ وَوَبْرِهِ وَصُوفِهِ وَالْإِنْتِفَاعِ بِهَا فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ إِلَّا الْكَلْبَ وَالْجَنْزِيرَ وَجَوَازِ الصَّلَاةِ فِي جَمِيعِ الْجُلُودِ إِلَّا مَا نُهِيَ عَنْ ..... ٤٨٩

اشاره ..... ٤٨٩

رقم الحديث الكلى: ٥٣٦٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٨٩

رقم الحديث الكلى: ٥٣٦٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٨٩

رقم الحديث الكلى: ٥٣٦٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٩٠

رقم الحديث الكلى: ٥٣٦٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٩٠

رقم الحديث الكلي: ٥٣٧٠ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٤٩١

٦- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي جُلُودِ السَّبَاعِ وَ لَأَ شَعْرَهَا وَ لَأَ وَبَرِّهَا وَ لَأَ صُوفِهَا ----- ٤٩١

اشاره ----- ٤٩١

رقم الحديث الكلي: ٥٣٧١ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٤٩١

رقم الحديث الكلي: ٥٣٧٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٤٩١

رقم الحديث الكلي: ٥٣٧٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٤٩٢

رقم الحديث الكلي: ٥٣٧٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٤٩٢

٧- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي جُلُودِ التَّعَالِبِ وَ الْأَرَانِبِ وَ أَوْثَارِهَا وَ إِنْ دُكِّبَتْ وَ كَرَاهَةِ الصَّلَاةِ فِي الثُّوبِ الَّذِي يَلْبَسُهَا وَ جَوَازِ لُبْسِهَا فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ مَعَ الدَّكَاةِ ----- ٤٩٢

اشاره ----- ٤٩٢

رقم الحديث الكلي: ٥٣٧٥ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٤٩٢

رقم الحديث الكلي: ٥٣٧٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٤٩٤

رقم الحديث الكلي: ٥٣٧٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٤٩٤

رقم الحديث الكلي: ٥٣٧٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٤٩٤

رقم الحديث الكلي: ٥٣٧٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٤٩٤

رقم الحديث الكلي: ٥٣٨٠ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٤٩٥

رقم الحديث الكلي: ٥٣٨١ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٤٩٥

رقم الحديث الكلي: ٥٣٨٢ - رقم الحديث الباب: ٨] ----- ٤٩٥

رقم الحديث الكلي: ٥٣٨٣ - رقم الحديث الباب: ٩] ----- ٤٩٥

رقم الحديث الكلي: ٥٣٨٤ - رقم الحديث الباب: ١٠] ----- ٤٩٧

رقم الحديث الكلي: ٥٣٨٥ - رقم الحديث الباب: ١١] ----- ٤٩٧

رقم الحديث الكلي: ٥٣٨٦ - رقم الحديث الباب: ١٢] ----- ٤٩٧

٨- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي جِلْدِ الْخَرَزِ وَ وَبَرِّهِ الْخَالِصِ ----- ٤٩٨

اشاره ----- ٤٩٨

رقم الحديث الكلي: ٥٣٨٧ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٤٩٨

رقم الحديث الكلي: ٥٣٨٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٤٩٨

رقم الحديث الكلي: ٥٣٨٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٤٩٨

رقم الحديث الكلي: ٥٣٩٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٤٩٨

رقم الحديث الكلي: ٥٣٩١ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٥٠٠

رقم الحديث الكلي: ٥٣٩٢ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٥٠٠

٩- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي الْخَرِّ الْمَغْشُوشِ بِوَبْرِ الْأَرَانِبِ وَ التَّعَالِبِ وَ نَحْوِهَا ..... ٥٠١

اشاره ..... ٥٠١

رقم الحديث الكلي: ٥٣٩٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٠١

رقم الحديث الكلي: ٥٣٩٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٠٢

١٠- بَابُ جَوَازِ لُبْسِ جِلْدِ الْخَزِّ وَ وَبْرِهِ وَ إِنْ كَانَ مَغْشُوشًا بِالْإِبْرِيَسِمِ ..... ٥٠٢

اشاره ..... ٥٠٢

رقم الحديث الكلي: ٥٣٩٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٠٢

رقم الحديث الكلي: ٥٣٩٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٠٣

رقم الحديث الكلي: ٥٣٩٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٠٣

رقم الحديث الكلي: ٥٣٩٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٥٠٤

رقم الحديث الكلي: ٥٣٩٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٥٠٤

رقم الحديث الكلي: ٥٤٠٠ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٥٠٤

رقم الحديث الكلي: ٥٤٠١ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٥٠٤

رقم الحديث الكلي: ٥٤٠٢ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٥٠٤

رقم الحديث الكلي: ٥٤٠٣ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٥٠٦

رقم الحديث الكلي: ٥٤٠٤ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٥٠٦

رقم الحديث الكلي: ٥٤٠٥ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٥٠٦

رقم الحديث الكلي: ٥٤٠٦ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٥٠٧

رقم الحديث الكلي: ٥٤٠٧ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٥٠٧

رقم الحديث الكلي: ٥٤٠٨ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٥٠٧

رقم الحديث الكلي: ٥٤٠٩ - رقم الحديث الباب: ١٥] ..... ٥٠٧

رقم الحديث الكلي: ٥٤١٠ - رقم الحديث الباب: ١٦] ..... ٥٠٨

١١- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ صَلَاةِ الرَّجُلِ فِي الْحَرِيرِ الْمُخْضِ وَ جَوَازِ تَبِيعِهِ وَ عَدَمِ جَوَازِ لُبْسِهِ لَهُ وَ كَذَا الْقُرْ ..... ٥٠٨

اشاره ..... ٥٠٨

رقم الحديث الكلي: ٥٤١١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٠٨

رقم الحديث الكلي: ٥٤١٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٠٩

رقم الحديث الكلي: ٥٤١٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٠٩

رقم الحديث الكلي: ٥٤١٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٥٠٩

رقم الحديث الكلي: ٥٤١٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٥٠٩

رقم الحديث الكلي: ٥٤١٦ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٥١١

رقم الحديث الكلي: ٥٤١٧ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٥١١

رقم الحديث الكلي: ٥٤١٨ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٥١١

رقم الحديث الكلي: ٥٤١٩ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٥١٢

رقم الحديث الكلي: ٥٤٢٠ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٥١٢

رقم الحديث الكلي: ٥٤٢١ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٥١٣

رقم الحديث الكلي: ٥٤٢٢ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٥١٣

١٢- بَابُ جَوَازِ لُبْسِ الْخَرِيرِ لِلرِّجَالِ فِي الْحُزْبِ وَالصَّرْوَرَةِ خَاصَّةً ..... ٥١٣

اشاره ..... ٥١٣

رقم الحديث الكلي: ٥٤٢٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥١٣

رقم الحديث الكلي: ٥٤٢٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥١٥

رقم الحديث الكلي: ٥٤٢٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥١٥

رقم الحديث الكلي: ٥٤٢٦ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٥١٥

رقم الحديث الكلي: ٥٤٢٧ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٥١٥

رقم الحديث الكلي: ٥٤٢٨ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٥١٦

رقم الحديث الكلي: ٥٤٢٩ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٥١٦

رقم الحديث الكلي: ٥٤٣٠ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٥١٦

١٣- بَابُ جَوَازِ لُبْسِ الْخَرِيرِ غَيْرِ الْمَخْضِيِّ إِذَا كَانَ مَمْرُوجًا بِمَا تَصِحُّ الصَّلَاةُ فِيهِ وَإِنْ كَانَ الْخَرِيرُ أَكْثَرَ مِنَ النَّصْفِ ..... ٥١٦

اشاره ..... ٥١٦

رقم الحديث الكلي: ٥٤٣١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥١٦

رقم الحديث الكلي: ٥٤٣٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥١٨

رقم الحديث الكلي: ٥٤٣٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥١٨

رقم الحديث الكلي: ٥٤٣٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٥١٨

رقم الحديث الكلي: ٥٤٣٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٥١٨

رقم الحديث الكلي: ٥٤٣٦ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٥١٩

رقم الحديث الكلي: ٥٤٣٧ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٥١٩

رقم الحديث الكلي: ٥٤٣٨ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٥١٩

١٤- بَابُ حُكْمِ مَا لَا تَيْتَمُّ فِيهِ الصَّلَاةُ مُنْفَرِدًا إِذَا كَانَ خَرِيرًا أَوْ نَجَسًا أَوْ مَيْتَةً أَوْ مِمَّا لَا يُؤْكَلُ لِحَمِهِ .....

اشاره ..... ٥٢١

رقم الحديث الكلي: ٥٤٣٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٢١

رقم الحديث الكلي: ٥٤٤٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٢١

رقم الحديث الكلي: ٥٤٤١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٢٢

رقم الحديث الكلي: ٥٤٤٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٥٢٢

رقم الحديث الكلي: ٥٤٤٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٥٢٢

رقم الحديث الكلي: ٥٤٤٤ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٥٢٢

١٥- بَابُ جَوَازِ افْتِرَاشِ الْخَرِيرِ وَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَ جَعْلِهِ غَلَاظَ مُصْحَفٍ وَ حُكْمِ كَوْنِ التُّوبِ مَكْفُوفًا بِهِ وَ دِيْبَاجِ الْكُعْبَةِ .....

اشاره ..... ٥٢٤

رقم الحديث الكلي: ٥٤٤٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٢٤

رقم الحديث الكلي: ٥٤٤٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٢٤

رقم الحديث الكلي: ٥٤٤٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٢٥

١٦- بَابُ جَوَازِ لُبْسِ النِّسَاءِ الْخَرِيرِ الْمَخْضِ وَ غَيْرِهِ وَ حُكْمِ صَلَاتِهِمْ فِيهِ .....

اشاره ..... ٥٢٥

رقم الحديث الكلي: ٥٤٤٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٢٥

رقم الحديث الكلي: ٥٤٤٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٢٥

رقم الحديث الكلي: ٥٤٥٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٢٥

رقم الحديث الكلي: ٥٤٥١ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٥٢٦

رقم الحديث الكلي: ٥٤٥٢ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٥٢٦

رقم الحديث الكلي: ٥٤٥٣ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٥٢٦

رقم الحديث الكلي: ٥٤٥٤ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٥٢٦

رقم الحديث الكلي: ٥٤٥٥ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٥٢٦

رقم الحديث الكلي: ٥٤٥٦ - رقم الحديث الباب: ٩] ----- ٥٢٦

١٧- بَابُ حُكْمِ الصَّلَاةِ فِي تُوْبٍ يَغْلُقُ بِهِ وَبَرٍّ مَا لَا يُؤْكَلُ لِحَمِّهِ ----- ٥٢٨

اشاره ----- ٥٢٨

رقم الحديث الكلي: ٥٤٥٧ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٥٢٨

رقم الحديث الكلي: ٥٤٥٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٥٢٨

١٨- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي تُوْبٍ يَغْلُقُ بِهِ مِنْ شَعْرِ الْإِنْسَانِ وَ أَظْفَارِهِ ----- ٥٢٩

اشاره ----- ٥٢٩

رقم الحديث الكلي: ٥٤٥٩ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٥٢٩

رقم الحديث الكلي: ٥٤٦٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٥٢٩

١٩- بَابُ كَرَاهَةِ لُبْسِ السُّودِ إِلَّا فِي الْخُفِّ وَالْعِمَامَةِ وَالْكِسَاءِ وَ زَوَالِ الْكِرَاهَةِ بِالتَّقِيَّةِ وَ عَدَمِ جَوَازِ مُشَاكَلِهِ الْأَعْدَاءِ فِي اللَّبَاسِ وَ غَيْرِهِ ----- ٥٢٩

اشاره ----- ٥٢٩

رقم الحديث الكلي: ٥٤٦١ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٥٢٩

رقم الحديث الكلي: ٥٤٦٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٥٣١

رقم الحديث الكلي: ٥٤٦٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٥٣١

رقم الحديث الكلي: ٥٤٦٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٥٣١

رقم الحديث الكلي: ٥٤٦٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٥٣١

رقم الحديث الكلي: ٥٤٦٦ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٥٣٣

رقم الحديث الكلي: ٥٤٦٧ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٥٣٣

رقم الحديث الكلي: ٥٤٦٨ - رقم الحديث الباب: ٨] ----- ٥٣٤

رقم الحديث الكلي: ٥٤٦٩ - رقم الحديث الباب: ٩] ----- ٥٣٤

رقم الحديث الكلي: ٥٤٧٠ - رقم الحديث الباب: ١٠] ----- ٥٣٥

٢٠- بَابُ كَرَاهَةِ الصَّلَاةِ فِي الْقَلْنَسُوهِ السُّودَاءِ وَ غَيْرِهَا مِنَ الثِّيَابِ السُّودِ عَدَا مَا اسْتُثْنِيَ ----- ٥٣٥

اشاره ----- ٥٣٥

رقم الحديث الكلي: ٥٤٧١ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٥٣٥

رقم الحديث الكلي: ٥٤٧٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٥٣٦

رقم الحديث الكلي: ٥٤٧٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٥٣٦

٢١- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي تُوْبٍ رَقِيقٍ لَا يَبْسُتُرُ الْعَوْرَةَ وَ لُبْسِ الْمَرْأَةِ مَا لَا يُؤَارَى شَيْئاً ----- ٥٣٦

اشاره ..... ٥٣٦

رقم الحديث الكلى: ٥٤٧٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٣٦

رقم الحديث الكلى: ٥٤٧٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٣٧

رقم الحديث الكلى: ٥٤٧٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٣٧

رقم الحديث الكلى: ٥٤٧٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٥٣٧

رقم الحديث الكلى: ٥٤٧٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٥٣٨

٢٢- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي ثُوبٍ وَاجِدٍ إِذَا سَتَرَ مَا يَجِبُ سِتْرُهُ إِيمَانًا كَانَ أَوْ مَأْمُومًا ..... ٥٣٨

اشاره ..... ٥٣٨

رقم الحديث الكلى: ٥٤٧٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٣٨

رقم الحديث الكلى: ٥٤٨٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٣٩

رقم الحديث الكلى: ٥٤٨١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٣٩

رقم الحديث الكلى: ٥٤٨٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٥٣٩

رقم الحديث الكلى: ٥٤٨٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٥٤٠

رقم الحديث الكلى: ٥٤٨٤ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٥٤٠

رقم الحديث الكلى: ٥٤٨٥ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٥٤٠

رقم الحديث الكلى: ٥٤٨٦ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٥٤٠

رقم الحديث الكلى: ٥٤٨٧ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٥٤٠

رقم الحديث الكلى: ٥٤٨٨ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٥٤٢

رقم الحديث الكلى: ٥٤٨٩ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٥٤٢

رقم الحديث الكلى: ٥٤٩٠ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٥٤٢

رقم الحديث الكلى: ٥٤٩١ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٥٤٢

رقم الحديث الكلى: ٥٤٩٢ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٥٤٢

رقم الحديث الكلى: ٥٤٩٣ - رقم الحديث الباب: ١٥] ..... ٥٤٤

رقم الحديث الكلى: ٥٤٩٤ - رقم الحديث الباب: ١٦] ..... ٥٤٤

٢٣- بَابُ جَوَازِ صَلَاةِ الزَّجْلِ مَحْلُولِ الْأَزْرَارِ وَ مَزْحَى الثُّوبِ مَعَ سِتْرِ الْعُزْرَةِ عَلَى كَرَاهِهِ ..... ٥٤٤

اشاره ..... ٥٤٤

رقم الحديث الكلى: ٥٤٩٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٤٤



رقم الحديث الكلى: ٥٤٩٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٥٤٦

رقم الحديث الكلى: ٥٤٩٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٥٤٦

رقم الحديث الكلى: ٥٤٩٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٥٤٦

رقم الحديث الكلى: ٥٤٩٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٥٤٦

رقم الحديث الكلى: ٥٥٠٠ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٥٤٦

رقم الحديث الكلى: ٥٥٠١ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٥٤٨

رقم الحديث الكلى: ٥٥٠٢ - رقم الحديث الباب: ٨] ----- ٥٤٨

رقم الحديث الكلى: ٥٥٠٣ - رقم الحديث الباب: ٩] ----- ٥٤٨

٢٤- بَابُ كَرَاهِهِ التَّوَشُّحِ فَوْقَ التَّمْيِصِ وَ التَّزَارِ فَوْقَهُ خُصُوصًا لِلْإِمَامِ وَ عَدَمِ تَحْرِيمِ ذَلِكَ ----- ٥٤٨

اشاره ----- ٥٤٨

رقم الحديث الكلى: ٥٥٠٤ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٥٤٨

رقم الحديث الكلى: ٥٥٠٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٥٥٠

رقم الحديث الكلى: ٥٥٠٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٥٥٠

رقم الحديث الكلى: ٥٥٠٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٥٥٠

رقم الحديث الكلى: ٥٥٠٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٥٥١

رقم الحديث الكلى: ٥٥٠٩ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٥٥١

رقم الحديث الكلى: ٥٥١٠ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٥٥١

رقم الحديث الكلى: ٥٥١١ - رقم الحديث الباب: ٨] ----- ٥٥١

رقم الحديث الكلى: ٥٥١٢ - رقم الحديث الباب: ٩] ----- ٥٥٣

رقم الحديث الكلى: ٥٥١٣ - رقم الحديث الباب: ١٠] ----- ٥٥٣

رقم الحديث الكلى: ٥٥١٤ - رقم الحديث الباب: ١١] ----- ٥٥٣

رقم الحديث الكلى: ٥٥١٥ - رقم الحديث الباب: ١٢] ----- ٥٥٣

٢٥- بَابُ كَرَاهِهِ سَدْلِ الرِّدَاءِ وَ التَّخَافِ الصَّمَاءِ وَ جَمْعِ طَرْفِي الرِّدَاءِ عَلَى التَّيْسَارِ وَ اسْتِحْبَابِ جَمْعِهِمَا عَلَى التَّيْمِينِ أَوْ تَرْكِهِمَا ----- ٥٥٤

اشاره ----- ٥٥٤

رقم الحديث الكلى: ٥٥١٦ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٥٥٤

رقم الحديث الكلى: ٥٥١٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٥٥٤

رقم الحديث الكلى: ٥٥١٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٥٥٤

رقم الحديث الكلي: ٥٥١٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٥٥٦

رقم الحديث الكلي: ٥٥٢٠ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٥٥٦

رقم الحديث الكلي: ٥٥٢١ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٥٥٦

رقم الحديث الكلي: ٥٥٢٢ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٥٥٦

رقم الحديث الكلي: ٥٥٢٣ - رقم الحديث الباب: ٨] ----- ٥٥٨

٢٦- بَابُ كَرَاهِيَةِ تَرْكِ التَّحَنُّكِ عِنْدَ التَّعَمُّمِ وَ عِنْدَ السَّغِيِّ فِي حَاجِهِ وَ عِنْدَ الْخُرُوجِ إِلَى السَّفَرِ .....

اشاره ----- ٥٥٨

رقم الحديث الكلي: ٥٥٢٤ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٥٥٨

رقم الحديث الكلي: ٥٥٢٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٥٥٨

رقم الحديث الكلي: ٥٥٢٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٥٥٩

رقم الحديث الكلي: ٥٥٢٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٥٥٩

رقم الحديث الكلي: ٥٥٢٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٥٥٩

رقم الحديث الكلي: ٥٥٢٩ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٥٥٩

رقم الحديث الكلي: ٥٥٣٠ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٥٥٩

رقم الحديث الكلي: ٥٥٣١ - رقم الحديث الباب: ٨] ----- ٥٦١

رقم الحديث الكلي: ٥٥٣٢ - رقم الحديث الباب: ٩] ----- ٥٦١

رقم الحديث الكلي: ٥٥٣٣ - رقم الحديث الباب: ١٠] ----- ٥٦١

رقم الحديث الكلي: ٥٥٣٤ - رقم الحديث الباب: ١١] ----- ٥٦١

رقم الحديث الكلي: ٥٥٣٥ - رقم الحديث الباب: ١٢] ----- ٥٦١

٢٧- بَابُ وُجُوبِ سِتْرِ الْعُورَةِ فِي الصَّلَاةِ وَ غَيْرِهَا وَ عَدَمِ بَطْلَانِهَا بِتَرْكِه مَعَ عَدَمِ الْعِلْمِ وَ حَدِّ الْعُورَةِ .....

اشاره ----- ٥٦٣

رقم الحديث الكلي: ٥٥٣٦ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٥٦٣

٢٨- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ صَلَاةِ الْحُزَةِ الْمُدْرِكَةِ بِغَيْرِ دَرْجٍ وَ خِمَارٍ أَوْ تُوْبٍ وَاجِدٍ سَاتِرِهِ جَمِيعَ بَدَنِهَا إِلَّا الْوَجْهَ وَ الْكَفَّيْنِ وَ الْقَدَمَيْنِ وَ كَذَا الْمَبْعُضُ .....

اشاره ----- ٥٦٤

رقم الحديث الكلي: ٥٥٣٧ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٥٦٤

رقم الحديث الكلي: ٥٥٣٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٥٦٤

رقم الحديث الكلي: ٥٥٣٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٥٦٤

- رقم الحديث الكلى: ٥٥٤٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٥٦٤
- رقم الحديث الكلى: ٥٥٤١ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٥٦٤
- رقم الحديث الكلى: ٥٥٤٢ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٥٦٦
- رقم الحديث الكلى: ٥٥٤٣ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٥٦٦
- رقم الحديث الكلى: ٥٥٤٤ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٥٦٦
- رقم الحديث الكلى: ٥٥٤٥ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٥٦٧
- رقم الحديث الكلى: ٥٥٤٦ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٥٦٧
- رقم الحديث الكلى: ٥٥٤٧ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٥٦٧
- رقم الحديث الكلى: ٥٥٤٨ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٥٦٧
- رقم الحديث الكلى: ٥٥٤٩ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٥٦٩
- رقم الحديث الكلى: ٥٥٥٠ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٥٦٩
- رقم الحديث الكلى: ٥٥٥١ - رقم الحديث الباب: ١٥] ..... ٥٦٩
- رقم الحديث الكلى: ٥٥٥٢ - رقم الحديث الباب: ١٦] ..... ٥٦٩
- رقم الحديث الكلى: ٥٥٥٣ - رقم الحديث الباب: ١٧] ..... ٥٦٩
- ٢٩- بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ تَعْطِيَةِ الْأُمِّ رَأْسَهَا فِي الصَّلَاةِ وَكَذَا الْحَزَّةَ غَيْرَ الْمُدْرِكَةِ وَأُمُّ الْوَلَدِ وَالْمُدْبِرَةَ وَالْمَكَاتِبَةَ الْمَشْرُوطَةَ ..... ٥٧١
- اشاره ..... ٥٧١
- رقم الحديث الكلى: ٥٥٥٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٧١
- رقم الحديث الكلى: ٥٥٥٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٧١
- رقم الحديث الكلى: ٥٥٥٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٧١
- رقم الحديث الكلى: ٥٥٥٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٥٧٣
- رقم الحديث الكلى: ٥٥٥٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٥٧٣
- رقم الحديث الكلى: ٥٥٥٩ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٥٧٣
- رقم الحديث الكلى: ٥٥٦٠ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٥٧٤
- رقم الحديث الكلى: ٥٥٦١ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٥٧٤
- رقم الحديث الكلى: ٥٥٦٢ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٥٧٤
- رقم الحديث الكلى: ٥٥٦٣ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٥٧٥
- رقم الحديث الكلى: ٥٥٦٤ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٥٧٥

٣٠- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ بُنْسِ الرَّجُلِ الذَّهَبَ وَ لَوْ خَاتِمًا وَ لَا صَلَاتِهِ فِيهِ وَ جَوَازِ ذَلِكَ لِلْمَرْأَةِ وَ الصَّبِيِّ وَ جُمْلِهِ مِنَ الْمُنَاهِي ..... ٥٧٥

اشاره ..... ٥٧٥

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٦٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٧٥

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٦٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٧٧

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٦٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٧٧

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٦٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٥٧٧

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٦٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٥٧٨

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٧٠ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٥٧٨

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٧١ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٥٧٨

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٧٢ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٥٧٩

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٧٣ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٥٧٩

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٧٤ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٥٧٩

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٧٥ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٥٨٠

٣١- بَابُ جَوَازِ شَدِّ الْأَسْنَانِ بِالذَّهَبِ عِنْدَ الضَّرُورَةِ وَ تَشْبِيكِهَا بِهِ وَ وَضْعِ سِنِّ مَكَانِهَا مِنْ ذِكْرٍ أَوْ مَيْتٍ ..... ٥٨٠

اشاره ..... ٥٨٠

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٧٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٨٠

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٧٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٨٠

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٧٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٨١

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٧٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٥٨١

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٨٠ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٥٨١

٣٢- بَابُ كِرَاهَةِ الصَّلَاةِ فِي حَدِيدٍ بَارِزٍ لِعَيْبِ ضُرُورِهِ وَ فِي خَاتَمِ نُحَاسٍ أَوْ حَدِيدٍ غَيْرِ الصَّبِينِيِّ وَ فِي فِصِّ الْخَمَاهِنِ ..... ٥٨١

اشاره ..... ٥٨١

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٨١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٨١

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٨٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٨٣

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٨٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٨٣

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٨٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٥٨٣

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٨٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٥٨٣

رقم الحديث الكلى: ٥٥٨٦ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٥٨٥

رقم الحديث الكلى: ٥٥٨٧ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٥٨٥

رقم الحديث الكلى: ٥٥٨٨ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٥٨٦

رقم الحديث الكلى: ٥٥٨٩ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٥٨٦

رقم الحديث الكلى: ٥٥٩٠ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٥٨٦

رقم الحديث الكلى: ٥٥٩١ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٥٨٦

٣٣- بَابُ عَدَمِ عَدَمِ وَجُوبِ سِتْرِ الْمَرْأَةِ وَجَهِّهَا فِي الصَّلَاةِ بَلْ يُسْتَحَبُّ لَهَا كَشْفُهَا ..... ٥٨٧

اشاره ..... ٥٨٧

رقم الحديث الكلى: ٥٥٩٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٨٧

٣٤- بَابُ حُكْمِ كَشْفِ مُؤْضِعِ السُّجُودِ عِنْدَ الْإِيمَاءِ وَغَيْرِهِ ..... ٥٨٧

اشاره ..... ٥٨٧

رقم الحديث الكلى: ٥٥٩٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٨٧

رقم الحديث الكلى: ٥٥٩٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٨٩

٣٥- بَابُ كَرَاهِيَةِ اللِّثَامِ لِلرِّجْلِ إِذَا لَمْ يَمْنَعْ الْقِرَاءَةَ وَ إِيَّا حَرَمَ فِي الصَّلَاةِ وَ جَوَّازِ النَّقَابِ فِي الصَّلَاةِ لِلْمَرْأَةِ عَلَى كَرَاهِيَةٍ ..... ٥٨٩

اشاره ..... ٥٨٩

رقم الحديث الكلى: ٥٥٩٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٨٩

رقم الحديث الكلى: ٥٥٩٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٩٠

رقم الحديث الكلى: ٥٥٩٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٩٠

رقم الحديث الكلى: ٥٥٩٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٥٩٠

رقم الحديث الكلى: ٥٥٩٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٥٩٠

رقم الحديث الكلى: ٥٦٠٠ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٥٩١

٣٦- بَابُ عَدَمِ جَوَّازِ صَلَاةِ الرِّجْلِ مَغْقُوصِ الشَّعْرِ وَ وَجُوبِ الْإِعَادَةِ بِذَلِكَ ..... ٥٩١

اشاره ..... ٥٩١

رقم الحديث الكلى: ٥٦٠١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٩١

٣٧- بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ فِي التَّغْلِ الطَّاهِرَةِ الذَّكِّيَّةِ ..... ٥٩١

اشاره ..... ٥٩١

رقم الحديث الكلى: ٥٦٠٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٩١

رقم الحديث الكلى: ٥٦٠٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٥٩٣

رقم الحديث الكلى: ٥٦٠٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٥٩٣

رقم الحديث الكلى: ٥٦٠٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٥٩٣

رقم الحديث الكلى: ٥٦٠٦ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٥٩٣

رقم الحديث الكلى: ٥٦٠٧ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٥٩٤

رقم الحديث الكلى: ٥٦٠٨ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٥٩٤

رقم الحديث الكلى: ٥٦٠٩ - رقم الحديث الباب: ٨] ----- ٥٩٤

رقم الحديث الكلى: ٥٦١٠ - رقم الحديث الباب: ٩] ----- ٥٩٤

٣٨- بَابُ جَوَارِ الصَّلَاةِ فِي الْخُفِّ وَالْجُزْمُوقِ وَنَحْوِهِ مِمَّا لَهُ سَاقٌ وَحُكْمٌ مَا لَا سَاقَ لَهُ وَ مَا يَشْتَرِي مِنَ الشُّوقِ أَوْ يُوجَدُ مَطْرُوحًا ----- ٥٩٥

اشاره ----- ٥٩٥

رقم الحديث الكلى: ٥٦١١ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٥٩٥

رقم الحديث الكلى: ٥٦١٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٥٩٥

رقم الحديث الكلى: ٥٦١٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٥٩٥

رقم الحديث الكلى: ٥٦١٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٥٩٥

رقم الحديث الكلى: ٥٦١٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٥٩٧

رقم الحديث الكلى: ٥٦١٦ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٥٩٧

رقم الحديث الكلى: ٥٦١٧ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٥٩٧

٣٩- بَابُ جَوَارِ صَلَاةِ الْمُخْتَضِبِ ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى إِذَا تَمَكَّنَ مِنَ السُّجُودِ وَالْقِرَاءَةِ وَ لَوْ فِي خِرْقَةٍ الْخِصَابِ عَلَى كَرَاهِهِ مَعَ إِمْكَانِ الْإِزَالِهِ ----- ٥٩٩

اشاره ----- ٥٩٩

رقم الحديث الكلى: ٥٦١٨ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٥٩٩

رقم الحديث الكلى: ٥٦١٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٥٩٩

رقم الحديث الكلى: ٥٦٢٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٦٠٠

رقم الحديث الكلى: ٥٦٢١ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٦٠٠

رقم الحديث الكلى: ٥٦٢٢ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٦٠٠

رقم الحديث الكلى: ٥٦٢٣ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٦٠٠

رقم الحديث الكلى: ٥٦٢٤ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٦٠٠

رقم الحديث الكلى: ٥٦٢٥ - رقم الحديث الباب: ٨] ----- ٦٠٢

- رقم الحديث الكلي: ٥٦٢٦ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٦٠٢
- ٤٠- بَابُ جَوَازِ كَوْنِ يَدِي الْمُصَلِّي تَحْتَ نِيَابِهِ فِي السُّجُودِ وَغَيْرِهِ ..... ٦٠٢
- اشاره ..... ٦٠٢
- رقم الحديث الكلي: ٥٦٢٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٠٢
- رقم الحديث الكلي: ٥٦٢٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٠٤
- رقم الحديث الكلي: ٥٦٢٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٠٤
- رقم الحديث الكلي: ٥٦٣٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٠٤
- ٤١- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ وَمَعَهُ فَأَزُهُ الْمَسْكُ ..... ٦٠٥
- اشاره ..... ٦٠٥
- رقم الحديث الكلي: ٥٦٣١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٠٥
- رقم الحديث الكلي: ٥٦٣٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٠٥
- ٤٢- بَابُ كَرَاهَةِ لُبْسِ الْبُزْطَلَةِ وَجَوَازِ الصَّلَاةِ فِيهَا ..... ٦٠٥
- اشاره ..... ٦٠٥
- رقم الحديث الكلي: ٥٦٣٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٠٥
- رقم الحديث الكلي: ٥٦٣٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٠٧
- ٤٣- بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّطَيُّبِ لِلصَّلَاةِ بِالْمَسْكِ وَغَيْرِهِ ..... ٦٠٧
- اشاره ..... ٦٠٧
- رقم الحديث الكلي: ٥٦٣٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٠٧
- رقم الحديث الكلي: ٥٦٣٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٠٧
- رقم الحديث الكلي: ٥٦٣٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٠٧
- رقم الحديث الكلي: ٥٦٣٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٠٧
- رقم الحديث الكلي: ٥٦٣٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٦٠٩
- ٤٤- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي الْقُرْمِزِ إِذَا لَمْ يَكُنْ حَرِيرًا مَخْضًا وَإِلَّا لَمْ يَجُزْ ..... ٦٠٩
- اشاره ..... ٦٠٩
- رقم الحديث الكلي: ٥٦٤٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٠٩
- رقم الحديث الكلي: ٥٦٤١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦١٠
- ٤٥- بَابُ كَرَاهَةِ الصَّلَاةِ فِي التَّمَائِيلِ وَالصُّورِ وَعَلَيْهَا وَاسْتِضْحَابِهَا وَاسْتِقْبَالِهَا إِلَّا أَنْ تُغَيَّرَ أَوْ تَغَطَّى أَوْ تَكُونَ تَحْتَ الرَّجْلِ أَوْ يُضَطَّرَ إِلَيْهَا ..... ٦١٠

اشاره ..... ٦١٠

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٤٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦١٠

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٤٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦١١

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٤٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦١١

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٤٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦١١

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٤٦ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٦١٢

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٤٧ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٦١٢

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٤٨ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٦١٢

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٤٩ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٦١٣

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٥٠ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٦١٣

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٥١ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٦١٣

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٥٢ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٦١٣

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٥٣ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٦١٣

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٥٤ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٦١٤

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٥٥ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٦١٤

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٥٦ - رقم الحديث الباب: ١٥] ..... ٦١٤

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٥٧ - رقم الحديث الباب: ١٦] ..... ٦١٤

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٥٨ - رقم الحديث الباب: ١٧] ..... ٦١٥

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٥٩ - رقم الحديث الباب: ١٨] ..... ٦١٥

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٦٠ - رقم الحديث الباب: ١٩] ..... ٦١٥

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٦١ - رقم الحديث الباب: ٢٠] ..... ٦١٥

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٦٢ - رقم الحديث الباب: ٢١] ..... ٦١٦

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٦٣ - رقم الحديث الباب: ٢٢] ..... ٦١٦

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٦٤ - رقم الحديث الباب: ٢٣] ..... ٦١٦

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٦٥ - رقم الحديث الباب: ٢٤] ..... ٦١٦

٤٦- باب جَوَازِ لُبْسِ الْخَاتِمِ الْأَبْيِ فِيهِ صُورَةٌ أَوْ نَمْتَالٌ وَزِدَّةٌ أَوْ هِلَالٌ أَوْ حَيَوَانٌ أَوْ طَيْرٌ وَ الصَّلَاةِ فِيهِ عَلَى كَرَاهِيَةٍ - ..... ٦١٨

اشاره ..... ٦١٨



رقم الحديث الكلي: ٥٦٦٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦١٨

رقم الحديث الكلي: ٥٦٦٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦١٨

رقم الحديث الكلي: ٥٦٦٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦١٨

٤٧- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ حَشُوهُ قَرًّا ..... ٦١٩

اشاره ..... ٦١٩

رقم الحديث الكلي: ٥٦٦٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦١٩

رقم الحديث الكلي: ٥٦٧٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦١٩

رقم الحديث الكلي: ٥٦٧١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦١٩

رقم الحديث الكلي: ٥٦٧٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦١٩

٤٨- بَابُ كَرَاهَةِ الزُّكُوبِ عَلَى الْمَيْتَرَةِ الْخُمْزَاءِ وَ عَدَمِ تَحْرِيمِهِ ..... ٦٢١

اشاره ..... ٦٢١

رقم الحديث الكلي: ٥٦٧٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٢١

رقم الحديث الكلي: ٥٦٧٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٢١

رقم الحديث الكلي: ٥٦٧٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٢١

رقم الحديث الكلي: ٥٦٧٦ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٢٣

رقم الحديث الكلي: ٥٦٧٧ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٦٢٣

رقم الحديث الكلي: ٥٦٧٨ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٦٢٣

٤٩- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبِ الْمَرْأَةِ وَ كَرَاهِهِ ذَلِكَ إِذَا كَانَتْ مُتَّهَمَةً وَ كَذَا الرَّجُلِ وَ حُكْمِ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبِ الْغَنِيِّ مَعَ الْإِذْنِ وَ عَدَمِهَا ..... ٦٢٤

اشاره ..... ٦٢٤

رقم الحديث الكلي: ٥٦٧٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٢٤

رقم الحديث الكلي: ٥٦٨٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٢٤

رقم الحديث الكلي: ٥٦٨١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٢٤

٥٠- بَابُ وُجُوبِ سِتْرِ الْعُزْرَةِ فِي الصَّلَاةِ وَ لَوْ بِالْحَيْشِيشِ وَ نَحْوِهِ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ سَاتِرًا صَلَّى عَزِيَانًا مُؤَمِّيًا قَائِمًا مَعَ عَدَمِ التَّائِبِ وَ جَالِسًا مَعَ وُجُودِهِ وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى عُزْرَتِهِ ..... ٦٢٤

اشاره ..... ٦٢٤

رقم الحديث الكلي: ٥٦٨٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٢٤

رقم الحديث الكلي: ٥٦٨٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٢٤

رقم الحديث الكلي: ٥٦٨٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٢٨

رقم الحديث الكلى: ٥٦٨٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٦٢٨

رقم الحديث الكلى: ٥٦٨٦ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٦٢٨

رقم الحديث الكلى: ٥٦٨٧ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٦٢٨

رقم الحديث الكلى: ٥٦٨٨ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٦٢٩

٥١- بَابِ اسْتِخْبَابِ الْجَمَاعَةِ لِلْعَزَاهِ وَكَيْفِيَّتَيْهَا ----- ٦٢٩

اشاره ----- ٦٢٩

رقم الحديث الكلى: ٥٦٨٩ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٦٢٩

رقم الحديث الكلى: ٥٦٩٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٦٣٠

٥٢- بَابِ اسْتِخْبَابِ تَأْخِيرِ الْعَزِيَانِ الصَّلَاةِ إِلَى آخِرِ الْوَقْتِ مَعَ رَجَاءِ حُضُولِ سَائِرِ ----- ٦٣٠

اشاره ----- ٦٣٠

رقم الحديث الكلى: ٥٦٩١ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٦٣٠

٥٣- بَابِ كَرَاهَةِ الْإِمَامَةِ بِغَيْرِ رِذَاءٍ وَاسْتِخْبَابِهِ لِلْإِمَامِ وَ لِمَنْ يُصَلِّي فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ وَ أَقْلَهُ بَكَهَ أَوْ سَيْفٍ وَ عَدَمِ وَجُوبِهِ ----- ٦٣١

اشاره ----- ٦٣١

رقم الحديث الكلى: ٥٦٩٢ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٦٣١

رقم الحديث الكلى: ٥٦٩٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٦٣١

رقم الحديث الكلى: ٥٦٩٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٦٣١

رقم الحديث الكلى: ٥٦٩٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٦٣٢

رقم الحديث الكلى: ٥٦٩٦ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٦٣٢

رقم الحديث الكلى: ٥٦٩٧ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٦٣٢

رقم الحديث الكلى: ٥٦٩٨ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٦٣٢

٥٤- بَابِ اسْتِخْبَابِ نُبْسِ أَحْسَنِ الثِّيَابِ وَ أَغْلَظِهَا فِي الصَّلَاةِ فِي الْخُلُوهِ وَ أَجْوَدِهَا وَ أَجْمَلِهَا بَيْنَ النَّاسِ وَ كَرَاهَةِ اتِّقَاءِ الْمَضَلِّي عَلَى تَوْبِهِ ----- ٦٣٤

اشاره ----- ٦٣٤

رقم الحديث الكلى: ٥٦٩٩ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٦٣٤

رقم الحديث الكلى: ٥٧٠٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٦٣٤

رقم الحديث الكلى: ٥٧٠١ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٦٣٤

رقم الحديث الكلى: ٥٧٠٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٦٣٤

رقم الحديث الكلى: ٥٧٠٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٦٣٤

رقم الحديث الكلي: ٥٧٠٤ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٦٣٦

رقم الحديث الكلي: ٥٧٠٥ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٦٣٦

٥٥- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِيْمَا يُشْتَرَى مِنْ سُوْقِ الْمُسْلِمِيْنَ مِنَ التِّيَابِ وَ الْجُلُوْدِ مَا لَمْ يُعْلَمَ اَنَّهُ مَيْتَةٌ اَوْ نَجَسٌ وَ عَدَمِ وُجُوْبِ السُّؤَالِ عَنْهُ ----- ٦٣٦

اشاره ----- ٦٣٦

رقم الحديث الكلي: ٥٧٠٦ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٦٣٦

رقم الحديث الكلي: ٥٧٠٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٦٣٨

رقم الحديث الكلي: ٥٧٠٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٦٣٨

رقم الحديث الكلي: ٥٧٠٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٦٣٨

٥٦- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِيْمَا لَا تَحُلُّهُ الْحَيَاةُ مِنَ الْمَيْتَةِ الْمَأْكُوْلَةِ اللَّحْمِ كَالضُّوْفِ وَ الشَّعْرِ وَ الْوَبْرِ اِذَا اُخِذَ جِزْأً اَوْ غَسِلَ مَوْضِعَ الْاِتِّصَالِ ----- ٦٣٩

اشاره ----- ٦٣٩

رقم الحديث الكلي: ٥٧١٠ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٦٣٩

رقم الحديث الكلي: ٥٧١١ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٦٣٩

رقم الحديث الكلي: ٥٧١٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٦٣٩

رقم الحديث الكلي: ١٤ - رقم الحديث الباب: ٥٧١٣] ----- ٦٣٩

رقم الحديث الكلي: ٥٧١٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٦٤١

٥٧- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي السَّيْفِ وَ الْقَوْسِ وَ الْكَيْمُحِ وَ كِرَاهِهِ السَّيْفِ لِلْاِمَامِ اِذَا لَضَرُوْرَتِهِ وَ اسْتِقْبَالِ الْمُصَلِّيْ لَهُ ----- ٦٤١

اشاره ----- ٦٤١

رقم الحديث الكلي: ٥٧١٥ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٦٤١

رقم الحديث الكلي: ٥٧١٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٦٤١

رقم الحديث الكلي: ٥٧١٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٦٤٢

رقم الحديث الكلي: ٥٧١٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٦٤٢

رقم الحديث الكلي: ٥٧١٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٦٤٢

٥٨- بَابُ كِرَاهِهِ صَلَاةِ الْمَرْأَةِ بِغَيْرِ حُلِّي ----- ٦٤٢

اشاره ----- ٦٤٢

رقم الحديث الكلي: ٥٧٢٠ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٦٤٢

رقم الحديث الكلي: ٥٧٢١ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٦٤٢

٥٩- بَابُ كِرَاهِهِ الصَّلَاةِ فِي التُّوْبِ الْأَخْمَرِ وَ الْمَرْغَفِ وَ الْمَعْضَفِ وَ الْمَشْبَعِ الْمُقَدِّمِ ----- ٦٤٤

اشاره ..... ٦٤٤

[رقم الحديث الكلى: ٥٧٢٢ - رقم الحديث الباب: ١] - ..... ٦٤٤

[رقم الحديث الكلى: ٥٧٢٣ - رقم الحديث الباب: ٢] - ..... ٦٤٤

[رقم الحديث الكلى: ٥٧٢٤ - رقم الحديث الباب: ٣] - ..... ٦٤٥

٦٠- بَابُ كَرَاهِهِ اسْتِضْحَابِ الْمُضَلَّى دَبَّةً مِنْ جِلْدِ جِمَارٍ أَوْ بَعْلِ أَوْ نَعْلٍ مِنْهُ لِغَيْرِ ضُرُورِهِ وَ كَذَا اسْتِضْحَابِ طَيْرٍ فِي كَفِّهِ وَ جَوَارِ خَفَلِ اللُّؤْلُؤِ وَ الْخَرَزِ فِي فَمِهِ إِذَا لَمْ يَمْنَعْ الْقِرَاءَةَ -- ٦٤٥

اشاره ..... ٦٤٥

[رقم الحديث الكلى: ٥٧٢٥ - رقم الحديث الباب: ١] - ..... ٦٤٥

[رقم الحديث الكلى: ٥٧٢٦ - رقم الحديث الباب: ٢] - ..... ٦٤٥

[رقم الحديث الكلى: ٥٧٢٨ - رقم الحديث الباب: ٤] - ..... ٦٤٧

٦١- بَابُ كَرَاهِهِ الصَّلَاةِ فِي الْجِلْدِ الَّذِي يُشْتَرَى مِنْ مُسْلِمٍ يَسْتَجِلُّ الْمَيْتَةَ بِالذَّبَاغِ

اشاره ..... ٦٤٧

[رقم الحديث الكلى: ٥٧٢٩ - رقم الحديث الباب: ١] - ..... ٦٤٧

[رقم الحديث الكلى: ٥٧٣٠ - رقم الحديث الباب: ٢] - ..... ٦٤٧

[رقم الحديث الكلى: ٥٧٣١ - رقم الحديث الباب: ٣] - ..... ٦٤٨

٦٢- بَابُ كَرَاهِهِ الْخُلْحَالِ الَّذِي لَهُ صَوْتٌ لِلنِّسَاءِ وَ الصَّبَّيَانِ وَ جَوَارٍ لُبَيْهِمْ مَا لَا صَوْتٌ لَهُ .....

اشاره ..... ٦٤٨

[رقم الحديث الكلى: ٥٧٣٢ - رقم الحديث الباب: ١] - ..... ٦٤٨

٦٣- بَابُ اسْتِخْبَابِ الْإِكْتَارِ مِنَ الثِّيَابِ فِي الصَّلَاةِ

اشاره ..... ٦٤٩

[رقم الحديث الكلى: ٥٧٣٣ - رقم الحديث الباب: ١] - ..... ٦٤٩

[رقم الحديث الكلى: ٥٧٣٤ - رقم الحديث الباب: ٢] - ..... ٦٤٩

٦٤- بَابُ اسْتِخْبَابِ الْعِمَامَةِ وَ الشَّرَاوِيلِ فِي خَالَ الصَّلَاةِ

اشاره ..... ٦٤٩

[رقم الحديث الكلى: ٥٧٣٥ - رقم الحديث الباب: ١] - ..... ٦٤٩

[رقم الحديث الكلى: ٥٧٣٦ - رقم الحديث الباب: ٢] - ..... ٦٥١

[رقم الحديث الكلى: ٥٧٣٧ - رقم الحديث الباب: ٣] - ..... ٦٥١

تعريف مركز ..... ٦٥٢

سرشناسه: حر عاملی ، محمد بن حسن ، ۱۰۳۳ - ۱۱۰۴ ق.

عنوان و نام پدیدآور: ... تفصیل وسائل الشیعه الی تحصیل مسائل الشریعه / تالیف: محمد بن الحسن الحر عاملی ؛ تحقیق: محمدرضا الحسینی الجلالی

مشخصات نشر: قم : موسسه آل البيت عليهم السلام لاحياء التراث ، ۱۴ ق. - = - ۱۳

مشخصات ظاهری: ۳۰ ج.

فروست: موسسه آل البيت عليهم السلام لاحياء التراث ؛ ۱۱۰.

وضعیت فهرست نویسی: برون سپاری

یادداشت: عربی.

یادداشت: فهرست نویسی بر اساس جلد سی ام، ۱۴۱۲ ق. = ۱۳۷۰.

یادداشت: عنوان روی عطف: وسائل الشیعه

یادداشت: کتابنامه.

عنوان عطف: وسائل الشیعه

موضوع: احادیث شیعه -- قرن ۱۱ ق.

موضوع: احادیث احکام

شناسه افزوده: موسسه آل البيت عليهم السلام لاحياء التراث (قم)

رده بندی کنگره: BP۱۳۵ / ح ۴ ت ۷ ی ۱۳۰۰

رده بندی دیویی: ۲۹۷/۲۱۲

شماره کتابشناسی ملی: ۱۳۲۱۶۹۰



تفصيل وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشريعة

تأليف: محمد بن الحسن الحر العاملي

تحقيق: محمدرضا الحسيني الجلالى

ص: ٢

بسم الله الرحمن الرحيم

ص: ٣





بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

الْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِیْنَ وَ صَلِّی اللّٰهُ عَلٰی مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ الطّٰهَرِیْنَ وَ بَعْدُ فَيَقُولُ الْفَقِیْرُ اِلٰی اللّٰهِ الْغَنِیُّ مُحَمَّدٌ بِنُ الْحَسَنِ الْحُرِّ الْعَامِلِیُّ  
عَامَلَهُ اللّٰهُ بِطُفْهِ الْخَفِیِّ كِتَابُ الصَّلَاةِ مِنْ كِتَابِ تَفْصِیْلِ وَسَائِلِ الشُّیْعَةِ اِلٰی تَحْصِیْلِ مَسَائِلِ الشَّرِیْعَةِ



(١) ١ بَابُ وَجُوبِ الصَّلَاةِ

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٧٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٣٧٦-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكَلِينِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ جَمِيعاً عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيزِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَاباً مَوْقُوتاً (٣) أَيْ مَوْجُوباً.

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٧٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٣٧٧-٢- (٤) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ وَ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ص عَلَى (٥) عَشْرَةَ أَوْجُهٍ صَلَاةِ السَّفَرِ وَ الْحَضَرِ وَ صَلَاةِ الْخَوْفِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ وَ صَلَاةِ كُسُوفِ الشَّمْسِ وَ الْقَمَرِ وَ صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ وَ صَلَاةِ الْإِسْتِشْقَاءِ وَ الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ.

وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ (٦)

وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ يَعْنِي كِتَاباً مَفْرُوضاً.

ص: ٧

١- الباب ١ فيه ٩ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ٢٧٢- ٤، و رواه في الفقيه ١- ١٩٦- ٦٠١. و أورد قطعه منه عن الفقيه في الحديث ١ من الباب ٥ من هذه الأبواب.

٣- النساء ٤- ١٠٣.

٤- الكافي ٣- ٢٧٢- ٣.

٥- "على" ليس في المصدر.

٦- الفقيه ١- ٢٠٧- ٦٢٠.

وَرَوَاهُ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزِ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٤٣٧٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٣٧٨-٣-(٢) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَزَّادٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَوْلُهُ تَعَالَى إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا (٣)- قَالَ كِتَابًا ثَابِتًا الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٣٧٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٣٧٩-٤-(٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوئِيهِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ الزَّكَاةَ كَمَا فَرَضَ الصَّلَاةَ الْحَدِيثَ.

وَرَوَاهُ الْكُلَيْنِيُّ كَمَا يَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٤٣٨٠ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٣٨٠-٥-(٦) قَالَ وَقَالَ الصَّادِقُ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا قَالَ مَفْرُوضًا.

[رقم الحديث الكلي: ٤٣٨١ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٣٨١-٦-(٧) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ وَ النَّضَّيْلِ أَنَّهُمَا قَالَا- قُلْنَا لِأَبِي جَعْفَرٍ ع أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا- قَالَ يَعْنِي كِتَابًا مَفْرُوضًا الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٣٨٢ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٣٨٢-٧-(٨) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الرَّضَاعِ فِيمَا

ص: ٨

١- الخصال- ٤٤٤- ٣٩.

٢- الكافي ٣- ٢٧٠- ١٣، أوردته بتمامه في الحديث ٤ من الباب ٧ من هذه الأبواب.

٣- النساء ٤- ١٠٣.

٤- الفقيه ٢- ١٥٧٤، و أوردته بتمامه في الحديث ٣ من الباب ١ من أبواب ما تجب فيه الزكاة.

٥- رواه الكليني كما يأتي في ذيل الحديث ٤ من الباب ١ من أبواب ما تجب فيه الزكاة.

٦- الفقيه ١- ١٩٧- ٦٠١..

٧- الفقيه ١- ٢٠٢- ٦٠٦، أوردته بتمامه عن الفقيه و الكافي في الحديث ٤ من الباب ٧ من أبواب المواقيت.



كَتَبَ إِلَيْهِ مِنْ جَوَابِ مَسَائِلِهِ أَنْ عَلَهُ الصَّلَاةُ أَنَّهَا إِقْرَارٌ بِالرُّبُوبِيَّةِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ خَلْعُ الْأَنْدَادِ وَ قِيَامُ بَيْنَ يَدَيْ الْجَبَّارِ جَلَّ جَلَالُهُ بِالذَّلِّ وَ الْمَسِيكِنَةِ وَ الْخُضُوعِ وَ الْإِعْتِرَافِ وَ الطَّلْبِ لِلِقَائِهِ مِنْ سَالِفِ الدُّنُوبِ وَ وَضْعُ الْوَجْهِ عَلَى الْأَرْضِ كُلِّ يَوْمٍ (١) - إِعْظَامًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ أَنْ يَكُونَ ذَاكِرًا غَيْرَ نَاسٍ وَ لَمَّا بَطِرَ وَ يَكُونُ خَاشِعًا مُمْتَدِّلًا رَاغِبًا طَالِبًا لِلزِّيَادَةِ فِي السُّلُوكِ وَ الدُّنْيَا مَعَ مَا فِيهِ مِنَ الْإِجَابِ وَ الْمِدَاوِمَةِ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِاللَّيْلِ وَ النَّهَارِ لِنَا يَنْسِي الْعَبْدُ سَيِّئَاتِهِ وَ مُدْبِرَهُ وَ خَالِقَهُ فَيَبْطِرُ وَ يَطْغَى وَ يَكُونُ فِي ذِكْرِهِ لِرَبِّهِ وَ قِيَامِهِ بَيْنَ يَدَيْهِ زَجْرًا (٢) لَهُ عَنِ الْمَعَاصِي وَ مَانِعًا لَهُ عَنِ أَنْوَاعِ الْفَسَادِ.

وَ فِي الْعِلَلِ بِالسَّنَادِ الْآتِي مِثْلَهُ (٣).

### [رقم الحديث الكلي: ٤٣٨٣ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤٣٨٣ - ٨ - (٤) وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْعَبْرَمَكِيِّ (٥) عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ (٦) عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ عَلِيٍّ الصَّلَاةِ فَإِنَّ فِيهَا مَشْغَلَةً لِلنَّاسِ عَنْ حَوَائِجِهِمْ وَ مَتَعَبَةً لَهُمْ فِي أَيْدِيهِمْ قَالَ فِيهَا عِلَلٌ وَ ذَلِكَ أَنَّ النَّاسَ لَوْ تَرَكُوا بَعْضَ تَنْبِيهِ وَ لَا تَذَكِيرٍ (٧) لِلنَّبِيِّ ص بِأَكْثَرِ مِنَ الْخَبْرِ الْأَوَّلِ وَ بَقَاءِ الْكِتَابِ فِي أَيْدِيهِمْ فَقَطُّ لَكَانُوا عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ الْأَوَّلُونَ فَإِنَّهُمْ قَدْ كَانُوا اتَّخَذُوا دِينًا وَ وَضَعُوا كُتُبًا وَ دَعَوْا أَنْاسًا إِلَى مَا هُمْ عَلَيْهِ وَ قَتَلُوهُمْ عَلَى ذَلِكَ فَدَرَسَ أَمْرُهُمْ وَ ذَهَبَ حِينَ ذَهَبُوا وَ أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ لَا يُنْسِيَهُمْ ذِكْرَ مُحَمَّدٍ ص فَفَرَضَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةَ يَذْكُرُونَهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ يُنَادُونَ بِاسْمِهِ وَ تَعَبَّدُوا بِالصَّلَاةِ وَ ذَكَرَ اللَّهُ لِكَيْلَا يَغْفُلُوا عَنْهُ فَيَنْسُوهُ فَيَدْرُسَ ذِكْرَهُ.

ص: ٩

١- في الأصل عن العليل إضافة - خمس مرات.

٢- في نسخه - زاجرا.

٣- علل الشرائع ٢- ٣١٧- ٢- الباب ٢- ٢ باختلاف يسير.

٤- علل الشرائع ٢- ٣١٧- ١- الباب ٢- ١.

٥- في المصدر - البرقي.

٦- في نسخه - محمد بن عبد العزيز هامش المخطوط.

٧- كذا في المخطوط. و في المصدر تذكر.

٤٣٨٤ - ٩ - (١) وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ وَ فِي الْعِلَلِ بِالْإِسْنَادِ الْآتِي (٢) عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ الرَّضَاعِ قَالَ: إِنَّمَا أُمِرُوا بِالصَّلَاةِ لِأَنَّ فِي الصَّلَاةِ الْإِقْرَارَ بِالرُّبُوبِيَّةِ وَ هُوَ صَيْلَاخٌ عَامٌّ لِأَنَّ فِيهِ خَلْعُ الْأَنْدَادِ وَ الْقِيَامُ بَيْنَ يَدَيْ الْجَبَّارِ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ السَّابِقِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي مُقَدِّمَةِ الْعِبَادَاتِ وَ غَيْرِهَا (٣) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ وَ عَلَى وُجُوبِ الصَّلَاةِ الْيَوْمِيَّةِ وَ الْجُمُعَةِ وَ الْعِيدَيْنِ وَ الْآيَاتِ وَ الطَّوَافِ (٤) وَ مَا يَجِبُ بِنَدْرِ وَ شِبْهِهِ وَ تَقَدَّمَتْ صَلَاةُ الْجِنَازَةِ (٥).

## ٢- بَابُ وُجُوبِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ وَ عَدَمِ وُجُوبِ صَلَاةِ سَادِسِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ

إشاره

(٤) ٢ بَابُ وُجُوبِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ وَ عَدَمِ وُجُوبِ صَلَاةِ سَادِسِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ

٤٣٨٥ - ١ - (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ جَمِيعًا عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزِ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَمَّا فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مِنَ الصَّلَاةِ فَقَالَ خَمْسٌ صِلَوَاتٍ فِي اللَّيْلِ وَ النَّهَارِ فَقُلْتُ هَلْ سَمَّاهُنَّ اللَّهُ وَ بَيَّنَّهِنَّ فِي كِتَابِهِ قَالَ نَعَمْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ صِ أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ (٨) وَ ذُلُوكُهَا زَوَالُهَا وَ فِيمَا بَيْنَ ذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ أَرْبَعٌ

ص: ١٠

١- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ١٠٣، و علل الشرائع - ٢٥٦.

٢- يأتي في الفوائد الأولى - ٣٨٣ من الخاتمه.

٣- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ١ من أبواب مقدمه العبادات.

٤- يأتي ما يدل على ذلك في الحديث ٤ و ٥ من الباب ٧ من أبواب المواقيت.

٥- تقدم في الأحاديث ١٤ و ١٥ و ١٦ و ١٧ و ١٩ من الباب ٥ من أبواب صلاة الجنازه.

٦- الباب ٢ فيه ١٢ حديثا.

٧- الكافي ٣- ٢٧١- ١، و تفسير العياشي ١- ١٢٧- ٤١٦، و أورد قطعه منه في الحديث ١ من الباب ٥ من هذه الأبواب. و أورد

ذيله في الحديث ١ من الباب ٦ من أبواب صلاة الجمعة.

٨- الاسراء ١٧- ٧٨.



صَلَوَاتٍ سَيِّمَاهُنَّ اللَّهُ وَبَيَّنَّهُنَّ وَوَقَّهِنَّ وَعَسَى اللَّيْلُ هُوَ ائْتِصَافُهُ ثُمَّ قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَفُزَّانَ الْفَجْرِ إِنَّ فُزَّانَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا  
 (١) فَهَيْدِهِ الْخَامِسَةُ وَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي ذَلِكَ أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ (٢) - وَطَرَفَاهُ الْمَغْرِبُ وَالْغَدَاةُ وَزُلْفَا مِنَ اللَّيْلِ وَهِيَ  
 صَلَاةُ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ وَقَالَ تَعَالَى حَافِظُوا عَلَيَّ الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى (٣) - وَهِيَ صَلَاةُ الظُّهْرِ وَهِيَ أَوَّلُ صَلَاةٍ صَلَّاهَا رَسُولُ  
 اللَّهِ ص - وَهِيَ وَسْطُ النَّهَارِ وَ وَسْطُ صَلَاتَيْنِ بِالنَّهَارِ صَلَاةُ الْغَدَاةِ وَ صَلَاةُ الْعَصْرِ وَ فِي بَعْضِ الْقِرَاءَةِ حَافِظُوا عَلَيَّ الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ  
 الْوُسْطَى صَلَاةُ الْعَصْرِ (٤) وَ قَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ - قَالَ وَ أَنْزَلْتُ (٥) هَذِهِ آيَةُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ - وَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي سَفَرِهِ فَقَنَتَ فِيهَا رَسُولُ  
 اللَّهِ ص - وَ تَرَكَهَا عَلَيَّ حَالِهَا فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ وَ أَضَافَ لِلْمَقِيمِ رَكَعَتَيْنِ وَ إِنَّمَا وَضِعَتِ الرَّكَعَتَانِ اللَّتَانِ أَضَافَهُمَا النَّبِيُّ ص يَوْمَ  
 الْجُمُعَةِ لِلْمَقِيمِ لِمَكَانِ الْخُطْبَتَيْنِ مَعَ الْإِمَامِ فَمَنْ صَلَّى يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي غَيْرِ جَمَاعَةٍ فَلْيَصِلْ لَهَا أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ كَصَلَاةِ الظُّهْرِ فِي سَائِرِ  
 الْأَيَّامِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ (٦)

وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ عَيْنُ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ وَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ جَمِيعًا عَنْ حَمَّادِ بْنِ  
 عَيْسَى عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ زُرَّارَةَ (٧)

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَمَّادِ (٨)

وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ

ص: ١١

١- الاسراء ١٧- ٧٨.

٢- هود ١١- ١١٤.

٣- البقره ٢- ٢٣٨.

٤- في العلل - و صلاة العصر.

٥- كتب المصنّف على الهمزة علامه نسخه.

٦- الفقيه ١- ١٩٥- ٦٠٠.

٧- علل الشرائع - ٣٥٤- ١.

٨- التهذيب ٢- ٢٤١- ٩٥٤.

الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ وَ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ جَمِيعاً عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى مِثْلَهُ إِلَى قَوْلِهِ وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ فِي صَلَاةِ الْوُسْطَى (١)

### [رقم الحديث الكلي: ٤٣٨٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٣٨٦-٢- (٢) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ عَائِدِ الْأَحْمَسِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ وَ أَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْ صِلَاةِ اللَّيْلِ إِلَى أَنْ قَالَ ثُمَّ قَالَ مِنْ غَيْرِ أَنْ أَسْأَلَهُ إِذَا لَقِيتَ اللَّهَ بِالصَّلَاةِ الْخَمْسِ الْمَفْرُوضَاتِ لَمْ يَسْأَلْكَ عَمَّا سِوَى ذَلِكَ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَائِدِ الْأَحْمَسِيِّ نَحْوَهُ (٣).

### [رقم الحديث الكلي: ٤٣٨٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٣٨٧-٣- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ وَهَيْبِ بْنِ حَفْصٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَوْ كَانَ عَلَى بَابِ دَارِ أَحَدِكُمْ نَهْرٌ فَأَغْتَسَلَ فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْهُ خَمْسَ مَرَّاتٍ أ كَانَ يَبْقَى فِي جَسَدِهِ مِنَ الدَّرَنِ شَيْءٌ قُلْنَا لَا قَالَ فَإِنَّ مِثْلَ الصَّلَاةِ كَمِثْلِ نَهْرِ الْجَارِي كُلَّمَا صَلَّى صَلَاةً كَفَّرَتْ مَا بَيْنَهُمَا مِنَ الذُّنُوبِ.

### [رقم الحديث الكلي: ٤٣٨٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٣٨٨-٤- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ فَضَالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ يَحْيَى قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (٦) ع يَقُولُ لَا يَسْأَلُ اللَّهُ عَبْدًا عَنْ صَلَاةٍ بَعْدَ الْخَمْسِ الْحَدِيثِ.

ص: ١٢

١- معاني الأخبار- ٣٣٢.

٢- الكافي ٣- ٤٨٧- ٣، و أوردته في الحديث ٧ من الباب ١٦ من هذه الأبواب.

٣- الفقيه ١- ٢٠٥- ٦١٥.

٤- التهذيب ٢- ٢٣٧- ٩٣٨.

٥- التهذيب ٤- ١٥٤- ٤٢٨، و أوردته بتمامه في الحديث ٢٠ من الباب ١ من أبواب أحكام شهر رمضان و أورد مثله في الحديث ١٢ من الباب ١ من أبواب ما تجب فيه الزكاة.

٦- في المصدر- أبا جعفر عليه السلام.

٤٣٨٩ - ٥ - (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ عِزُّ بْنُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أُسْرِيَ بِهِ أَمْرُهُ رَبُّهُ بِخَمْسِينَ صَلَاةً فَمَرَّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَسْأَلُونَهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى انْتَهَى إِلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ ع - فَقَالَ يَا شَيْءٌ أَمَرَكَ رَبُّكَ فَقَالَ بِخَمْسِينَ صَلَاةً فَقَالَ اسْأَلْ رَبَّكَ التَّخْفِيفَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ فَسَأَلَ رَبَّهُ فَحَطَّ عَنْهُ عَشْرًا ثُمَّ مَرَّ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَسْأَلُونَهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى مَرَّ بِمُوسَى بْنِ عِمْرَانَ ع فَقَالَ يَا شَيْءٌ أَمَرَكَ رَبُّكَ فَقَالَ بِأَرْبَعِينَ صَلَاةً فَقَالَ اسْأَلْ رَبَّكَ التَّخْفِيفَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ فَسَأَلَ رَبَّهُ فَحَطَّ عَنْهُ عَشْرًا ثُمَّ مَرَّ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَسْأَلُونَهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى مَرَّ بِمُوسَى بْنِ عِمْرَانَ ع - فَقَالَ يَا شَيْءٌ أَمَرَكَ رَبُّكَ فَقَالَ بِثَلَاثِينَ صَلَاةً فَقَالَ اسْأَلْ رَبَّكَ التَّخْفِيفَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ فَسَأَلَ رَبَّهُ فَحَطَّ عَنْهُ عَشْرًا ثُمَّ مَرَّ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَسْأَلُونَهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى مَرَّ بِمُوسَى بْنِ عِمْرَانَ ع فَقَالَ اسْأَلْ رَبَّكَ التَّخْفِيفَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ فَسَأَلَ رَبَّهُ فَحَطَّ عَنْهُ عَشْرًا ثُمَّ مَرَّ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا يَسْأَلُونَهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى مَرَّ بِمُوسَى بْنِ عِمْرَانَ ع فَقَالَ يَا شَيْءٌ أَمَرَكَ رَبُّكَ فَقَالَ بِعَشْرٍ صَلَوَاتٍ فَقَالَ اسْأَلْ رَبَّكَ التَّخْفِيفَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ فَإِنِّي جِئْتُ إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ فَلَمْ يَأْخُذُوا بِهِ وَ لَمْ يَقْرَءُوا عَلَيْهِ فَسَأَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَبَّهُ فَخَفَّفَ عَنْهُ فَجَعَلَهَا خَمْسًا ثُمَّ مَرَّ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَسْأَلُونَهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى مَرَّ بِمُوسَى بْنِ عِمْرَانَ ع فَقَالَ لَهُ يَا شَيْءٌ أَمَرَكَ رَبُّكَ فَقَالَ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ فَقَالَ اسْأَلْ رَبَّكَ التَّخْفِيفَ عَنْ أُمَّتِكَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ فَقَالَ إِنِّي لَأَسْتَحْيِي أَنْ أَعُودَ إِلَى رَبِّي فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَبْرًا بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ.

وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ

ص: ١٣

هشام بن سالم عن أبي عبد الله ع في حديث الإسراء نحوه (١).

[رقم الحديث الكلي: ٤٣٩٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٣٩٠-٦- (٢) و بإسناده عن معمر بن يحيى قال سمعت أبا عبد الله ع يقول إذا جئت بالخميس صلوات لم تسأل عن صلاه وإذا جئت بصوم شهر رمضان لم تسأل عن صوم.

[رقم الحديث الكلي: ٤٣٩١ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٣٩١-٧- (٣) و بإسناده عن الحسن بن علي بن أبي طالب ع أنه قال: حياء نفر من اليهود إلى النبي ص - فسأله أعلمهم عن مسأله فكان مما سأله أنه قال أخبرني عن الله عز وجل لأى شىء فرض هذه الخمس الصلوات فى خمس مواقيت على أمتك فى ساعات الليل والنهار فقال النبي ص إن الشمس عند الزوال لها حلقة تدخل فيها فإذا دخلت فيها زالت الشمس فيسبح كل شىء دون العرش بحميد ربى جل جلاله وهى الساعة التى يصلى على فيها ربى جل جلاله ففرض الله على وعلى أمتى فيها الصلوة وقال أقم الصلوة لدلوك الشمس إلى غسق الليل (٤) وهى الساعة التى يؤتى فيها بجهنم يوم القيامة فما من مؤمن يوافق تلك الساعة أن يكون ساجداً أو راكعاً أو قائماً إلا حرم الله جسده على النار وأما صلاه العصر فهى الساعة التى أكل آدم فيها من الشجرة فأخرجته الله عز وجل من الجنة فأمر الله ذريته بهذه الصلوة إلى يوم القيامة واختارها الله لأمتى فهى من أحب الصلوات إلى الله عز وجل وأوصانى أن أحفظها من بين الصلوات وأما صلاه المغرب فهى الساعة التى تاب الله عز وجل فيها على آدم ع- وكان بين ما أكل من الشجرة وبين ما تاب الله عز وجل عليه ثلاث مائة سنة من أيام الدنيا وفى أيام الآخرة يوم كالف سنة ما بين العصر

ص: ١٤

١- تفسير القمى ٢- ١٢.

٢- الفقيه ١- ٢٠٥- ٦١٤، و أورد ذيله فى الحديث ١ من الباب ١ من أبواب أحكام شهر رمضان.

٣- الفقيه ١- ٢١١- ٦٤٣.

٤- الاسراء ١٧- ٧٨.

إِلَى الْعِشَاءِ وَصَلَّى آدَمَ عِ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ رَكَعَهُ لِخَطِيئَتِهِ وَ رَكَعَهُ لِخَطِيئَةِ حِرْوَاءَ وَ رَكَعَهُ لِتَوْبَتِهِ فَفَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ هَذِهِ الثَّلَاثَ رَكَعَاتٍ عَلَى أُمَّتِي وَ هِيَ السَّاعَةُ الَّتِي يُسَدِّتْجَابُ فِيهَا الدُّعَاءُ فَوَعَدَنِي رَبِّي عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ يَسُدِّتْجِيبَ لِمَنْ دَعَاهُ فِيهَا وَ هِيَ الصَّلَاةُ الَّتِي أَمَرَنِي رَبِّي بِهَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فَسُدِّبِحَانَ اللَّهُ حِينَ تُمَسُونَ وَ حِينَ تُصْبِحُونَ (١) وَ أَمَّا صِلَاةُ الْعِشَاءِ الْمَآخِرَةِ فَإِنَّ لِلْقَبْرِ ظُلْمَةً وَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ ظُلْمَةً أَمَرَنِي رَبِّي عَزَّ وَ جَلَّ وَ أُمَّتِي بِهَذِهِ الصَّلَاةِ لِتَنُورَ الْقَبْرَ وَ لِيُعْطِنِي وَ أُمَّتِي النُّورَ عَلَى الصِّرَاطِ وَ مَا مِنْ قَدَمٍ مَشَتْ إِلَى صَلَاةِ الْعَتَمَةِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ جَسَدَهَا عَلَى النَّارِ وَ هِيَ الصَّلَاةُ الَّتِي اخْتَارَهَا اللَّهُ تَقَدَّسَ ذِكْرُهُ لِلْمُرْسَلِينَ قَبْلِي وَ أَمَّا صَلَاةُ الْفَجْرِ فَإِنَّ الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَتْ تَطْلُعُ عَلَى قَرْنِ شَيْطَانٍ - فَأَمَرَنِي رَبِّي أَنْ أَصِلِّيَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ صِلَاةَ الْغَدَاةِ وَ قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ لَهَا الْكَافِرُ لِتَسْجُدَ أُمَّتِي لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ سُرْعَتَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ - وَ هِيَ الصَّلَاةُ الَّتِي تَشْهَدُهَا مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَ مَلَائِكَةُ النَّهَارِ.

وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ وَ الْمَجَالِسِ كَمَا يَأْتِي (٢) وَ رَوَاهُ الْبُرْهَانِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ كَمَا مَرَّ فِي كَيْفِيَةِ الْوُضُوءِ (٣).

### [رقم الحديث الكلي: ٤٣٩٢ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤٣٩٢-٨- (٤) قَالَ وَ قَالَ عِ إِنَّمَا مَثَلُ الصَّلَاةِ فِيكُمْ كَمَثَلِ السَّرِيِّ وَ هُوَ النَّهْرُ عَلَى بَابِ أَحْيِدْكُمْ يَخْرُجُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ وَ اللَّيْلَةِ يَغْتَسِلُ مِنْهُ خَمْسَ مَرَّاتٍ فَلَمْ يَبْقَ الدَّرَنُ عَلَى (٥) الْغُسْلِ خَمْسَ مَرَّاتٍ وَ لَمْ يَبْقَ الدُّنُوبُ (عَلَى الصَّلَاةِ) (٦) خَمْسَ مَرَّاتٍ.

### [رقم الحديث الكلي: ٤٣٩٣ - رقم الحديث الباب: ٩]

٤٣٩٣-٩- (٧) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ

ص: ١٥

١- الروم - ٣٠- ١٧.

٢- يأتي في الحديث ٤ من الباب ١ من أبواب أحكام شهر رمضان.

٣- مر في الحديث ١٧ من الباب ١٥ من أبواب الوضوء.

٤- الفقيه ١- ٢١١- ٦٤٠.

٥- في المصدر- مع.

٦- وفيه- مع الصلاة.

٧- الفقيه ١- ٢١٤- ٦٤٤.

قَالَ: لَمَّا هَبَطَ آدَمُ مِنَ الْجَنَّةِ ظَهَرَتْ بِهِ شَامَةٌ سَوْدَاءٌ (١) مِنْ قَرْنِهِ إِلَى قَدَمِهِ فَطَالَ حُزْنُهُ وَبُكَأُوهُ عَلَى مَا ظَهَرَ بِهِ فَأَتَاهُ جِبْرَائِيلُ ع فَقَالَ مَيَّا يُبْكِيكَ يَا آدَمُ- فَقَالَ مِنْ هَذِهِ الشَّامَةِ الَّتِي ظَهَرَتْ بِي قَالَ قُمْ يَا آدَمُ فَصَلِّ فَهَذَا وَقْتُ الصَّلَاةِ الْأُولَى فَقَامَ وَصَلَّى فَانْحَطَّتِ الشَّامَةُ إِلَى عُنُقِهِ فَجَاءَهُ فِي الصَّلَاةِ الثَّانِيَةِ فَقَالَ قُمْ فَصَلِّ يَا آدَمُ- فَهَذَا وَقْتُ الصَّلَاةِ الثَّانِيَةِ فَقَامَ وَصَلَّى فَانْحَطَّتِ الشَّامَةُ إِلَى سِرَّتِهِ فَجَاءَهُ فِي الصَّلَاةِ الثَّلَاثَةِ فَقَالَ يَا آدَمُ قُمْ فَصَلِّ فَهَذَا وَقْتُ الصَّلَاةِ الثَّلَاثَةِ فَقَامَ فَصَلَّى فَانْحَطَّتِ الشَّامَةُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ فَجَاءَهُ فِي الصَّلَاةِ الرَّابِعَةِ فَقَالَ يَا آدَمُ قُمْ فَصَلِّ فَهَذَا وَقْتُ الصَّلَاةِ الرَّابِعَةِ فَقَامَ فَصَلَّى فَانْحَطَّتِ الشَّامَةُ إِلَى قَدَمَيْهِ فَجَاءَهُ فِي الصَّلَاةِ الْخَامِسَةِ فَقَالَ يَا آدَمُ قُمْ فَصَلِّ فَهَذَا وَقْتُ الصَّلَاةِ الْخَامِسَةِ فَقَامَ فَصَلَّى فَخَرَجَ مِنْهَا فَحَمَدَ اللَّهَ وَ أَثْنَى عَلَيْهِ فَقَالَ جِبْرَائِيلُ يَا آدَمُ- مَثَلُ وُلْدِكَ فِي هَذِهِ الصَّلَاةِ كَمَثَلِكَ فِي هَذِهِ الشَّامَةِ مَنْ صَلَّى مِنْ وُلْدِكَ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَ لَيْلَةٍ خَمْسَ صَلَوَاتٍ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَمَا خَرَجْتَ مِنْ هَذِهِ الشَّامَةِ.

وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَالِ عَيْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ السَّعِيدِ أَبِي عَمْرٍاءَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ (٢)

وَ رَوَاهُ الْبُرْقُوعِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ فَضَالَةَ مِثْلَهُ (٣).

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٣٩٤ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٤٣٩٤- ١٠- (٤) وَ يَأْسِدُنَادِهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي سَيِّدَ الْعَابِدِينَ ع فَقُلْتُ لَهُ يَا أَبَهْ أَخْبِرْنِي عَنْ جَدِّنَا رَسُولِ اللَّهِ ص لَمَّا عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ وَ أَمَرَهُ رَبُّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِخَمْسِينَ صِلْمَةً كَيْفَ لَمْ يَسْأَلَهُ التَّخْفِيفَ عَنْ أُمَّتِهِ حَتَّى قَالَ لَهُ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ- ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسَلُّهُ التَّخْفِيفَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ فَقَالَ يَا بُنَيَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص لَا

ص: ١٦

١- كتب المصنّف في الأصل عن نسخه- في وجهه.

٢- علل الشرائع ٢- ٣٣٨- ٣٦ الباب ٣٦- ٢.

٣- المحاسن- ٣٢١- ٦٢.

٤- الفقيه ١- ١٩٨- ٦٠٣.

يَقْتَرِحُ عَلَى رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ لَا يُرَاجِعُهُ فِي شَيْءٍ يَأْمُرُهُ بِهِ فَلَمَّا سَأَلَهُ مُوسَى ذَلِكَ وَ صَارَ شَفِيعاً لِأُمَّتِهِ إِلَيْهِ لَمْ يَجْزُ لَهُ رَدُّ شَفَاعَةِ أَخِيهِ مُوسَى - فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ فَسَأَلَهُ التَّخْفِيفَ إِلَى أَنْ رَدَّهَا إِلَى خَمْسِ صَلَوَاتٍ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ يَا أَبَتِ فَلِمَ لَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ وَ لَمْ يَسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ مِنْ خَمْسِ صَلَوَاتٍ وَ قَدْ سَأَلَهُ مُوسَى ع - أَنْ يَرْجِعَ إِلَيَّ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ وَ يَسْأَلَهُ التَّخْفِيفَ فَقَالَ يَا بَنِيَّ أَرَادَ أَنْ يُحْصَلَ لِأُمَّتِهِ التَّخْفِيفَ مَعَ أَجْرِ خَمْسِينَ صَلَوةً لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَثْمَالِهَا (١) أَلَمْ تَرَى أَنَّهُ لَمَّا هَبَطَ إِلَى الْأَرْضِ نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرَائِيلُ - فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ رَبَّكَ يُقْرِنُكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ إِنَّهَا خَمْسٌ بِخَمْسِينَ مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلَ لَدَيَّ وَ مَا أَنَا بِظَلَامٍ لِلْعَبِيدِ (٢) الْحَدِيثُ.

وَ فِي التَّوْحِيدِ (٣) وَ فِي الْأَمَالِيِّ (٤) وَ فِي الْعِلَلِ (٥) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِصَامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ (٦) سُلَيْمَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ التَّمِيمِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عٍ مِثْلَهُ.

### [رقم الحديث الكلي: ٤٣٩٥ - رقم الحديث الباب: ١١]

٤٣٩٥ - ١١ - (٧) وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْبُنْدَارِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْفَضْلِ عَنْ يَحْيَى بْنِ مُوسَى عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: فُرِضَتْ عَلَى النَّبِيِّ ص لَيْلَهُ أُشِيرِي بِهِ الصَّلَاةُ خَمْسِينَ ثُمَّ نَقِصَتْ فَجُعِلَتْ خَمْسًا ثُمَّ نُودِيَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّهُ لَا يُبَدِّلُ الْقَوْلَ لَدَيَّ إِنَّ لَكَ بِهِدِهِ الْخَمْسَ خَمْسِينَ.

ص: ١٧

١- الأنعام ٦- ١٦٠.

٢- ق ٥٠- ٢٩.

٣- التوحيد- ١٧٦- ٨.

٤- أمالي الصدوق- ٣٧١ بسند آخر.

٥- علل الشرائع- ١٣٢- ١ الباب ١١٢.

٦- في التوحيد و العلل محمد بن سليمان، و قد كتبها في الأصل، و كأنها ممسوحة، فلاحظ.

٧- الخصال- ٢٦٩- ٦.

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٩٦ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٤٣٩٦-١٢- (١) وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَزْدِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا خَفَفَ اللَّهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى صَحَّتْ صَارَتْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ يَا مُحَمَّدُ خَمْسَ بَخْمَسِينَ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي مُقَدِّمَةِ الْعِبَادَاتِ (٢) وَفِي أَحَادِيثِ تَكْبِيرِ الْجَنَازَةِ (٣) وَغَيْرِ ذَلِكَ (٤) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٥).

٣- بَابُ اسْتِحْبَابِ أَمْرِ الصَّبِيَّانِ بِالصَّلَاةِ لِسِتِّ سِنِينَ أَوْ سَبْعٍ وَوُجُوبِ إِزْمِهِمْ بِهَا عِنْدَ الْبُلُوغِ

إشاره

(٤) ٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ أَمْرِ الصَّبِيَّانِ بِالصَّلَاةِ لِسِتِّ سِنِينَ أَوْ سَبْعٍ وَوُجُوبِ إِزْمِهِمْ بِهَا عِنْدَ الْبُلُوغِ

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٩٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٣٩٧-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِرُنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع فِي كَمْ يُؤَخَذُ الصَّبِيُّ بِالصَّلَاةِ فَقَالَ فِيمَا بَيْنَ سَبْعِ سِنِينَ وَ سِتِّ سِنِينَ الْحَدِيثُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٩٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٣٩٨-٢- (٨) وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ صَفْوَانَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ أَحَدِهِمَا ع فِي الصَّبِيِّ مَتَى يُصَلِّي

ص: ١٨

- ١- الخصال- ٢٧٠-٧.
- ٢- تقدم في الباب ١ من أبواب مقدمه العبادات.
- ٣- تقدم في الباب ٥ من أبواب صلاة الجنائز.
- ٤- تقدم في الحديث ٨ من الباب ١ من هذه الأبواب.
- ٥- يأتي ما يدل عليه في الأحاديث ١ و ٢ و ٧ و ١١ من الباب ١٦ من هذه الأبواب، وفي الحديث ١٠ من الباب ١ من أبواب المواقيت، وفي الحديث ٦ من الباب ١ من أبواب التعقيب، وفي الحديث ١ من الباب ١ من أبواب صلاة الجمعة.
- ٦- الباب ٣ فيه ٨ أحاديث.
- ٧- التهذيب ٢- ٣٨١- ١٥٩٠، والاستبصار ١- ٤٠٩- ١٥٦٣.
- ٨- التهذيب ٢- ٣٨١- ١٥، والاستبصار ١- ٤٠٨- ١٥٦٢.



فَقَالَ إِذَا عَقَلَ الصَّلَاةَ قُلْتُ مَتَى يَعْقِلُ الصَّلَاةَ وَ تَجِبُ عَلَيْهِ قَالَ لَيْسَتْ سِنِينَ.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى الِاسْتِحْبَابِ لِمَا تَقَدَّمَ فِي مُقَدِّمَةِ الْعِبَادَاتِ (١) وَ لَمَّا يَأْتِي (٢) وَ يُمَكِّنُ حَمِيلُ الْوُجُوبِ عَلَى الصَّلَاةِ عَلَى جِنَازَتِهِ إِذَا مَاتَ لِمَا تَقَدَّمَ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٤٣٩٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٣٩٩-٣- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْعَلَوِيِّ عَنِ الْعَمْرِكِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَحِيهِ مُوسَى ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْغُلَامِ مَتَى يَجِبُ عَلَيْهِ الصَّوْمُ وَ الصَّلَاةُ قَالَ إِذَا رَاهَقَ الْحُلْمَ وَ عَرَفَ الصَّلَاةَ وَ الصَّوْمَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٠٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٤٠٠-٤- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا أَتَى عَلَى الصَّبِيِّ سِتُّ سِنِينَ وَ جَبَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ إِذَا أَطَاقَ الصَّوْمَ وَ جَبَّ عَلَيْهِ الصِّيَامُ. أَقُولُ: تَقَدَّمَ الْوَجْهُ فِي مِثْلِهِمَا (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٠١ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٤٠١-٥- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَبِيهِ قَالَ: إِنَّا نَأْمُرُ صَبِيَانَنَا بِالصَّلَاةِ إِذَا كَانُوا بَيْنَى خَمْسِ سِنِينَ فَمُرُوا صَبِيَانَكُمْ بِالصَّلَاةِ إِذَا كَانُوا بَيْنَى سَبْعِ سِنِينَ الْحَدِيثَ.

ص: ١٩

- 
- ١- تقدم في الباب ٤ من أبواب مقدمه العبادات.
  - ٢- يأتي في الأحاديث ٣ و ٧ و ٨ من هذا الباب.
  - ٣- تقدم في الباب ١٣ من أبواب صلاه الجنازه.
  - ٤- التهذيب ٢- ٣٨٠- ١٥٨٧، و الاستبصار ١- ٤٠٨- ١٥٥٩، أخرجه عن التهذيب، و عن المسائل في الحديث ٦ من الباب ٢٩ من أبواب ما يصح منه الصوم.
  - ٥- التهذيب ٢- ٣٨١- ١٥٩١، و الاستبصار ١- ٤٠٨- ١٥٦١.
  - ٦- تقدم في الحديث ٢ من هذه الأبواب.
  - ٧- الكافي ٣- ٤٠٩- ١.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (١)

وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٢)

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا نَحْوَهُ (٣).

### [رقم الحديث الكلي: ٤٤٠٢ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٤٠٢-٦- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ قَهَارٍ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ الرِّضَاعَ أَوْ سَيْئِلَ وَ أَنَا أَسْمِعُ عَنِ الرَّجُلِ يُجْبِرُ (٥) وَلَدَهُ وَ هُوَ لَا يُصَلِّيَ الْيَوْمَ وَ الْيَوْمِينَ فَقَالَ وَ كَمْ أَتَى عَلِيَّ الْعُلَامَ فَقُلْتُ (٦) ثَمَانِي سِنِينَ فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ يُتْرَكُ الصَّلَاةَ قَالَ قُلْتُ: يُصِيبُهُ الْوَجَعُ قَالَ يُصَلِّيَ عَلَيَّ نَحْوِ مَا يَقْدِرُ.

### [رقم الحديث الكلي: ٤٤٠٣ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٤٠٣-٧- (٧) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَصَّالَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَوْ (٨) أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ يُتْرَكُ الْعُلَامُ حَتَّى يَتِمَّ لَهُ سَبْعُ سِنِينَ فَإِذَا تَمَّ لَهُ سَبْعُ سِنِينَ قِيلَ لَهُ اغْسِلْ وَجْهَكَ وَ كَفَيْكَ فَإِذَا غَسَلْتَهُمَا قِيلَ لَهُ صَلِّ ثُمَّ يُتْرَكُ حَتَّى يَتِمَّ لَهُ تِسْعُ سِنِينَ فَإِذَا تَمَّتْ لَهُ عِلْمُ الْوُضُوءِ وَ ضُرِبَ عَلَيْهِ وَ أُمِرَ بِالصَّلَاةِ وَ ضُرِبَ عَلَيْهَا فَإِذَا تَعَلَّمَ الْوُضُوءَ وَ الصَّلَاةَ غَفَرَ اللَّهُ (٩) لِوَالِدَيْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

### [رقم الحديث الكلي: ٤٤٠٤ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤٤٠٤-٨- (١٠) وَ فِي الْخِصَالِ بِإِسْنَادِهِ الْآتِي (١١) عَنْ عَلِيٍّ ع فِي

ص: ٢٠

١- التهذيب ٢- ٣٨٠- ١٥٨٤، و الاستبصار ١- ٤٠٩- ١٥٦٤.

٢- لم نثر على هذا الحديث بإسناده عن محمد بن يعقوب كذلك لم يرد في الوافي ٢- ٣٤ و ترتيب التهذيب ١- ٣١٤ و في التهذيب ٤- ٢٨٢- ٨٥٣ أورد هذا السند مع قطعه من حديث الكافي.

٣- الفقيه ١- ١٨٢- ٨٦١.

٤- الفقيه ١- ٢٨٠- ٨٦٢.

٥- في المصدر- يختن.

٦- في المصدر- فقال.

٧- الفقيه ١- ٢٨١- ٨٦٣ و أخرجه بتمامه في الحديث ٣ من الباب ٨٢ من أبواب أحكام الأولاد.

٨- في المصدر- و.

٩- في المصدر زياده- له و.

١٠- الخصال- ٦٢٦.

١١- يأتي في الفائده الأولى من الخاتمه برمز ر.

حَدِيثِ الْأَرْبَعِمِائَةِ قَالَ: عَلَّمُوا صِبْيَانَكُمْ الصَّلَاةَ وَخُدُّوهُمْ بِهَا إِذَا بَلَغُوا ثَمَانِي سِنِينَ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي الصَّوْمِ (٢) وَ فِي النِّكَاحِ (٣) وَ غَيْرِ ذَلِكَ.

#### ٤- بَابُ اسْتِحْبَابِ أَمْرِ الصَّبِيَّانِ بِالْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ وَ التَّفْرِيقِ بَيْنَهُمَا

إشاره

(٤) ٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ أَمْرِ الصَّبِيَّانِ بِالْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ وَ التَّفْرِيقِ بَيْنَهُمَا

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٠٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٤٠٥-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ يسَارٍ قَالَ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع يَأْمُرُ الصَّبِيَّانَ يَجْمَعُونَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَ الْعِشَاءِ وَ يَقُولُ هُوَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَنَامُوا عَنْهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٠٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٤٠٦-٢- (٦) وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَاءِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الصَّبِيَّانِ إِذَا صَفُّوا فِي الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ قَالَ لَا تُؤَخَّرُوهُمْ عَنِ الصَّلَاةِ وَ فَرَّقُوا بَيْنَهُمَا.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٧)

وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ

ص: ٢١

١- تقدم في الباب ١٣ من أبواب صلاه الجنائز.

٢- يأتي في الحديث ٦ من الباب ٢٩ من أبواب من يصح منه الصوم.

٣- يأتي في الباب ٧٤ من أبواب أحكام الأولاد.

٤- الباب ٤ فيه حديثان.

٥- الكافي ٣- ٤٠٩- ٢، و في التهذيب ٢- ٣٨٠- ١٥٨٥ عن محمد بن إسماعيل، و في التهذيب ٨- ١١١- ٣٨٢ عن محمد بن يعقوب نحوه.

٦- الكافي ٣- ٤٠٩- ٣.

٧- لم نثر على هذا الحديث في كتب الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب و كذلك لم يرد في الوافي و ترتيب التهذيب.

وَرَوَاهُ أَيْضاً بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ (١)

وَالَّذِي قَبْلَهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢).

## ٥- بَابُ وُجُوبِ الْمُحَافَظَةِ عَلَى الصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَتَعْيِينِهَا

إشاره

(٣) ٥ بَابُ وُجُوبِ الْمُحَافَظَةِ عَلَى الصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَتَعْيِينِهَا

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٠٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٤٠٧-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَقَالَ تَعَالَى حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى (٥) وَهِيَ صَلَاةُ الظُّهْرِ إِلَى أَنْ قَالَ وَأَنْزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ ص فِي سَفَرٍ فَكُنْتُ فِيهَا وَتَرَكَهَا عَلَى حَالِهَا فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ.

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ وَالشَّيْخُ وَالصَّدُوقُ أَيْضاً كَمَا مَرَّ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٠٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٤٠٨-٢- (٧) وَفِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ حُمَيْدِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ أَبِي بَصِيرٍ يَعْني الْمُرَادِيَّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ صَلَاةُ الْوُسْطَى صَلَاةُ الظُّهْرِ وَهِيَ أَوَّلُ صَلَاةٍ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ ص.

ص: ٢٢

١- التهذيب ٢- ٣٨٠- ١٥٨٦.

٢- يأتي في الحديث ٥ من الباب ٣١ من أبواب المواقيت، وفي الحديث ٧ من الباب ٧٤ من أبواب أحكام الأولاد.

٣- الباب ٥ فيه ٦ أحاديث.

٤- الفقيه ١- ١٩٥- ٦٠٠.

٥- البقره ٢- ٢٣٨.

٦- مر في الحديث ١ من الباب ٢ من هذه الأبواب.

٧- معاني الأخبار- ٣٣١- ١.

[رقم الحديث الكلى: ٤٤٠٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٤٠٩-٣- (١) الفضل بن الحسن الطبرسى فى مجمع البيان عن أبى جعفر وأبى عبد الله ع فى الصلاه الوسطى أنها صلاه الظهر.

[رقم الحديث الكلى: ٤٤١٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٤١٠-٤- (٢) وعن على ع أنها الجمعه يوم الجمعه و الظهر فى سائر الأيام.

[رقم الحديث الكلى: ٤٤١١ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٤١١-٥- (٣) محمد بن مسعود العياشى فى تفسيره عن عبد الله بن سنان عن أبى عبد الله ع قال: الصلاه الوسطى الظهر وقوموا لله قانتين إقبال الرجل على صلاته و محافظته على وقتها حتى لا يلهيه عنها و لا يشغله شئ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٤١٢ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٤١٢-٦- (٤) وعن محمد بن مسلم عن أبى عبد الله ع قال: صلاه الوسطى هى الوسطى من صلاه النهار وهى الظهر وإنما يحافظ أصحابنا على الزوال من أجلها.

أقول: و تقدم ما يشعر بانها العصر و هو محمول على التقيته فى الروايه (٥).

## ٦- باب تحريم الاستخفاف بالصلاه و التهاون بها

إشاره

(٦) ٦ باب تحريم الاستخفاف بالصلاه و التهاون بها

[رقم الحديث الكلى: ٤٤١٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٤١٣-١- (٧) محمد بن يعقوب عن على بن إبراهيم عن أبيه عن حماد عن حريز عن زراره عن أبى جعفر ع قال: قال لا

ص: ٢٣

١- مجمع البيان ١- ٣٤٣.

٢- مجمع البيان ١- ٣٤٣.

٣- تفسير العياشى ١- ١٢٧- ٤١٨.

٤- تفسير العياشى ١- ١٢٨- ٤١٩.

٥- تقدم ما يشعر بانها العصر فى الحديث ١ من الباب ٢ من هذه الأبواب، و يأتى ما يدل على أنها الظهر فى يوم الجمعه فى

الحديث ٤ من الباب ١٣ من أبواب صلاة الجمعة.

٦- الباب ٦ فيه ١٢ حديثاً.

٧- الكافي ٣- ٢٦٩- ٧.

تَتَهَاوَنُ بِصَيِّمَاتِكَ فَإِنَّ النَّبِيَّ ص قَالَ عِنْدَ مَوْتِهِ لَيْسَ مِنِّي مَنِ اسْتِخَفَّ بِصَيِّمَاتِهِ لَيْسَ مِنِّي مَنْ شَرِبَ مُسْكِرًا لَّا يَرُدُّ عَلَيَّ الْحَوْضَ لَّا وَاللَّهِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٤١٤ – رقم الحديث الباب: ٢]

٤٤١٤-٢- (١) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعِيصِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع وَاللَّهِ إِنَّهُ لَيَأْتِي عَلَى الرَّجُلِ خَمْسُونَ سَنَةً وَ مَا قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ صِيْلَاءً وَاحِدَةً فَأَيُّ شَيْءٍ أَشَدُّ مِنْ هَذَا وَ اللَّهُ إِنَّكُمْ لَتَعْرِفُونَ مِنْ جِيرَانِكُمْ وَ أَصْحَابِكُمْ مَنْ لَوْ كَانَ يُصَلِّي لِبَعْضِكُمْ مَا قَبَلَهَا مِنْهُ لَاسْتِخَفَّ بِهَا إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ إِلَّا الْحَسِنَ فَكَيْفَ يَقْبَلُ مَا يُسْتَخَفُّ بِهِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ مِثْلَهُ (٢).

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٤١٥ – رقم الحديث الباب: ٣]

٤٤١٥-٣- (٣) وَ عَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ السَّرَّاجِ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَوَّلُ ع لَمَّا حَضَرَ أَبِي الْوَفَاءَ قَالَ لِي يَا بَنِيَّ إِنَّهُ لَا يَنَالُ شَفَاعَتَنَا مَنْ اسْتَخَفَّ بِالصَّلَاةِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٤١٦ – رقم الحديث الباب: ٤]

٤٤١٦-٤- (٤) وَ عَنْهُ عَنِ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لِكُلِّ شَيْءٍ وَجْهٌ وَ وَجْهُ دِينِكُمْ الصَّلَاةُ فَلَا يَشِينَنَّ أَحَدُكُمْ وَجْهَ دِينِهِ وَ لِكُلِّ شَيْءٍ أَنْفٌ وَ أَنْفُ الصَّلَاةِ التَّكْبِيرُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ

ص: ٢٤

١- الكافي ٣- ٢٦٩- ٩.

٢- التهذيب ٢- ٢٤٠- ٩٤٩.

٣- الكافي ٣- ٢٧٠- ١٥.

٤- الكافي ٣- ٢٧٠- ١٦، و أورد مثله في الحديث ١٣ من الباب ١ من أبواب تكبيره الاحرام.



الْحُسَيْنِ عَنْ مُوسَى بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٤٤١٧ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٤١٧-٥- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ مِنِّي مَنْ شَرِبَ مُسْكِرًا لَمْ يَرِدْ عَلَيَّ الْحَوْضَ لَأَوْ اللَّهِ لَيْسَ مِنِّي مَنْ يَشْرَبُ مُسْكِرًا لَمْ يَرِدْ عَلَيَّ الْحَوْضَ لَأَوْ اللَّهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٤١٨ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٤١٨-٦- (٣) قَالَ وَقَالَ الصَّادِقُ ع إِنَّ شَفَاعَتَنَا لَا تَنَالُ مُسْتَخِفًّا بِالصَّلَاةِ.

وَرَوَاهُ فِي الْمُقْنَعِ أَيْضًا مُرْسَلًا (٤)

وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٤١٩ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٤١٩-٧- (٥) وَفِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ جَمِيعًا عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: لَا تَسْتَحْقِرَنَّ (٦) بِالْبَوْلِ وَلَا تَتَهَاوَنَنَّ بِهِ وَلَا بِصَلَاتِكَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عِنْدَ مَوْتِهِ لَيْسَ مِنِّي مَنْ اسْتَخَفَّ بِصَلَاتِهِ لَمْ يَرِدْ عَلَيَّ الْحَوْضَ لَأَوْ اللَّهِ لَيْسَ مِنِّي مَنْ شَرِبَ مُسْكِرًا لَمْ يَرِدْ عَلَيَّ الْحَوْضَ لَأَوْ اللَّهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٢٠ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤٤٢٠-٨- (٧) وَعَنْهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زِيَادِ الْعَطَّارِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ:

قَالَ

ص: ٢٥

١- التهذيب ٢- ٢٣٧- ٩٤٠.

٢- الفقيه ١- ٢٠٦- ٦١٧، و المقنع- ٢٣.

٣- الفقيه ١- ٢٠٦- ٦١٨.

٤- المقنع ... لم نعثر على الحديث، و في البحار ٨٣- ١٩- ٣١ نقلا عن أمالي الصدوق- ٣٩١- ١٠، و عقاب الأعمال- ٢٧٢- ١.

٥- علل الشرائع- ٣٥٦- ١ الباب ٧٠- ١، أورد صدره أيضا في الحديث ١ من الباب ٢٣ من أبواب أحكام الخلوة.

٦- في المصدر و في نسخه في هامش المخطوط- لا تستخفن.



رَسُولَ اللَّهِ ص لَيْسَ مِنِّي مَنِ اسْتَخَفَّ بِالصَّلَاةِ لَا يَرُدُّ عَلَيَّ الْحَوْضَ لَا وَاللَّهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٢١ - رقم الحديث الباب: ٩]

٤٤٢١-٩- (١) وَفِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ صَيْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الصَّلَاةُ وَكُلُّ بِهَا مَلَكٌ لَيْسَ لَهُ عَمَلٌ غَيْرُهَا فَإِذَا فُرِغَ مِنْهَا قَبَضَهَا ثُمَّ صَدَّ بِهَا فَإِنْ كَانَتْ مِمَّا تُقْبَلُ قَبِلَتْ وَإِنْ كَانَتْ مِمَّا لَا تُقْبَلُ قِيلَ لَهُ (٢) رُدَّهَا عَلَيَّ عَبْدِي فَيَنْزِلُ بِهَا حَتَّى يَضْرِبَ بِهَا وَجْهَهُ ثُمَّ يَقُولُ أَفْ لَكَ لَا يَزَالُ لَكَ عَمَلٌ يَغْنِينِي.

وَ رَوَاهُ الْكُلَيْنِيُّ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَيْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ (٣) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَفْوَانَ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٢٢ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٤٤٢٢-١٠- (٥) وَعَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَمَّا يَنَالُ شَفَاعَتِي مَنِ اسْتَخَفَّ بِصِلَمَاتِهِ لَمَّا يَرُدُّ عَلَيَّ الْحَوْضَ لَا وَاللَّهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٢٣ - رقم الحديث الباب: ١١]

٤٤٢٣-١١- (٦) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَغَيْرِهِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ الْمُثَنَّى عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَمِيدَةَ أُعْزِيهَا بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع- فَبَكَتْ وَبَكَتْ لِبُكَائِهَا ثُمَّ قَالَتْ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ لَوْ رَأَيْتَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عِنْدَ الْمَوْتِ لَرَأَيْتَ عَجَبًا فَتَحَّ عَيْنَيْهِ ثُمَّ قَالَ اجْمَعُوا كُلَّ مَنْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ

ص: ٢٦

١- عقاب الأعمال - ٢٧٣ - ٢.

٢- كتب المصنّف على كلمه له علامه نسخه.

٣- الكافي ٣ - ٤٨٨ - ١٠.

٤- المحاسن - ٨٢ - ١١.

٥- المحاسن - ٧٩ - ٥.

٦- المحاسن - ٨٠ - ٦.

قَرَابَةُ قَالَتْ فَمَا تَرَكْنَا أَحَدًا إِلَّا جَمَعْنَاهُ فَظَنَرِ إِلَيْهِمْ ثُمَّ قَالَ إِنَّ شَفَاعَتَنَا لَا تَنَالُ مُسْتَخِفًّا بِالصَّلَاةِ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ (١) وَفِي الْمَجَالِسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَا جِيلَوِيهِ عَنْ عَمِّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْقُرَشِيِّ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٢٤ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٤٤٢٤-١٢- (٣) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: الصَّلَاةُ عَمُودُ الدِّينِ مِثْلُهَا كَمِثْلِ عَمُودِ الْفُسْطَاطِ إِذَا ثَبَتَ الْعَمُودُ ثَبَتَ الْأَوْتَادُ وَالْأَطْنَابُ (٤) وَإِذَا مَالَ الْعَمُودُ وَانْكَسَرَ لَمْ يَثْبُتْ وَتَدُّ وَ لَا طُنْبُ.

أَقُولُ: وَقَدْ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ هُنَا (٦) وَفِي الْأَشْرِبَةِ (٧) وَغَيْرِ ذَلِكَ (٨).

٧- بَابُ تَحْرِيمِ إِضَاعَةِ الصَّلَاةِ وَوُجُوبِ الْمُحَافَظَةِ عَلَيْهَا

إشاره

(٩) ٧ بَابُ تَحْرِيمِ إِضَاعَةِ الصَّلَاةِ وَوُجُوبِ الْمُحَافَظَةِ عَلَيْهَا

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٢٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٤٢٥-١- (١٠) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدًا صَالِحًا ع

ص: ٢٧

- ١- عقاب الأعمال- ٢٧٢- ١.
- ٢- أمالي الصدوق- ٣٩١- ١٠.
- ٣- المحاسن- ٤٤- ٦٠.
- ٤- الأطناب جمع الطنب- وهو حبل الخباء والخيمه، لسان العرب ١- ٥٦٠.
- ٥- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ١ من هذه الأبواب.
- ٦- يأتي ما يدل على ذلك في الباب ٧ من هذه الأبواب.
- ٧- يأتي في الحديث ١١ و ١٤ من الباب ٩ من أبواب الأشربه المحرمه.
- ٨- يأتي في الحديث ٢ من الباب ٤٦ من أبواب جهاد النفس، وفي الحديث ٦ من الباب ٤١ من أبواب الأمر بالمعروف.
- ٩- الباب ٧ فيه ٨ أحاديث.
- ١٠- الكافي ٣- ٢٦٨- ٥.

عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ (١) قَالَ هُوَ التَّضْيِيعُ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلى: ٤٤٢٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٤٢٦-٢- (٣) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَأَيُّ الشَّيْطَانِ ذَعْرًا مِنَ الْمُؤْمِنِ مَا حَافَظَ عَلَى الصَّلَاةِ الْخَمْسِ لَوْ قَتِهَنَّ (٤) فَإِذَا ضَيَّعَهُنَّ تَجَرَّأَ عَلَيْهِ فَأَدْخَلَهُ فِي الْعِظَائِمِ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى الْكَاهِلِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَذَكَرَ نَحْوَهُ وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ بِالإِسْنَادِ السَّابِقِ فِي بَابِ إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ (٥)

وَرَوَاهُ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَاجِيلَوِيهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْقُرَشِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ غَزْوَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ ع مِثْلَهُ (٦).

ص: ٢٨

١- الماعون ١٠٧-٥.

٢- التهذيب ٢- ٢٣٩- ٩٤٧. أخرجه عن العياشي في الحديث ٢٦ من الباب ١ من أبواب المواقيت.

٣- الكافي ٣- ٢٦٩- ٨ و التهذيب ٢- ٢٣٦- ٩٣٣.

٤- كلمه لوقتہن كتبها المصنّف في الهامش و فوقها الحرف ج.

٥- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ٢٨- ٢١.

٦- أمالي الصدوق- ٣٩١- ٩. أخرج مثله في الحديث ١٢ و ١٤ من الباب ١ من أبواب المواقيت. و أورد مثله أيضا عن صحيفه

الرضا في الحديث ١٤ من الباب ١ من أبواب التعقيب.

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٢٧ – رقم الحديث الباب: ٣]

٤٤٢٧-٣- (١) وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزِ  
عَنِ الْفَضْلِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ (٢) قَالَ هِيَ فَرِيضَةُ قُلْتُ الَّذِينَ هُمْ  
عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ (٣) قَالَ هِيَ النَّافِلَةُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٢٨ – رقم الحديث الباب: ٤]

٤٤٢٨-٤- (٤) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ قَالَ:  
قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَوْلُهُ تَعَالَى إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا تَابِتًا وَ لَيْسَ إِنْ عَجَلْتَ قَلِيلًا أَوْ أَخَّرْتَ  
قَلِيلًا بِالَّذِي يَضُرُّكَ مَا لَمْ تُضَيِّعْ تِلْكَ الْأِضَاعَةَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ لِقَوْمٍ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَ اتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا  
(٥).

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٢٩ – رقم الحديث الباب: ٥]

٤٤٢٩-٥- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع فِي حَدِيثٍ إِنَّ مَلَكَ الْمَوْتِ يَدْفَعُ الشَّيْطَانَ عَنِ الْمُحَافِظِ عَلَى  
الصَّلَاةِ وَ يَلْقَاهُ شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ الْعَظِيمَةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٣٠ – رقم الحديث الباب: ٦]

٤٤٣٠-٦- (٨) وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ بِالإِسْنَادِ الْمَذْكُورِ فِي إِسْبَاغِ الوُضُوءِ عَنِ الرُّضَا عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص

ص: ٢٩

١- الكافي ٣- ٢٦٩- ١٢. أخرجه في الحديث ١ من الباب ١٧ من أبواب أعداد الفرائض و نوافلها.

٢- المؤمنون ٢٣- ٩.

٣- المعارج ٧٠- ٢٣.

٤- الكافي ٣- ٢٧٠- ١٣.

٥- النساء ٤- ١٠٣.

٦- مريم ١٩- ٥٩.

٧- الفقيه ١- ١٣٧- ٣٦٩.

٨- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ٣١- ٤٥.

إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُدْعَى بِالْعَبْدِ فَأَوَّلُ شَيْءٍ يُسْأَلُ عَنْهُ الصَّلَاةُ فَإِذَا (١) جَاءَ بِهَا تَامَّةً وَإِلَّا زُجَّ فِي النَّارِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٣١ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٤٣١-٧- (٢) قَالَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَأُتَصَّيِّعُوا صِلْمَاتِكُمْ فَإِنَّ مَنْ ضَيَّعَ صَلَاتَهُ حُشِرَ مَعَ قَارُونَ وَ هَامَانَ- وَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ النَّارَ مَعَ الْمُتَنَفِّقِينَ فَالْوَيْلُ لِمَنْ لَمْ يُحَافِظْ عَلَى صَلَاتِهِ وَ أَدَاءِ سُنَّتِهِ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٣٢ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤٤٣٢-٨- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ فِي كَلَامٍ يُوصِي أَوْلِيَاءَهُ تَعَاهِدُوا أَمْرَ الصَّلَاةِ وَ حَافِظُوا عَلَيْهَا وَ اسْتَكْثِرُوا مِنْهَا وَ تَقَرَّبُوا بِهَا فَإِنَّهَا كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا أَلَّا تَسْمَعُونَ إِلَى جَوَابِ أَهْلِ النَّارِ حِينَ سُئِلُوا مَا سَيْلُكُمْ فِي سَيِّقَرٍ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ (٥)- وَ إِنَّمَا لَتَحْتَ الدُّنُوبِ حَتَّى الْوَرَقِ وَ تُطْلَقُهَا إِطْلَاقَ الرَّبِّ (٦) وَ شَبَّهَهَا رَسُولُ اللَّهِ ص بِإِلْحَمِهِ (٧) تَكُونُ عَلَى بَابِ الرَّجُلِ فَهُوَ يَغْتَسِلُ مِنْهَا فِي الْيَوْمِ وَ اللَّيْلَةِ خَمْسَ مَرَّاتٍ فَمَا عَسَى أَنْ يَبْقَى عَلَيْهِ مِنَ الدَّرَنِ وَ قَدْ عَرَفَ حَقَّهَا رِجَالٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ لَا تَشْغَلُهُمْ عَنْهَا زِينَةُ مَتَاعٍ وَ لَا قَرَّةُ عَيْنٍ مِنْ وَلَدٍ وَ لَا مَالٍ يَقُولُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ رِجَالٌ لَا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَ لَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَ إِقَامِ الصَّلَاةِ وَ إِيْتَاءِ الزَّكَاةِ (٨)- وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص نَصَبًا بِالصَّلَاةِ بَعْدَ التَّبَشِيرِ لَهُ بِالْجَنَّةِ لِقَوْلِ اللَّهِ

ص: ٣٠

١- في نسخه- فان هامش المخطوط.

٢- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ٣١- ٤٦.

٣- في نسخه- سنه نبيه هامش المخطوط.

٤- نهج البلاغه ٢- ٢٠٤- ١٩٤، و يأتي ذيله في الحديث ١٥ من الباب ١ من أبواب ما تجب فيه الزكاة.

٥- المدثر ٧٤- ٤٢- ٤٣.

٦- الريق- حبل فيه عده حلقات تجعل في أعناق صغار الضان، فيجمع الحبل الواحد عده منها لسان العرب ١٠- ١١٢.

٧- الحمه- عين فيها ماء حار يستشفى بالغسل منه. لسان العرب ١٢- ١٥٤.

٨- النور ٢٤- ٣٧.

سُبْحَانَهُ وَ أَمْرُ أَهْلِكَ بِالصَّلَاةِ وَ اضْطَبِرْ عَلَيْهَا (١) - فَكَانَ يَأْمُرُ بِهَا أَهْلَهُ وَ يَضْبِرُ عَلَيْهَا نَفْسَهُ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٣).

## ٨- بَابُ وُجُوبِ إِنْتِمَامِ الصَّلَاةِ وَ إِقَامَتِهَا

إشارة

(٤) ٨ بابُ وُجُوبِ إِنْتِمَامِ الصَّلَاةِ وَ إِقَامَتِهَا

[رقم الحديث الكلى: ٤٤٣٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٤٣٣-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: إِذَا مَا أَدَّى الرَّجُلُ صَلَاةً وَاحِدَةً تَامَةً قَبِلَتْ جَمِيعُ صَلَاتِهِ وَ إِنْ كُنَّ غَيْرَ تَامَاتٍ وَ إِنْ أَفْسَدَهَا كُلَّهَا لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ شَيْءٌ مِنْهَا وَ لَمْ تُحَسَبْ لَهُ نَافِلَةٌ وَ لَا فَرِيضَةٌ وَ إِنْ مَا تَقَبَّلَ النَّافِلَةَ بَعْدَ قَبُولِ الْفَرِيضَةِ وَ إِذَا لَمْ يُؤَدِّ الرَّجُلُ الْفَرِيضَةَ لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ النَّافِلَةُ وَ إِنْ مَا جُعِلَتِ النَّافِلَةُ لِتَيْمِّمَ بِهَا مَا أَفْسَدَ مِنَ الْفَرِيضَةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٤٣٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٤٣٤-٢- (٦) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدِيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ص جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ فَقَامَ يُصَلِّي فَلَمْ يَتِمَّ رُكُوعَهُ وَ لَا

ص: ٣١

١- طه ٢٠-١٣٢.

٢- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ٦ من هذه الأبواب.

٣- يأتي ما يدل على ذلك في الأبواب ١٢ و ١٧ و ٢٠ من هذه الأبواب، و يأتي في الباب ١ و في الحديث ١٢ من الباب ١٠ و في الباب ١٤ من أبواب المواقيت. و يأتي في الحديث ١ من الباب ١٨ من أبواب أحكام شهر رمضان، و في الحديث ٢٢ من الباب ٤٩ من أبواب جهاد النفس، و في الحديث ٧ من الباب ١ من أبواب أحكام الوديعه.

٤- الباب ٨ فيه ١٤ حديثاً.

٥- الكافي ٣- ٢٦٩- ١١.

٦- الكافي ٣- ٢٦٨- ٦، و أورده في الحديث ١ من الباب ٣ من أبواب الركوع، و يأتي نحوه في الحديث ٦ من الباب ٩ من هذه الأبواب.



سُجُودَهُ فَقَالَ ص نَقَرَ كَنْقَرِ الْغُرَابِ لِيُنْ مَاتَ هَذَا وَ هَكَذَا صَلَاتُهُ لِيَمُوتَنَّ عَلَيَّ غَيْرِ دِينِي.

وَ رَوَاهُ الْعَبْرَقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ نَحْوَهُ (١) وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ يَاسِينَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٢).

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٤٣٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٤٣٥-٣- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خَلِيفَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِذَا قَامَ الْمُصَلِّي إِلَى الصَّلَاةِ نَزَلَتْ عَلَيْهِ الرَّحْمَةُ مِنْ أَغْنَانِ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ وَ حَفَّتْ بِهِ الْمَلَائِكَةُ وَ نَادَاهُ مَلَكٌ لَوْ يَعْلَمُ هَذَا الْمُصَلِّي مَا فِي الصَّلَاةِ مَا انْفَتَلَ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٤٣٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٤٣٦-٤- (٤) وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ السَّرَّاجِ عَنْ هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ قَالَ: ذَكَرْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِنَا فَأَحْسَنْتُ عَلَيْهِ الشَّاءَ فَقَالَ لِي كَيْفَ صَلَاتُهُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٤٣٧ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٤٣٧-٥- (٥) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا قَامَ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ فِي صَلَاتِهِ نَظَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيْهِ أَوْ قَالَ أَقْبَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ حَتَّى يَنْصَرِفَ وَ أَظَلَّتْهُ الرَّحْمَةُ مِنْ فَوْقِ رَأْسِهِ إِلَى أَفْقِ السَّمَاءِ وَ الْمَلَائِكَةُ تَحْفُهُ مِنْ حَوْلِهِ إِلَى أَفْقِ السَّمَاءِ وَ وَكَّلَ اللَّهُ بِهِ مَلَكًا قَائِمًا عَلَى رَأْسِهِ يَقُولُ لَهُ أَيُّهَا الْمُصَلِّي لَوْ تَعْلَمُ مَنْ يَنْظُرُ إِلَيْكَ وَ مَنْ تُنَاجِي مَا التَفَّتْ وَ لَا زِلَّتْ مِنْ مَوْضِعِكَ أَبَدًا.

ص: ٣٢

١- المحاسن - ٧٩ - ٥.

٢- التهذيب ٢ - ٢٣٩ - ٩٤٨.

٣- الكافي ٣ - ٢٦٥ - ٤.

٤- الكافي ٣ - ٤٨٧ - ٤.

٥- الكافي ٣ - ٢٦٥ - ٥.

[رقم الحديث الكلى: ٤٤٣٨ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٤٣٨-٦- (١) وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَيْفُوَانَ عَنْ حَمَزَةَ بْنِ حُمْرَانَ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَثَلُ الصَّلَاةِ مَثَلُ الْعُمُودِ الْفُسْطَاطِ إِذَا تَبَّتِ الْعُمُودُ نَفَعَتِ الْأَطْنَابُ وَالْأَوْتَادُ وَالْغِشَاءُ وَإِذَا انْكَسَرَ الْعُمُودُ لَمْ يَنْفَعِ طَنْبٌ وَلَا وَتْدٌ وَلَا غِشَاءٌ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٤٣٩ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٤٣٩-٧- (٢) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ الْبُخْتَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَنْ قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ صَلَاةً وَاحِدَةً لَمْ يُعَذِّبْهُ وَمَنْ قَبِلَ مِنْهُ حَسَنَةً لَمْ يُعَذِّبْهُ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٣)

وَالَّذِي قَبَلَهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ مِثْلَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٤٤٠ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤٤٤٠-٨- (٤) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الصَّلَاةُ مِيزَانٌ مَنْ وَفَى اسْتَوْفَى.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٥)

وَكَذَا الْحَدِيثَانِ اللَّذَانِ قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٤٤١ - رقم الحديث الباب: ٩]

٤٤٤١-٩- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ: لِلْمُصَلِّي ثَلَاثُ خِصَالٍ إِذَا هُوَ قَامَ فِي صَلَاتِهِ حَفَّتْ بِهِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ قَدَمَيْهِ إِلَى أَعْنَانِ السَّمَاءِ وَيَتَنَبَّأُ الْبُرِّ عَلَيْهِ مِنْ أَعْنَانِ السَّمَاءِ إِلَى مَفْرِقِ رَأْسِهِ وَ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ بِهِ يُنَادِي لَوْ يَعْلَمُ الْمُصَلِّي مَنْ يُنَاجِي مَا انْقُتَلَ.

ص: ٣٣

١- الكافي ٣- ٢٦٦- ٩، و التهذيب ٢- ٢٣٨- ٩٤٢، و الفقيه ١- ٢١١- ٦٣٩.

٢- الكافي ٣- ٢٦٦- ١١، و رواه في الفقيه ١- ٢١١- ٦٤١.

٣- التهذيب ٢- ٢٣٨- ٩٤٣.

٤- الكافي ٣- ٢٦٦- ١٣.

٥- الفقيه ١- ١٣٣- ٦٢٢.

٦- الفقيه ١- ٢١٠- ٦٣٦.

[رقم الحديث الكلى: ٤٤٤٢ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٤٤٤٢-١٠- (١) قَالَ وَقَالَ الصَّادِقُ عَ أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ الصَّلَاةُ فَإِنْ قَبِلَتْ قَبِلَ سَائِرَ عَمَلِهِ وَإِذَا رُدَّتْ رُدَّ عَلَيْهِ سَائِرَ عَمَلِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٤٤٣ - رقم الحديث الباب: ١١]

٤٤٤٣-١١- (٢) وَفِي الْمَحَبِّ السِّعَةِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ تَاتَانَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقُ عَ إِذَا صَلَّيْتَ صَلَاةً فَرِيضَةً فَصَلَّاهَا لَوْفَتَهَا صَلَاةً مُودَّعٍ يَخَافُ أَنْ لَا يَعُودَ إِلَيْهَا أَبَدًا ثُمَّ اصْبِرْ بِصَيْرِكَ إِلَى مَوْضِعِ سُجُودِكَ فَلَوْ تَعَلَّمُ مَنْ عَنْ يَمِينِكَ وَشِمَالِكَ لِأَحْسَنِ نَتِّ صَلَاتِكَ وَاعْلَمْ أَنَّكَ بَيْنَ يَدَيْ مَنْ يَزَاكَ وَ لَا تَرَاهُ.

وَ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٤٤٤٤ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٤٤٤٤-١٢- (٤) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْبُرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: لِلْمُصَلِّي ثَلَاثُ خِصَالٍ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ يَتَنَاثَرُ الْبُرُّ عَلَيْهِ مِنْ أَعْنَانِ السَّمَاءِ إِلَى مَفْرَقِ رَأْسِهِ وَ تَحْفُ بِهِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ تَحْتِ قَدَمَيْهِ إِلَى أَعْنَانِ السَّمَاءِ وَ مَلَكٌ يُنَادِي أَيُّهَا الْمُصَلِّي لَوْ تَعَلَّمُ مَنْ تَنَاجَى مَا انْفَتَلَتْ (٥).

[رقم الحديث الكلى: ٤٤٤٥ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٤٤٤٥-١٣- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسَنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ عَنِ عَلِيِّ عَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

ص: ٣٤

١- الفقيه ١- ١٣٤- ٦٢٦.

٢- أمالي الصدوق- ٢١١- ١٠ ذيل حديث ١٠. أمالي الصدوق- ٢١١- ١٠ ذيل حديث ١٠.

٣- ثواب الأعمال- ٥٧- ٢.

٤- ثواب الأعمال- ٥٧- ٣.

٥- في نسخه- التفت. هامش المخطوط.

٦- التهذيب ٢- ٢٣٧- ٩٣٦.

ص إِنَّ عَمُودَ الدِّينِ الصَّلَاةُ وَهِيَ أَوْلَى مَا يُنْظَرُ فِيهِ مِنْ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ فَإِنْ صَحَّ نُظِرَ فِي عَمَلِهِ وَإِنْ لَمْ تَصِحَّ لَمْ يُنْظَرُ فِي بَقِيَّتِهِ عَمَلِهِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٤٤٦ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٤٤٤٦-١٤- (١) عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمَازِدِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلَهُ أَبُو بَصِيرٍ وَأَنَا جَالِسٌ عِنْدَهُ عَنِ الْخُورِ الْعَيْنِ فَقَالَ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ أَخْلَقَ مِنْ خَلْقِ الدُّنْيَا أَمْ خَلَقَ مِنْ خَلْقِ الْجَنَّةِ فَقَالَ لَهُ مَا أَنْتَ وَذَاكَ عَلَيْكَ بِالصَّلَاةِ فَإِنَّ آخِرَ مَا أَوْصَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ص وَحَتَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ إِيَّاكُمْ أَنْ يَسْتَحِفَّ أَحَدُكُمْ بِصَلَاتِهِ فَلَا هُوَ إِذَا كَانَ شَابًا أَنْتَمَهَا وَلَا هُوَ إِذَا كَانَ شَيْخًا قَوِيَ عَلَيْهَا وَمَا أَشَدُّ مِنْ سِرْقَةِ الصَّلَاةِ فَإِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ فَلْيَعْتَدِلْ وَإِذَا رَكَعَ فَلْيَتَمَكَّنْ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ فَلْيَعْتَدِلْ وَإِذَا سَجَدَ فَلْيُنْفِرْجْ وَلْيَتَمَكَّنْ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ فَلْيَلْبَثْ حَتَّى يَسْكُنَ.

أقول: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٣).

#### ٩- بَابُ كَرَاهِهِ تَخْفِيفِ الصَّلَاةِ

إشاره

(٤) ٩ بَابُ كَرَاهِهِ تَخْفِيفِ الصَّلَاةِ

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٤٤٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٤٤٧-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِذَا قَامَ الْعَبْدُ فِي الصَّلَاةِ فَخَفَّفَ صِلَاتَهُ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِمَلَائِكَتِهِ أَمَا تَرَوْنَ إِلَيَّ عَبْدِي كَأَنَّهُ يَرَى أَنَّ قَضَاءَ حَوَائِجِهِ بِيَدِ غَيْرِي أَمَا يَعْلَمُ أَنَّ قَضَاءَ حَوَائِجِهِ

ص: ٣٥

١- قرب الإسناد- ١٨-، أورد ذيله في الحديث ٣ من الباب ٢٣ من أبواب المواقيت.

٢- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ١ و ٢ من الباب ٥٤ من أبواب الوضوء. و في الباب ٦ و ٧ من هذه الأبواب.

٣- يأتي ما يدل على ذلك في الباب ٩ من هذه الأبواب، و في الحديث ٧ من الباب ٦٩ من أبواب المساجد.

٤- الباب ٩ فيه ٦ أحاديث.

٥- الكافي ٣- ٢٦٩- ١٠.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٤٤٤٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٤٤٨-٢- (٢) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبُرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: أَبْصَرَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع رَجُلًا يَنْقُرُ صَلَاتَهُ فَقَالَ مُنْذُ كَمْ صَلَّيْتَ بِهَذِهِ الصَّلَاةِ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ مُنْذُ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ مَثَلُكَ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ الْغُرَابِ إِذَا نَفَرَ لَوْ مِتَّ مِتَّ عَلَى غَيْرِ مِلَّةِ أَبِي الْقَاسِمِ مُحَمَّدٍ - ثُمَّ قَالَ عَلِيُّ ع إِنَّ أَسْرَقَ النَّاسِ مَنْ سَرَقَ صَلَاتَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٤٤٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٤٤٩-٣- (٣) وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَّادٍ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ وَ أَبِي بَصِيرٍ جَمِيعاً عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: تَخْفِيفُ الْفَرِيضَةِ وَ تَطْوِيلُ النَّافِلَةِ مِنَ الْعِبَادَةِ.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى إِمَامِ الْجَمَاعَةِ مَعَ عَيْدَمِ احْتِمَالِ مَنْ خَلَفَهُ لِلإِطَالَةِ لِمَا يَأْتِي (٤) أَوْ عَلَى اسْتِحْبَابِ إِطَالَةِ النَّوَافِلِ أَكْثَرَ مِنَ الْفَرَائِضِ فَالتَّخْفِيفُ بِالنَّسْبِ بِهِ كَمَا يَأْتِي فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ وَ غَيْرِهَا (٥) أَوْ عَلَى الْجَوَازِ أَوْ عَلَى الْمُسَاوَاةِ لِعَدَمِ التَّضْيِيرِ بِالرُّجْحَانِ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٤٥٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٤٥٠-٤- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ فِي الْمَجَالِسِ وَ الْأَخْبَارِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا عَجَلَ فَقَامَ لِحَاجَتِهِ

ص: ٣٦

١- التهذيب ٢- ٢٤٠ - ٩٥٠.

٢- المحاسن - ٨٢.

٣- المحاسن - ٣٢٤ - ٦٥.

٤- لما يأتى فى الباب ٦٩ من أبواب صلاة الجماعة.

٥- يأتى فى الحديث ١ من الباب ٣ من أبواب القيام. و فى الحديث ٥ من الباب ٦ من أبواب الركوع. و فى الحديث ١٤ من الباب ٢٣ من أبواب السجود.

٦- أمالى الطوسى ٢- ٢٧٨.

يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَمَا يَعْلَمُ عَبْدِي أَنِّي أَنَا أَقْضَى الْحَوَائِجِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٥١ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٤٥١ - ٥ - (١) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنِ زُرَّارَةَ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ إِبْلِيسَ - بِمَا (٢) اسْتَوْجَبَ مِنَ اللَّهِ أَنْ أَعْطَاهُ مَا أَعْطَاهُ فَقَالَ بَشَى ۚ كَانَ مِنْهُ شَكَرُهُ اللَّهُ عَلَيْهِ قُلْتُ وَ مَا كَانَ مِنْهُ قَالَ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَهُمَا فِي السَّمَاءِ فِي أَرْبَعَةِ آلَافِ سَنَةٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٥٢ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٤٥٢ - ٦ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ (عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ) (٤) عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنِ زُرَّارَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع يَقُولُ دَخَلَ رَجُلٌ مَسْجِدًا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ص - فَخَفَّفَ سُجُودَهُ دُونَ مَا يَتَّبَعِي وَ دُونَ مَا يَكُونُ مِنَ السُّجُودِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص نَقَرَ كَنْقَرِ الْغُرَابِ لَوْ مَاتَ هَذَا عَلِيٌّ هَذَا مَاتَ عَلِيٌّ غَيْرِ دِينَ مُحَمَّدٍ.

وَ فِي الْمَجَالِسِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَّالٍ مِثْلَهُ (٥) وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ (٦)

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٧) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٨).

ص: ٣٧

١- تفسير القمّي ١- ٤٢، أورد صدره في الحديث ٥ من الباب ٩٣ من أبواب جهاد النفس.

٢- في المصدر - بما ذا.

٣- عقاب الأعمال - ٢٧٣، أوردته في الحديث ٢ من الباب ٨ من هذه الأبواب.

٤- ما بين القوسين كتبه المصنّف في الهامش و كان في السند تحويلا.

٥- أمالي الصدوق - ٣٩١ - ٨.

٦- المحاسن - ٧٩ - ٥.

٧- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ٧ و ٨ من هذه الأبواب.

٨- يأتي ما يدل على ذلك في الباب ٤ من أبواب أفعال الصلاة، و في الباب ٤ من أبواب الركوع.

(١) ١٠ بَابُ اسْتِخْبَابِ اخْتِيَارِ الصَّلَاةِ عَلَى غَيْرِهَا مِنَ الْعِبَادَاتِ الْمُنْدُوبَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٥٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٤٥٣-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ أَفْضَلِ مَا يَتَقَرَّبُ بِهِ الْعِبَادُ إِلَى رَبِّهِمْ أَحَبُّ ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا هُوَ فَقَالَ مَا أَعْلَمُ شَيْئاً بَعِيدَ الْمَعْرِفَةِ أَفْضَلَ مِنْ هَذِهِ الصَّلَاةِ أَلَّا تَرَى أَنَّ الْعَبْدَ الصَّالِحَ عِيسَى ابْنَ مَرْزِيمٍ ع- قَالَ وَ أَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا (٣).

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ (٤)

وَ

رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ نَحْوَهُ إِلَى قَوْلِهِ أَفْضَلَ مِنْ هَذِهِ الصَّلَاةِ (٥)

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٥٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٤٥٤-٢- (٦) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الصَّلَاةُ وَهِيَ آخِرُ وَصَايَا الْأَنْبِيَاءِ فَمَا أَحْسَنَ (٧) الرَّجُلُ يَغْتَسِلُ أَوْ يَتَوَضَّأُ فَيَسْبِغُ الْوُضُوءَ ثُمَّ يَتَنَحَّى حَيْثُ

ص: ٣٨

١- الباب ١٠ فيه ٩ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ٢٦٤- ١.

٣- مريم ١٩- ٣١.

٤- الفقيه ١- ٢١٠- ٦٣٤.

٥- التهذيب ٢- ٢٣٦- ٩٣٢.

٦- الكافي ٣- ٢٦٤- ٢، أورد قطعه منه في الحديث ٥ من الباب ١٧ من أبواب مقدمه العبادات. و يأتي أيضا في الحديث ١ من الباب ٢٣ من أبواب السجود.



٧- في الأصل عن نسخه من.

لَا يَرَاهُ أُنَيْسٌ (١) - فَيُشْرِفُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَهُوَ رَاكِعٌ أَوْ سَاجِدٌ إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ نَادَى إِبْلِيسَ يَا وَيْلَهُ أَطَاعُوا وَعَصَيْتُ وَ سَجَدُوا وَ أَيْتُ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٥٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٤٥٥-٣- (٣) وَ عَنِ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى الْكَاهِلِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ أَفْضَلَ مِنَ الْحَجِّ إِلَّا الصَّلَاةُ الْحَدِيثُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٥٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٤٥٦-٤- (٤) وَ عَنِ أَبِي دَاوُدَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ (٥) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع صَلَاةٌ فَرِيضَةٌ خَيْرٌ مِنْ عِشْرِينَ حَجَّةً وَ حَجَّةٌ خَيْرٌ مِنْ بَيْتٍ مَمْلُوءٍ ذَهَبًا يُتَّصَدَّقُ مِنْهُ حَتَّى يَفْنَى.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ صَفْوَانَ (٦)

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٥٧ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٤٥٧-٥- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع إِنَّ طَاعَةَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ خِدْمَتُهُ فِي الْأَرْضِ وَ لَيْسَ شَيْءٌ مِنْ خِدْمَتِهِ يَعْدِلُ الصَّلَاةَ فَمَنْ تَمَّ نَادَتِ الْمَلَائِكَةُ زَكَرِيَّا وَ هُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ.

ص: ٣٩

١- في الأصل عن نسخه- إبليس.

٢- الفقيه ١- ٢١٠- ٦٣٨.

٣- الكافي ٤- ٢٥٣- ٧، أوردته بتمامه عنه، و عن العلل في الحديث ٢ من الباب ٤١ من أبواب وجوب الحج.

٤- الكافي ٣- ٢٦٥- ٧، أورد مثله في الحديث ٦ من الباب ٤١، و في الحديث ٢ من الباب ٤٢ من أبواب وجوب الحج.

٥- في التهذيب- ابن سنان هامش المخطوط.

٦- التهذيب ٢- ٢٣٦- ٩٣٥.

٧- الفقيه ١- ٢٠٩- ٦٣٠.

٨- الفقيه ١- ١٣٣- ٦٢٣.

[رقم الحديث الكلى: ٤٤٥٨ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٤٥٨-٦- (١) وَ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُؤَدَّبِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ خَالِدِ الْقَلَانِسِيِّ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع يُوتَى بِشَيْخٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُدْفَعُ إِلَيْهِ كِتَابُهُ ظَاهِرُهُ مِمَّا يَلِي النَّاسَ لَمَا يَرَى إِلَّا مَسَاوِيَّ فَيَطُولُ ذَلِكَ عَلَيْهِ فَيَقُولُ يَا رَبِّ أَتَأْمُرُ بِي إِلَى النَّارِ فَيَقُولُ الْجَبَّارُ جَلَّ جَلَالُهُ يَا شَيْخُ أَنَا أَسْتَحْيِي أَنْ أُعَذِّبَكَ وَ قَدْ كُنْتَ تُصَلِّي لِي فِي دَارِ الدُّنْيَا أَذْهَبُوا بَعْدِي إِلَى الْجَنَّةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٤٥٩ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٤٥٩-٧- (٢) وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ خَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ الْبَغَوِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْجَعْدِ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ص إِنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ الصَّلَاةُ وَ الْبِرُّ وَ الْجِهَادُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٤٦٠ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤٤٦٠-٨- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِينَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هَلَالٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْكَرْخِيِّ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ حَجَّهْ أَفْضَلُ مِنَ الدُّنْيَا وَ مَا فِيهَا وَ صَلَاةُ فَرِيضَةٍ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ حَجَّةٍ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٤٦١ - رقم الحديث الباب: ٩]

٤٤٦١-٩- (٤) وَ يَأْسِينَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ وَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ وَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ بْنِ طَبِيَّانَ كُلِّهِمْ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: صَلَاةُ الْفَرِيضَةِ أَفْضَلُ مِنْ عِشْرِينَ حَجَّةً الْحَدِيثَ.

ص: ٤٠

١- أُمَالِي الصَّدُوقِ ٤٠-٢.

٢- الْخِصَالُ - ١٨٥.

٣- التَّهْذِيبُ ٢- ٢٤٠-٩٥٣.

٤- التَّهْذِيبُ ٥- ٢١-٦١، أوردته في الحديث ٢ من الباب ٤٢ من أبواب وجوب الحج.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي مُقَدِّمَةِ الْعِبَادَاتِ (١) وَغَيْرِهَا (٢) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٣).

## ١١- بَابُ ثُبُوتِ الْكُفْرِ وَالِازْتِدَادِ بِتَرْكِ الصَّلَاةِ الْوَاجِبَةِ جُحُودًا لَهَا أَوْ اسْتِخْفَافًا بِهَا

إشاره

(٤) بَابُ ثُبُوتِ الْكُفْرِ وَالِازْتِدَادِ بِتَرْكِ الصَّلَاةِ الْوَاجِبَةِ جُحُودًا لَهَا أَوْ اسْتِخْفَافًا بِهَا

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٦٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٤٦٢-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي حَدِيثِ عَدَدِ النَّوَافِلِ قَالَ إِنَّمَا هَذَا كُلُّهُ تَطَوُّعٌ وَ لَيْسَ بِمَفْرُوضٍ إِنَّ تَارَكَ الْفَرِيضَةَ كَافِرٌ وَإِنَّ تَارَكَ هَذَا لَيْسَ بِكَافِرٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٦٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٤٦٣-٢- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَا بَالُ الزَّانِي لَأَنَّهُ نَسِيَ كَافِرًا وَ تَارَكَ الصَّلَاةَ نَسِيَ كَافِرًا وَ مَا الْحُجَّةُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ لِأَنَّ الزَّانِيَّ وَ مَا أَشْبَهَهُ إِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ لِمَكَانِ الشَّهْوَةِ لِأَنَّهَا تَغْلِبُهُ وَ تَارَكَ الصَّلَاةَ لَا يَتْرُكُهَا إِلَّا اسْتِخْفَافًا بِهَا وَ ذَلِكَ لِأَنَّكَ لَا تَجِدُ الزَّانِيَّ يَأْتِي الْمَرْأَةَ إِلَّا وَهُوَ مُسْتَلِدٌّ لِإِثْمَانِهِ إِيَّاهَا قَاصِدًا إِلَيْهَا وَ كُلُّ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ قَاصِدًا لِتَرْكِهَا (٧) فَلَيْسَ يَكُونُ قَصْدُهُ لِتَرْكِهَا اللَّذَّةَ فَإِذَا نُفِيتِ اللَّذَّةُ وَقَعَ الْاسْتِخْفَافُ وَ إِذَا وَقَعَ الْاسْتِخْفَافُ وَقَعَ الْكُفْرُ.

ص: ٤١

١- تقدم في الباب ١ و في الحديث ٤ من الباب ١٧ من مقدمه العبادات.

٢- في الحديث ١١ و ١٢ الباب ٨٩ من أبواب آداب الحمام، و في الباب ٨ من هذه الأبواب.

٣- يأتي في الباب ١٢ و في الحديث ٥ من الباب ١٤ و الأبواب ١٧ و ١٨ من هذه الأبواب، و في الحديث ٩ الباب ١ و في

الحديث ٨ الباب ٣٨ من المواقيت، و في الباب ٤٢ من المساجد، و في الباب ٣ من مقدمه النكاح.

٤- الباب ١١ فيه ٧ أحاديث.

٥- التهذيب ٢-٧-١٣.

٦- الفقيه ١-٢٠٦-٤١٦، و قرب الإسناد-٢٢، و علل الشرائع-٣٣٩-١ الباب ٣٧-١.

٧- في هامش الأصل- إليها عن الكافي.

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٦٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٤٦٤-٣- (١) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صِدْقَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع وَ سَمِعْتُ مَيَّالَ الزَّانِي وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ وَ زَادَ قَالاً وَ قِيلَ لَهُ مَا فَرَّقَ بَيْنَ مَنْ نَظَرَ إِلَى امْرَأَةٍ فَزَنَى بِهَا أَوْ خَمَرَ فَشَرِبَهَا وَ بَيْنَ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ حَتَّى لَا يَكُونَ الزَّانِي وَ شَارِبُ الْخَمْرِ مُسْتَخْفًا كَمَا يَسْتَخْفُ تَارِكُ الصَّلَاةِ وَ مَا الْحُجَّةُ فِي ذَلِكَ وَ مَا الْعِلَّةُ الَّتِي تَفْرُقُ بَيْنَهُمَا قَالَ الْحُجَّةُ أَنَّ كُلَّ مَا أَدْخَلْتَ أَنْتَ نَفْسَكَ فِيهِ لَمْ يَدْعُكَ إِلَيْهِ دَاعٍ وَ لَمْ يَغْلِبِكَ غَالِبٌ شَهْوَةٌ مِثْلَ الرُّنَا وَ شُرْبُ الْخَمْرِ وَ أَنْتَ دَعَوْتَ نَفْسَكَ إِلَى تَرَكَ الصَّلَاةِ وَ لَيْسَ ثَمَّ شَهْوَةٌ فَهُوَ الِاسْتِخْفَانُ بِعَيْنِهِ وَ هَذَا فَرَقٌ مَا بَيْنَهُمَا.

وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُزْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ (٢)

وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَمِيرِيِّ (٣)

وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٦٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٤٦٥-٤- (٤) وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ عُثَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثِ الْكَبَائِرِ قَالَ: إِنَّ تَارِكَ الصَّلَاةِ كَافِرٌ يَعْنِي مَنْ غَيَّرَ عَلَيْهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٦٦ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٤٦٦-٥- (٥) وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ الْقَدَّاحِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ص فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنِي فَقَالَ لَا تَدَعِ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا فَإِنَّ مَنْ تَرَكَهَا مُتَعَمِّدًا فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ مِلَّةُ الْإِسْلَامِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٦٧ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٤٦٧-٦- (٦) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ

ص: ٤٢

١- الكافي ٢- ٣٨٦-٩.

٢- قرب الإسناد- ٢٣.

٣- علل الشرائع- ٣٣٩ الباب ٣٧.

٤- الكافي ٢- ٢٧٨-٨، و أورده في الحديث ٤ من الباب ٤٦ من أبواب جهاد النفس.

٥- الكافي ٣- ٤٨٨-١١.

٦- المحاسن- ٨٠.

ابن محبوب عن جميل بن صالح عن بُريد بن معاوية العجلي عن أبي جعفر قال: قال رسول الله ص ما بين المسلم وبين أن يكفر إلا ترك الصلاة الفريضة متعمداً أو يتهاون بها فلا يصلّيها.

محمد بن علي بن الحسين في عقاب الأعمال عن محمد بن موسى بن المتوكل عن عبد الله بن جعفر الحميري عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب عن الحسن بن محبوب نحوه (١).

[رقم الحديث الكلي: ١٤ - رقم الحديث الباب: ٤٤٦٨]

١٤-٧-٤٤٦٨-٧ (٢) و عن محمد بن علي مياجيلويه عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن عبد الله بن ميمون عن أبي عبد الله ع عن أبيه عن جابر قال: قال رسول الله ص ما بين الكفر والإيمان إلا ترك الصلاة.

أقول: و تقدم ما يدل على ذلك في مقدمه العبادات (٣) و يأتي ما يدل عليه (٤).

## ١٢- باب استحباب ابتداء النوافل

إشاره

(٥) ١٢ باب استحباب ابتداء النوافل

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٦٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٤٦٩-١- (٦) محمد بن يعقوب عن أبي داود عن الحسين بن سعيد عن محمد بن الفضل عن أبي الحسن الرضا ع أنه قال: الصلاة قربان كل تقى.

و رواه الصدوق مؤسلاً (٧)

ص: ٤٣

١- عقاب الأعمال- ٢٧٤- ١.

٢- عقاب الأعمال- ٢٧٥- ٢.

٣- تقدم في الباب ١ و ٢ من أبواب مقدمه العبادات.

٤- يأتي في الحديث ٤ من الباب ١٨ من هذه الأبواب، و في الحديث ٨ من الباب ٢٣ من أبواب جهاد النفس، و في الحديث ٢٦ من الباب ٢٤، و في الحديث ٨ من الباب ٤١ من أبواب الأمر بالمعروف.

٥- الباب ١٢ فيه ٤ أحاديث.

٦- الكافي ٣- ٢٦٥- ٦.

٧- الفقيه ١- ٢١٠- ٦٣٧.

وَرَوَاهُ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٧٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٤٧٠-٢- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ صَيْفَوَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنِ الصَّادِقِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَتْ: الصَّلَاةُ قُرْبَانٌ كُلُّ تَقِيٍّ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٧١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٤٧١-٣- (٣) قَالَ: وَ أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ص فَقَالَ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُدْخِلَنِي الْجَنَّةَ فَقَالَ لَهُ أَعْنِي بِكَثْرَةِ السُّجُودِ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٧٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٤٧٢-٤- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَبَّاسِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَسَّارٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِيَّاكُمْ وَ الْكَسَلَ إِنَّ رَبُّكُمْ رَحِيمٌ يَشْكُرُ الْقَلِيلَ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَصِدُّ لِمَى الرَّكْعَتَيْنِ تَطَوُّعًا يُرِيدُ بِهِمَا وَجْهَ اللَّهِ فَيُدْخِلُهُ اللَّهُ بِهِمَا الْجَنَّةَ الْحَدِيثَ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ وَ الْبَرْقِيُّ كَمَا مَرَّ (٦) أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ عُمُومًا (٧) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٨).

ص: ٤٤

- ١- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢-٧-١٦.
- ٢- الفقيه ٤-٤١٦-٥٩٠٤.
- ٣- الفقيه ١-٢١٠-٦٣٥، و أوردته في الحديث ٢ من الباب ٢٣ من أبواب السجود.
- ٤- التهذيب ٢-٢٣٦-٩٣٤، و أوردته في الحديث ١ من الباب ٣٢ من هذه الأبواب.
- ٥- التهذيب ٢-٢٣٨-٩٤١، و أوردته في الحديث ٨ من الباب ٨ من أبواب مقدّمه العبادات، و أوردته في ذيل الحديث ١١ من الباب ١ من أبواب الصوم المندوب.
- ٦- مر في الحديث ٤ من الباب ٢٨ من أبواب مقدّمه العبادات.
- ٧- تقدم في الحديث ٣ من الباب ٧. و في الباب ١٠ من هذه الأبواب.
- ٨- يأتي في الباين ١٧ و ٣٢ من هذه الأبواب. و في الحديث ٨ من الباب ٣٨ من المواقيت. و في الباب ٢٤ من أبواب المساجد. و في الحديث ٦ من الباب ١٢ من أبواب القواطع، و في الحديث ١٢ من الباب ٩٧ من أبواب المزار.

(١) ١٣ بَابُ عَدَدِ الْفَرَائِضِ الْيَوْمِيَّةِ وَ نَوَافِلِهَا وَ جُمْلَهُ مِنْ أَحْكَامِهَا

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٧٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٤٧٣-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ التُّعْمَانِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ كَانَ فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيِّ ع أَنْ قَالَ يَا عَلِيُّ أَوْصِيكَ فِي نَفْسِكَ بِخِصَالٍ فَأَحْفَظْهَا عَنِّي ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ أَعِنِّي إِلَى أَنْ قَالَ وَ السَّادِسَةُ الْأَخْذُ بِسُنَّتِي فِي صَلَاتِي وَ صَوْمِي وَ صَدَقْتِي أَمَّا الصَّلَاةُ فَالْخَمْسُونَ رُكْعَةً الْحَدِيثُ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ وَ الْبَرْقِيُّ كَمَا يَأْتِي فِي جِهَادِ النَّفْسِ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٧٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٤٧٤-٢- (٤) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدِيْنَةَ عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ فِي حَدِيثٍ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ فَرَضَ الصَّلَاةَ رُكْعَتَيْنِ رُكْعَتَيْنِ عَشْرَ رُكْعَاتٍ فَأَضَافَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِلَيْهِ الرُّكْعَتَيْنِ رُكْعَتَيْنِ وَ إِلَى الْمَغْرِبِ رُكْعَةً فَصَارَتْ عَدِيلَ الْفَرِيضَةِ لَا يَجُوزُ تَرْكُوهُنَّ إِلَّا فِي سَفَرٍ وَ أَفْرَدَ الرُّكْعَةَ فِي الْمَغْرِبِ فَتَرَكَهَا قَائِمَةً فِي السَّفَرِ وَ الْحَضَرِ فَأَجَازَ اللَّهُ لَهُ ذَلِكَ كُلَّهُ فَصَارَتْ الْفَرِيضَةُ سَبْعَ عَشْرَةَ رُكْعَةً ثُمَّ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ص النَّوَافِلَ أَرْبَعًا وَ ثَلَاثِينَ رُكْعَةً مِثْلِي الْفَرِيضَةِ فَأَجَازَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ ذَلِكَ

ص: ٤٥

١- الباب ١٣ فيه ٢٩ حديثا.

٢- الكافي ٨- ٧٩- ٣٣، و تاتي قطعه من الحديث في الحديث ٥ من الباب ٢٥ و في الحديث ١ من الباب ٢٨ من هذه الأبواب.

٣- يأتى في الحديث ٢ من الباب ٤ من أبواب جهاد النفس.

٤- الكافي ١- ٢٦٦- ٤، و تاتي قطعه منه في الحديث ٥ من الباب ٢٨ من أبواب الصوم المندوب. و قطعه أخرى في الحديث ٢

من الباب ١٥ من أبواب الأشربة المحرمة.



وَالْفَرِيضَةُ وَالنَّافِلَةُ إِحْدَى وَخَمْسُونَ رَكْعَةً مِنْهَا رَكْعَتَانِ بَعْدَ الْعَتَمَةِ جَالِسًا تُعَدُّ بِرَكْعَةِ مَكَانِ الْوَتْرِ إِلَى أَنْ قَالَ وَلَمْ يُرَخِّصْ رَسُولُ اللَّهِ ص لِأَحَدٍ تَقْصِيرَ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ ضَمَّمَهُمَا إِلَى مَا فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَلْ أَلْزَمَهُمْ ذَلِكَ إِزْمًا وَاجِبًا وَلَمْ يُرَخِّصْ لِأَحَدٍ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا لِلْمَسَاكِينِ وَ لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يُرَخِّصَ مَا لَمْ يُرَخِّصْهُ رَسُولُ اللَّهِ ص - فَوَافَقَ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ وَ نَهْيَهُ نَهْيَ اللَّهِ وَ وَجَبَ عَلَى الْعِبَادِ التَّسْلِيمَ لَهُ كَالْتَّسْلِيمِ لِلَّهِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٤٧٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٤٧٥-٣- (١) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ فَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْفَرِيضَةُ وَالنَّافِلَةُ إِحْدَى وَخَمْسُونَ رَكْعَةً مِنْهَا رَكْعَتَانِ بَعْدَ الْعَتَمَةِ جَالِسًا تُعَدَّانِ بِرَكْعَةٍ وَ هُوَ قَائِمٌ الْفَرِيضَةُ مِنْهَا سَبْعٌ عَشْرَةٌ (٢) - وَ النَّافِلَةُ أَرْبَعٌ وَ ثَلَاثُونَ رَكْعَةً.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٤٧٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٤٧٦-٤- (٣) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ الْفَضْلِ بْنِ يَسَارٍ وَ الْفَضْلِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ وَ بُكَيْرِ قَالُوا سَجَعْنَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يُصَلِّي مِنَ التَّطَوُّعِ مِثْلِي الْفَرِيضَةَ وَ يَصُومُ مِنَ التَّطَوُّعِ مِثْلِي الْفَرِيضَةَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٤)

وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٤٧٧ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٤٧٧-٥- (٥) وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِتَّانٍ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ (٦) قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَفْضَلِ مَا جَرَتْ بِهِ السُّنَّةُ مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ تَمَامُ الْخَمْسِينَ.

ص: ٤٦

١- الكافي ٣- ٤٤٣- ٢، و التهذيب ٢- ٤- ٢، و الاستبصار ١- ٢١٨- ٧٧٢.

٢- ليس في التهذيب و لا في الاستبصار من قوله- و هو قائم، الى قوله سبع عشره هامش المخطوط.

٣- الكافي ٣- ٤٤٣- ٣.

٤- التهذيب ٢- ٤- ٣، و الاستبصار ١- ٢١٨- ٧٧٣.

٥- الكافي ٣- ٤٤٣- ٤.

٦- في نسخه. و في التهذيب- عمير هامش المخطوط، و كذلك في الكافي.

قَالَ الْكَلْبِيُّ وَرَوَى الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ مِثْلَهُ (١) وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ مِثْلَهُ (٢).

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٤٧٨ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٤٧٨ - ٦ - (٣) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيْعٍ عَنْ حَنَانٍ قَالَ: سَأَلَ عَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ وَأَنَا جِئْتُ فَقَالَ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ أَخْبِرْنِي عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ص - فَقَالَ كَانَ النَّبِيُّ ص يُصَلِّي ثَمَانَ رَكَعَاتِ الزَّوَالِ وَ أَرْبَعًا الْأُولَى وَ ثَمَانِيَةً بَعْدَهَا وَ أَرْبَعًا الْعَصْرِ وَ ثَلَاثًا الْمَغْرِبِ وَ أَرْبَعًا بَعْدَ الْمَغْرِبِ وَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ أَرْبَعًا وَ ثَمَانِيَةً صَلَاةِ اللَّيْلِ وَ ثَلَاثًا الْوُتْرَ وَ رَكَعَتِي الْفَجْرِ وَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ رَكَعَتَيْنِ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ وَ إِنْ كُنْتُ أَقْوَى عَلَى أَكْثَرٍ مِنْ هَذَا يُعَذِّبُنِي اللَّهُ عَلَى كَثْرَةِ الصَّلَاةِ فَقَالَ لَا وَ لَكِنْ يُعَذِّبُ عَلَى تَرْكِ السُّنَّةِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٤٧٩ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٤٧٩ - ٧ - (٤) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عَ إِنَّ أَصْحَابَنَا يَخْتَلِفُونَ فِي صَلَاةِ التَّطَوُّعِ بَعْضُهُمْ يُصَلِّي أَرْبَعًا وَ أَرْبَعِينَ وَ بَعْضُهُمْ يُصَلِّي خَمْسِينَ فَأَخْبِرْنِي بِالَّذِي تَعْمَلُ بِهِ أَنْتَ كَيْفَ هُوَ حَتَّى أَعْمَلَ بِمِثْلِهِ فَقَالَ أَصَلِّي وَاحِدَةً وَ خَمْسِينَ رَكَعَةً ثُمَّ قَالَ أَمْسِكْ وَ عَقِدْ بِيَدِهِ الزَّوَالِ ثَمَانِيَةً وَ أَرْبَعًا بَعْدَ الظُّهْرِ وَ أَرْبَعًا قَبْلَ الْعَصْرِ وَ رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ وَ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْعِشَاءِ (٥) الْآخِرَةَ وَ رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ مِنْ قُعُودِ تَعْدَانَ (٦) بِرَكَعَةٍ مِنْ قِيَامٍ وَ ثَمَانَ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَ الْوُتْرَ ثَلَاثًا وَ رَكَعَتِي الْفَجْرِ وَ الْفَرَائِضَ سَبْعَ عَشْرَةَ فَذَلِكَ إِحْدَى وَ خَمْسُونَ.

ص: ٤٧

١- الكافي ٣- ٤٤٣- ٤ ذيل حديث ٤.

٢- التهذيب ٢- ٥- ٦.

٣- الكافي ٣- ٤٤٣- ٥، و التهذيب ٢- ٤- ٤، و الاستبصار ١- ٢١٨- ٧٧٤.

٤- الكافي ٣- ٤٤٤- ٨.

٥- في نسخه- عشاء هامش المخطوط.

٦- في التهذيب- تعد هامش المخطوط.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ مِثْلَهُ (١).

**[رقم الحديث الكلي: ٤٤٨٠ – رقم الحديث الباب: ٨]**

٤٤٨٠ - ٨ - (٢) وَعَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُمَانَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ التَّطَوُّعِ بِالنَّهَارِ فَذَكَرَ أَنَّهُ يُصَلِّي ثَمَانَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ وَ ثَمَانَ بَعْدَهَا.

**[رقم الحديث الكلي: ٤٤٨١ – رقم الحديث الباب: ٩]**

٤٤٨١ - ٩ - (٣) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ النَّضِيرِيِّ قَالَ سَجَعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ صِلَاةُ النَّهَارِ سِتُّ عَشْرَةَ رَكَعَةً ثَمَانٍ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ وَ ثَمَانٍ بَعْدَ الظُّهْرِ وَ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ بَعْدَ الْمَغْرَبِ يَا حَارِثُ لَا تَدْعُهُنَّ فِي سَفَرٍ وَ لَا حَضْرٍ وَ رَكَعَتَانِ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ كَانَ أَبِي يُصَلِّيهِمَا وَ هُوَ قَاعِدٌ وَ أَنَا أُصَلِّيهِمَا وَ أَنَا قَائِمٌ وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يُصَلِّي ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكَعَةً مِنَ اللَّيْلِ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٤).

وَ كَذَا الْأَحَادِيثُ الثَّلَاثَةُ الَّتِي قَبْلَهُ وَ رَوَاهُ أَيْضًا بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ مِثْلَهُ (٥).

**[رقم الحديث الكلي: ٤٤٨٢ – رقم الحديث الباب: ١٠]**

٤٤٨٢ - ١٠ - (٤) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ السَّيَّارِيِّ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ أَبِي قُرَّةَ رَفَعَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سُئِلَ عَنِ الْخَمْسِينَ وَ الْوَاحِدَةِ رَكَعَةً فَقَالَ إِنَّ سَاعَاتِ النَّهَارِ اثْنَتَا عَشْرَةَ سَاعَةً وَ سَاعَاتِ اللَّيْلِ

ص: ٤٨

١- التهذيب ٢- ٨- ١٤.

٢- الكافي ٣- ٤٤٤- ٩، و التهذيب ٢- ٩- ١٨.

٣- الكافي ٣- ٤٤٦- ١٥.

٤- التهذيب ٢- ٤- ٥.

٥- التهذيب ٢- ٩- ١٦.

٦- الكافي ٣- ٤٨٧- ٥.

اَثْنَيْ عَشْرَةَ سَاعَةً وَ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ سَاعَةً وَ مِنْ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى غُرُوبِ الشَّفَقِ غَسَقٌ فَلِكُلِّ سَاعَةٍ رَكَعَتَانِ وَ لِلْغَسَقِ رَكَعَةٌ.

### [رقم الحديث الكلى: ٤٤٨٣ - رقم الحديث الباب: ١١]

٤٤٨٣ - ١١ - (١) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَعْدِ بْنِ (٢) الْأَخْوَصِ قَالَ: قُلْتُ لِلرِّضَا ع كَمْ الصَّلَاةِ مِنْ رَكَعَةٍ فَقَالَ إِحْدَى وَ خَمْسُونَ رَكَعَةً.

وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى مِثْلَهُ (٣) وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ يَاسِينَادَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى مِثْلَهُ (٤).

### [رقم الحديث الكلى: ٤٤٨٤ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٤٤٨٤ - ١٢ - (٥) وَ عَنْهُ وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: عَشْرُ رَكَعَاتٍ رَكَعَتَانِ مِنَ الظُّهْرِ وَ رَكَعَتَانِ مِنَ العَصْرِ وَ رَكَعَتَا الصُّبْحِ وَ رَكَعَتَا المَغْرِبِ وَ رَكَعَتَا العِشَاءِ الآخِرَةَ لَا يَجُوزُ الوَهْمُ فِيهِنَّ مَنْ وَهَمَ فِي شَيْءٍ مِنْهُنَّ اسْتَقْبَلَ الصَّلَاةَ اسْتِقْبَالًا وَ هِيَ الصَّلَاةُ الَّتِي فَرَضَهَا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ فِي الْقُرْآنِ وَ فَوَّضَ إِلَى مُحَمَّدٍ ص - فَرَادَ النَّبِيُّ ص فِي الصَّلَاةِ سَبْعَ رَكَعَاتٍ هِيَ سُنَّتُهُ لَيْسَ فِيهِنَّ قِرَاءَةٌ إِنَّمَا هُوَ تَسْبِيحٌ وَ تَهْلِيلٌ وَ تَكْبِيرٌ وَ دُعَاءٌ فَالْوَهْمُ إِنَّمَا يَكُونُ فِيهِنَّ فَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي صَلَاةِ الْمُقِيمِ غَيْرِ الْمُسَافِرِ رَكَعَتَيْنِ فِي الظُّهْرِ وَ العَصْرِ وَ العِشَاءِ الآخِرَةَ وَ رَكَعَةً فِي المَغْرِبِ لِلْمُقِيمِ وَ الْمُسَافِرِ.

ص: ٤٩

١- الكافي ٣- ٤٤٦- ١٦.

٢- كتب المصنّف عن نسخه- عن فوق كلمه- بن، و ليس في المصدر ابن و لا عن.

٣- ذيل حديث ١٦.

٤- التهذيب ٢- ٣- ١، و الاستبصار ١- ٢١٨- ٧٧١.

٥- الكافي ٣- ٢٧٣- ٧.

٤٤٨٥-١٣- (١) وَعَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْكِنْدِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْمِثْمِيِّ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّ ذَا النَّمِرَةَ قَال يَا رَسُولَ اللَّهِ - أَخْبَرَنِي مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص - فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكَ سَبْعَ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ وَصَوْمَ شَهْرِ رَمَضَانَ إِذَا أَدْرَكْتَهُ وَالْحَجَّ إِذَا اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَالزَّكَاةَ وَفَسَّرَهَا لَهُ الْحَدِيثُ.

٤٤٨٦-١٤- (٢) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ رَبِيعِ بْنِ مُحَمَّدِ الْمُسَلِّيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعَامِرِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: لَمَّا عَرَجَ بِرَسُولِ اللَّهِ ص - نَزَلَ بِالصَّلَاةِ عَشْرَ رَكَعَاتٍ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ فَلَمَّا وُلِدَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ع - زَادَ رَسُولُ اللَّهِ ص سَبْعَ رَكَعَاتٍ شُكْرًا لِلَّهِ فَأَجَازَ اللَّهُ لَهُ ذَلِكَ وَتَرَكَ الْفَجْرَ لَمْ يَزِدْ فِيهَا لِضَيْقِ وَقْتِهَا لِأَنَّهُ تَحَضَّرُهَا مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَ مَلَائِكَةُ النَّهَارِ فَلَمَّا أَمَرَهُ اللَّهُ بِالتَّقْصِيرِ فِي السَّفَرِ وَضَعَ عَنْ أُمَّتِهِ سِتَّ رَكَعَاتٍ وَ تَرَكَ الْمَغْرِبَ لَمْ يَنْقُصْ مِنْهَا شَيْئًا وَ إِنَّمَا يَجِبُ السَّهُوُ فِيمَا زَادَ رَسُولُ اللَّهِ ص - فَمَنْ شَكَّ فِي أَصْلِ الْفَرُوضِ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأَوَّلَتَيْنِ اسْتَقْبَلَ صَلَاتَهُ.

٤٤٨٧-١٥- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسَنَادُهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ص بِالنَّهَارِ فَقَالَ وَ مَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ وَ لَكِنْ أَلَا أُخْبِرُكَ كَيْفَ أَصْبَحَ أَنَا فَقُلْتُ بَلَى فَقَالَ ثَمَانِي رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ وَ ثَمَانٍ بَعْدَهَا قُلْتُ فَالْمَغْرِبُ قَالَ أَرْبَعٌ بَعْدَهَا قُلْتُ فَالْعَتَمَةُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يُصَلِّي الْعَتَمَةَ ثُمَّ يَنَامُ وَ قَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا فَحَرَّكَهَا

ص: ٥٠

١- الكافي ٨- ٣٣٦- ٥٣١.

٢- الكافي ٣- ٤٨٧- ٢، أورد قطعه منه في الحديث ٦ من الباب ٢١ من هذه الأبواب و في الحديث ٩ من الباب ١ من أبواب الخلل الواقع في الصلاة.

٣- التهذيب ٢- ٥- ٧.

قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ ثُمَّ وَصَفَ كَمَا ذَكَرَ أَصْحَابُنَا.

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٨٨ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٤٤٨٨-١٦- (١) وَعَنْهُ عَنْ عُمَيْرَانَ بْنِ عِيْسَى عَنْ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَلَّى صَلَاةَ النَّهْلِ ثَمَانُ رَكَعَاتٍ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ قَبْلَ الظُّهْرِ وَسِتُّ رَكَعَاتٍ بَعْدَ الظُّهْرِ وَرَكَعَاتَانِ قَبْلَ العَصْرِ وَارْبَعُ رَكَعَاتٍ بَعْدَ المَغْرِبِ وَرَكَعَاتَانِ بَعْدَ العِشَاءِ الآخِرَةِ يُقْرَأُ فِيهِمَا مِائَةٌ آيَةٍ قَائِمًا أَوْ قَاعِدًا وَالْقِيَامُ أَفْضَلُ وَلَا تُعِيدُهُمَا مِنَ الخَمْسِينَ وَثَمَانُ رَكَعَاتٍ مِنَ آخِرِ اللَّيْلِ تُقْرَأُ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ يُقْلُ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَقُلْ يَا أَيُّهَا الكَافِرُونَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ وَتَقْرَأُ فِي سَائِرِهَا مَا أَحْبَبْتَ مِنَ القُرْآنِ - ثُمَّ الوُتْرُ ثَلَاثُ رَكَعَاتٍ يُقْرَأُ فِيهَا جَمِيعًا قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَتَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِتَسْلِيمٍ ثُمَّ الرُّكْعَتَانِ اللَّتَانِ قَبْلَ الفَجْرِ تُقْرَأُ فِي الأُولَى مِنْهُمَا قُلْ يَا أَيُّهَا الكَافِرُونَ وَفِي الثَّانِيَةِ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٨٩ - رقم الحديث الباب: ١٧]

٤٤٨٩-١٧- (٢) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الحَكَمِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ: قَالَ لِي صَلَاةُ النَّهَارِ سِتُّ عَشْرَةَ رَكَعَةً صَلَّاهَا أَيْ النَّهَارِ سِتُّ إِِنْ شِئْتَ (٣) فِي أَوَّلِهِ وَإِنْ شِئْتَ فِي وَسْطِهِ وَإِنْ شِئْتَ فِي آخِرِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٩٠ - رقم الحديث الباب: ١٨]

٤٤٩٠-١٨- (٤) وَعَنْهُ عَنْ عَمَّارِ بْنِ المَيَّارِكَ عَنْ ظُرَيْفِ بْنِ نَاصِحٍ عَنِ القَاسِمِ بْنِ الوَلِيدِ العِفْصَارِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع جُعِلَتْ فِدَاكَ صَلَاةُ النَّهَارِ النَّوَافِلُ كَمْ هِيَ قَالَ سِتُّ عَشْرَةَ رَكَعَةً أَيْ سَاعَاتِ النَّهَارِ شِئْتَ أَنْ تُصَلِّيَهَا صَلَّيْتَهَا إِلَّا أَنَّكَ إِِنْ صَلَّيْتَهَا فِي مَوَاقِفِهَا أَفْضَلُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٤٩١ - رقم الحديث الباب: ١٩]

٤٤٩١-١٩- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ أَنَّهُ سَأَلَ

ص: ٥١

١- التهذيب ٢-٥-٨.

٢- التهذيب ٢-٨-١٥، والاستبصار ١-٢٧٨-١٠٠٨. أورده وما بعده في الحديث ٥ و ٦ من الباب ٣٧ من أبواب المواقيت.

٣- شطب على ان شئت في الأصل و كتب عليها علامه نسخه.

٤- التهذيب ٢-٩-١٧.

٥- الفقيه ١-٤٥٥-١٣١٩.

عَلَى بْنِ الْحُسَيْنِ ع فَقَالَ لَهُ مَتَى فُرِضَتِ الصَّلَاةُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ عَلَى مَا هِيَ الْيَوْمَ عَلَيْهِ فَقَالَ بِالْمِ يَدِينِهِ حِينَ ظَهَرَتِ الدَّعْوَةُ وَقَوَى الْإِسْلَامَ- وَكَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْجِهَادَ زَادَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي الصَّلَاةِ سَبْعَ رَكَعَاتٍ فِي الظُّهْرِ رَكَعَتَيْنِ وَفِي العَصْرِ رَكَعَتَيْنِ وَفِي المَغْرِبِ رَكَعَةً وَفِي العِشَاءِ المَآخِرَةَ رَكَعَتَيْنِ وَأَقْرَبَ الفَجْرِ عَلَى مَا فُرِضَتْ بِمَكَّةَ- لِتَعْجِيلِ عُرُوجِ مَلَائِكَةِ اللَّيْلِ إِلَى السَّمَاءِ وَ لِتَعْجِيلِ نُزُولِ مَلَائِكَةِ النَّهَارِ إِلَى المَأْرُضِ وَ كَانَتْ مَلَائِكَةُ النَّهَارِ وَ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ يَشْهَدُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص صِيَامَةَ الفَجْرِ فَلِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَ قُرْآنَ الفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا (١) يَشْهَدُهُ المُسْلِمُونَ وَ تَشْهَدُهُ مَلَائِكَةُ النَّهَارِ وَ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ.

وَ رَوَاهُ الكَلْبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ مِثْلَهُ (٢) وَ فِي العِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى مِثْلَهُ (٣).

### [رقم الحديث الكلي: ٤٤٩٢ - رقم الحديث الباب: ٢٠]

٤٤٩٢-٢٠- (٤) وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الحَسَنِ بْنِ شَمُونٍ عَنْ أَبِي هَيْشَمِ الخَادِمِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الحَسَنِ المَاضِي ع لِمَ جُعِلَتْ صِيَامَةُ الفَرِيضَةِ وَ السُّنَّةِ خَمْسِينَ رَكَعَةً لَا يَزَادُ فِيهَا وَ لَا يُنْقَصُ مِنْهَا قَالَ لِأَنَّ سَاعَاتِ اللَّيْلِ اثْنَتَا عَشْرَةَ سَاعَةً (٥) وَ فِيمَا بَيْنَ طُلُوعِ الفَجْرِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ سَاعَةٌ وَ سَاعَاتِ النَّهَارِ اثْنَتَا عَشْرَةَ سَاعَةً فَجَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ سَاعَةٍ رَكَعَتَيْنِ وَ مَا بَيْنَ عُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى سُقُوطِ الشَّفَقِ عَسَقٌ فَجَعَلَ لِلْعَسَقِ رَكَعَةً.

ص: ٥٢

١- الاسراء ١٧-٧٨.

٢- الكافي ٨- ٣٤١- ٥٣٦.

٣- علل الشرائع- ٣٢٤- الباب ١٦- ١.

٤- علل الشرائع- ٣٢٧- الباب ٢٣.

٥- في المصدر زياده- فجعل لكل ساعه ركعتين.

وَرَوَاهُ أَيْضًا فِي الْخِصَالِ كَذَلِكَ (١).

**[رقم الحديث الكلى: ٤٤٩٣ – رقم الحديث الباب: ٢١]**

٤٤٩٣ - ٢١ - (٢) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ حَاتِمٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ حَمْدَانَ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِتَّانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَأَيِّ عِلَّةٍ أَوْجَبَ رَسُولُ اللَّهِ ص صَلَاةَ الزَّوَالِ ثَمَانٍ قَبْلَ الظُّهْرِ وَ ثَمَانٍ قَبْلَ العَصْرِ وَ لَأَيِّ عِلَّةٍ رَغَبَ فِي وُضُوءِ المَغْرِبِ كُلِّ الرُّغْبَةِ وَ لَأَيِّ عِلَّةٍ أَوْجَبَ الأَرْبَعِ رَكَعَاتٍ مِنْ بَعْدِ المَغْرِبِ وَ لَأَيِّ عِلَّةٍ كَانَ يُصَلِّي صَلَاةَ اللَّيْلِ فِي آخِرِ اللَّيْلِ وَ لَا يُصَلِّي فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ قَالَ لِتَأْكِيدِ الفَرَائِضِ لِأَنَّ النَّاسَ لَوْ لَمْ يَكُنْ إِلَّا أَرْبَعُ رَكَعَاتِ الظُّهْرِ لَكَانُوا مُسْتَحْفِينَ بِهَا حَتَّى كَادَ يَفُوتُهُمُ الوَقْتُ فَلَمَّا كَانَ شَيْئًا غَيْرَ الفَرِيضَةِ أَسْرَعُوا إِلَى ذَلِكَ لِكَثْرَتِهِ وَ كَذَلِكَ الَّتِي مِنْ قَبْلِ العَصْرِ لِيَسْرِعُوا إِلَى ذَلِكَ لِكَثْرَتِهِ وَ ذَلِكَ لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنْ سَوَّفْنَا وَ نُرِيدُ أَنْ نُصَلِّيَ الزَّوَالِ يَفُوتَنَا الوَقْتُ وَ كَذَلِكَ الوُضُوءُ فِي المَغْرِبِ يَقُولُونَ حَتَّى تَتَوَضَّأَ يَفُوتَنَا الوَقْتُ فَيَسْرِعُوا إِلَى القِيَامِ وَ كَذَلِكَ الأَرْبَعِ رَكَعَاتِ الَّتِي مِنْ بَعْدِ المَغْرِبِ وَ كَذَلِكَ صَلَاةُ اللَّيْلِ فِي آخِرِ اللَّيْلِ لِيَسْرِعُوا القِيَامَ إِلَى صَلَاةِ الفَجْرِ فَلِتَلْكَ العِلَّةِ وَجَبَ هَذَا هَكَذَا.

أقول: المراد بالوجوب الثبوت أو الاستحباب المؤكَّد.

**[رقم الحديث الكلى: ٤٤٩٤ – رقم الحديث الباب: ٢٢]**

٤٤٩٤ - ٢٢ - (٣) وَ فِي عُيُونِ الأَخْبَارِ وَ فِي العَلَمِ بِإِسْنَادِ يَأْتِي فِي آخِرِ الكِتَابِ عَنِ الفُضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنِ الرُّضَاعِ قَالَ: إِنَّمَا جُعِلَ أَصْلُ الصَّلَاةِ رَكَعَتَيْنِ وَ زَيْدٌ عَلَى بَعْضِهَا رَكَعَةٌ وَ عَلَى بَعْضِهَا رَكَعَتَانِ وَ لَمْ يُزِدْ عَلَى بَعْضِهَا شَيْءٌ لِأَنَّ أَصْلَ الصَّلَاةِ إِنَّمَا هِيَ رَكَعَةٌ وَاحِدَةٌ لِأَنَّ أَصْلَ العَدَدِ وَاحِدٌ فَإِذَا نَقَصَتْ مِنْ وَاحِدٍ فَلَيْسَتْ هِيَ صَلَاةً فَعَلِمَ اللهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَنَّ العِبَادَ لَا يُؤَدُّونَ تِلْكَ الرِّكَعَةَ الوَاحِدَةَ الَّتِي لَهَا صَلَاةٌ أَقْلٌ مِنْهَا بِكَمَالِهَا وَ تَمَامِهَا وَ الأِقْبَالِ عَلَيْهَا فَفَقَرَنَ إِلَيْهَا رَكَعَةً أُخْرَى لِيَتِمَّ بِالثَّانِيَةِ مَا نَقَصَ مِنَ الأُولَى فَفَرَضَ اللهُ عَزَّ وَ جَلَّ

ص: ٥٣

١- الخصال - ٤٨٨.

٢- علل الشرائع - ٣٢٨ - الباب ٢٤ - ٣.

٣- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢ - ١٠٧، و علل الشرائع - ٢٦١ - الباب ١٨٢ - ٩.



أَصْلُ الصَّلَاةِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ عَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَنَّ الْعِبَادَ لَا يُؤَدُّونَ هَاتَيْنِ الرَّكَعَتَيْنِ بِتَمَامٍ مَا أَمَرُوا بِهِ وَ كَمَالِهِ فَضَمَّ إِلَى الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْعِشَاءِ الْآخِرَةَ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ لِيَكُونَ فِيهَا تَمَامُ الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَتَيْنِ ثُمَّ عَلِمَ أَنَّ صِلَاةَ الْمَغْرِبِ يَكُونُ شُغْلُ النَّاسِ فِي وَقْتِهَا أَكْثَرَ لِلإِنْسَانِ رَافٍ إِلَى الْإِفْطَارِ وَالْأَكْلِ وَالْوُضُوءِ (١) - وَ التَّهَيُّئِ لِلْمَيْبِتِ فَرَادَ فِيهَا رَكَعَهُ وَاحِدَةً لِيَكُونَ أَحْفَ عَلَيْهِمْ وَ لِأَنَّ تَصِيرَ رَكَعَاتِ الصَّلَاةِ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ فَرْدًا ثُمَّ تَرَكَ الْعِدَاةَ عَلَى حَالِهَا لِأَنَّ الْإِشْتِغَالَ فِي وَقْتِهَا أَكْثَرَ وَ الْمَيَادِرَةَ إِلَى الْحَوَائِجِ فِيهَا أَعْمٌ وَ لِأَنَّ الْقُلُوبَ فِيهَا أَخْلَى مِنَ الْفِكْرِ لِقَلَّةِ مَعَامَلِهِ (٢) النَّاسِ بِاللَّيْلِ وَ قَلَّ (٣) الْأَخْذَ وَ الْإِعْطَاءَ فَالْإِنْسَانُ فِيهَا أَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ مِنْهُ فِي غَيْرِهِ مِنَ الصَّلَاةِ لِأَنَّ الْفِكْرَةَ أَقْلُ لِعَدَمِ الْعَمَلِ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ وَ إِنَّمَا جُعِلَتِ السُّنَّةُ أَرْبَعًا وَ ثَلَاثِينَ رَكَعَةً لِأَنَّ الْفَرِيضَةَ سَبْعَ عَشْرَةَ (٤) - فَجُعِلَتِ السُّنَّةُ مِثْلِي الْفَرِيضَةَ كَمَالًا لِلْفَرِيضَةِ وَ إِنَّمَا جُعِلَتِ السُّنَّةُ فِي أَوْقَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ وَ لَمْ تُجْعَلْ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ لِأَنَّ أَفْضَلَ الْأَوْقَاتِ ثَلَاثَةٌ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ وَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ وَ بِالْأَسْحَارِ فَأَحَبُّ أَنْ يُصَلِّيَ لَهُ فِي هَذِهِ الْأَوْقَاتِ الثَّلَاثَةِ لِأَنَّهَا إِذَا فُرِقتِ السُّنَّةُ فِي أَوْقَاتٍ شَتَّى كَانَ أَدَاؤُهَا أَيْسَرَ وَ أَحْفَ مِنْ أَنْ تُجْمَعَ كُلُّهَا فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ.

### [رقم الحديث الكلي: ٤٤٩٥ - رقم الحديث الباب: ٢٣]

٤٤٩٥ - ٢٣ - (٥) وَ فِي عِيُونِ الْأَخْبَارِ بِالْإِسْنَادِ الْآتِي (٦) عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَادَانَ عَنِ الرَّضَاعِ فِي كِتَابِهِ إِلَى الْمَأْمُونِ قَالَ: وَ الصَّلَاةُ الْفَرِيضَةُ الظُّهْرُ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ وَ الْعَصِيرُ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ وَ الْمَغْرِبُ ثَلَاثُ رَكَعَاتٍ وَ الْعِشَاءُ الْآخِرَةُ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ وَ الْعِدَاةُ رَكَعَتَانِ هَذِهِ سَبْعَ عَشْرَةَ رَكَعَةً وَ السُّنَّةُ أَرْبَعُ وَ ثَلَاثُونَ رَكَعَةً ثَمَانُ رَكَعَاتٍ قَبْلَ فَرِيضَةِ الظُّهْرِ وَ ثَمَانُ رَكَعَاتٍ قَبْلَ فَرِيضَةِ الْعَصِيرِ وَ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ بَعْدَ الْمَغْرِبِ وَ رَكَعَتَانِ مِنْ جُلُوسٍ

ص: ٥٤

١- ليس في المصدر.

٢- في المصدر- معاملات.

٣- وفيه- و لقله.

٤- في الأصل عن العلل إضافة- ركه.

٥- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ١٢٣- ١.

٦- يأتي اسناده في الفائده الأولى من الخاتمه برمز ت.

بَعْدَ الْعَتَمَةِ تُعَدَّانِ بَرَكَةً وَ ثَمَانُ رَكَعَاتٍ فِي السَّحْرِ وَ الشَّفْعِ وَ الْوَتْرِ ثَلَاثُ رَكَعَاتٍ تُسَلَّمُ بَعْدَ الرَّكَعَتَيْنِ وَ رَكَعَاتُ الْفَجْرِ.

وَ رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَةَ فِي تَحْفِ الْعُقُولِ مُرْسَلًا نَحْوَهُ (١).

### [رقم الحديث الكلي: ٤٤٩٦ - رقم الحديث الباب: ٢٤]

٤٤٩٦-٢٤- (٢) وَ عَنْ تَمِيمِ بْنِ عَزِيدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمِ الْقُرَشِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ رَجَاءِ بْنِ أَبِي الضَّحَّاكِ فِي حَدِيثٍ قَال: كَانَ الرِّضَاعُ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ حِدْدًا وَ ضَوْءُهُ وَ قَامَ فَصَلَّى سِتَّ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِي الرَّكَعَةِ الْأُولَى الْحَمْدَ وَ قُلُ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ وَ فِي الثَّانِيَةِ الْحَمْدَ وَ قُلُ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ يَقْرَأُ فِي الْأَرْبَعِ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ الْحَمْدَ وَ قُلُ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ يُسَلِّمُ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ وَ يَقْنُتُ فِيهِمَا فِي الثَّانِيَةِ قَبْلَ الرَّكُوعِ وَ بَعْدَ الْقِرَاءَةِ ثُمَّ يُؤذِّنُ وَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ يَقِيمُ وَ يُصَلِّي الظُّهْرَ فَإِذَا سَلَّمَ سَبَّحَ اللَّهُ وَ حَمَدَهُ وَ كَبَّرَهُ وَ هَلَّلَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَةَ الشُّكْرِ يَقُولُ فِيهَا مِائَةَ مَرَّةٍ شُكْرًا لِلَّهِ فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَامَ فَصَلَّى سِتَّ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ الْحَمْدَ وَ قُلُ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ يُسَلِّمُ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ وَ يَقْنُتُ فِي ثَانِيَةِ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الرَّكُوعِ وَ بَعْدَ الْقِرَاءَةِ ثُمَّ يُؤذِّنُ وَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَ يَقْنُتُ فِي الثَّانِيَةِ فَإِذَا سَلَّمَ أَقَامَ وَ صَلَّى الْعَصْرَ فَإِذَا سَلَّمَ جَلَسَ فِي مُصَلَّاهُ يُسَبِّحُ اللَّهُ وَ يُحَمِّدُهُ وَ يُكَبِّرُهُ وَ يَهَلِّلُهُ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَةَ الشُّكْرِ يَقُولُ فِيهَا مِائَةَ مَرَّةٍ حَمْدًا لِلَّهِ - فَإِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ تَوَضَّأَ وَ صَلَّى الْمَغْرِبَ ثَلَاثًا بِأَذَانٍ وَ إِقَامَةٍ وَ قَنَتَ فِي الثَّانِيَةِ قَبْلَ الرَّكُوعِ وَ بَعْدَ الْقِرَاءَةِ فَإِذَا سَلَّمَ جَلَسَ فِي مُصَلَّاهُ يُسَبِّحُ اللَّهُ وَ يُحَمِّدُهُ وَ يُكَبِّرُهُ يَهَلِّلُهُ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَةَ الشُّكْرِ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَ لَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى يَقُومَ وَ يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ بِتَسْلِيمَتَيْنِ يَقْنُتُ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ فِي الثَّانِيَةِ قَبْلَ الرَّكُوعِ وَ بَعْدَ الْقِرَاءَةِ وَ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْأُولَى مِنْ هَذِهِ الْأَرْبَعِ الْحَمْدَ - وَ قُلُ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ - وَ فِي الثَّانِيَةِ الْحَمْدَ وَ قُلُ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ - وَ يَقْرَأُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ

ص: ٥٥

١- تحف العقول - ٣١٢.

٢- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ١٨١- ١٨٠ باختلاف، و أورد قطعه منه في الحديث ٧ من الباب ١٨ من أبواب التعقيب و في الحديث ٦ من الباب ٢ من أبواب سجده الشكر.

الْبَاقِيَتَيْنِ الْحَمِيدَ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ- ثُمَّ يَجْلِسُ بَعْدَ التَّسْلِيمِ فِي التَّعْقِيبِ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ يُفْطِرُ ثُمَّ يَلْبَثُ حَتَّى يَمْضِيَ مِنَ اللَّيْلِ قَرِيبٌ مِنَ الثُّلُثِ ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَيَقْنُتُ فِي الثَّانِيَةِ قَبْلَ الرَّكُوعِ وَبَعْدَ الْقِرَاءَةِ فَإِذَا سَلَّمَ جَلَسَ فِي مُصَلَّاهُ يَذْكُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَيُسَبِّحُهُ وَيُحَمِّدُهُ وَيُكَبِّرُهُ وَيُهَلِّلُهُ مَا شَاءَ اللَّهُ وَيَسْجُدُ بَعْدَ التَّعْقِيبِ سَجْدَةَ الشُّكْرِ ثُمَّ يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ فَإِذَا كَانَ الثُّلُثُ الْأَخِيرُ مِنَ اللَّيْلِ قَامَ مِنْ فِرَاشِهِ بِالتَّسْبِيحِ وَالتَّحْمِيدِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ وَالِاسْتِغْفَارِ وَاسْتِتَاكَ ثُمَّ تَوَضَّأَ ثُمَّ قَامَ إِلَى صِلَاةِ اللَّيْلِ فَيُصَلِّي لِي ثَمَانِي رَكَعَاتٍ وَيُسَلِّمُ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ يَقْرَأُ فِي الْأُولَتَيْنِ مِنْهُمَا فِي كُلِّ رَكَعَةٍ الْحَمِيدَ مَرَّةً وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثَلَاثِينَ مَرَّةً ثُمَّ يُصَلِّي صَلَاةَ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يُسَلِّمُ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ وَيَقْنُتُ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ فِي الثَّانِيَةِ قَبْلَ الرَّكُوعِ وَبَعْدَ التَّسْبِيحِ وَيَحْتَسِبُ بِهَا مِنْ صِلَاةِ اللَّيْلِ ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي الرُّكَعَتَيْنِ الْبَاقِيَتَيْنِ يَقْرَأُ فِي الْأُولَى الْحَمْدَ وَ سُورَةَ الْمُلْكِ- وَفِي الثَّانِيَةِ الْحَمْدَ وَ هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ- ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي رَكَعَتِي الشَّفَعِ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ مِنْهُمَا الْحَمْدَ مَرَّةً وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَيَقْنُتُ فِي الثَّانِيَةِ قَبْلَ الرَّكُوعِ وَبَعْدَ الْقِرَاءَةِ فَإِذَا سَلَّمَ قَامَ وَصَلَّى رَكَعَةَ الْوَتْرِ يَتَوَجَّهُ فِيهَا وَيَقْرَأُ فِيهَا الْحَمْدَ مَرَّةً وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ مَرَّةً وَاحِدَةً وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ مَرَّةً وَاحِدَةً وَيَقْنُتُ فِيهَا قَبْلَ الرَّكُوعِ وَبَعْدَ الْقِرَاءَةِ إِلَى أَنْ قَالَ وَيَقُولُ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَ أَسْأَلُهُ التَّوْبَةَ سَبْعِينَ مَرَّةً فَإِذَا سَلَّمَ جَلَسَ فِي التَّعْقِيبِ مَا شَاءَ اللَّهُ فَإِذَا قَرُبَ مِنَ الْفَجْرِ قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتِي الْفَجْرِ يَقْرَأُ فِي الْأُولَى الْحَمِيدَ وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ- وَفِي الثَّانِيَةِ الْحَمِيدَ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ- فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ أَذَّنَ وَأَقَامَ وَصَلَّى الْغَدَاةَ رَكَعَتَيْنِ فَإِذَا سَلَّمَ جَلَسَ فِي التَّعْقِيبِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ثُمَّ سَجَدَ (1) حَتَّى يَتَعَالَى النَّهَارُ الْحَدِيثُ.

ص: ٥٦

١- في نسخه- ثم سجد سجده الشكر، هامش المخطوط.

[رقم الحديث الكلى: ٤٤٩٧ - رقم الحديث الباب: ٢٥]

٤٤٩٧-٢٥- (١) وَ فِي الْخِصَالِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع فِي حَدِيثِ شَرَائِعِ الدِّينِ قَالَ: وَ صَلَاةُ الْفَرِيضَةِ الظُّهْرِ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ وَ الْعَصْرِ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ وَ الْمَغْرِبُ ثَلَاثُ رَكَعَاتٍ وَ الْعِشَاءُ الْآخِرَةُ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ وَ الْفَجْرُ رَكَعَتَانِ فَجُمْلَةُ الصَّلَاةِ الْمَفْرُوضَةِ سَبْعَ عَشْرَةَ رَكَعَةً وَ السُّنَّةُ أَرْبَعٌ وَ ثَلَاثُونَ رَكَعَةً مِنْهَا أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ بَعِيدَ الْمَغْرِبِ لَمَّا تَقَصَّيرَ فِيهَا فِي السَّفَرِ وَ الْحَضَرِ وَ رَكَعَتَانِ مِنْ جُلُوسِ بَعِيدِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ تُعَدَّانِ بِرَكَعَةٍ وَ ثَمَانُ رَكَعَاتٍ فِي السَّحَرِ وَ هِيَ صِيْلَاءُ اللَّيْلِ وَ الشَّفْعُ رَكَعَتَانِ وَ الْوَتْرُ رَكَعَةٌ وَ رَكَعَتَا الْفَجْرِ بَعْدَ الْوَتْرِ وَ ثَمَانُ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ وَ ثَمَانُ رَكَعَاتٍ (بَعْدَ الظُّهْرِ) (٢) قَبْلَ الْعَصْرِ وَ الصَّلَاةُ تُسْتَحَبُّ فِي أَوَّلِ الْأَوْقَاتِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٤٩٨ - رقم الحديث الباب: ٢٦]

٤٤٩٨-٢٦- (٣) وَ فِي كِتَابِ صِفَاتِ الشُّعْبَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى (٤) عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَنْ عَمِّهِ الْحَسَنِ بْنِ يَزِيدَ (٥) النَّوْفَلِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع شَرِّعْتُنَا أَهْلَ الْوَرَعِ وَ الْاجْتِهَادِ وَ أَهْلَ الْوَفَاءِ وَ الْأَمَانَةِ وَ أَهْلَ الزُّهْدِ وَ الْعِبَادَةِ أَصْحَابُ الْإِخْيَادِ وَ خَمْسِينَ رَكَعَةً فِي الْيَوْمِ وَ اللَّيْلَةِ الْقَائِمُونَ بِاللَّيْلِ الصَّائِمُونَ بِالنَّهَارِ يُزَكُّونَ أَمْوَالَهُمْ وَ يَحُجُّونَ الْبَيْتَ وَ يَجْتَنِبُونَ كُلَّ مُحَرَّمٍ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٤٩٩ - رقم الحديث الباب: ٢٧]

٤٤٩٩-٢٧- (٤) الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَجْمَعِ الْبَيَانِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي قَوْلِهِ تَعَالَى الَّذِينَ هُمْ عَلَى صِيْلَاتِهِمْ دَائِمُونَ (٧) قَالَ

ص: ٥٧

١- الخصال- ٦٠٣- ٩.

٢- ليس في المصدر.

٣- صفات الشيعة- ٢- ١.

٤- في المصدر زياده- عن أبيه.

٥- في المصدر- زيد.

٦- مجمع البيان ٥- ٣٥٦، و أورده في الحديث ١ من الباب ١٧ من هذه الأبواب.

٧- المعارج ٧٠- ٢٣.

هَذَا فِي النَّوَافِلِ وَقَوْلِهِ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ (١) - فِي الْفَرَائِضِ وَالْوَاجِبَاتِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٠٠ - رقم الحديث الباب: ٢٨]

٤٥٠٠ - ٢٨ - (٢) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ (٣) - قَالَ أَوْلَيْكَ أَصْحَابُ الْخَمْسِينَ صَلَاةً مِنْ شَيْعَتِنَا.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٠١ - رقم الحديث الباب: ٢٩]

٤٥٠١ - ٢٩ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ فِي الْمِصْبَاحِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْعَسِيكَرِيِّ ع قَالَ: عَلَامَاتُ الْمُؤْمِنِ (٥) خَمْسٌ وَعَدَّ مِنْهَا صَلَاةَ الْإِخْدَى وَخَمْسِينَ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٦) وَيَأْتِي مَا ظَاهَرَهُ الْمُنَافَاهُ وَتُبَيَّنُّ وَجْهَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٧).

ص: ٥٨

- ١- المعارج ٧٠-٣٤.
- ٢- مجمع البيان ٥-٣٥٦.
- ٣- المعارج ٧٠-٣٤.
- ٤- مصباح المتهجد- ٧٣٠، أخرجه بتمامه في الحديث ١ من الباب ٥٦ من أبواب المزار.
- ٥- في المصدر- علامات المؤمنين المؤمن خ ل.
- ٦- يأتي ما يدل عليه في الحديث ٧ من الباب ١٧، وفي الأحاديث ٥ و ٦ و ٧ و ١٠ من الباب ٢٤، وفي الحديث ٣ و ٦ من الباب ٢٩ من هذه الأبواب، وفي الحديث ٢ و ١٠ و ١٢ من الباب ٥، وفي الحديث ٢٣ من الباب ٨، وفي الباب ٥٣ من أبواب المواقيت، وفي الحديث ١١ من الباب ١٥ من أبواب القبلة، وفي الباب ٣٠ و ٣١ و ٣٢ و ٣٣ من أبواب التعقيب. وفي الباب ١١ و ٢٦ و ٢٩ من أبواب صلاة الجمعة، وفي الحديث ٢٥ من الباب ٧ من أبواب الصوم المندوب.
- ٧- يأتي ما ظاهره المنافاه في الباب القادم. و تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٧ من الباب ١٧ من أبواب مقدمه العبادات، وفي الأحاديث ١٠ و ١١ و ١٢ من الباب ٢ من هذه الأبواب.

(١) ١٤ بَابُ جَوَازِ الْإِقْتِصَارِ فِي نَافِلَةِ الْعَصْرِ عَلَى سِتِّ رَكَعَاتٍ أَوْ أَرْبَعٍ وَفِي نَافِلَةِ الْمَغْرِبِ عَلَى رَكَعَتَيْنِ وَتَرْكِ نَافِلَةِ الْعِشَاءِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٠٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٥٠٢-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَسْنَادُهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَ إِنِّي رَجُلٌ تَاجِرٌ أَخْتَلِفُ وَآتَجِرُ فَكَيْفَ لِي بِالزَّوَالِ وَالْمُحَافَظَةِ عَلَى صِيَامِ الزَّوَالِ وَكَمْ تُصَلِّي قَالَ ثَمَانِي رَكَعَاتٍ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَصْرِ فَهَذِهِ اثْنَتَا عَشْرَةَ رَكَعَةً وَتُصَلِّي بَعْدَ الْمَغْرِبِ رَكَعَتَيْنِ وَبَعْدَ مَا يَنْتَصِفُ اللَّيْلُ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكَعَةً مِنْهَا الْوُتْرُ وَمِنْهَا رَكَعَتَا الْفَجْرِ فَتِلْكَ سَبْعٌ وَعِشْرُونَ رَكَعَةً سِوَى الْفَرِيضَةِ وَإِنَّمَا هَذَا كُلُّهُ تَطَوُّعٌ وَلَيْسَ بِمَفْرُوضٍ إِنْ تَارَكَ الْفَرِيضَةَ كَافِرٌ وَإِنْ تَارَكَ هَذَا لَيْسَ بِكَافِرٍ وَلَكِنَّهَا مَعْصِيَةٌ لِأَنَّهُ يُسْتَحَبُّ إِذَا عَمِلَ الرَّجُلُ عَمَلًا مِنَ الْخَيْرِ أَنْ يَدُومَ عَلَيْهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٠٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٥٠٣-٢- (٣) وَعَنْهُ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنِ شُعَيْبٍ عَنِ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ التَّطَوُّعِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ فَقَالَ الَّذِي يُسْتَحَبُّ أَنْ لَا يُقْصَرَ عَنْهُ ثَمَانُ رَكَعَاتٍ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ وَبَعْدَ الظُّهْرِ رَكَعَتَانِ وَقَبْلَ الْعَصْرِ رَكَعَتَانِ وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ رَكَعَتَانِ وَقَبْلَ الْعَتَمَةِ رَكَعَتَانِ وَمِنْ (٤) السَّحْرِ ثَمَانُ رَكَعَاتٍ ثُمَّ يُوتِرُ وَالْوُتْرُ ثَلَاثُ رَكَعَاتٍ مَفْصُولَةٍ ثُمَّ رَكَعَتَانِ قَبْلَ صِيَامِ الْفَجْرِ وَأَحَبُّ صَلَاةِ اللَّيْلِ إِلَيْهِمْ آخِرُ اللَّيْلِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٠٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٥٠٤-٣- (٥) وَعَنْهُ عَنْ صَفْوَانَ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ مَا جَرَتْ بِهِ السُّنَّةُ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ ثَمَانُ

ص: ٥٩

١- الباب ١٤ فيه ٨ أحاديث.

٢- التهذيب ٢-٧-١٣.

٣- التهذيب ٢-٦-١١، والاستبصار ١-٢١٩-٧٧٧.

٤- في نسخه- و في هامش المخطوط.

٥- التهذيب ٢-٧-١٢.

رَكَعَاتِ الزَّوَالِ وَ رَكَعَاتِ بَعْدِ الظُّهْرِ وَ رَكَعَاتِ قَبْلِ العَصْرِ وَ رَكَعَاتِ بَعْدِ المَغْرِبِ وَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكَعَةً مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ مِنْهَا الوُتْرُ وَ رَكَعَاتِ الفَجْرِ قُلْتُ فَهَذَا جَمِيعُ مَا جَزَتْ بِهِ السُّنَّةُ قَالَ نَعَمْ فَقَالَ أَبُو الخَطَّابِ أَمْ فَرَأَيْتَ إِنْ قَوَى فزَادَ قَالَ فَجَلَسَ وَ كَانَ مُتَّكِنًا فَقَالَ إِنْ قَوَيْتَ فَصَلِّ لَهَا كَمَا كَانَتْ تُصَلِّي وَ كَمَا لَيْسَتْ فِي سَاعِهِ مِنَ النَّهَارِ فَلَيْسَتْ فِي سَاعِهِ مِنَ اللَّيْلِ إِنْ اللهَ يَقُولُ وَ مِنْ آنَاءِ اللَّيْلِ فَسَبِّحْ (١).

أقول: المراد بالسُّنَّةِ هُنَا الاستِحْبَابُ المُؤَكَّدُ لِمَا تَقَدَّمَ (٢) وَ تَكُونُ الزِّيَادَةُ السَّابِقَةُ مُسْتَحَبَّةً غَيْرَ مُؤَكَّدَةٍ كَتَأْكِيدِ هَذَا العَدَدِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٥٠٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٥٠٥-٤- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى عَنِ الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ بِنْتِ إِيَّاسَ عَنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ ع يَقُولُ لَا تُصَلِّ أَقَلَّ مِنْ أَرْبَعٍ وَ أَرْبَعِينَ رَكَعَةً قَالَ وَ رَأَيْتُهُ يُصَلِّي بَعْدَ العَتَمَةِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٥٠٦ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٥٠٦-٥- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ حَبِيبٍ قَالَ: سَأَلْتُ الرِّضَاعَ عَنِ أَفْضَلِ مَا يَتَقَرَّبُ بِهِ العِبَادُ إِلَى اللهِ مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ سِتُّ وَ أَرْبَعُونَ رَكَعَةً فَرَائِضُهُ وَ نَوَافِلُهُ قُلْتُ هَذِهِ رِوَايَةُ زُرَّارَةَ- قَالَ أَوْ تَرَى أَحَدًا كَانَ أَصْدَعَ بِالحَقِّ مِنْهُ.

وَ رَوَاهُ الكَشِّيُّ فِي كِتَابِ الرِّجَالِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَوْلَوَيْهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيسَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ (٥) بْنِ سَعِيدِ جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي حَبِيبٍ نَحْوَهُ (٦).

ص: ٦٠

١- طه ٢٠-١٣٠.

٢- تقدم في الحديث ١ و ٢ من نفس الباب.

٣- التهذيب ٢-٦-٩، و الاستبصار ١-٢١٩-٧٧٥.

٤- التهذيب ٢-٦-١٠، و الاستبصار ١-٢١٩-٧٧٦.

٥- كذا في الأصل، لكن في المصدر- عمرو.

٦- رجال الكشي ١-٣٥٥-٢٢٥.

٤٥٠٧-٦- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا يُصَلِّي بِالنَّهَارِ شَيْئاً حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ وَ إِذَا زَالَتْ صَلَّيْتُ ثَمَانِي رَكَعَاتٍ وَ هِيَ صَلَاةُ الْأَوَائِينَ (٢)- تَفْتَحُ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ أَبْوَابَ السَّمَاءِ وَيُسَبِّحُ الدُّعَاءَ وَ تَهْبُ الرِّيَّاحُ وَ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى خَلْقِهِ فَإِذَا فَاءَ الْفَيْءِ ذِرَاعاً صَلَّيْتُ الظُّهْرَ أَرْبَعاً وَ صَلَّيْتُ بَعْدَ الظُّهْرِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ صَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ أُخْرَاوَيْنِ ثُمَّ صَلَّيْتُ العَصْرَ أَرْبَعاً إِذَا فَاءَ الْفَيْءِ ذِرَاعاً ثُمَّ لَا يُصَلِّي بَعْدَ العَصْرِ شَيْئاً حَتَّى تَتَوَبَّ الشَّمْسُ فَإِذَا آبَتْ وَ هُوَ أَنْ تَغِيبَ صَلَّيْتُ المَغْرِبَ ثَلَاثاً وَ بَعْدَ المَغْرِبِ أَرْبَعاً ثُمَّ لَا يُصَلِّي شَيْئاً حَتَّى يَسْقُطَ الشَّفَقُ فَإِذَا سَقَطَ الشَّفَقُ صَلَّيْتُ العِشَاءَ ثُمَّ أَوَى رَسُولُ اللَّهِ ص إِلَى فِرَاشِهِ وَ لَمْ يُصَلِّ شَيْئاً حَتَّى يَزُولَ نِصْفُ اللَّيْلِ فَإِذَا زَالَ نِصْفُ اللَّيْلِ صَلَّيْتُ ثَمَانِي رَكَعَاتٍ وَ أَوْتَرْتُ فِي الرُّبْعِ الْأَخِيرِ مِنَ اللَّيْلِ بِثَلَاثِ رَكَعَاتٍ فَفَرَأَ فِيهِنَّ فَاتِحَةَ الكِتَابِ وَ قُلَّ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ- وَ يَفْصِلُ بَيْنَ الثَّلَاثِ بِتَسْلِيمِهِ وَ يَتَكَلَّمُ وَ يَأْمُرُ بِالحَاجَةِ وَ لَا يُخْرِجُ مِنْ مُصَلَّاهُ حَتَّى يُصَلِّيَ الثَّلَاثَةَ الَّتِي يُوتَرُ فِيهَا وَ يَفْتَنُ فِيهَا قَبْلَ الرُّكُوعِ ثُمَّ يُسَلِّمُ وَ يُصَلِّي رَكَعَتِي الفَجْرِ قَبْلَ الفَجْرِ وَ عِنْدَهُ وَ بَعِيدُهُ ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتِي الصُّبْحِ وَ هِيَ الفَجْرُ إِذَا اعْتَرَضَ الفَجْرُ وَ أَضَاءَ حُسْنًا فَهَذِهِ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ص الَّتِي قَبَضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَيْهَا.

٤٥٠٨-٧- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ الكَشِّيُّ فِي كِتَابِ الرِّجَالِ عَنِ حَمْدَوَيْهِ بْنِ نَصِيرٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَوْلَوَيْهِ وَ الحُسَيْنِ بْنِ الحَسَنِ بْنِ بُنْدَارَ عَنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ هَارُونَ بْنِ الحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ وَ ابْنَيْهِ الحَسَنِ وَ الحُسَيْنِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ وَ عَلَيْكَ بِالصَّلَاةِ السُّتَّةِ وَ الْأَرْبَعِينَ وَ عَلَيْكَ

١- الفقيه ١- ٢٢٧- ٦٧٩.

٢- الأواب- التائب لسان العرب ١- ٢١٩.

٣- رجال الكشي ١- ٣٥٢- ٢٢١، و أورده بتمامه في الحديث ١١ من الباب ٥ من أبواب أقسام الحجج.



بِالْحَجِّ أَنْ تَهْلَ بِالْإِفْرَادِ وَ تَنْوِيَ الْفَسِيخَ إِذَا قَدِمْتَ مَكَّةَ - ثُمَّ قَالَ وَ الَّذِي أَتَاكَ بِهِ أَبُو بَصْتِيرٍ مِنْ صِلَاهُ إِحْدَى وَ خَمْسِينَ وَ الْإِهْلَالَ بِالتَّمَتُّعِ إِلَى الْحَجِّ وَ مَا أَمْرُنَا بِهِ مِنْ أَنْ يُهْلَ بِالتَّمَتُّعِ فَلِذَلِكَ عِنْدَنَا مَعَانٍ وَ تَصَارِيفُ لِدَلِكْ مَا يَسَعُنَا وَ يَسَعُكُمْ وَ لَا يُخَالِفُ شَيْءٌ مِنْهُ الْحَقُّ وَ لَا يُضَادُّهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٠٩ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤٥٠٩ - ٨ - (١) وَ عَنْ حَمْدَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُمِّيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهِ فَأَوْصَاهُ بِأَشْيَاءَ ثُمَّ قَالَ إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَاهُنَا مِنَ الْعَصْرِ فَصَلِّ سِتَّ رَكَعَاتٍ.

أَقُولُ: وَ يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ النَّقْصِ مِنَ النَّوَافِلِ مَا يَأْتِي مِنْ جَوَازِ تَرْكِهَا (٢) وَ قَدْ ثَبَتَ مَشْرُوعِيَّةُ الزِّيَادَةِ السَّابِقَةِ وَ اسْتِحْبَابُهَا بِمَا تَقَدَّمَ وَ غَيْرِهِ (٣) عَلَى أَنَّ أَحَادِيثَ النَّقْصِ مُحْتَمِلَةٌ لِلتَّقْيِينِ وَ يُمَكِّنُ حَمْلَهَا عَلَيْهَا.

١٥ - بَابُ أَنَّ لِكُلِّ رَكَعَتَيْنِ مِنَ النَّوَافِلِ تَشَهُدًا وَ تَسْلِيمًا وَ لِلْوَتْرِ بِانْفِرَادِهِ وَ يُسْتَشَى صَلَاةُ الْأَعْرَابِيِّ وَ نَحْوَهَا وَ جَوَازِ الْكَلَامِ بَيْنَ الشُّعْبِ وَ الْوَتْرِ وَ إِيقَاطِ النَّائِمِ وَ الْأَكْلِ وَ

إشاره

(٤) ١٥ بَابُ أَنَّ لِكُلِّ رَكَعَتَيْنِ مِنَ النَّوَافِلِ تَشَهُدًا وَ تَسْلِيمًا وَ لِلْوَتْرِ بِانْفِرَادِهِ وَ يُسْتَشَى صَلَاةُ الْأَعْرَابِيِّ وَ نَحْوَهَا وَ جَوَازِ الْكَلَامِ بَيْنَ الشُّعْبِ وَ الْوَتْرِ وَ إِيقَاطِ النَّائِمِ وَ الْأَكْلِ وَ الشُّرْبِ وَ الْجَمَاعِ وَ قِضَاءِ الْحَاجَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٥١٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٥١٠ - ١ - (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي وَ لَادٍ حَفْصِ بْنِ سَالِمِ الْحَنَاطِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ

ص: ٦٢

١- رجال الكشي ٢- ٦٢٥- ٦١٠.

٢- يأتي في الباب ١٦ من هذه الأبواب.

٣- تقدم في الباب ١٣ من هذه الأبواب.

٤- الباب ١٥ فيه ١٨ حديثا.

٥- الكافي ٣- ٤٤٩- ٢٩.

عَنِ التَّسْلِيمِ فِي رَكَعَتِي الْوُتْرِ فَقَالَ نَعَمْ وَإِنْ كَانَتْ لَكَ حَاجَةٌ فَاخْرُجْ وَأَقْضِهَا ثُمَّ عُدْ وَارْكَعْ رَكَعَهُ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي وَهَّابٍ حَفْصِ بْنِ سَالِمٍ (١).

وَرَوَاهُ الْبُرْقُوعِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ وَفَضَّالَهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ جَمِيعًا عَنْ أَبِي وَهَّابٍ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٤٥١١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٥١١-٢- (٣) عَزِيدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي النَّافِلَةَ أَيْضُحُّ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ لَا يُسَلِّمُ بَيْنَهُنَّ قَالَ لَا إِلَّا أَنْ يُسَلِّمَ بَيْنَ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥١٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٥١٢-٣- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ حَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع فِي حَدِيثٍ وَأَفْضَلُ بَيْنَ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ مِنْ نَوَافِلِكَ بِالتَّسْلِيمِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥١٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٥١٣-٤- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي وَهَّابٍ حَفْصِ بْنِ سَالِمِ الْحَنَاطِيِّ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ لَا بَأْسَ بِأَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ رَكَعَتَيْنِ مِنَ الْوُتْرِ ثُمَّ يَنْصَرِفَ فَيَقْضِي حَاجَتَهُ ثُمَّ يَرْجِعَ فَيُصَلِّيَ رَكَعَهُ وَلَا بَأْسَ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ رَكَعَتَيْنِ مِنَ الْوُتْرِ ثُمَّ يَشْرَبَ الْمَاءَ وَيَتَكَلَّمَ وَيَنْكَحَ وَيَقْضِي مَا شَاءَ مِنْ حَاجَتِهِ وَيُحَدِّثُ وَضُوءًا ثُمَّ يُصَلِّيَ الرَّكَعَةَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ الْغَدَاةَ.

ص: ٦٣

١- التهذيب ٢- ١٢٧- ٤٨٧.

٢- المحاسن - ٣٢٥ - ٧١.

٣- قرب الإسناد - ٩٠.

٤- السرائر - ٤٧٩ و أخرجه بتمامه في الحديث ١٨ من الباب ١١ من أبواب صلاة الجمعة.

٥- الفقيه ١ - ٤٩٣ - ١٤١٧.

[رقم الحديث الكلى: ٤٥١٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٥١٤-٥- (١) وَ يِإِسْنَادِهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَادَانَ عَنِ الرُّضَاعِ قَالَ: الصَّلَاةُ رَكَعَتَانِ رَكَعَتَانِ فَلِذَلِكَ جُعِلَ الْأَذَانُ مَثْنَى مَثْنَى.

وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ (٢) وَ عُيُونِ الْأَخْبَارِ (٣)

بِإِسْنَادِ الْآتِي (٤).

[رقم الحديث الكلى: ٤٥١٥ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٥١٥-٦- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ التَّسْلِيمِ فِي رَكَعَتِي الْوُتْرِ فَقَالَ تُوَقِّظُ الرَّاقِدَ وَ تَكَلِّمُ بِالْحَاجَةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٥١٦ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٥١٦-٧- (٦) وَ عَنْهُ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى وَ فَضَالَةَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قَالَ لِي أَقْرَأُ فِي الْوُتْرِ فِي ثَلَاثَتِهِنَّ بِقُلِّ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ- وَ سَلَّمَ فِي الرَّكَعَتَيْنِ تُوَقِّظُ الرَّاقِدَ وَ تَأْمُرُ بِالصَّلَاةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٥١٧ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤٥١٧-٨- (٧) وَ عَنْهُ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ أَبِي وَلَادٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ قَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ يُصَيِّمِي الرَّجُلُ الرَّكَعَتَيْنِ مِنَ الْوُتْرِ ثُمَّ يَنْصِيرَ فَيَقْضِي حَاجَتَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٥١٨ - رقم الحديث الباب: ٩]

٤٥١٨-٩- (٨) وَ عَنْهُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَيْسَى عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ سَيْلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ قَالَ: الْوُتْرُ ثَلَاثُ رَكَعَاتٍ تَفْصَلُ بَيْنَهُنَّ وَ تَقْرَأُ فِيهِنَّ جَمِيعاً بِقُلِّ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٥١٩ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٤٥١٩-١٠- (٩) وَ عَنْهُ (عَنْ حَمَّادٍ عَنْ شُعَيْبٍ) (١٠) عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي

ص: ٦٤

٣- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ١٠٥ الباب ٣٤.

٤- يأتي في الفائده الأولى من الخاتمه برمز ت.

٥- التهذيب ٢- ١٢٧- ٤٨٦.

٦- التهذيب ٢- ١٢٨- ٤٨٨.

٧- التهذيب ٢- ١٢٨- ٤٨٩.

٨- التهذيب ٢- ١٢٧- ٤٨٤.

٩- التهذيب ٢- ١٢٧- ٤٨٥، والاستبصار ١- ٣٤٨- ١٣١١.

١٠- في هامش المخطوط عن نسخه و المصدر- حماد بن شعيب.

عَبْدُ اللَّهِ ع قَالَ: الْوُتْرُ ثَلَاثُ رَكَعَاتٍ ثِنْتَيْنِ مَفْصُولَةً وَوَاحِدَةً.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٢٠ - رقم الحديث الباب: ١١]

٤٥٢٠-١١- (١) وَيَسْنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَدَّافٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِيمَنْ أَنْصَرَفَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْوُتْرِ هَلْ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَتَكَلَّمَ أَوْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ ثُمَّ يَعُودَ فَيُوتِرَ قَالَ نَعَمْ تَصْنَعُ مَا تَشَاءُ وَتَتَكَلَّمُ وَتُحَدِّثُ وَضُوءَكَ ثُمَّ تُتِمُّهَا قَبْلَ أَنْ تُصَلِّيَ الْغَدَاةَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٢١ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٤٥٢١-١٢- (٢) وَيَسْنَادُهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَعِيدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرَّضَاعِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْوُتْرِ أَفْضَلُ أَمْ وَضَلُّ قَالَ فَضْلٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٢٢ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٤٥٢٢-١٣- (٣) وَيَسْنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ بَعْضِ مَشَيْخَتِهِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَفْضَلُ فِي الْوُتْرِ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَإِنِّي رُبَّمَا عَطِشْتُ فَأَشْرَبُ الْمَاءَ قَالَ نَعَمْ وَانْكُحْ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٢٣ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٤٥٢٣-١٤- (٤) وَيَسْنَادُهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ وَغَيْرِهِ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ وَاسْقَطَ قَوْلَهُ وَانْكُحْ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٢٤ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٤٥٢٤-١٥- (٥) وَيَسْنَادُهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ صَيْفَوَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مَوْلَى لِأَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: قَالَ رَكَعَتَا الْوُتْرِ إِنْ شَاءَ تَكَلَّمَ

ص: ٦٥

١- التهذيب ٢- ١٢٨- ٤٩١.

٢- التهذيب ٢- ١٢٨- ٤٩٢.

٣- التهذيب ٢- ١٢٨- ٤٩٣.

٤- التهذيب ٢- ١٢٨- ٤٩٠.



بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ الثَّلَاثَةِ وَإِنْ شَاءَ لَمْ يَفْعَلْ (١).

أقول: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٢٥ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٤٥٢٥ - ١٦ - (٤) وَ عَنْهُ عَنِ النَّضْرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ التَّسْلِيمِ فِي رُكْعَتِي الْوُتْرِ فَقَالَ إِنْ شِئْتَ سَلَّمْتَ وَإِنْ شِئْتَ لَمْ تُسَلِّمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٢٦ - رقم الحديث الباب: ١٧]

٤٥٢٦ - ١٧ - (٥) وَ عَنْهُ عَنِ النَّضْرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع [أُسَلِّمْ] (٦) فِي رُكْعَتِي الْوُتْرِ فَقَالَ إِنْ شِئْتَ سَلَّمْتَ وَإِنْ شِئْتَ لَمْ تُسَلِّمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٢٧ - رقم الحديث الباب: ١٨]

٤٥٢٧ - ١٨ - (٧) وَ عَنْهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ كُرْدَوَيْهِ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ الْعَبْدَ الصَّالِحَ عَنِ الْوُتْرِ فَقَالَ صَلُّهُ.

أقول: حَمَلَ الشَّيْخُ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ الثَّلَاثَةَ عَلَى التَّقْيِهِ وَ جَوَّزَ فِيهَا أَنْ يُرَادَ بِالتَّسْلِيمِ الصَّيْغَةُ الْمُسْتَحَبَّةُ وَ أَنْ يُرَادَ بِهِ مَا يُسْتَبَاحُ بِالتَّسْلِيمِ مِنَ الْكَلَامِ وَ غَيْرِهِ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى اسْتِثْنَاءِ صِلَاهِ الْأَعْرَابِيِّ وَ صِلَوَاتِ أُخَرَ فِي الْجُمُعَةِ يَأْتِي فِي الْحَدِيثِ ٤ مِنَ الْبَابِ ٤٥ مِنْ أَبْوَابِ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ. (٨) وَ فِي الصَّلَوَاتِ الْمُنْدُوبَةِ (٩).

ص: ٦٦

١- في المصدر- يفصل.

٢- تقدم في الحديث ١ من هذا الباب، و في الحديث ٦ من الباب ١٤ من هذه الأبواب.

٣- يأتي في الباب ٥٣ من أبواب المواقيت.

٤- التهذيب ٢- ١٢٩- ٤٩٤.

٥- التهذيب ٢- ١٢٩- ٤٩٥.

٦- أثبتناه من المصدر.

٧- التهذيب ٢- ١٢٩- ٤٩٦.

٨- و تقدم ما يدلُّ على ذلك في الحديث ١٦ و ٢٣ و ٢٤ الباب ١٣ و في الحديث ٢ و ٦ الباب ١٤ من هذه الأبواب.

٩- يأتي في الباب ٤١ من أبواب الصلوات المندوبة. و يأتي في الحديث ١١ من الباب ٤٦ من أبواب المواقيت.

(١) ١٦ بَابُ جَوَازِ تَرْكِ النَّوَافِلِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٢٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٥٢٨-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِدُنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي يَانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَلْبِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الْوُثْرِ إِنَّمَا كَتَبَ اللَّهُ الْخُمْسَ وَ لَيْسَتْ الْوُثْرُ مَكْتُوبَةٌ إِنْ شِئْتَ صِلَيْتَهَا وَ تَرَكَهَا قَبِيحٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٢٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٥٢٩-٢- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْحَنَاطِ قَالَ: خَرَجْنَا أَنَا وَ جَمِيلُ بْنُ دَرَّاجٍ وَ عَائِدَةُ الْأَحْمَسِيَّةُ حُجَّاجًا فَكَانَ عَائِدَةُ كَثِيرًا مَا يَقُولُ لَنَا فِي الطَّرِيقِ إِنْ لِي إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع حَاجَةٌ أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْهَا فَأَقُولُ لَهُ حَتَّى نَلْقَاهُ فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ سَلَّمْنَا وَ جَلَسْنَا فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ مُبْتَدئًا فَقَالَ مَنْ أَتَى اللَّهَ بِمَا افْتَرَضَ عَلَيْهِ لَمْ يَسْأَلْهُ عَمَّا سِوَى ذَلِكَ فَعَمَزْنَا عَائِدَةُ فَلَمَّا قُمْنَا قُلْنَا مَا كَانَتْ حَاجَتَكَ قَالَ الَّذِي سَأَلْتُمُ قُلْنَا كَيْفَ كَانَتْ هَيْدُهُ حَاجَتَكَ فَقَالَ أَنَا رَجُلٌ لَا أُطِيقُ الْقِيَامَ بِاللَّيْلِ فَخِفْتُ أَنْ أَكُونَ مَأْخُودًا بِهِ فَأَهْلِكَ.

وَ رَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ (٤) عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ (٥) عَنْ عَيْسَى عَنِ هَارُونَ (٦) عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى نَحْوَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٣٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٥٣٠-٣- (٧) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ

ص: ٦٧

١- الباب ١٦ فيه ١١ حديثا.

٢- التهذيب ٢- ١١- ٢٢.

٣- التهذيب ٢- ١٠- ٢٠.

٤- بصائر الدرجات- ٢٥٩- ١٥.

٥- في المصدر- الحسين بن علي.

٦- في المصدر- مروان.

٧- التهذيب ٢- ١١- ٢١.



مَعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ رَبَاطٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسَيْكَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع - عَنِ الرَّجُلِ تَجْتَمِعُ عَلَيْهِ الصَّلَوَاتُ قَالَ أَلْقَهَا وَاسْتَأْنَفَ.

وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ رَبَاطٍ مِثْلَهُ (١).

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٥٣١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٥٣١-٤- (٢) وَ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَادٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَاعِ أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ ع كَانَ إِذَا اغْتَمَّ تَرَكَ الْخَمْسِينَ.

قَالَ الشَّيْخُ يَعْنِي تَمَامَ الْخَمْسِينَ لِأَنَّ الْفَرَائِضَ لَا يَجُوزُ تَرْكُهَا.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٥٣٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٥٣٢-٥- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَصِيْحَابِنَا أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى (٤) ع كَانَ إِذَا اهْتَمَّ تَرَكَ النَّافِلَةَ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٥).

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٥٣٣ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٥٣٣-٦- (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ مَرْوَانَ عَنْ عَمَّارِ السَّيَاطِي قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع بِيَمْنَى - فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مَا تَقُولُ فِي النَّوَافِلِ قَالَ فَرِيضَةٌ قَالَ فَفَرَعْنَا وَ فَرَعَ الرَّجُلُ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع - إِنَّمَا أَعْنِي صَلَاةَ اللَّيْلِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص - إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ وَ مِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ (٧).

ص: ٦٨

١- التهذيب ٢- ٢٧٦- ١٠٩٥.

٢- التهذيب ٢- ١١- ٢٣.

٣- التهذيب ٢- ١١- ٢٤.

٤- في هامش الأصل عن الكافي - الأول بدل موسى.

٥- الكافي ٣- ٤٥٤- ١٥.

٦- التهذيب ٢- ٢٤٢- ٩٥٩.

٧- الاسراء ١٧- ٧٩.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٣٤ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٥٣٤-٧- (١) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ عَائِذِ الْأَحْمَسِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع- وَ أَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْ صِلَاهِ اللَّيْلِ إِلَى أَنْ قَالَ فَقَالَ مِنْ غَيْرِ أَنْ أَسْأَلَهُ إِذَا لَقَيْتَ اللَّهَ بِالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ الْمَفْرُوضَاتِ لَمْ يَسْأَلْكَ عَمَّا سِوَى ذَلِكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٣٥ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤٥٣٥-٨- (٢) وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْيَدٍ أَوْ غَيْرِهِ عَنْ أَحْمَدِ بْنِ إِدْرِيسَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ص إِنَّ لِلْقُلُوبِ إِقْبَالَ وَ إِذْبَارًا فَإِذَا أَقْبَلَتْ فَتَنْفَلُوا وَ إِذَا أَذْبَرَتْ فَعَلَيْكُمْ بِالْفَرِيضَةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٣٦ - رقم الحديث الباب: ٩]

٤٥٣٦-٩- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الرِّيَّانِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ ذَرِيحِ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: (قَالَ رَجُلٌ) (٤) يَا رَسُولَ اللَّهِ يَسْأَلُ اللَّهُ عَمَّا سِوَى الْفَرِيضَةِ قَالَ لَا.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٣٧ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٤٥٣٧-١٠- (٥) الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَائِذِ الْأَحْمَسِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِلَى أَنْ قَالَ فَقَالَ لِي يَا عَائِذُ- إِذَا لَقَيْتَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ بِالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ الْمَفْرُوضَاتِ لَمْ يَسْأَلْكَ عَمَّا سِوَى ذَلِكَ قَالَ عَائِذُ وَ كَانَ لَا يُمَكِّنُنِي قِيَامُ اللَّيْلِ وَ كُنْتُ خَائِفًا أَنْ أُؤَخَذَ بِذَلِكَ فَأَهْلِكَ فَأَبْتَدَأُنِي ع بِجَوَابِ مَا كُنْتُ أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْهُ.

ص: ٦٩

١- الكافي ٣-٤٨٧، أورده أيضا في الحديث ٢ من الباب ٢ من هذه الأبواب.

٢- الكافي ٣-٤٥٤-١٦.

٣- علل الشرائع-٤٦٣- الباب ٢٢٢-٩.

٤- في المصدر- قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله فقال ..

٥- أمالي الطوسي ١-٢٣٢، للحديث صدر.

[رقم الحديث الكلى: ٤٥٣٨ - رقم الحديث الباب: ١١]

٤٥٣٨ - ١١ - (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيِّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ لِلْقُلُوبِ إِقْبَالًَ وَإِدْبَارًا فَإِذَا أَقْبَلَتْ فَاحْمَلُوهَا عَلَى النَّوَافِلِ وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاقْتَصِرُوا بِهَا عَلَى الْفَرَائِضِ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٣).

١٧- بَابُ تَأْكِدِ اسْتِحْبَابِ الْمَدَاوِمَةِ عَلَى النَّوَافِلِ وَالْإِقْبَالِ بِالْقَلْبِ عَلَى الصَّلَاةِ

إشاره

(٤) ١٧ بَابُ تَأْكِدِ اسْتِحْبَابِ الْمَدَاوِمَةِ عَلَى النَّوَافِلِ وَالْإِقْبَالِ بِالْقَلْبِ عَلَى الصَّلَاةِ

[رقم الحديث الكلى: ٤٥٣٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٥٣٩ - ١ - (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنِ حَرِيزِ بْنِ الْفَضْلِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ (٦) قَالَ هِيَ الْفَرِيضَةُ قُلْتُ الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ (٧) قَالَ هِيَ النَّافِلَةُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٨).

[رقم الحديث الكلى: ٤٥٤٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٥٤٠ - ٢ - (٩) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ عَمَّارَ السَّابَاطِيِّ - رَوَى عَنْكَ رِوَايَةً

ص: ٧٠

١- نهج البلاغه ٣- ٢٢٨- ٣١٢.

٢- تقدم في الحديث ٢ و ٤ و ٦ من الباب ٢ من هذه الأبواب.

٣- يأتي في الباب ١٨، و في الحديث ١ من الباب ٢٠، و الحديث ٣ من الباب ٢٥ من هذه الأبواب، و في الباب ٣٣ و ٣٥ من أبواب المواقيت.

٤- الباب ١٧ فيه ١٣ حديثاً.

٥- الكافي ٣- ٢٦٩- ١٢.

٦- المعارج ٧٠- ٣٤.

٧- المعارج ٧٠- ٢٣.

٨- التهذيب ٢- ٢٤٠- ٩٥١.

٩- الكافي ٣- ٣٦٢- ١.

قَالَ وَ مَا هِيَ قُلْتُ رَوَى أَنَّ السُّنَّةَ فَرِيضَةٌ فَقَالَ أَيْنَ يَذْهَبُ أَيْنَ يَذْهَبُ لَيْسَ هَكَذَا حَدَّثْتُهُ إِنَّمَا قُلْتُ لَهُ مَنْ صَلَّى فَأَقْبَلَ عَلَيَّ صَلَاتِهِ لَمْ يُحَدِّثْ نَفْسَهُ فِيهَا أَوْ لَمْ يَسْأَلْ فِيهَا أَقْبَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ مَا أَقْبَلَ عَلَيْهَا فَرُبَّمَا رُفِعَ نَصِيْفُهَا أَوْ رُبْعُهَا أَوْ ثُلُثُهَا أَوْ خُمْسُهَا وَ إِنَّمَا أَمَرْنَا بِالسُّنَّةِ لِيَكْمَلَ بِهَا مَا ذَهَبَ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ.

### [رقم الحديث الكلي: ٤٥٤١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٥٤١-٣-(١) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: إِنَّ الْعَبْدَ لِيُرْفَعُ لَهُ مِنْ صَلَاتِهِ نِصْفُهَا أَوْ ثُلُثُهَا أَوْ رُبْعُهَا أَوْ خُمْسُهَا فَمَا يُرْفَعُ لَهُ إِلَّا مَا أَقْبَلَ عَلَيْهِ مِنْهَا بِقَلْبِهِ وَ إِنَّمَا أَمَرْنَا بِالنَّافِلَةِ (٢) لِيَتِمَّ لَهُمْ بِهَا مَا نَقَصُوا مِنَ الْفَرِيضَةِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ (٣)

وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع نَحْوَهُ (٤).

### [رقم الحديث الكلي: ٤٥٤٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٥٤٢-٤-(٥) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: يَا بَا مُحَمَّدٍ إِنَّ الْعَبْدَ يُرْفَعُ لَهُ ثُلُثُ صَلَاتِهِ وَ نِصْفُهَا وَ ثَلَاثَةُ أَرْبَاعِهَا وَ أَقْلٌ وَ أَكْثَرُ عَلَى قَدْرِ سَهْوِهِ فِيهَا لَكِنَّهُ يَتِمُّ لَهُ مِنَ النَّوَافِلِ قَالَ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَصِيرٍ مَا أَرَى النَّوَافِلَ يَتَّبِعِي أَنْ تُتْرَكَ عَلَى حَالٍ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَجَلٌ لِي.

ص: ٧١

١- الكافي ٣- ٣٦٣- ٢، و التهذيب ٢- ٣٤١- ١٤١٣.

٢- في التهذيب- بالنوافل هامش المخطوط.

٣- علل الشرائع- ٣٢٨- ٢ الباب ٢٤.

٤- المحاسن- ٢٩- ١٤.

٥- الكافي ٣- ٣٦٣- ٣.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ (١)

وَالَّذِي قَبْلَهُ عَنِ الحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٥٤٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٥٤٣-٥- (٢) وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ الْعَبْدَ يَقُومُ فَيَصَلِّي (٣) النَّافِلَةَ فَيَعَجُّبُ الرَّبُّ مَلَائِكَتَهُ مِنْهُ فَيَقُولُ يَا مَلَائِكَتِي عَبْدِي يَقْضِي مَا لَمْ أَفْتَرِضْ عَلَيْهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٥٤٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٥٤٤-٦- (٤) وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ القَمَّاطِ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي حَدِيثٍ إِنَّ اللَّهَ جَلَّ جَلَالُهُ قَالَ: مَا يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ عَبْدٌ مِنْ عِبَادِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ وَ إِنَّهُ لِيَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّافِلَةِ حَتَّى أُحِبَّهُ فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ (٥) كُنْتُ سَمِعُهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ وَ بَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ وَ لِسَانَهُ الَّذِي يَنْطِقُ بِهِ وَ يَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا إِنْ دَعَانِي أُجِبُّهُ وَ إِنْ سَأَلَنِي أَعْطَيْتُهُ.

وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الأشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الجَبَّارِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ (٦)

ص: ٧٢

١- التهذيب ٢- ٣٤٢- ١٤١٦.

٢- الكافي ٣- ٤٨٨- ٨، و أخرجه في الحديث ١ من الباب ١٨ من هذه الأبواب.

٣- في نسخه- يقضى هامش المخطوط.

٤- الكافي ٢- ٣٥٢- ٨، تقدم صدر الحديث من الطريق الأول في الحديث ١ من الباب ١٩ من أبواب الاحتضار. و يأتي أيضا في الحديث ١ من الباب ١٤٦ من أبواب أحكام العشرة، و يأتي صدر الحديث من الطريق الثاني في الحديث ٣ من الباب ١٤٦ من أبواب أحكام العشرة.

٥- أحببته- كنت معينا له و مساعدا لسمعه و بصره و لسانه و يده، و آخر الحديث دليل واضح على ذلك. منه قده.

٦- الكافي ٢- ٣٥٢- ٧.

وَرَوَاهُ الْبُرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ حَنَّانِ بْنِ سَدِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عٍ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٤٥ - رقم الحديث الباب: ٧]

٧-٤٥٤٥ (٢) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيزِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ آتَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَفَائِمًا يَحِذِرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُوا رَحْمَةَ رَبِّهِ (٣) قَالَ يَعْنِي صِلَاءَ اللَّيْلِ قَالَ قُلْتُ: لَهُ وَ أَطْرَافَ النَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرْضَى (٤) - قَالَ يَعْنِي تَطَوُّعَ النَّهَارِ قَالَ قُلْتُ: لَهُ وَ إِذْبَارَ النَّجُومِ (٥) قَالَ رَكَعَتَانِ قَبْلَ الصُّبْحِ قُلْتُ وَ أَذْبَارَ السُّجُودِ (٦) قَالَ رَكَعَتَانِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٤٦ - رقم الحديث الباب: ٨]

٨-٤٥٤٦ (٧) وَ عَنْ جَمَاعِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنْ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ كُلُّ سَهْوٍ فِي الصَّلَاةِ يُطْرَحُ مِنْهَا غَيْرَ أَنَّ اللَّهَ يُتِمُّ بِالنَّوَافِلِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٤٧ - رقم الحديث الباب: ٩]

٩-٤٥٤٧ (٨) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ عَنِ الْحَسَنِ الْوَاسِطِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: صَلَّاءُ النَّوَافِلِ قُرْبَانٌ كُلُّ مُؤْمِنٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٤٨ - رقم الحديث الباب: ١٠]

١٠-٤٥٤٨ (٩) وَ فِي الْعِلَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

ص: ٧٣

١- المحاسن - ٢٩١ - ٤٤٣.

٢- الكافي ٣ - ٤٤٤ - ١١.

٣- الزمر ٣٩ - ٩.

٤- طه ٢٠ - ١٣٠.

٥- الطور ٥٢ - ٤٩.

٦- ق ٥٠ - ٤٠.

٧- الكافي ٣ - ٢٦٨ - ٤، و أخرجه بتمامه في الحديث ٢ من الباب ١ من أبواب المواقيت.

٨- ثواب الأعمال - ٤٨.

٩- علل الشرائع - ٣٢٩ - الباب ٢٤ - ٤.

يَحْيَى عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: إِنَّمَا جُعِلَتِ النَّافِلَةُ لِتَيْمِّمَ بِهَا مَا يَفْسُدُ مِنَ الْفَرِيضَةِ.

#### [رقم الحديث الكلى: ٤٥٤٩ - رقم الحديث الباب: ١١]

٤٥٤٩ - ١١ - (١) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو جَعْفَرٍ أَ تَدْرِي لِأَيِّ شَيْءٍ وُضِعَ التَّطَوُّعُ قُلْتُ مَا أَذْرِي جُعِلْتُ فِدَاكَ قَالَ إِنَّهُ تَطَوُّعٌ لَكُمْ وَ نَافِلَةٌ لِلْأَنْبِيَاءِ وَ تَدْرِي لِمَ وُضِعَ التَّطَوُّعُ قُلْتُ لَأَذْرِي جُعِلْتُ فِدَاكَ قَالَ لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ فِي الْفَرِيضَةِ نَقْصَانٌ فُضِّيتِ النَّافِلَةُ عَلَى الْفَرِيضَةِ حَتَّى تَيْمَّمَ إِنْ أَلَّاهُ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ لِنَبِيِّهِ ص وَ مِنْ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدَ بِهِ نَافِلَةً لَكَ (٢).

وَ رَوَاهُ الْبُرْقُومِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ نَحْوَهُ (٣).

#### [رقم الحديث الكلى: ٤٥٥٠ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٤٥٥٠ - ١٢ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسَنَادُهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَمَّنْ رَوَاهُ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يُرْفَعُ لِلرَّجُلِ مِنَ الصَّلَاةِ رُبْعُهَا أَوْ ثُمْنُهَا أَوْ نِصْفُهَا أَوْ أَكْثَرُ بِقَدْرِ مَا سَهَا وَ لَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُتِمُّمُ ذَلِكَ بِالنَّوَافِلِ.

#### [رقم الحديث الكلى: ٤٥٥١ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٤٥٥١ - ١٣ - (٥) وَ فِي الْمَجَالِسِ وَ الْأَخْبَارِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ رَكَعَتَانِ مُقْتَصِدَتَانِ (٦) فِي تَفَكُّرٍ خَيْرٌ (٧)

ص: ٧٤

١- علل الشرائع - ٣٢٧ - الباب ٢٤ - ١.

٢- الاسراء ١٧ - ٧٩.

٣- المحاسن - ٣١٦ - ٣٤.

٤- التهذيب ٢ - ٣٤١ - ١٤١٤، أورده أيضا في الحديث ١ من الباب ٢١ من أبواب الخلل الواقع في الصلاة.

٥- أمالي الطوسي ٢ - ١٤٦.

٦- في المصدر - مقتصرتان.

٧- وفيه تفكير.



مِنْ قِيَامِ لَيْلِهِ وَ الْقَلْبُ سَاهٍ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٢).

**١٨- بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ قَضَاءِ النَّوَافِلِ إِذَا فَاتَتْ فَإِنْ عَجَزَ اسْتَحَبَّ لَهُ الصَّدَقَةُ عَنْ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ بِمُدٍّ فَإِنْ عَجَزَ فَعَنْ كُلِّ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ بِمُدٍّ فَإِنْ عَجَزَ فَعَنْ نَوَافِلِ النَّهَارِ بِمُدٍّ وَ عَنْ**

**إشاره**

(٣) ١٨ يَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ قَضَاءِ النَّوَافِلِ إِذَا فَاتَتْ فَإِنْ عَجَزَ اسْتَحَبَّ لَهُ الصَّدَقَةُ عَنْ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ بِمُدٍّ فَإِنْ عَجَزَ فَعَنْ كُلِّ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ بِمُدٍّ فَإِنْ عَجَزَ فَعَنْ نَوَافِلِ النَّهَارِ بِمُدٍّ وَ عَنْ نَوَافِلِ اللَّيْلِ بِمُدٍّ وَ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الْقَضَاءِ عَلَى الصَّدَقَةِ

**[رقم الحديث الكلي: ٤٥٥٢ - رقم الحديث الباب: ١]**

٤٥٥٢-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِيَنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْرِيَارٍ عَنِ الْحَسَنِ يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنِ ابْنِ سَنَانَ يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ الْعَبْدَ يَقُومُ فَيَقْضِي النَّافِلَةَ فَيُعْجَبُ الرَّبُّ مَلَائِكَتَهُ مِنْهُ فَيَقُولُ مَلَائِكَتِي عَبْدِي يَقْضِي مَا لَمْ أُفْتَرِضْهُ عَلَيْهِ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَنَانَ مِثْلَهُ (٥).

**[رقم الحديث الكلي: ٤٥٥٣ - رقم الحديث الباب: ٢]**

٤٥٥٣-٢- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِيَنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَنَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ أَخْبِرْنِي عَنْ رَجُلٍ عَلَيْهِ مِنْ صَلَاةِ النَّوَافِلِ مَا لَا يَدْرِي مَا هُوَ مِنْ كَثَرَتِهَا كَيْفَ يَصْنَعُ قَالَ فَلْيَصِلْ حَتَّى

ص: ٧٥

١- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٥ من الباب ٥، و في الحديث ١ من الباب ١٤ من هذه الأبواب.

٢- و يأتي ما يدل عليه في الباب ١٨ و ٢٤ و ٢٥، و في الحديث ٢ من الباب ٢٤ من هذه الأبواب، و في الحديث ١٠ من الباب ٣ من أبواب المواقيت.

٣- الباب ١٨ فيه ٦ أحاديث.

٤- التهذيب ٢- ١٦٤- ٦٤٦، و أورده في الحديث ٥ من الباب ١٧ من هذه الأبواب.

٥- الكافي ٣- ٤٨٨- ٨.

٦- الفقيه ١- ٥٦٨- ١٥٧٣.

لَا يَدْرِي كَمْ صِيَامِي مِنْ كَثْرَتِهَا فَيَكُونُ قَدْ قَضَى بِقَدْرِ عِلْمِهِ (١) مِنْ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ قُلْتُ: لَهُ فَإِنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى الْقَضَاءِ فَقَالَ إِنْ كَانَ شُغْلُهُ فِي طَلَبِ مَعِيشِهِ لَمَا بَدَأَ مِنْهَا أَوْ حَاجَهُ لِأَخٍ مُؤْمِنٍ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ وَإِنْ كَانَ شُغْلُهُ لِجَمْعِ الدُّنْيَا وَالتَّشَاغُلِ بِهَا عَنِ الصَّلَاةِ فَعَلَيْهِ الْقَضَاءُ وَإِلَّا لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ مُسْتَتِخِفٌ مُتَهَيِّوَانٌ مُضَيِّعٌ لِحُزْمِهِ رَسُولِ اللَّهِ ص - قُلْتُ فَإِنَّهُ لَمَا يَقْدِرُ عَلَى الْقَضَاءِ فَهَلْ يُجْزَى (٢) أَنْ يَتَصَدَّقَ فَسَكَتَ مَلِيًّا ثُمَّ قَالَ فَلْيَتَصَدَّقْ بِصَدَقَةٍ قُلْتُ فَمَا يَتَصَدَّقُ قَالَ بِقَدْرِ طَوْلِهِ وَ أَذْنِي ذَلِكَ مُدٌّ لِكُلِّ مِسْكِينٍ مَكَانَ كُلِّ صَلَاةٍ قُلْتُ وَ كَمْ الصَّلَاةِ الَّتِي يَجِبُ فِيهَا مُدٌّ لِكُلِّ مِسْكِينٍ قَالَ لِكُلِّ رَكَعَتَيْنِ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ مُدٌّ (٣) وَ لِكُلِّ رَكَعَتَيْنِ مِنْ صَلَاةِ النَّهَارِ مُدٌّ فَقُلْتُ لَا يَقْدِرُ فَقَالَ مُدٌّ إِذَا لِكُلِّ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ مِنْ صَلَاةِ النَّهَارِ (مُدٌّ لِكُلِّ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ) (٤) قُلْتُ لَا يَقْدِرُ قَالَ فَمُدٌّ إِذَا لِمِصَلَاةِ اللَّيْلِ وَ مُدٌّ لِمِصَلَاةِ النَّهَارِ وَ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ وَ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ وَ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ نَحْوَهُ (٥) وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٦)

وَ رَوَاهُ أَيْضًا بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَامٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ (٧) وَ رَوَاهُ الْبُرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِي سُمَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ مِثْلَهُ (٨).

ص: ٧٦

١- في نسخه- ما علمه. و في التهذيب- ما عليه هامش المخطوط.

٢- في هامش الأصل عن التهذيب- يصلح.

٣- شطب في الأصل على كلمة مد و كتب فوقها علامه نسخه.

٤- ليس في المصدر و شطب عليها المصنّف و كتب فوقها علامه نسخه.

٥- الكافي ٣- ٤٥٣- ١٣.

٦- التهذيب ٢- ١١- ٢٥.

٧- التهذيب ٢- ١٩٨- ١٧٨.

٨- المحاسن- ٣١٥- ٣٣.

[رقم الحديث الكلى: ٤٥٥٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٥٥٤-٣- (١) قَالَ الصَّدُوقُ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ اللَّهَ لَيَبْهَى مَلَائِكَتَهُ بِالْعَبْدِ يَقْضِي صَلَاةَ اللَّيْلِ بِالنَّهَارِ فَيَقُولُ يَا مَلَائِكَتِي انظُرُوا إِلَى عَبْدِي يَقْضِي مَا لَمْ أَفْتَرِضْهُ عَلَيْهِ أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٥٥٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٥٥٥-٤- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَنَا شَابٌّ فَوَصَفَ لِي التَّطَوُّعَ وَ الصَّوْمَ فَرَأَى ثِقَلَ ذَلِكَ فِي وَجْهِ فَقَالَ لِي إِنَّ هَذَا لَيْسَ كَالْفَرِيضَةِ مَنْ تَرَكَهَا هَلَكَ إِنَّمَا هُوَ التَّطَوُّعُ إِنْ شُغِلَتْ عَنْهُ أَوْ تَرَكَتْهُ قَضَيْتَهُ إِنَّهُمْ كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ تُرْفَعَ أَعْمَالُهُمْ يَوْمًا تَامًا وَ يَوْمًا نَاقِصًا إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ الَّذِينَ هُمْ عَلَى صِيَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ (٣)- وَ كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يُصَلُّوا شَيْئًا حَتَّى يَزُولَ النَّهَارُ إِنْ أَبْوَابَ السَّمَاءِ تُفْتَحُ إِذَا زَالَ النَّهَارُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٥٥٦ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٥٥٦-٥- (٤) أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ الرَّبَّ لَيَعْجَبُ مَلَائِكَتَهُ مِنَ الْعَبْدِ مَنْ عِبَادِهِ يَرَاهُ يَقْضِي النَّافِلَةَ فَيَقُولُ انظُرُوا إِلَى عَبْدِي يَقْضِي مَا لَمْ أَفْتَرِضْ عَلَيْهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٥٥٧ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٥٥٧-٦- (٥) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْأَشْيَانِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ فِي السَّفَرِ فَيَتْرُكُ النَّافِلَةَ وَ هُوَ مُجْمِعٌ (٦) أَنْ يَقْضِيَ إِذَا أَقَامَ هَلْ يُجْزِيهِ تَأْخِيرُ ذَلِكَ قَالَ إِنْ كَانَ ضَعِيفًا لَا يَسْتَطِيعُ (أَنْ

ص: ٧٧

١- الفقيه ١- ٤٩٨- ١٤٢٨.

٢- الكافي ٣- ٤٤٢- ١.

٣- المعارج ٧٠- ٢٣.

٤- المحاسن ٥٢- ٧٨.

٥- قرب الإسناد- ٩٨.

٦- في المصدر- يجمع.

يُقْضَى) (١) أَجْزَأُهُ ذَلِكَ وَإِنْ كَانَ (٢) قَوِيًّا فَلَا يُؤَخَّرُهُ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣).

## ١٩- بَابُ أَنْ مَنْ لَمْ يَعْلَمْ قَدْرَ مَا فَاتَهُ مِنَ النَّوَافِلِ اسْتَحَبَّ لَهُ الْقَضَاءُ حَتَّى يَغْلِبَ عَلَى ظَنِّهِ الْوَفَاءُ أَوْ يَتَيَقَّنَهُ

إشاره

(٤) ١٩ بَابُ أَنْ مَنْ لَمْ يَعْلَمْ قَدْرَ مَا فَاتَهُ مِنَ النَّوَافِلِ اسْتَحَبَّ لَهُ الْقَضَاءُ حَتَّى يَغْلِبَ عَلَى ظَنِّهِ الْوَفَاءُ أَوْ يَتَيَقَّنَهُ

[رقم الحديث الكلى: ٤٥٥٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٥٥٨-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُرَازِمٍ قَالَ سَأَلَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَابِرٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع- فَقَالَ أَضْمَحَكَ اللَّهُ إِنَّ عَلِيَّ نَوَافِلَ كَثِيرَةً فَكَيْفَ أَضْمَحَ فَقَالَ أَقْضَاهَا فَقَالَ لَهُ إِنَّهَا أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ قَالَ أَقْضَاهَا قُلْتُ لَا أَحْصِيهَا قَالَ تَوَخَّ الْحَدِيثَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٦)

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلى: ٤٥٥٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٥٥٩-٢- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ رَبَاطٍ عَنْ

ص: ٧٨

١- فى المصدر- القضاء.

٢- فى المخطوط زياده- صبيا و كتبها المصنّف فى الهامش تصحيحا.

٣- يأتى فى الباب ١٩ و ٢٦، و فى الحديث ٤ من الباب ٣٣ من هذه الأبواب. و الباب ٣٥ و فى الحديث ٢ من الباب ٤٧، و فى الحديث ٤ من الباب ٤٨، و الباب ٥٧ من المواقيت و فى الحديث ٢ من الباب ٥ من أبواب صلاة الكسوف، و فى الباب ٩ و ١٠ من قضاء الصلوات.

٤- الباب ١٩ فيه ٤ أحاديث.

٥- الكافى ٣- ٤٥١- ٤.

٦- التهذيب ٢- ١٢- ٢٦.

٧- علل الشرائع- ٣٦٢- ٢ من الباب ٨٢، و يأتى ذيله عن الفقيه فى الحديث ٢ من الباب ٢٠ من هذه الأبواب.



إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الصَّلَاةِ تَجْتَمِعُ عَلَيَّ قَالَ تَحَرَّ وَ أَقْضِهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٦٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٥٦٠-٣- (١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْتِئْذَانِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَنْسِي مَا عَلَيْهِ مِنَ النَّافِلَةِ وَ هُوَ يُرِيدُ أَنْ يَقْضِيَ (كَيْفَ يَقْضِي) (٢)- قَالَ يَقْضِي حَتَّى يَرَى أَنَّهُ قَدْ زَادَ عَلَيَّ مَا عَلَيْهِ وَ أَتَمَّ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٦١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٥٦١-٤- (٣) وَ قَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَخْبِرْنِي عَنْ رَجُلٍ عَلَيْهِ مِنْ صَلَاةِ النَّوَافِلِ مَا لَا يَدْرِي مَا هُوَ مِنْ كَثْرَتِهَا كَيْفَ يَصْنَعُ قَالَ فَلْيُصَلِّ حَتَّى لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى مِنْ كَثْرَتِهَا فَيَكُونَ قَدْ قَضَى بِقَدْرِ عِلْمِهِ مِنْ ذَلِكَ.

٢٠- بَابُ اسْتِحْبَابِ قَضَاءِ النَّوَافِلِ إِذَا فَاتَتْ لِمَرَضٍ وَ عَدَمِ تَأْكِدِ اسْتِحْبَابِ الْقَضَاءِ حِينَئِذٍ

إشارة

(٤) ٢٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ قَضَاءِ النَّوَافِلِ إِذَا فَاتَتْ لِمَرَضٍ وَ عَدَمِ تَأْكِدِ اسْتِحْبَابِ الْقَضَاءِ حِينَئِذٍ

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٦٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٥٦٢-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ رَجُلٌ مَرِضٌ فَتَرَكَ النَّافِلَةَ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ لَيْسَتْ بِفَرِيضَةٍ إِنْ قَضَاهَا فَهُوَ خَيْرٌ يَفْعَلُهَا وَ إِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ.

وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَحْمَدَ بْنِ

ص: ٧٩

١- قرب الإسناد- ٨٩.

٢- ليس في المصدر. ليس في المصدر.

٣- تقدم في الحديث ٢ من الباب ١٨ من هذه الأبواب.

٤- الباب ٢٠ فيه ٣ أحاديث.

٥- الفقيه ١- ٤٩٩- ١٤٣١.

مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ وَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ جَمِيعًا عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ (١)

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادٍ (٢)

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٣).

### [رقم الحديث الكلي: ٤٥٦٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٥٦٣-٢- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُرَازِمِ بْنِ حَكِيمِ الْأَزْدِيِّ أَنَّهُ قَالَ: مَرَضْتُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ لَمْ أَتَنَفَّلْ فِيهَا فَقُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ لَيْسَ عَلَيْكَ قَضَاءٌ إِنَّ الْمَرِيضَ لَيْسَ كَالصَّحِيحِ كُلِّ مَا غَلَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَاللَّهُ أَوْلَى بِالْعُدْرِ (٥).

وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُرَازِمٍ (٦)

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ نَحْوَهُ (٧) وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٨).

### [رقم الحديث الكلي: ٤٥٦٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٥٦٤-٣- (٩) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ عَنِ الْعَيْصِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: سَأَلْتُ

ص: ٨٠

١- علل الشرائع - ٣٦١- ١ من الباب ٨٢.

٢- التهذيب ٣- ٣٠٦- ٩٤٧.

٣- الكافي ٣- ٤١٢- ٥.

٤- الفقيه ١- ٣٦٤- ١٠٤٤.

٥- الحديث مروى مرتين في كتاب من لا يحضره الفقيه، مره كما في الأصل، و مره أخرى مع مخالفه لفظيه. منه قده راجع الفقيه ١- ٤٩٨- ١٤٣٠.

٦- علل الشرائع - ٣٦٢- ٢ من الباب ٨٢.

٧- الكافي ٣- ٤٥١- ٤.

٨- التهذيب ٢- ١٩٩- ٧٧٩ و التهذيب ٢- ١٢- ٢٦ و تقدم صدره عنه و عن الكافي و العلل في الحديث ١ من الباب ١٩ من هذه الأبواب.

٩- الكافي ٣- ٤١٢- ٦.

أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ رَجُلٍ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ صَلَاةُ السَّنَةِ (١) مِنْ مَرَضٍ قَالَ لَا يَقْضِي.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ مِثْلَهُ (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَجْدُوبٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ صَفْوَانَ عَنِ عَيْصٍ مِثْلَهُ (٣) أَقُولُ: حَمَلَهُ الشَّيْخُ عَلَى النَّوَافِلِ لِمَا مَرَّ (٤) وَ يُمَكِّنُ حَمَلَهُ عَلَى مَنْ صَلَّى الْفَرِيضَةَ أَوْ النَّافِلَةَ فِي الْمَرَضِ جَالِسًا أَوْ مُوَمِيًا.

## ٢١- بَابُ سُقُوطِ رَكَعَتَيْنِ مِنْ كُلِّ رُبَاعِيَةٍ فِي السَّفَرِ وَ سُقُوطِ نَافِلَةِ الظُّهْرِ وَ الْعَصْرِ خَاصَّةً فِيهِ

إشاره

(٥) ٢١ بَابُ سُقُوطِ رَكَعَتَيْنِ مِنْ كُلِّ رُبَاعِيَةٍ فِي السَّفَرِ وَ سُقُوطِ نَافِلَةِ الظُّهْرِ وَ الْعَصْرِ خَاصَّةً فِيهِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٦٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٥٦٥-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَلَاءِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ أَحَدِهِمَا ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الصَّلَاةِ تَطَوُّعًا فِي السَّفَرِ قَالَ لَا تُصَلِّ قَبْلَ الرَّكَعَتَيْنِ وَ لَا بَعْدَهُمَا شَيْئًا نَهَارًا.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٦٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٥٦٦-٢- (٧) وَ عَنْهُ عَنِ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ حُذَيْفَةَ بْنِ مَنْصُورٍ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ أَنْتَهُمَا قَالَا- الصَّلَاةُ فِي السَّفَرِ رَكَعَتَانِ لَيْسَ قَبْلَهُمَا وَ لَا بَعْدَهُمَا شَيْءٌ.

ص: ٨١

١- كتب المصنّف في الأصل عن نسخه- السنه.

٢- لم نثر على الحديث بهذا السند في كتب الشيخ.

٣- التهذيب ٣- ٣٠٦- ٩٤٦.

٤- تقدم في الحديث ١ من هذا الباب.

٥- الباب ٢١ فيه ٨ أحاديث.

٦- التهذيب ٢- ١٤- ٣٢.

٧- التهذيب ٢- ١٤- ٣٤، و أوردته في الحديث ١ من الباب ١٦ من أبواب صلاة المسافر.



وَرَوَاهُ الْبُرْقُيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ مَنْصُورٍ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٦٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٥٦٧-٣- (٢) وَ عَنْهُ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الصَّلَاةُ فِي السَّفَرِ رَكْعَتَانِ لَيْسَ قَبْلَهُمَا وَلَا بَعْدَهُمَا شَيْءٌ إِلَّا الْمَغْرِبُ ثَلَاثٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٦٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٥٦٨-٤- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَجْزُوبٍ وَ عَلِيٍّ بْنِ الْحَكَمِ جَمِيعًا عَنْ أَبِي يَحْيَى الْحَنَاطِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ صَلَاةِ النَّافِلَةِ بِالنَّهَارِ فِي السَّفَرِ فَقَالَ يَا بُنَيَّ لَوْ صَلَّحْتَ النَّافِلَةَ فِي السَّفَرِ تَمَّتِ الْفَرِيضَةُ. وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٦٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٥٦٩-٥- (٥) وَ عَنْهُ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَشِيْمٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى قَالَ: سَأَلْتُ الرَّضَاعَ عَنِ التَّطَوُّعِ بِالنَّهَارِ وَ أَنَا فِي سَفَرٍ فَقَالَ لَا وَ لَكِنْ تَقْضِي صِيَامَةَ اللَّيْلِ بِالنَّهَارِ وَ أَنْتَ فِي سَفَرٍ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ صِيَامَةُ النَّهَارِ الَّتِي أُصِيْلِيهَا فِي الْحَضَرِ أَقْضِيهَا بِالنَّهَارِ فِي السَّفَرِ قَالَ أَمَا أَنَا فَلَا أَقْضِيهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٧٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٥٧٠-٦- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ رَبِيعِ بْنِ مُحَمَّدِ الْمُسَلِّيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعَامِرِيِّ

ص: ٨٢

١- المحاسن - ٣٧١ - ١٢٨.

٢- التهذيب ٢- ١٣- ٣١، و الاستبصار ١- ٢٢٠- ٧٧٨. و أورده في الحديث ٢ من الباب ١٦ من أبواب صلاة المسافرين.

٣- التهذيب ٢- ١٦- ٤٤، و الاستبصار ١- ٢٢١- ٧٨٠.

٤- الفقيه ١- ٤٤٥- ١٢٩٢.

٥- التهذيب ٢- ١٦- ٤٥، و الاستبصار ١- ٢٢١- ٧٨١. و أورده في الحديث ٤ من الباب ٢٦ من هذه الأبواب.

٦- الكافي ٣- ٤٨٧- ٢، و أورده بتمامه في الحديث ١٤ من الباب ١٣ من هذه الأبواب.

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: لَمَّا عُرِجَ بِرَسُولِ اللَّهِ ص - نَزَلَ بِالصَّلَاةِ عَشْرَ رَكَعَاتٍ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ فَلَمَّا وُلِدَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ - زَادَ رَسُولُ اللَّهِ ص سَبْعَ رَكَعَاتٍ شُكْرًا لِلَّهِ فَأَجَازَ اللَّهُ لَهُ ذَلِكَ وَ تَرَكَ الْفَجْرَ لَمْ يَزِدْ فِيهَا لِضَيْقِ وَقْتِهَا لِأَنَّهُ يَحْضُرُهَا (١) مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَ مَلَائِكَةُ النَّهَارِ فَلَمَّا أَمَرَهُ اللَّهُ بِالتَّقْصِيرِ فِي السَّفَرِ وَضَعَ عَنْ أُمَّتِهِ سِتَّ رَكَعَاتٍ وَ تَرَكَ الْمَغْرِبَ لَمْ يَنْقُصْ مِنْهَا شَيْئًا.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٧١ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٥٧١ - ٧ - (٢) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ ابْنِ مُشِيكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الصَّلَاةُ فِي السَّفَرِ رَكَعَتَانِ لَيْسَ قَبْلَهُمَا وَ لَا بَعْدَهُمَا شَيْءٌ إِلَّا الْمَغْرِبُ فَإِنَّ بَعْدَهَا أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ لَا تَدْعُهُنَّ فِي سَفَرٍ وَ لَا حَضَرٍ وَ لَيْسَ عَلَيْكَ قِضَاءُ صَلَاةِ النَّهَارِ وَ صَلَّ صَلَاةَ اللَّيْلِ وَ أَقْضِهِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٧٢ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤٥٧٢ - ٨ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ تَمِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمِ الْقُرَشِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ رَجَاءِ بْنِ أَبِي الضَّحَّاكِ عَنِ الرَّضَاعِ أَنَّهُ كَانَ فِي السَّفَرِ يُصَلِّي فَرَائِضَهُ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ إِلَّا الْمَغْرِبَ فَإِنَّهُ كَانَ يُصَلِّيهَا ثَلَاثًا وَ لَا يَدْعُ نَافِلَتَهَا وَ لَا يَدْعُ صِلَاةَ اللَّيْلِ وَ الشَّفْعَ وَ الْوَتْرَ وَ رَكَعَتِي الْفَجْرِ فِي سَفَرٍ وَ لَا حَضَرٍ وَ كَانَ لَا يُصَلِّي مِنْ نَوَافِلِ النَّهَارِ فِي السَّفَرِ شَيْئًا.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥).

ص: ٨٣

١- في المصدر- تحضرها.

٢- الكافي ٣- ٤٣٩- ٣، و أوردته في الحديث ٢ من الباب ٢٤ من هذه الأبواب.

٣- التهذيب ٢- ١٤- ٣٦.

٤- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ١٨٢- ٥ و أوردته في الحديث ١ من الباب ٢٩ من أبواب صلاة المسافرين. و تقدمت قطعه منه في الحديث ٢٤ من الباب ١٣ من هذه الأبواب.

٥- يأتي في الحديث ٣ و ٤ من الباب ٢٢، و في الحديث ١ من الباب ٢٣، و في الحديث ٤ و ٥ و ٦ من الباب ٢٤ من هذه الأبواب، و في الحديث ٩ من الباب ٥ من أبواب الأذان.

(١) ٢٢ بَابُ حُكْمِ قَضَاءِ نَوَافِلِ النَّهَارِ لَيْلًا فِي السَّفَرِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٧٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٥٧٣-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِرُ نَادِيَهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ أَفْضَى صِيَمَاءِ النَّهَارِ بِاللَّيْلِ فِي السَّفَرِ فَقَالَ نَعَمْ فَقَالَ لَهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَابِرٍ أَفْضَى صِيَمَاءِ النَّهَارِ بِاللَّيْلِ فِي السَّفَرِ فَقَالَ لَا فَقَالَ إِنَّكَ قُلْتَ نَعَمْ فَقَالَ إِنَّ ذَلِكَ يُطِيقُ وَأَنْتَ لَا تُطِيقُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٧٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٥٧٤-٢- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ فَضَالَةَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُمَيْرٍ أَنَّ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ قَضَاءِ صِيَمَاءِ النَّهَارِ بِاللَّيْلِ فِي السَّفَرِ فَقُلْتَ لَا تَقْضِيهَا وَ سَأَلْتُكَ أَصِحَابُنَا فَقُلْتَ أَفْضُوا فَقَالَ لِي أَفْضُولٌ لَهُمْ لَا تُصَلُّوا (٤) وَ اللَّهُ مَا ذَاكَ عَلَيْهِمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٧٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٥٧٥-٣- (٥) وَ يَأْسِرُ نَادِيَهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ سَيْفِ الثَّمَارِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: قَالَ لَهُ (٦) بَعْضُ أَصْحَابِنَا إِنَّا كُنَّا نَقْضِي صَلَاةَ النَّهَارِ إِذَا نَزَلْنَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ الْآخِرَةِ فَقَالَ لِمَا اللَّهُ أَعْلَمَ بِعِبَادِهِ حِينَ رَخَّصَ لَهُمْ إِنَّمَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَى الْمَسَافِرِ رَكَعَتَيْنِ لِمَا قَبْلَهُمَا وَ لَا بَعْدَهُمَا شَيْءٌ إِلَّا صِيَمَاءَ اللَّيْلِ عَلَى بَعِيرِكَ حَيْثُ تَوَجَّهَ بِكَ.

ص: ٨٤

١- الباب ٢٢ فيه ٤ أحاديث.

٢- التهذيب ٢- ١٦- ٤٦، و الاستبصار ١- ٢٢١- ٧٨٢.

٣- التهذيب ٢- ١٧- ٤٧، و الاستبصار ١- ٢٢٢- ٧٨٤.

٤- في نسخه: - أو: إني أكره أن أقول لهم: لا تصلوا منه قده.

٥- التهذيب ٢- ١٦- ٤٣.

٦- كتب المصنّف على كلمه له علامه نسخه.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَيْفِ التَّمَارِ مِثْلَهُ (١).

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٥٧٦ – رقم الحديث الباب: ٤]

٤٥٧٦-٤- (٢) وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ حَنَّانِ بْنِ سَدِيرٍ عَنْ سَدِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع كَانَ أَبِي يُفْضِي فِي السَّفَرِ نَوَافِلَ النَّهَارِ بِاللَّيْلِ وَ لَا يُتَمُّ صَلَاةً فَرِيضَةً.

أَقُولُ: الشَّيْخُ تَارَهُ يَحْمِلُ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ عَلَى الْجَوَازِ كَمَا هُوَ ظَاهِرُهَا وَ تَارَهُ عَلَى مَنْ سَافَرَ بَعْدَ دُخُولِ الْوَقْتِ لِمَا يَأْتِي (٣).

#### ٢٣- بَابُ اسْتِحْبَابِ نَافِلِهِ الظُّهْرَيْنِ فِي السَّفَرِ لِمَنْ سَافَرَ بَعْدَ دُخُولِ وَقْتِهِمَا

إشاره

(٤) ٢٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ نَافِلِهِ الظُّهْرَيْنِ فِي السَّفَرِ لِمَنْ سَافَرَ بَعْدَ دُخُولِ وَقْتِهِمَا

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٥٧٧ – رقم الحديث الباب: ١]

٤٥٧٧-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ وَ هُوَ فِي مَنْزِلِهِ ثُمَّ يَخْرُجُ فِي سَفَرٍ فَقَالَ يَبْدَأُ بِالزَّوَالِ فَيَصَلِّيُهَا ثُمَّ يُصَلِّيُ الْأُولَى بِتَفْصِيرٍ رَكَعَتَيْنِ لِأَنَّهُ خَرَجَ مِنْ مَنْزِلِهِ قَبْلَ أَنْ تَحْضُرَ الْأُولَى وَ سُئِلَ فَإِنْ خَرَجَ بَعْدَ مَا حَضَرَتِ الْأُولَى قَالَ يُصَلِّيُ الْأُولَى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ثُمَّ يُصَلِّيُ بَعْدَ النَّوَافِلِ ثَمَانِ رَكَعَاتٍ لِأَنَّهُ خَرَجَ مِنْ مَنْزِلِهِ بَعْدَ مَا حَضَرَتِ الْأُولَى فَإِذَا حَضَرَتِ الْعَصْرُ صَلَّى الْعَصْرَ بِتَفْصِيرٍ وَ هِيَ رَكَعَتَانِ لِأَنَّهُ خَرَجَ فِي السَّفَرِ قَبْلَ أَنْ تَحْضُرَ الْعَصْرُ.

ص: ٨٥

١- الفقيه ١- ٤٤٥- ١٢٩١.

٢- التهذيب ٢- ١٧- ٤٨، والاستبصار ١- ٢٢١- ٧٨٣.

٣- يأتي في الباب التالي.

٤- الباب ٢٣ فيه حديث واحد.

٥- التهذيب ٢- ١٨- ٤٩.

٢٤- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْمُدَاوَمَةِ عَلَى نَافِلَةِ الْمَغْرِبِ وَ عَدَمِ سُقُوطِهَا فِي السَّفَرِ وَ عَدَمِ جَوَازِ تَقْصِيرِ الْمَغْرِبِ وَ الصُّبْحِ وَ كَرَاهَةِ الْكَلَامِ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَ نَافِلَتِهَا وَ فِي أَثْنَاءِ النَّافِلَةِ

إشاره

(١) ٢٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْمُدَاوَمَةِ عَلَى نَافِلَةِ الْمَغْرِبِ وَ عَدَمِ سُقُوطِهَا فِي السَّفَرِ وَ عَدَمِ جَوَازِ تَقْصِيرِ الْمَغْرِبِ وَ الصُّبْحِ وَ كَرَاهَةِ الْكَلَامِ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَ نَافِلَتِهَا وَ فِي أَثْنَاءِ النَّافِلَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٧٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٥٧٨-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ يَحْيَى الْحَلْبِيِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ بَعْدَ الْمَغْرِبِ لَا تَدْعُهُنَّ فِي حَضْرٍ وَلَا سَفَرٍ. وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٧٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٥٧٩-٢- (٤) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: الصَّلَاةُ فِي السَّفَرِ رَكَعَتَانِ لَيْسَ قَبْلَهُمَا وَ لَا بَعْدَهُمَا شَيْءٌ إِلَّا الْمَغْرِبُ فَإِنَّ بَعْدَهَا أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ لَا تَدْعُهُنَّ فِي حَضْرٍ وَ لَا سَفَرٍ وَ لَيْسَ عَلَيْكَ قِضَاءُ صَلَاةِ النَّهَارِ وَ صَلَّ صَلَاةَ اللَّيْلِ وَ أَقْضِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٨٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٥٨٠-٣- (٥) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ حَمِيدَانَ (٦) بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ مُقَاتِلٍ عَنْ أَبِي الْحَارِثِ قَالَ: سَأَلْتُهُ يَعْْنِي الرُّضَاعَ عَنِ الْأَرْبَعِ رَكَعَاتٍ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِي السَّفَرِ يُعْجَلُنِي الْجَمَالَ وَ لَا

ص: ٨٦

١- الباب ٢٤ فيه ١٠ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ٤٣٩- ٢.

٣- التهذيب ٢- ١٤- ٣٥.

٤- الكافي ٣- ٤٣٩- ٣، و التهذيب ٢- ١٤- ٣٦ و أورده في الحديث ٧ من الباب ٢١ من هذه الأبواب.

٥- الكافي ٣- ٤٤١- ١١.

٦- في المصدر- أحمد، و في هامش المخطوط عن نسخه- حماد.

يُمْكِنِي الصَّلَاةَ عَلَى الْأَرْضِ هَلْ أَصَلَّيْهَا فِي الْمَحْمِلِ فَقَالَ نَعَمْ صَلَّيْتُ فِي الْمَحْمِلِ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (١)

وَكَذَا كُلُّ مَا قَبْلَهُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٥٨١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٥٨١-٤- (٢) وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْرِيَّارٍ عَنِ الْحَسَنِ (٣) بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زُرْعَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ فَقَالَ رَكَعَتَانِ لَيْسَ قَبْلَهُمَا وَلَا بَعْدَهُمَا شَيْءٌ إِلَّا أَنَّهُ يَتَّبَعِي لِلْمُسَافِرِ أَنْ يُصَلِّيَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَلِيَتَطَوَّعَ بِاللَّيْلِ مَا شَاءَ الْحَدِيثَ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٥٨٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٥٨٢-٥- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ فِي حَدِيثِ الْعِلَالِ الَّتِي سَمِعَهَا مِنَ الرَّضَاعِ قَالَ: إِنَّ الصَّلَاةَ إِنَّمَا قُضِرَتْ فِي السَّفَرِ لِأَنَّ الصَّلَاةَ الْمَفْرُوضَةَ أَوْلَىٰ إِنَّمَا هِيَ عَشْرُ رَكَعَاتٍ وَالسَّبْعُ إِنَّمَا زِيدَتْ فِيهَا بَعْدُ فَخَفَّفَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنِ الْعَبْدِ تِلْكَ الزِّيَادَةَ لِمَوْضِعِ سَفَرِهِ وَتَعَبِهِ وَنَصَبِهِ وَاشْتِغَالِهِ بِأَمْرِ نَفْسِهِ وَطَعْنِهِ وَإِقَامَتِهِ لِنَلَا يَشْتَغِلَ عَمَّا لَا بُدَّ لَهُ (٥) مِنْ مَعِيشَتِهِ رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَتَعَطُّفًا عَلَيْهِ إِلَّا صِيَامَهُ الْمَغْرِبِ فَإِنَّهَا لَمْ تُقْصَرْ لِأَنَّهَا صِيَامَةٌ مُقْصَرَةٌ فِي الْأَصْلِ قَالَ وَ إِنَّمَا تَرَكَ تَطَوُّعَ النَّهَارِ وَ لَمْ يَتْرُكْ تَطَوُّعَ اللَّيْلِ لِأَنَّ كُلَّ صِيَامَةٍ لَا يُقْصَرُ فِيهَا (٦) (لَا يُقْصَرُ فِيمَا بَعْدَهَا مِنَ التَّطَوُّعِ) (٧) - وَ ذَلِكُمْ أَنَّ الْمَغْرِبَ لَا تَقْصِرُ فِيهَا فَلَا تَقْصِرُ فِيمَا بَعْدَهَا مِنَ التَّطَوُّعِ

ص: ٨٧

- ١- التهذيب ٢- ١٥- ٣٧.
- ٢- الكافي ٣- ٤٣٩- ١ و أورد ذيله في الحديث ١٤ من الباب ١٥ من أبواب القبلة.
- ٣- في المصدر- الحسين.
- ٤- الفقيه ١- ٤٥٤- ١٣١٨ و يأتي ذيله في الحديث ٣ من الباب ٢٩ من هذه الأبواب، و أوردته في الحديث ١ من الباب ١ من أبواب صلاة المسافر.
- ٥- في نسخه- منه هامش المخطوط.
- ٦- في نسخه- في تطوعها هامش المخطوط.
- ٧- ليس في المصدر.

وَكَذَلِكَ الْغَدَاةُ لَا تَقْصِرُ فِيهَا فَلَا تَقْصِرُ فِيهَا قَبْلَهَا مِنَ التَّطَوُّعِ الْحَدِيثِ.

وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ (١) وَ عُيُونِ الْأَخْبَارِ (٢)

بِأَسَانِيدٍ تَأْتِي (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٨٣ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٥٨٣-٦- (٤) قَالَ: وَ سَيِّئِلَ الصَّادِقِ ع لِمَ صَارَتِ الْمَغْرِبُ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ وَ أَرْبَعًا بَعْدَهَا لَيْسَ فِيهَا تَقْصِيرٌ فِي حَضَرٍ وَ لَا سَفَرٍ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى أَنْزَلَ عَلَيَّ نَبِيَّهُ- كُلَّ صَلَاةٍ رَكَعَتَيْنِ فَأَضَافَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ص- لِكُلِّ صَلَاةٍ رَكَعَتَيْنِ فِي الْحَضَرِ وَ قَصَرَ فِيهَا فِي السَّفَرِ إِلَّا الْمَغْرِبَ وَ الْغَدَاةَ فَلَمَّا صَلَّى الْمَغْرِبَ بَلَغَهُ مَوْلِدُ فَاطِمَةَ ع فَأَضَافَ إِلَيْهَا رَكَعَةً شُكْرًا لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَلَمَّا أَنْ وُلِدَ الْحَسَنُ ع أَضَافَ إِلَيْهَا رَكَعَتَيْنِ شُكْرًا لِلَّهِ فَلَمَّا أَنْ وُلِدَ الْحُسَيْنُ ع- أَضَافَ إِلَيْهَا رَكَعَتَيْنِ شُكْرًا لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَقَالَ لِلذَّكْرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيْنِ (٥) فَتَرَكَهَا عَلَى حَالِهَا فِي الْحَضَرِ وَ السَّفَرِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ مِثْلَهُ (٦) وَ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيِّ الدِّيَنُورِيِّ رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى الصَّادِقِ ع مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٨٤ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٥٨٤-٧- (٨) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَاتِمٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ حَمْدَانَ (٩) بِنِ

ص: ٨٨

- ١- علل الشرائع ٢٦٦.
- ٢- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ١١٢.
- ٣- تاتي في الفوائد الأولى من الخاتمه برمز ب.
- ٤- الفقيه ١- ٤٥٤- ١٣١٧.
- ٥- النساء ٤- ١١.
- ٦- التهذيب ٢- ١١٣- ٤٢٤.
- ٧- علل الشرائع ٣٢٤- ١ باب ١٥.
- ٨- علل الشرائع ٣٢٣- ١ باب ١٤.
- ٩- و قد كتب في الأصل بصوره حملان باللام، و لم نجد له ذكرا في الكتب الرجاليه.

الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ يَرْفَعُهُ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع لَأَيُّ عَلِيٍّ تَصَلَّى الْمَغْرِبُ فِي السَّفَرِ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ وَ سَيَائِرُ الصَّلَوَاتِ رَكَعَتَيْنِ فَقَالَ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص فَرَضَ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ مَثْنَى مَثْنَى وَ أَضَافَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ص رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ نَقَصَ مِنَ الْمَغْرِبِ رَكَعَةً ثُمَّ وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ص رَكَعَتَيْنِ فِي السَّفَرِ وَ تَرَكَ الْمَغْرِبَ وَ قَالَ إِنِّي أَسْتَحْيِي أَنْ أَنْقُصَ مِنْهَا مَرَّتَيْنِ فَلَيْتَكَ الْعَلِيَّ تَصَلَّى ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ فِي السَّفَرِ وَ الْحَضَرِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٨٥ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤٥٨٥ - ٨ - (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَحْرٍ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا تَدْعُ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِي سَفَرٍ وَ لَا حَضَرٍ وَ إِنْ طَلَبْتِكَ الْحَيْلُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٨٦ - رقم الحديث الباب: ٩]

٤٥٨٦ - ٩ - (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ فَضَالَةَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَا تَدْعُ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِي السَّفَرِ وَ لَا فِي الْحَضَرِ الْحَدِيثِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٨٧ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٤٥٨٧ - ١٠ - (٣) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبُرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ قَالَ: قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مَا بَالُ صِلَاةِ الْمَغْرِبِ لَمْ يُقَصَّرْ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ص - فِي السَّفَرِ وَ الْحَضَرِ مَعَ نَافِلَتِهَا فَقَالَ لِأَنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ فَأَضَافَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ص إِلَى كُلِّ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ وَ وَضَعَهُمَا عَنِ الْمُسَافِرِ وَ أَقَرَّ الْمَغْرِبَ عَلَيَّ وَ جَهَّهَا فِي السَّفَرِ وَ الْحَضَرِ وَ لَمْ يُقَصَّرْ فِي رَكَعَتِي الْفَجْرِ

ص: ٨٩

١- التهذيب ٢- ١١٣- ٤٢٣.

٢- التهذيب ٢- ١٥- ٣٩ و أورد ذيله في الحديث ١ من الباب ٢٥ من هذه الأبواب.

٣- المحاسن ٣٢٧- ٧٨.



أَنْ يَكُونَ تَمَامُ الصَّلَاةِ سَبْعَ عَشْرَةَ رُكْعَةً فِي السَّفَرِ وَ الْحَضَرِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى بَعْضِ الْمَقْصُودِ فِي التَّعْقِيبِ (٣) وَ فِي السَّفَرِ (٤).

## ٢٥- بَابُ اسْتِخْبَابِ الْمَدَاوِمَةِ عَلَى صَلَاةِ اللَّيْلِ وَ الْوُتْرِ وَ عَدَمِ سُقُوطِهَا فِي السَّفَرِ وَ عَدَمِ وُجُوبِهَا

إشاره

(٥) ٢٥ بَابُ اسْتِخْبَابِ الْمَدَاوِمَةِ عَلَى صَلَاةِ اللَّيْلِ وَ الْوُتْرِ وَ عَدَمِ سُقُوطِهَا فِي السَّفَرِ وَ عَدَمِ وُجُوبِهَا

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٨٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٥٨٨-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ كَانَ أَبِي لَا يَدْعُ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً بِاللَّيْلِ فِي سَفَرٍ وَ لَا حَضَرٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٨٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٥٨٩-٢- (٧) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو جَعْفَرٍ صَلَّى صَلَاةَ اللَّيْلِ وَ الْوُتْرِ وَ الرَّكْعَتَيْنِ فِي الْمَحْمَلِ (٨).

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٩٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٥٩٠-٣- (٩) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْوُتْرِ فَقَالَ سُنَّه لَيْسَتْ بِفَرِيضَةٍ.

ص: ٩٠

١- تقدم في الباب ١٣ و في الحديث ٨ من الباب ٢١ من هذه الأبواب.

٢- يأتي في الحديث ٢ و ٣ من الباب ٣٣ من هذه الأبواب.

٣- يأتي في الباب ٣٠ من أبواب التعقيب.

٤- يأتي في الباب ١٦ و ٢٢ و ٢٩ من أبواب صلاة المسافرين.

٥- الباب ٢٥ فيه ٦ أحاديث.

٦- التهذيب ٢- ١٥- ٣٩ و أورد صدره في الحديث ٩ من الباب ٢٤ من هذه الأبواب.

٧- التهذيب ٢- ١٥- ٤٢ و أورد في الحديث ٥ من الباب ١٥ من أبواب القبلة.

٨- المحمل - شقان على البعير يحمل فيهما العديلان. لسان العرب - حمل - ١١ - ١٧٨.



[رقم الحديث الكلى: ٤٥٩١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٥٩١-٤- (١) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: الْوُتْرُ فِي كِتَابِ عَلِيٍّ عَ وَاجِبٌ وَ هُوَ وَتْرُ اللَّيْلِ وَ الْمَغْرِبُ وَتْرُ النَّهَارِ.

قَالَ الشَّيْخُ يَعْنِي أَنَّهُ سُنَّةٌ لِأَنَّ الْمَسْنُونِ إِذَا كَانَ مُؤَكَّدًا يُسَمَّى وَاجِبًا أَقُولُ: وَ يُمَكِّنُ حَمْلَهُ عَلَى التَّقْيِيهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٥٩٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٥٩٢-٥- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ النَّعْمَانِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَ لِعَلِيٍّ عَ أُوصِيكَ فِي نَفْسِكَ بِخِصَالٍ فَاحْفَظْهَا ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ أَعِنِّي إِلَى أَنْ قَالَ وَ عَلَيْكَ بِصَلَاةِ اللَّيْلِ وَ عَلَيْكَ بِصَلَاةِ اللَّيْلِ وَ عَلَيْكَ بِصَلَاةِ اللَّيْلِ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٤٥٩٣ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٥٩٣-٦- (٤) وَ عَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْنِ بْنِ فَضَالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: كَمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنْهَا الْوُتْرُ وَ رَكَعَتَا الْفَجْرِ فِي السَّفَرِ وَ الْحَضَرِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥) وَ يَأْتِي مَا يُدُلُّ عَلَيْهِ فِي أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ جِدًّا (٦).

ص: ٩١

١- التهذيب ٢- ٢٤٣- ٩٦٢.

٢- الكافي ٨- ٧٩- ٣٣ و أورده في الحديث ١ الباب ٣٩ من الصلوات المندوبة و أخرجه بتمامه في الحديث ٢ الباب ٤ من جهاد النفس. و تقدم قطعه منه في الحديث ١ الباب ١٣ و في الحديث ١ الباب ٢٨ من هذه الأبواب و في الحديث ١ الباب ١١ من قراءه القرآن.

٣- ليس في المصدر و قد كتب المصنّف عليها علامه نسخه.

٤- الكافي ٣- ٤٤٦- ١٤.

٥- تقدم في الحديث ٧ و ٨ الباب ٢١ و في الحديث ٣ الباب ٢٢ و في الحديث ٤ الباب ٢٤ من هذه الأبواب.

٦- يأتي في الحديث ٣ الباب ٢٨ من هذه الأبواب و في الحديث ٢ الباب ٤١ و في الحديث ٣ الباب ٤٦ من أبواب المواقيت، و في الباب ٣٩ و ٤٠ من أبواب الصلوات المندوبات.

(١) ٢٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ قَضَاءِ نَوَافِلِ اللَّيْلِ إِذَا فَاتَتْ سَفَرًا وَ لَوْ نَهَارًا

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٩٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٥٩٤-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ ذَرِيحٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَاتَتْنِي صَلَاةُ اللَّيْلِ فِي السَّفَرِ أَفَأَقْضِيهَا فِي النَّهَارِ فَقَالَ نَعَمْ إِنَّ أَطَقْتَ ذَلِكَ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٩٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٥٩٥-٢- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع يَقُولُ إِنِّي لَأَحِبُّ أَنْ أَدُومَ عَلَى الْعَمَلِ وَ إِن قَلَّ قَالَ قُلْنَا نَقْضِي صَلَاةَ اللَّيْلِ بِالنَّهَارِ فِي السَّفَرِ قَالَ نَعَمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٩٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٥٩٦-٣- (٥) وَ عَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ يَعْنِي ابْنَ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ قَالَ: كَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يُصَلِّي صِيَامَةَ اللَّيْلِ بِالنَّهَارِ عَلَى رَاحِلَتِهِ أَيْنَمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٩٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٥٩٧-٤- (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَشْيَمٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى قَالَ: سَأَلْتُ الرَّضَاعَ عَنِ التَّطَوُّعِ بِالنَّهَارِ وَ أَنَا فِي سَفَرٍ فَقَالَ لَا وَ لَكِنْ تَقْضِي صَلَاةَ اللَّيْلِ بِالنَّهَارِ وَ أَنْتَ فِي

ص: ٩٢

١- الباب ٢٦ فيه ٤ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ٤٤٠- ٤.

٣- التهذيب ٣- ٢٢٩- ٥٩٠.

٤- التهذيب ٢- ١٥- ٤٠.

٥- التهذيب ٢- ١٥- ٤١.

٦- التهذيب ٢- ١٦- ٤٥، و أورده في الحديث ٥ الباب ٢١ من هذه الأبواب.

سَفَرٍ فُقِلْتُ جُعِلَتْ فِدَاكَ صَلَاةَ النَّهَارِ الَّتِي أَصَلَّيْتُهَا فِي الْحَضَرِ أَقْضِيهَا بِالنَّهَارِ فِي السَّفَرِ قَالَ أَمَا أَنَا فَلَا أَقْضِيهَا.  
أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٢).

## ٢٧- بَابُ عَدَمِ اسْتِحْبَابِ نَافِلَةِ الْعِشَاءِ قَبْلَهَا

إشاره

(٣) ٢٧ بَابُ عَدَمِ اسْتِحْبَابِ نَافِلَةِ الْعِشَاءِ قَبْلَهَا

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٩٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٥٩٨-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ هَلْ قَبَلَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ وَ بَعْدَهَا شَيْءٌ قَالَ لَا غَيْرَ أَنِّي أَصَلَّيْتُ بَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ وَ لَسْتُ أَحْسِبُهُمَا مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ.  
وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٥)

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ فَأَمَّا مَا تَضَمَّنَ بَعْضُهَا مِنْ اسْتِحْبَابِ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْعِشَاءِ فَوَجْهُهُ أَنَّهُمَا مِنْ نَافِلَةِ الْمَغْرِبِ كَمَا تَقَدَّمَ فِي نَافِلَةِ الْعَصْرِ أَيْضًا مِثْلُهُ وَ ذَلِكَ ظَاهِرٌ (٦).

## ٢٨- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْمُدَاوَمَةِ عَلَى نَافِلَةِ الظُّهْرَيْنِ فِي الْحَضَرِ

إشاره

(٧) ٢٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْمُدَاوَمَةِ عَلَى نَافِلَةِ الظُّهْرَيْنِ فِي الْحَضَرِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٥٩٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٥٩٩-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع

ص: ٩٣

١- تقدم في الباب ١٨ و في الحديث ٧ الباب ٢١ من هذه الأبواب.

٢- يأتي في الحديث ١٠ الباب ٣٥ من أبواب المواقيت.

٣- الباب ٢٧ فيه حديث واحد.

٤- الكافي ٣- ٤٤٣- ٦.

٥- التهذيب ٢- ١٠- ١٩.

٦- تقدم ما يدلّ على ذلك في الباب ١٣ من هذه الأبواب.

٧- الباب ٢٨ فيه ٤ أحاديث.

٨- الكافي ٨- ٧٩- ٣٣.

فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيِّ ع قَالَ: وَ عَلَيْكَ بِصَلَاةِ الزَّوَالِ وَ عَلَيْكَ بِصَلَاةِ الزَّوَالِ وَ عَلَيْكَ بِصَلَاةِ الزَّوَالِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٠٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٦٠٠-٢- (١) وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ أَيَّانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع صَلَاةُ الزَّوَالِ صَلَاةُ الْأَوَائِينَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٠١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٦٠١-٣- (٢) أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُرْقُومِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيِّ ع وَ عَلَيْكَ بِصَلَاةِ اللَّيْلِ يُكْرَرُهَا أَرْبَعًا وَ عَلَيْكَ بِصَلَاةِ الزَّوَالِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٠٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٦٠٢-٤- (٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ظَرِيفٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ ع أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ عَنْ كِبِدِ السَّمَاءِ فَمَنْ صَلَّى تِلْكَ السَّاعَةَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فَقَدْ وَافَقَ صَلَاةَ الْأَوَائِينَ وَ ذَلِكَ بَعْدَ نِصْفِ النَّهَارِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٥).

٢٩- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْمُدَاوَمَةِ عَلَى نَافِلَةِ الْعِشَاءِ جَالِسًا أَوْ قَائِمًا وَ الْقِيَامِ أَفْضَلُ وَ عَدَمِ سُقُوطِهَا فِي السَّفَرِ

اشاره

(٤) ٢٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْمُدَاوَمَةِ عَلَى نَافِلَةِ الْعِشَاءِ جَالِسًا أَوْ قَائِمًا وَ الْقِيَامِ أَفْضَلُ وَ عَدَمِ سُقُوطِهَا فِي السَّفَرِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٠٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٦٠٣-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنْ

ص: ٩٤

١- الكافي ٣- ٤٤٤- ١٠.

٢- المحاسن ١٧- ٤٨.

٣- قرب الإسناد- ٥٥.

٤- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٦ من الباب ١٤ من هذه الأبواب.

٥- و يأتي ما يدلّ عليه في الباب ٣٦ من أبواب المواقيت.

٦- الباب ٢٩ فيه ٩ أحاديث.

٧- التهذيب ٢- ٣٤١- ١٤١٢.



حَرِيْزٍ عَنِ زُرَّارَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَبِيْتَنَّ إِلَّا بَوْتَرٍ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٦٠٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٦٠٤-٢- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ص مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَبِيْتَنَّ إِلَّا بَوْتَرٍ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٦٠٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٦٠٥-٣- (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ الرَّضَاعِ فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَإِنَّمَا صَارَتِ الْعَتَمَةُ مَقْصُورَةً وَ لَيْسَ نَشْرُكُ رَكَعَتَيْهَا لِأَنَّ الرُّكَعَتَيْنِ لَيْسَتَا مِنَ الْخَمْسِينَ وَإِنَّمَا هِيَ زِيَادَةٌ فِي الْخَمْسِينَ تَطَوُّعًا لِيُتِمَّ بِهِمَا بَدَلُ كُلِّ رَكَعَةٍ مِنَ الْفَرِيضَةِ رَكَعَتَيْنِ مِنَ التَّطَوُّعِ.

وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ وَ عُيُونِ الْأَخْبَارِ (٣)

بِالْإِسْنَادِ الْآتِي (٤).

[رقم الحديث الكلى: ٤٦٠٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٦٠٦-٤- (٥) وَ فِي الْعِلَلِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ حَمَادٍ عَنِ حَرِيْزٍ عَنِ زُرَّارَةَ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَبِيْتَنَّ إِلَّا بَوْتَرٍ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٦٠٧ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٦٠٧-٥- (٦) وَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيْعٍ عَنِ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنِ حُمْرَانَ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا يَبِيْتَنَّ الرَّجُلُ وَ عَلَيْهِ وَتْرٌ.

ص: ٩٥

١- الفقيه ١- ٢٠٠- ٦٠٤.

٢- الفقيه ١- ٤٥٥- ١٣١٨، تقدم صدره في الحديث ٥ من الباب ٢٤ و يأتي ذيله في الحديث ٣ من الباب ٤٤ من أبواب المواقيت.

٣- علل الشرائع - ٢٦٧ و عيون الأخبار ٢- ١١٣.

٤- يأتي في الفوائد الأولى من الخاتمة برمز ب.

٥- علل الشرائع - ٣٣٠- ٤.

٦- علل الشرائع - ٣٣٠- ٣.

[رقم الحديث الكلى: ٤٦٠٨ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٦٠٨-٦- (١) وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ حَاتِمٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ حَمْدَانَ (٢) بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَخْلَدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْقَزْوِينِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ عَ لَأَيُّ عَلَيْهِ تَصَلَّى الرَّكْعَتَانِ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ مِنْ قُعُودٍ فَقَالَ لِأَنَّ اللَّهَ فَرَضَ سَبْعَ عَشْرَةَ رَكْعَةً فَأَضَافَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ص مِنْثَلَيْهَا فَصَارَتْ إِخْدَى وَ حَمْسَتَيْنِ رَكْعَةً فَتَعَدَّانِ هَاتَانِ الرَّكْعَتَانِ مِنْ جُلُوسٍ بِرَكْعَةٍ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٦٠٩ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٦٠٩-٧- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَانَ (٤) عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنِ الْمُثَنَّى عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ أَصَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ فَإِذَا صَلَّيْتُ صَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ وَ أَنَا جَالِسٌ فَقَالَ أَمَا إِنَّهَا وَاحِدَةٌ وَ لَوْ مِتَّ عَلَى وَتْرٍ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْقِيَامَ فِيهَا أَفْضَلُ فِي أَحَادِيثِ عَدَدِ الْفَرَائِضِ وَ نَوَافِلِهَا (٥).

[رقم الحديث الكلى: ٤٦١٠ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤٦١٠-٨- (٦) وَ عَنْ عَلِيٍّ ابْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَنْ عَمِّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَمَّا بَيَّتَنَ إِلَّا بَوَّأَتْهُ قَالَ قُلْتُ: تَعْنِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ قَالَ نَعَمْ إِنَّهُمَا بَرَكَةٌ فَمَنْ صَيَّ لَاهُمَا ثُمَّ حَدَّثَ بِهِ حَدَّثَ مَاتَ عَلَى وَتْرٍ فَإِنْ لَمْ يَحْدُثْ بِهِ حَدَّثَ الْمَوْتِ يُصَلِّي الْوَتْرَ فِي آخِرِ اللَّيْلِ فَقُلْتُ هَلْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ص

ص: ٩٦

- ١- علل الشرائع - ٣٣٠ - ١.
- ٢- فى المصدر- حمدان و قد كتبها المصنّف بصورة حملان.
- ٣- علل الشرائع - ٣٣٠ - ٢.
- ٤- فى المصدر- حمدان و قد كتبها المصنّف بصورة حملان.
- ٥- تقدم فى الحديث ٩ و ١٦ من الباب ١٣ من هذه الأبواب.
- ٦- علل الشرائع - ٣٣٠ - ١.

هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ قَالَ لَا قُلْتُ وَ لِمَ قَالَ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ يَأْتِيهِ الْوَحْيُ وَ كَانَ يَعْلَمُ أَنَّهُ هَلْ يَمُوتُ فِي هَذِهِ (١) اللَّيْلَةِ أَمْ (٢) لَا وَ غَيْرُهُ لَا يَعْلَمُ فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ لَمْ يُصَلِّيهَا وَ أَمَرَ بِهِمَا.

أقول: وَ تَقَدَّمَ أَنَّهُ عَ كَانَ يُصَلِّيهَا (٣) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٤) فَيُظْهِرُ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّيهَا مُدَّةً وَ يَتْرُكُهُمَا مُدَّةً.

### [رقم الحديث الكلي: ٤٦١١ - رقم الحديث الباب: ٩]

٤٦١١-٩- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكَشِّيُّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنْ حَمْدِ دَوَيْهِ وَ إِبْرَاهِيمِ ابْنِ نُصَيْبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ هِشَامِ الْمَشْرِقِيِّ عَنِ الرَّضَاعِ فِي حَدِيثٍ قَال: إِنَّ أَهْلَ الْبَصْرَةِ سَأَلُونِي فَقَالُوا إِنَّ يُونُسَ يَقُولُ مِنَ السَّنَةِ أَنْ يُصَلِّيَ الْإِنْسَانُ رَكْعَتَيْنِ وَ هُوَ جَالِسٌ بَعْدَ الْعَتَمَةِ فَقُلْتُ صَدَقَ يُونُسُ.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٦) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٧).

### ٣٠- بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ أَلْفِ رَكْعَةٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَ لَيْلَةٍ بَلْ كُلِّ يَوْمٍ وَ كُلِّ لَيْلَةٍ إِنْ أُمِّنَ

إشاره

(٨) ٣٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ أَلْفِ رَكْعَةٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَ لَيْلَةٍ بَلْ كُلِّ يَوْمٍ وَ كُلِّ لَيْلَةٍ إِنْ أُمِّنَ

### [رقم الحديث الكلي: ٤٦١٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٦١٢-١- (٩) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تُصَلِّيَ فِي كُلِّ يَوْمٍ أَلْفَ رَكْعَةٍ فَصَلِّ إِنَّ عَلِيًّا ع كَانَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ يُصَلِّيُ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَ لَيْلَةٍ أَلْفَ رَكْعَةٍ الْحَدِيثُ.

ص: ٩٧

١- في نسخه- تلك- هامش المخطوط-

٢- في الأصل عن نسخه- أو.

٣- تقدم في الحديث ٤ و ٩ من الباب ١٣ من هذه الأبواب.

٤- يأتي في الحديث ٦ من الباب ٧ من أبواب نافله شهر رمضان.

٥- رجال الكشي ٢- ٧٨٤- ٩٣٤.

٦- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ١٣ و في الحديث ١ من الباب ٢٧ من هذه الأبواب.

٧- يأتي ما يدل عليه في الحديث ١٥ من الباب ٤٤ من أبواب المواقيت.

٨- الباب ٣٠ فيه ٩ أحاديث.

٩- التهذيب ٣-٦٣-٢١٥، أوردته بتمامه في الحديث ٢ من الباب ٥ من أبواب نافلة شهر رمضان.

[رقم الحديث الكلي: ٤٦١٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٦١٣-٢- (١) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْمُؤَدَّبِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ شَعِيبٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تُصَلِّيَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ - وَ غَيْرِهِ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ أَلْفَ رَكَعَةٍ فَافْعَلْ فَإِنَّ عَلِيَّ ع كَانَ يُصَلِّي فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ أَلْفَ رَكَعَةٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٦١٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٦١٤-٣- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النَّعْمَانِ الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع يُصَلِّي فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ أَلْفَ رَكَعَةٍ وَ كَانَتْ الرِّيحُ تُمِيلُهُ بِمَنْزِلِهِ السُّتْبَلِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٦١٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٦١٥-٤- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ صَالِحِ الْهَرَوِيِّ قَالَ: جِئْتُ إِلَى بَابِ الدَّارِ الَّتِي حُبِسَ فِيهَا الرِّضَاعُ بِسَرِّ رَحْسَ (٤) - وَ قَدْ قِيدَ وَ اسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ السَّجَانَ فَقَالَ لَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهِ قُلْتُ وَ لِمَ قَالَ لِأَنَّهُ رُبَّمَا صَلَّى فِي يَوْمِهِ وَ لَيْلَتِهِ أَلْفَ رَكَعَةٍ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٦١٦ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٦١٦-٥- (٥) وَ فِي الْعِلَالِ عَنِ الْمُظَفَّرِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الْمُظَفَّرِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودِ الْعَيْشِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ يَقُولُ مَا رَأَيْتُ هَاشِمِيًّا أَفْضَلَ مِنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع - وَ كَانَ يُصَلِّي فِي

ص: ٩٨

١- التهذيب ٣- ٦١- ٢٠٩، أوردته بتمامه في الحديث ١ من الباب ٥ من أبواب نافله شهر رمضان.

٢- إرشاد المفيد- ٢٥٦ تقدم في الحديث ١٩ من الباب ٢٠ من أبواب مقدمه العبادات.

٣- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ١٨٣- ٦.

٤- سرخس- مدينة قديمه في نواحي خراسان بين نيسابور و مرو .. معجم البلدان ٣- ٢٠٨.

٥- علل الشرائع- ٢٣٢- ١٠.

الْيَوْمَ وَاللَّيْلَةَ أَلْفَ رَكَعَةٍ حَتَّى خَرَجَ بِجَبْهَتِهِ وَ آثَارِ سُجُودِهِ مِثْلَ كِرْكِرَةِ الْبَعِيرِ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٤٦١٧ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٦١٧-٦- (٢) وَ فِي الْخِصَالِ عَنِ الْمُظَفَّرِ بْنِ جَعْفَرِ الْعَلَوِيِّ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودِ الْعَيَّاشِيِّ عَنِ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الطَّيَالِسِيِّ عَنِ أَبِيهِ عَنِ (ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ) (٣) عَنِ حَمْرَةَ بْنِ حُمْرَانَ عَنِ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع يُصَلِّي فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةَ أَلْفَ رَكَعَةٍ كَمَا كَانَ يَفْعَلُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع - كَانَتْ لَهُ خُمْسِيَّاتُهُ نَحْلَهُ وَ كَانَ يُصَلِّي عِنْدَ كُلِّ نَحْلَةٍ رَكَعَتَيْنِ وَ كَانَ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ غَشِيَ لَوْنَهُ لَوْ أَنَّ آخِرُ وَ كَانَ قِيَامُهُ فِي صَلَاتِهِ قِيَامَ الْعَبْدِ الدَّلِيلِ بَيْنَ يَدَيْ الْمَلِكِ الْجَلِيلِ كَانَتْ أَعْضَاؤُهُ تَزْتَعِدُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَ كَانَ يُصَلِّي صِلَاءَهُ مُودِّعٍ يَرَى أَنَّ لَا يُصَلِّي بَعْدَهَا أَبَدًا وَ قَالَ إِنَّ الْعَبْدَ لَا يُقْبَلُ مِنْ صَلَاتِهِ إِلَّا مَا أَقْبَلَ عَلَيْهِ مِنْهَا بِقَلْبِهِ فَقَالَ رَجُلٌ هَلَكْنَا فَقَالَ كَلَّا إِنَّ اللَّهَ مُتَمُّ ذَلِكَ بِالنَّوَافِلِ الْحَدِيثِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٦١٨ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٦١٨-٧- (٤) الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي الْأَمَالِيِّ عَنِ أَبِيهِ عَنِ الْحَفَّارِ عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ أَبِيهِ أَخِي دَعْبَلِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الرُّضَاعِ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ خَلَعَ عَلِيٌّ دَعْبَلِ قَمِيصًا مِنْ خَزٍّ وَ قَالَ لَهُ احْتَفِظْ بِهَذَا الْقَمِيصِ فَقَدْ صَلَّيْتُ فِيهِ أَلْفَ لَيْلَةٍ أَلْفَ رَكَعَةٍ وَ خَتَمْتُ فِيهِ الْقُرْآنَ أَلْفَ خَتْمَةٍ الْحَدِيثِ.

وَ

رَوَاهُ النَّجَّاشِيُّ فِي كِتَابِ الرِّجَالِ (٥) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ الْوَاسِطِيِّ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الدَّعْلَجِيِّ جَمِيعًا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ

ص: ٩٩

- ١- كِرْكِرَةُ الْبَعِيرِ - مَا يَصِيبُ الْأَرْضَ مِنْ صَدْرِهِ إِذَا بَرَكَ. وَ هِيَ مِنَ الْمَوَاضِعِ الْخَشَنَةِ فِي جِلْدِهِ انظُرْ لِسَانَ الْعَرَبِ ٥- ١٣٧.
- ٢- الْخِصَالُ - ٥١٧- ٤، وَ أُورِدَ قِطْعُهُ مِنْهُ فِي الْحَدِيثِ ٨ مِنَ الْبَابِ ١٣ مِنْ أَبْوَابِ الصَّدَقَةِ، وَ قِطْعُهُ مِنْهُ فِي الْحَدِيثِ ٤ مِنَ الْبَابِ ٥١ مِنْ أَبْوَابِ أَحْكَامِ الدَّوَابِّ.
- ٣- فِي الْمَصْدَرِ - مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادِ الْأَزْدِيِّ.
- ٤- أَمَالِيُّ الطُّوسِيِّ ١- ٣٦٩ بِاخْتِلَافٍ.
- ٥- رِجَالُ النَّجَّاشِيِّ - ٢٧٦- ٧١٧.

عَلِيٌّ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ رَزِينٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الرَّضَاعِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ خَلَعَ عَلِيٌّ أَخِي دَعِيلَ قَمِيصٍ خَزٌّ (١) أَخْضَرَ وَأَعْطَاهُ خَاتَمًا فَضَّهَ عَقِيْقُ

[رقم الحديث الكلي: ٤٦١٩ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤٦١٩-٨- (٢) الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَجْمَعِ الْبَيَانِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْبَاقِرِ قَالَ: وَاللَّهِ إِنْ كَانَ عَلِيٌّ عَ لِيَأْكُلَ إِكْلَةَ الْعَبْدِ وَيَجْلِسُ جِلْسَةَ الْعَبْدِ إِلَى أَنْ قَالَ وَكَانَ يُصَلِّي فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ أَلْفَ رُكْعَةٍ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْأَمَالِيِّ كَمَا مَرَّ فِي الْجَدِّ وَالِاجْتِهَادِ فِي الْعِبَادَةِ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٢٠ - رقم الحديث الباب: ٩]

٤٦٢٠-٩- (٤) عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الْمَلْهُوفِ عَلَى قَتْلِ الطُّفُوفِ نَقْلًا مِنَ الْجُزْءِ الرَّابِعِ مِنْ كِتَابِ الْعَقْدِ لِابْنِ عَبْدِ رَبِّهِ قَالَ: قِيلَ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَ مَا أَقَلَّ وُلْدَ أَبِيكَ قَالَ الْعَجَبُ كَيْفَ وُلِدْتُ لَهُ كَانَ يُصَلِّي فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ أَلْفَ رُكْعَةٍ فَمَتَى كَانَ يَنْفَرُغُ لِلنِّسَاءِ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٦).

٣١- بَابُ عَدَمِ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ الضُّحَى وَعَدَمِ مَشْرُوعِيَّتِهَا

إشاره

(٧) ٣١ بَابُ عَدَمِ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ الضُّحَى وَعَدَمِ مَشْرُوعِيَّتِهَا

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٢١ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٦٢١-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسَنَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّهُ قَالَ: مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صِ الضُّحَى قَطُّ

ص: ١٠٠

- ١- الخز- ثياب تنسج من صوف و ابريسم. لسان العرب ٥- ٣٤٥.
- ٢- مجمع البيان ٥- ٨٨.
- ٣- مر في الحديث ١٢ من الباب ٢٠ من أبواب مقدّمه العبادات.
- ٤- الملهوف- ٤٠.
- ٥- تقدم ما يدلّ عليه في الباب ٢٠ من أبواب مقدّمه العبادات.
- ٦- يأتي ما يدلّ عليه بعمومه في الحديث ٤ من الباب ٣٢ من هذه الأبواب.
- ٧- الباب ٣١ فيه ٦ أحاديث.

٨- الفقيه ١- ٥٦٦- ١٥٦٣، أوردته أيضا في الحديث ١٠ من الباب ٣٧ من أبواب المواقيت.



قَالَ فَقُلْتُ لَهُ أَلَمْ تُخْبِرْنِي أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي فِي صَدْرِ النَّهَارِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَالَ بَلَى إِنَّهُ كَانَ يَجْعَلُهَا مِنَ الثَّمَانِ الَّتِي بَعْدَ الظُّهْرِ.  
أَقُولُ: الْمُرَادُ بِالظُّهْرِ هُنَا الْوَقْتُ أَعْنَى زَوَالِ الشَّمْسِ وَهُوَ ظَاهِرٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٢٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٦٢٢-٢- (١) وَيَسْنَدُهُ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ أَعْيَنَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ص الضُّحَى قَطُّ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٢٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٦٢٣-٣- (٢) وَيَسْنَدُهُ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ الْمُخْتَارِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ صِلَاةِ الضُّحَى فَقَالَ أَوَّلُ مَنْ صَلَّىهَا قَوْمُكَ إِنَّهُمْ كَانُوا مِنَ الْعَافِلِينَ فَيَصَلُّونَهَا وَ لَمْ يُصَلِّ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ص - وَقَالَ إِنَّ عَلِيًّا ع مَرَّ عَلَى رَجُلٍ وَ هُوَ يُصَلِّي لَهَا فَقَالَ (١) عَلِيُّ ع (٣) مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ فَقَالَ أَدْعُهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ - فَقَالَ عَلِيُّ ع أَكُونُ عَبْدًا إِذَا صَلَّى.

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٢٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٦٢٤-٤- (٤) وَ فِي عَيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ تَمِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمِ الْقُرَشِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ رَجَاءِ بْنِ أَبِي الضَّحَّاكِ عَنِ الرُّضَاعِ فِي حَدِيثٍ قَالَ: مَا رَأَيْتُهُ صَلَّى الضُّحَى فِي سَفَرٍ وَلَا حَضْرٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٢٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٦٢٥-٥- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ وَ النَّضَيْلِ جَمِيعًا عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ: صَلَاةُ الضُّحَى بِدَعَاةٍ.

ص: ١٠١

١- الفقيه ١- ٥٦٥- ١٥٦١.

٢- الفقيه ١- ٥٦٦- ١٥٦٢.

٣- ليس في المصدر.

٤- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ١٨٢- ٥.

٥- الكافي ٣- ٤٥٣- ٩.

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٢٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٦٢٦-٦- (١) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْقُمِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ رَفَعَهُ قَالَ: مَرَّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَ بَرَجِيلٍ يُصَلِّي الضُّحَى فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ - فَعَمَزَ جَبْهَهُ بِالْدَّرَةِ وَقَالَ نَحَرْتُ صِلْمَةَ الْأَوَابِينَ نَحَرَكَ اللَّهُ قَالَ فَاتْرُكْهَا قَالَ فَقَالَ أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى عَبْدًا إِذَا صَلَّى (٢) فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع وَكَفَى بِإِنْكَارِ عَلِيٍّ ع نَهْيًا.

أقول: وَيَأْتِي مَا يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَحَادِيثِ نَافِلِهِ شَهْرِ رَمَضَانَ (٣) وَتَقَدَّمَ مَا يُدُلُّ عَلَى حَضْرِ الْفَرَائِضِ وَالنَّوَافِلِ (٤).

٣٢- بَابُ اسْتِحْبَابِ كَثْرَةِ التَّنْفُلِ

اشاره

(٥) ٣٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ كَثْرَةِ التَّنْفُلِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٢٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٦٢٧-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ص رَجُلٌ فَقَالَ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُدْخِلَنِي الْجَنَّةَ فَقَالَ أَعْنِي بِكَثْرَةِ السُّجُودِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٢٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٦٢٨-٢- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْمَخَالِسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْعَطَّارِ قَالَ سَمِعْتُ الصَّادِقَ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ ع يَقُولُ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص

ص: ١٠٢

١- الكافي ٣- ٤٥٢- ٨.

٢- العلق ٩٦- ٩- ١٠.

٣- يأتي في الحديث ١ من الباب ١٠ من أبواب نافله شهر رمضان.

٤- تقدم في الباب ١٣ من هذه الأبواب.

٥- الباب ٣٢ فيه ٤ أحاديث.

٦- التهذيب ٢- ٢٣٦- ٩٣٤، و أورده في الحديث ٣ الباب ١٢ من هذه الأبواب و يأتي نحوه في الحديث ٢ الباب ٢٣ من السجود.

٧- أمالي الصدوق- ٤٠٤- ١١.

فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ - كَثُرَتْ ذُنُوبِي وَ ضَعُفَ عَمَلِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَكْثِرِ السُّجُودَ فَإِنَّهُ يَحُطُّ الذَّنُوبَ كَمَا تَحُطُّ الرِّيحُ وَرَقَ الشَّجَرِ.

### [رقم الحديث الكلي: ٤٦٢٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣-٤٦٢٩- (١) الْحَسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ الزِّيَّاتِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَحْيَى التَّمَّارِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ فَأَخَذَ غُصِينًا مِنْهَا فَنَفَضَهُ فَتَسَاقَطَ وَرَقُهُ فَقَالَ أَلَا تَسْأَلُونَنِي عَمَّا صَيَّعْتُ فَقَالُوا أَخْبِرْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ - قَالَ إِنَّ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ تَحَاتَّتْ (٢) خَطَايَاهُ كَمَا تَحَاتَّتْ (٣) وَرَقُ هَذِهِ الشَّجَرَةِ.

### [رقم الحديث الكلي: ٤٦٣٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤-٤٦٣٠- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ بَحْرَادِ الْعَابِدِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع وَ ذَكَرَ عِنْدَهُ الصَّلَاةَ فَقَالَ إِنَّ فِي كِتَابِ عَلِيِّ الَّذِي هُوَ إِمْلَاءُ رَسُولِ اللَّهِ ص - إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ عَلَى كَثْرَةِ الصَّلَاةِ وَ الصِّيَامِ وَ لَكِنْ يَزِيدُهُ خَيْرًا (٥).  
أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٦) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٧).

### ٣٣- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْمُدَاوَمَةِ عَلَى رَكَعَتِي الْفَجْرِ وَ عَدَمِ سُقُوطِهِمَا فِي السَّفَرِ

#### إشاره

(٨) ٣٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْمُدَاوَمَةِ عَلَى رَكَعَتِي الْفَجْرِ وَ عَدَمِ سُقُوطِهِمَا فِي السَّفَرِ

### [رقم الحديث الكلي: ٤٦٣١ - رقم الحديث الباب: ١]

١-٤٦٣١- (٩) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ

ص: ١٠٣

١- أُمَالِي الطُّوسِيِّ ١- ١٧٠.

٢- فِي الْمَصْدَرِ - تَحَاطَّتْ.

٣- فِي الْمَصْدَرِ - تَحَاطَّتْ.

٤- بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ - ١٨٥- ١١، وَ أوردته فِي الْحَدِيثِ ٤٢ مِنْ الْبَابِ ١ مِنْ أَبْوَابِ الصُّومِ الْمُنْدُوبِ.

٥- فِي الْمَصْدَرِ - جِزَاءً.

٦- تَقَدَّمَ فِي الْبَابِ ١٠ وَ ١٢ مِنْ هَذِهِ الْأَبْوَابِ.

٧- يأتي في الحديث ١ الباب ٣٤ من جهاد العدو.

٨- الباب ٣٣ فيه ٤ أحاديث.

٩- الكافي ٣- ٤٤١- ١٢.

ابن أبي نجران عن صفوان عن أبي الحسن الرضا ع قال: صل ركعتي الفجر في المحمل.

و رواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب مثله (١).

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٣٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٦٣٢-٢- (٢) عبد الله بن جعفر في قرب الأسناد عن محمد بن خالد الطيالسي عن إسماعيل بن عبد الخالق قال سمعت أبا عبد الله ع يقول الركعتين اللتين بعد المغرب هما أدبار السجود والركعتين اللتين بعد الفجر هما إدبار النجوم.

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٣٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٦٣٣-٣- (٣) علي بن إبراهيم في تفسيره عن أحمد بن إدريس عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن الرضا ع قال: أدبار السجود أربع ركعات بعد المغرب وإدبار النجوم ركعتين قبل صلاة الصبح.

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٣٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٦٣٤-٤- (٤) محمد بن الحسن بإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى عن محمد بن عيسى عن الحسين (٥) بن علي بن يقطين عن محمد بن الفضل الكوفي عن سعد أبي عمرو الجلاب قال: قلت لأبي عبد الله ع ركعتا الفجر تفوتني أ فأصليها قال نعم قلت لم فريضه قال فقال رسول الله ص سنّها فما سنّ رسول الله ص فهو فرض.

قال الشيخ قوله فرض معناه مقدر لأن الفرض هو التقدير وليس يريد أنه فرض يستحق تاركه العقاب

ص: ١٠٤

١- التهذيب ٢- ١٥- ٣٨.

٢- قرب الإسناد- ٦١.

٣- تفسير القمي ٢- ٣٣٣.

٤- التهذيب ٢- ٢٤٢- ٩٦٠.

٥- في نسخه- الحسن منه قده.

أَقُولُ: وَ يُمَكِّنُ الْحَمْلُ عَلَى تَأَكُّدِ الْإِسْبَاطِ وَ يَحْتَمِلُ الْحَمْلُ عَلَى الْإِسْبَاطِ الْإِنْكَارِيِّ وَ يُرَادُ بِهِ إِنْكَارُ الْوُجُوبِ وَ الْفَرَضِ وَ قَدْ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى (٢).

ص: ١٠٥

- 
- ١- تقدم في الحديث ٧ من الباب ١٧ و الحديث ٨ من الباب ٢١ و الحديث ٦ من الباب ٢٥ من هذه الأبواب.
  - ٢- يأتي في الحديث ٣ من الباب ٤٦ و في الحديث ٦ من الباب ٦١ من أبواب المواقيت. و قد كتب المصنّف بهامش الأصل ما لفظه - ثم بلغ قبالا، بحمد الله تعالى.



(١) ١ بَابُ وَجُوبِ الْمُحَافَظَةِ عَلَى الصَّلَوَاتِ فِي أَوْقَاتِهَا

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٣٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٦٣٥-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَيْنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِيَانَ بْنِ تَعْلَبَ قَالَ: كُنْتُ صِلَيْتُ خَلْفَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع بِالْمُزْدَلِفَةِ فَلَمَّا انْصَرَفَ التَّنَفَّتْ إِلَيَّ فَقَالَ يَا أَبِيَانَ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ الْمَفْرُوضَاتُ مَنْ أَقَامَ حُدُودَهُنَّ وَحَافَظَ عَلَى مَوَاقِيَتِهِنَّ لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ لَهُ عِنْدَهُ عَهْدٌ يُدْخِلُهُ بِهِ الْجَنَّةَ - وَ مَنْ لَمْ يُقِمَّ حُدُودَهُنَّ وَ لَمْ يُحَافِظْ عَلَى مَوَاقِيَتِهِنَّ لَقِيَ اللَّهَ وَ لَا عَهْدَ لَهُ إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَ إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ.

وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمِيرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ نَحْوَهُ (٣) وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ نَحْوَهُ (٤).

ص: ١٠٧

١- الباب ١ فيه ٢٧ حديثاً.

٢- الكافي ٣- ٢٦٧- ١، و التهذيب ٢- ٢٣٩- ٩٤٥.

٣- الكافي ٣- ٢٦٧- ٢.

٤- ثواب الأعمال- ٤٨- ١.



[رقم الحديث الكلى: ٤٦٣٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٦٣٦-٢- (١) وَ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَصَّالَةَ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ كُلُّ سَيِّئٍ فِي الصَّلَاةِ يُطْرَحُ مِنْهَا غَيْرَ أَنَّ اللَّهَ يُتَمُّ بِالنَّوَافِلِ إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ الصَّلَاةَ فَإِنْ قُبِلَتْ قُبِلَ مَا سِوَاهَا إِنَّ الصَّلَاةَ إِذَا ارْتَفَعَتْ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا رَجَعَتْ إِلَى صَاحِبِهَا وَ هِيَ بَيْضَاءُ مُشْرِقَةٌ تَقُولُ حَفِظْتَنِي حَفِظَكَ اللَّهُ وَ إِذَا ارْتَفَعَتْ فِي غَيْرِ وَقْتِهَا بَغَيْرِ حُدُودِهَا رَجَعَتْ إِلَى صَاحِبِهَا وَ هِيَ سَوْدَاءُ مُظْلِمَةٌ تَقُولُ ضَيَّعْتَنِي ضَيَّعَكَ اللَّهُ وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا نَحْوَهُ (٢) وَ

رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ إِلَّا أَنَّهُ تَرَكَ حُكْمَ السَّهْوِ (٣).  
وَ رَوَى الَّذِي قَبْلَهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٦٣٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٦٣٧-٣- (٤) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: أَيُّمَا مُؤْمِنٍ حَافِظٌ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْمَفْرُوضَةِ فَصَلَّاهَا لَوْ قَتَلَهَا فَلَيْسَ هَذَا مِنَ الْغَافِلِينَ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٦٣٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٦٣٨-٤- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَجْبُوبٍ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّ مَلَكَ الْمَوْتِ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ص- مَا مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ مَدْرٍ وَ لَا شَعْرٍ فِي بَرٍّ وَ لَا بَحْرٍ إِلَّا وَ أَنَا أَتَصَفَّحُهُمْ فِي كُلِّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ عِنْدَ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٦٣٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٦٣٩-٥- (٦) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ وَاقِدٍ

ص: ١٠٨

١- الكافي ٣- ٢٦٨- ٤، و أورده في الحديث ٨ من الباب ١٧ من أبواب أعداد الفرائض.

٢- الفقيه ١- ٢٠٩- ٦٢٧.

٣- التهذيب ٢- ٢٣٩- ٩٤٦.

٤- الكافي ٣- ٢٧٠- ١٤.

٥- الكافي ٣- ١٣٦- ٣.

٦- الكافي ٣- ١٣٦- ٢.

عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّ مَلَكَ الْمَوْتِ قَالَ إِنَّهُ لَيْسَ فِي شَرْقِهَا وَلَا فِي غَرْبِهَا أَهْلٌ بَيْتِ مَيْدَرٍ وَلَا وَبَرٍ إِلَّا وَ أَنَا  
أَتَصِيْفُهُمْ فِي كُلِّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص - إِنَّمَا يَتَصَيَّفُهُمْ فِي مَوَاقِيَتِ الصَّلَاةِ فَإِنْ كَانَ مِمَّنْ يُوَاطِبُ عَلَيْهَا عِنْدَ  
مَوَاقِيَتِهَا لَفَنَّهُ شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ص وَ نَحَى عَنْهُ مَلَكُ الْمَوْتِ إِبْلِيسَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٤٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٦٤٠-٦- (١) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ يَحْيَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي  
عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ صَلَّى فِي غَيْرِ وَقْتٍ فَلَا صَلَاةَ لَهُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٤١ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٦٤١-٧- (٣) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي  
بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَا مِنْ يَوْمٍ سَيَحَابٍ يَخْفَى فِيهِ عَلَى النَّاسِ وَقْتُ الزَّوَالِ إِلَّا كَانَ مِنَ الْإِمَامِ لِلشَّمْسِ رَجْرَةٌ (٤) حَتَّى  
تَبْدُو فَيَحْتَجَّ عَلَى أَهْلِ كُلِّ قَرْيَةٍ مِنْ اهْتِمِّ بِصَلَاتِهِ وَ مَنْ ضَيَّعَهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٤٢ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤٦٤٢-٨- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ الْفَرَضِ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ  
الْوَقْتُ

ص: ١٠٩

- 
- ١- الكافي ٣- ٢٨٥- ٦، أورده أيضا في الحديث ١٠ من الباب ١٣ و بطريق آخر في الحديث ٧ من الباب ١٣ من هذه الأبواب.
  - ٢- التهذيب ٢- ١٤٠- ٥٤٧، و الاستبصار ١- ٢٤٤- ٨٦٨.
  - ٣- الكافي ٣- ٤٨٩- ١٥.
  - ٤- الزجر- المنع و النهي و الانتهاز. لسان العرب ٤- ٣١٨.
  - ٥- التهذيب ٢- ٢٤١- ٩٥٥، تقدم الحديث أيضا في الحديث ٣ من الباب ١ من أبواب الوضوء، و يأتي في الحديث ١ من الباب ١ من أبواب القبلة و في الحديث ٥ من الباب ٩ من أبواب الركوع و يأتي مثله عن الأعمش في الحديث ١٥ من الباب ١ من أبواب أفعال الصلاة.

وَ الطُّهُورُ وَ الْقِبْلَةُ وَ التَّوَجُّهُ وَ الرُّكُوعُ وَ السُّجُودُ وَ الدُّعَاءُ قُلْتُ مَا سِوَى ذَلِكَ فَقَالَ سُنَّهٖ فِي فَرِيضِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٦٤٣ - رقم الحديث الباب: ٩]

٤٦٤٣-٩- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع تَعَلَّمُوا مِنَ الدَّيْكَ خَمْسَ خِصَالٍ مُحَافَظَتُهُ عَلَى أَوْقَاتِ الصَّلَوَاتِ وَ الْغَيْزَةَ وَ السَّخَاءَ وَ السَّجَاعَةَ وَ كَثْرَةَ الطَّرُوقَةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٦٤٤ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٤٦٤٤-١٠- (٢) قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْمَسْجِدَ وَ فِيهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ تَدْرُونَ مَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَعْلَمَ قَالَ إِنَّ رَبَّكُمْ يَقُولُ إِنَّ هَذِهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ الْمَفْرُوضَاتِ مَنْ صَيَّ لَهَا مِنْ لَوْقَتِهِنَّ وَ حَافَظَ عَلَيْهِنَّ لَقَبِنِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ لَهُ عِنْدِي عَهْدٌ أَذْخَلُهُ بِهِ الْجَنَّةَ- وَ مَنْ لَمْ يُصَلِّهِنَّ لَوْقَتِهِنَّ وَ لَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهِنَّ فَذَاكَ إِلَيَّ إِنْ شِئْتُ عَذَّبْتُهُ وَ إِنْ شِئْتُ غَفَرْتُ لَهُ.

وَ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ (٣) عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ إِسْمَاعِيلَ الْبَصْرِيِّ عَنِ الْفَضِيلِ (٤) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٦٤٥ - رقم الحديث الباب: ١١]

٤٦٤٥-١١- (٥) وَ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ عَنِ السَّعِيدِ أَبِي بَدِيٍّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِي عَمْرَانَ الْأَزْمَعِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ هِشَامِ الْجَوَالِقِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ صَيَّ لِي الصَّلَاةَ

ص: ١١٠

١- الفقيه ١- ٤٨٢- ١٣٩٣، أورده أيضا في الحديث ٤ من الباب ١٤ من هذه الأبواب و في الحديث ٣ من الباب ١٤٠ من أبواب مقدمات النكاح و أخرج مثله مسندا عن الخصال في الحديث ١٨ من هذا الباب.

٢- الفقيه ١- ٢٠٨- ٦٢٥.

٣- ثواب الأعمال- ٤٨- ٢.

٤- في نسخه- المفضل، و في أخرى- الفضل. هامش المخطوط. الحديث ٣- ٩٦ و ١٣- ٣٣٩ و جامع الرواه ٢- ١٢

٥- عقاب الأعمال- ٢٧٣- ١.

لِغَيْرِ وَقْتِهَا رُفِعَتْ لَهُ سَوْدَاءٌ مُظْلِمَةٌ تَقُولُ ضَيِّعْتَنِي كَمَا ضَيِّعَكَ اللَّهُ كَمَا ضَيِّعْتَنِي وَ أَوَّلُ مَا يُسْأَلُ الْعَبْدُ إِذَا وَقَفَ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ تَعَالَى عَنِ الصَّلَاةِ فَإِنْ زَكَتْ صَلَاتُهُ زَكَ سَائِرَ عَمَلِهِ وَإِنْ لَمْ تَزُكْ صَلَاتُهُ لَمْ يَزُكْ عَمَلُهُ.

وَ رَوَاهُ الْبُرْقُؤِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ مِثْلَهُ (١).

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٦٤٦ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٤٦٤٦-١٢- (٢) وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَاجِلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ (٣) مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ غَزْوَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا يَزَالُ الشَّيْطَانُ هَائِبًا (٤) لِابْنِ آدَمَ ذَعْرًا مِنْهُ مَا صَلَّى الصَّلَوَاتِ الْخُمْسَ لَوْ قَتِهَنَّ فَإِذَا ضَيَّعَهُنَّ اجْتَرَأَ عَلَيْهِ فَأَدْخَلَهُ فِي الْعِظَائِمِ.

وَ رَوَاهُ الْبُرْقُؤِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ مِثْلَهُ (٥).

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٦٤٧ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٤٦٤٧-١٣- (٦) وَ فِي الْمَخْرِالِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا يَنَالُ شَفَاعَتِي غَدًّا مَنْ أَحْرَزَ الصَّلَاةَ الْمَفْرُوضَةَ بَعْدَ وَقْتِهَا.

ص: ١١١

١- المحاسن - ٨١.

٢- عقاب الأعمال - ٢٧٤-٣ و أورد مثله في الحديث ٢ من الباب ٧ من أبواب أعداد الفرائض و في الحديث ١٤ من الباب ١ من أبواب التعقيب.

٣- في المصدر زياده- عن.

٤- هائبا- من الهيبة، المهابه و هي الاجلال أو المخافه. الهيبة- التقية في كل شى ء. لسان العرب هيب ١- ٧٨٩.

٥- المحاسن - ٨٢- ١٢.

٦- أمالي الصدوق - ٣٢٦- ١٥.

[رقم الحديث الكلى: ٤٦٤٨ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٤٦٤٨-١٤- (١) وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ بِأَسَانِيدٍ تَقَدَّمَتْ فِي إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ عَنِ الرَّضَاعِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا يَزَالُ الشَّيْطَانُ ذَعْرًا مِنَ الْمُؤْمِنِ مَا حَافَظَ عَلَى مَوَاقِبِ الصَّلَاةِ الْخَمْسِ فَإِذَا ضَيَّعَهُنَّ اجْتَرَأَ عَلَيْهِ فَأَدْخَلَهُ فِي الْعِظَائِمِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٦٤٩ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٤٦٤٩-١٥- (٢) وَ فِي الْخِصَالِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ الْخَيْرِيِّ عَنِ يُونُسَ بْنِ ظَبْيَانَ وَ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: خَصَلْتَانِ مَنْ كَانَتْ فِيهِ وَ إِلَّا فَاغْرُبْ ثُمَّ اغْرُبْ قِيلَ وَ مَا هُمَا قَالَ الصَّلَاةُ فِي مَوَاقِبِهَا وَ الْمُوَظَبَةُ عَلَيْهَا وَ الْمُوَاسَاةُ.

وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ الْأَخْوَانِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ نَحْوَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٤٦٥٠ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٤٦٥٠-١٦- (٤) وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ هَيَاوُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ اللَّيْثِيِّ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ: امْتَحِنُوا شَيْعَتَنَا عِنْدَ ثَلَاثِ عِنْدَ مَوَاقِبِ الصَّلَاةِ كَيْفَ مُحَافَظَتُهُمْ عَلَيْهَا وَ عِنْدَ أَسْرَارِهِمْ كَيْفَ حِفْظُهُمْ لَهَا عِنْدَ عِدْوَانَا وَ إِلَى أَمْوَالِهِمْ كَيْفَ مُوَاسَاتُهُمْ لِأَخْوَانِهِمْ فِيهَا.

[رقم الحديث الكلى: ٤٦٥١ - رقم الحديث الباب: ١٧]

٤٦٥١-١٧- (٥) وَ عَنِ الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ السَّجَزِيِّ عَنِ أَبِي الْقَاسِمِ الْبَغَوِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْجَعْدِ عَنِ شُعْبَةَ عَنِ (الْوَلِيدِ بْنِ الْغَيْرَوَانَ بْنِ الْحَارِثِ) (٦) عَنِ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص

ص: ١١٢

١- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ٢٨- ٢١ باختلاف.

٢- الخصال- ٤٧- ٥٠، أخرج مثله في الحديث ١ الباب ١٠٣ من أحكام العشرة.

٣- مصادقه الاخوان- ٣٦- ٢.

٤- الخصال- ١٠٣- ٦٢.

٥- الخصال- ١٦٣- ٢١٣، و أخرج نحوه في الحديث ٢٨ من الباب ١ من أبواب الجهاد.

٦- في المصدر- الوليد بن العيزار بن حريث.

أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَيَّ قَالَ الصَّلَاةُ لَوْ قَتَلْتَهَا قُلْتُ ثُمَّ أَيُّ شَيْءٍ قَالَ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ قُلْتُ ثُمَّ أَيُّ شَيْءٍ قَالَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٥٢ – رقم الحديث الباب: ١٨]

٤٦٥٢-١٨- (١) وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَمَّوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ الرُّضَاعِ قَالَ: فِي الدَّيْكَ الْأَبْيَضِ خَمْسُ خِصَالٍ مِنْ خِصَالِ الْأَنْبِيَاءِ عَ مَعْرِفَتِهِ بِأَوْقَاتِ الصَّلَوَاتِ وَالْغَيْرَةِ وَالسَّخَاءِ وَالشَّجَاعَةِ وَكَثْرَةُ الطَّرِيقَةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٥٣ – رقم الحديث الباب: ١٩]

٤٦٥٣-١٩- (٢) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ ع فِي حَدِيثِ الْأَرْبَعِيَّاتِ قَالَ: لَيْسَ عَمَلٌ أَحَبُّ إِلَيَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الصَّلَاةِ فَلَا يَشْغَلَنَّكُمْ عَنْ أَوْقَاتِهَا شَيْءٌ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ذَمَّ أَقْوَامًا فَقَالَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صِيَلَاتِهِمْ سَاهُونَ (٣)- يَعْنِي أَنَّهُمْ غَافِلُونَ اسْتَهَانُوا بِأَوْقَاتِهَا اَعْلَمُوا أَنَّ صَالِحِي عَدُوِّكُمْ يُرَائِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا لَكِنَّ اللَّهَ لَا يُؤَفِّقُهُمْ وَلَا يَقْبَلُ إِلَّا مَا كَانَ لَهُ خَالِصًا.

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٥٤ – رقم الحديث الباب: ٢٠]

٤٦٥٤-٢٠- (٤) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ (٥) عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: أَيُّمَا مُؤْمِنٍ حَافِظٌ عَلَى صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ فَصَلَّاهَا لَوْ قَتَلَهَا فَلَيْسَ هُوَ مِنَ الْغَافِلِينَ فَإِنْ قَرَأَ فِيهَا بِمَائَةِ آيَةٍ فَهُوَ مِنَ الذَّاكِرِينَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٥٥ – رقم الحديث الباب: ٢١]

٤٦٥٥-٢١- (٦) وَعَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ:

ص: ١١٣

- ١- الخصال- ٢٩٨- ٧٠، و أوردته في الحديث ٥ الباب ١٤٤ من مقدمات النكاح، و عن الكافي في الحديث ٢ الباب ٣٧ من أحكام الدواب.
- ٢- الخصال- ٦٢١- ١٠.
- ٣- الماعون ١٠٧- ٥.
- ٤- المحاسن- ٥١- ٧٤.
- ٥- في المصدر زياده- عن زراره.
- ٦- المحاسن- ٧٩- ٥.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ وَ أَعْمَى عَلَيْهِ ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ لَا يَنَالُ شَفَاعَتِي مَنْ أَخَرَ الصَّلَاةَ بَعْدَ وَقْتِهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٥٦ - رقم الحديث الباب: ٢٢]

٤٦٥٦ - ٢٢ - (١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع امْتَحِنُوا شِعْتَنَا عِنْدَ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ كَيْفَ مُحَافِظَتُهُمْ عَلَيْهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٥٧ - رقم الحديث الباب: ٢٣]

٤٦٥٧ - ٢٣ - (٢) الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَجْمَعِ الْبَيَانِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: هَيْدِهِ الْفَرِيضَةُ مَنْ صَيَّ لَهَا لَوْ قَتَلَهَا عَارِفًا بِحَقِّهَا لَا يُؤَثِّرُ عَلَيْهَا غَيْرَهَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بَرَاءَةً لَا يُعَذِّبُهُ وَمَنْ صَيَّ لَهَا لِغَيْرٍ وَقَتَلَهَا مُؤَثِّرًا عَلَيْهَا غَيْرَهَا فَإِنَّ ذَلِكَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٥٨ - رقم الحديث الباب: ٢٤]

٤٦٥٨ - ٢٤ - (٣) قَالَ وَ رَوَى الْعَيْشِيُّ بِالْإِسْنَادِ عَنْ يُوْنُسَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِهِ تَعَالَى الَّذِينَ هُمْ عَنْ صِيَّ لَاتِهِمْ سَاهُونَ (٤) - أَيْ وَ سَوْسَهُ الشَّيْطَانِ فَقَالَ لَا كُلِّ أَحَدٍ يُصِيبُهُ هَذَا وَ لَكِنْ أَنْ يُغْفَلَهَا وَ يَدَّعَ أَنْ يُصَلِّيَ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٥٩ - رقم الحديث الباب: ٢٥]

٤٦٥٩ - ٢٥ - (٥) وَ عَنْ أَبِي أُسَيْمَةَ زَيْدِ الشَّحَامِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صِيَّ لَاتِهِمْ سَاهُونَ (٦) قَالَ هُوَ التَّرْكُ لَهَا وَ التَّوَانِي عُنْهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٦٠ - رقم الحديث الباب: ٢٦]

٤٦٦٠ - ٢٦ - (٧) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: هُوَ التَّصْيِيعُ لَهَا.

ص: ١١٤

١- قرب الإسناد- ٣٨.

٢- مجمع البيان ٥- ٣٥٧.

٣- مجمع البيان ٥- ٥٤٨.

٤- الماعون ١٠٧- ٥.

٥- مجمع البيان ٥- ٥٤٨.

٦- الماعون ١٠٧- ٥.





٢٧-٤٦٦١- (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَجُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِذَا صَلَّيْتَ فِي السَّفَرِ شَيْئًا مِنَ الصَّلَوَاتِ فِي غَيْرِ وَقْتِهَا فَلَا يَضُرُّكَ.

وَإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ (٢) وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَلْبِيِّ (٣)

أَقُولُ: حَمَلَهُ الشَّيْخُ عَلَى تَأْخِيرِهَا لِعُدْرِ فَتَصِيرُ قَضَاءً وَالأَقْرَبُ حَمْلُهَا عَلَى تَأْخِيرِهَا عَنْ وَقْتِ الْفَضِيلَةِ وَالأَيْثَانِ بِهَا فِي وَقْتِ الإِجْرَاءِ وَ يَحْتَمِلُ الحَمْلُ عَلَى التَّوَافِلِ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ عَلَى مَضْمُونِ البَابِ (٤).

## ٢- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْجُلُوسِ فِي الْمَسْجِدِ وَ انْتِظَارِ الصَّلَاةِ

إشاره

(٥) ٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْجُلُوسِ فِي الْمَسْجِدِ وَ انْتِظَارِ الصَّلَاةِ

١-٤٦٦٢- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ لِعَلِيِّ ع قَالَ: يَا عَلِيُّ ثَلَاثُ دَرَجَاتٍ إِسْبَاغُ الوُضُوءِ عَلَى

ص: ١١٥

١- التهذيب ٣- ٢٣٥- ٦١٦.

٢- الاستبصار ١- ٢٤٤- ٨٦٩.

٣- الفقيه ١- ٥٦٨- ١٥٧٠.

٤- يأتي ما يدل على ذلك في الباب ٣ و في الحديث ١٢ من الباب ١٠ و يأتي في الحديث ٣ من الباب ٤٩ من أبواب الملابس و في الحديث ١ من الباب ٣٤ من أبواب جهاد العدو و في الحديث ٦ و ٨ من الباب ٤١ من أبواب الأمر بالمعروف، و تقدم ما يدل عليه في الباب ٧ من أبواب أعداد الفرائض.

٥- الباب ٢ فيه ١٠ أحاديث.

٦- الفقيه ٤- ٣٦٠- ٥٧٦٢، تقدم الحديث و ما يتعلق به في الحديث ١ من الباب ٥٤ من أبواب الوضوء.

السَّيْرَاتِ (١) - وَ الْمَشْيُ بِاللَّيْلِ وَ النَّهَارِ إِلَى الْجَمَاعَاتِ وَ انْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٦٦٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٦٦٣-٢- (٢) قَالَ وَقَالَ الصَّادِقُ ع كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَقُولُ مَنْ حَبَسَ نَفْسَهُ عَلَى صِيْلَمَاءٍ فَرِيضِهِ يَنْتَظِرُ وَقَتَهَا فَصِيْلَمَاءًا فِي أَوَّلِ وَقَتِهَا فَأَتَتْهُمُ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا وَخُشُوعَهَا ثُمَّ مَجَّدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَ عَظَّمَهُ وَ حَمَدَهُ حَتَّى يَدْخُلَ وَقْتُ صِيْلَمَاءٍ أُخْرَى لَمْ يَلْغُ بَيْنَهُمَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ كَأَجْرِ الْحَاجِّ الْمُعْتَمِرِ وَ كَانَ مِنْ أَهْلِ عَلِيِّينَ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٦٦٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٦٦٤-٣- (٣) وَ فِي كِتَابِ الْإِخْوَانِ بِسَنَدِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ مِنْ خَالِصِهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - رَجُلٌ زَارَ أَخَاهُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهُوَ زُورُ اللَّهِ وَ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكْرِمَ زُورَهُ وَ يُعْطِيَهُ مِمَّا سَأَلَ وَ رَجُلٌ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصِيْلَمَى وَ عَقَبَ انْتِظَارًا لِلصَّلَاةِ الْأُخْرَى فَهُوَ ضَيْفُ اللَّهِ وَ حَقُّ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكْرِمَ ضَيْفَهُ وَ الْحَاجُّ وَ الْمُعْتَمِرُ فَهُمَا وَفَدُ اللَّهُ وَ حَقُّ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكْرِمَ وَفَدَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٦٦٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٦٦٥-٤- (٤) وَ فِي الْمَجَالِسِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْبَرْقِيِّ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آيَاتِهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْجُلُوسُ فِي الْمَسْجِدِ لِيَنْتَظَرَ الصَّلَاةَ عِيَادَةٌ مِمَّا لَمْ يُخْدِثْ قَبْلَ يَأْ رَسُولَ اللَّهِ وَ مَا الْحَدِيثُ قَالَ الْغَيْبَةُ (٥).

[رقم الحديث الكلى: ٤٦٦٦ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٦٦٦-٥- (٥) وَ فِي الْخِصَالِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ ع فِي حَدِيثِ الْأَرْبَعِمَائَةِ قَالَ: الْمُتَظَرُّ وَقْتُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ مِنْ زُورِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

ص: ١١٦

١- السيرات- جمع سيره و هي شدة البرد لسان العرب ٤- ٣٤١.

٢- الفقيه ١- ٢١١- ٦٤٢.

٣- مصادقه الاخوان- ٥٦- ٢.

٤- أمالي الصدوق- ٣٤٢- ١١، و أورد مثله في الحديث ٨ من الباب ١٥٢ من أبواب العشرة.

٥- في الأصل عن نسخه- الاغتياب.

٦- الخصال- ٦٣٥.

وَ حَقُّ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكْرِمَ زَائِرَهُ وَ أَنْ يُعْطِيَهُ مَا سَأَلَ وَ الْحَاجُّ الْمُعْتَمِرُ وَفَدَّ اللَّهُ وَ حَقُّ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكْرِمَ وَفَدَّهُ وَ يَحْبُوهُ بِالْمَغْفِرَةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٦٦٧ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٦٦٧-٦- (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص انْتَظِرُوا الصَّلَاةَ بَعْدَ الصَّلَاةِ كَنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٦٦٨ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٦٦٨-٧- (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عِيَامِرٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ غَالِبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ص إِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أَتْرَهَّبَ قَالَ لَا تَفْعَلْ يَا عُثْمَانُ فَإِنَّ تَرَهَّبَ أُمَّتِي الْقُعُودُ فِي الْمَسَاجِدِ انْتَظَارَ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٦٦٩ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤٦٦٩-٨- (٣) وَ فِي الْمَحْرَسِ وَ الْأَخْبَارِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ص فِي وَصِيَّتِهِ لَهُ قَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّ اللَّهَ يُعْطِيكَ مَا دُمْتَ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ بِكُلِّ نَفْسٍ تَنْفَسَتْ فِيهِ دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ وَ تُصَلِّيَ عَلَيْكَ الْمَلَائِكَةُ وَ يُكْتَبُ لَكَ بِكُلِّ نَفْسٍ تَنْفَسَتْ فِيهِ عَشْرُ حَسَنَاتٍ وَ يُمْحَى عَنْكَ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ يَا أَبَا ذَرٍّ أ تَعْلَمُ فِي أَيِّ شَيْءٍ أَنْزَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ اصْبِرُوا وَ صَابِرُوا وَ رَابِطُوا وَ اتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٤) قُلْتُ لَأَقَالَ فِي انْتَظَارِ الصَّلَاةِ خَلْفَ الصَّلَاةِ

ص: ١١٧

١- التهذيب ٢- ٢٣٧- ٩٣٧.

٢- التهذيب ٤- ١٩٠- ٥٤١، و أورد بعض الحديث في الحديث ٢ من الباب ٤ من أبواب الصوم المنسوب.

٣- النسخة المطبوعة من أمالي الطوسي خاليه من هذه القطعه و وردت في البحار ٧٧- ٨٥ عن مكارم الأخلاق و ذكر في ذيل الوصيه- و رواه الشيخ في أماليه.

٤- آل عمران ٣- ٢٠٠.

- يَا أَيُّهَا ذُرِّي إِسْبَاطِ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ مِنَ الْكُفَّارَاتِ وَ كَثْرَةِ الْإِخْتِلَافِ إِلَى الْمَسَاجِدِ فَذَلِكُمْ الرِّبَاطُ يَا أَبَا ذَرٍّ كُلَّ جُلُوسٍ فِي الْمَسْجِدِ لَعُوًّا إِلَّا ثَلَاثَةً قِرَاءَةُ مُصَلٍّ أَوْ ذَاكِرٌ لِلَّهِ تَعَالَى أَوْ مُسَائِلٌ عَنْ عِلْمٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٧٠ - رقم الحديث الباب: ٩]

٤٦٧٠-٩- (١) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ وَ غَيْرِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ أَوْ غَيْرِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع مَنْ اهْتَمَّ بِمَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ لَمْ يَسْتَكْمِلْ لَذَّةَ الدُّنْيَا.

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٧١ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٤٦٧١-١٠- (٢) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ إِتْرَاهِيمَ بْنِ عَزِيدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ أَقَامَ فِي مَسْجِدٍ بَعْدَ صَلَاتِهِ أَنْتَظَارًا لِلصَّلَاةِ فَهُوَ ضَيْفٌ لِلَّهِ وَ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكْرِمَ ضَيْفَهُ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَحَادِيثِ إِسْبَاطِ الْوُضُوءِ (٣) وَ فِي الطَّهَارَةِ لِإِدْخُولِ الْمَسَاجِدِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ (٤) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٥).

### ٣- بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ

إشاره

(٦) ٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٧٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٦٧٢-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَاسِينَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَجْزُوبٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي خَلْفٍ عَنْ أَبِي

ص: ١١٨

١- الكافي ٣- ٢٧٥- ٩.

٢- المحاسن - ٤٨- ٦٦.

٣- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ٥٤ من أبواب الوضوء.

٤- تقدم في الباب ١٠ من أبواب الوضوء.

٥- يأتي ما يدل عليه في الحديث ٢ من الباب ٥٩ من هذه الأبواب، وفي الباب ٣ من أبواب أحكام المساجد.

٦- الباب ٣ فيه ٢٠ حديثا.

٧- التهذيب ٢- ٤٠- ١٢٨.

الْحَسَنِ مُوسَى ع قَالَ: الصَّلَوَاتُ الْمَفْرُوضَاتُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا إِذَا أَقِيمَ حُدُودُهَا أَطْيَبَ رِيحاً مِنْ قَضِيْبِ الْأَسِ حِينَ يُؤْخَذُ مِنْ شَجَرِهِ فِي طَيْبِهِ وَ رِيحِهِ وَ طَرَاوْتِهِ فَعَلَيْكُمْ بِالْوَقْتِ الْأَوَّلِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَجْزُوبٍ مِثْلَهُ (١).

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٦٧٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٦٧٣-٢- (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخِرَازِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِذَا دَخَلَ وَقْتُ الصَّلَاةِ فَتَحَّتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ لِصُجُودِ الْأَعْمَالِ فَمَا أَحَبُّ أَنْ يَصْعَدَ عَمَلٌ أَوَّلُ مِنْ عَمَلِي وَ لَا يُكْتَبَ فِي الصَّحِيفَةِ أَحَدٌ أَوَّلُ مِنِّي.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٦٧٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٦٧٤-٣- (٣) وَ عَنْهُ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ الرُّضَاعُ يَا فُلَانُ إِذَا دَخَلَ الْوَقْتُ عَلَيْكَ فَصَلِّهَا (٤) فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا يَكُونُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٦٧٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٦٧٥-٤- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ بِنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ وَ فَضَالَةَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: لِكُلِّ صِيَامٍ وَقْتَانِ وَ أَوَّلُ الْوَقْتَيْنِ أَفْضَلُهُمَا وَ لَا يَنْبَغِي تَأْخِيرُ ذَلِكَ عَمْدًا وَ لَكِنَّهُ وَقْتُ مَنْ شُغِلَ أَوْ نَسِيَ أَوْ سَهَا أَوْ نَامَ وَ لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَجْعَلَ آخِرَ الْوَقْتَيْنِ وَقْتًا إِلَّا مِنْ عُذْرٍ أَوْ عَلَيْهِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٦٧٦ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٦٧٦-٥- (٦) وَ عَنْهُ عَنِ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرِ عَنْ زُرَّارَةَ

ص: ١١٩

- 
- ١- ثواب الأعمال- ٥٨- ١.
  - ٢- التهذيب ٢- ٤١- ١٣١.
  - ٣- التهذيب ٢- ٢٧٢- ١٠٨٢.
  - ٤- في هامش الأصل فصلهما. ن.
  - ٥- التهذيب ٢- ٣٩- ١٢٣، و الاستبصار ١- ٢٧٦- ١٠٠٣، و أورد صدره في الحديث ٢ من الباب ٤ من أبواب الوضوء و يأتي تمامه في الحديث ٥ من الباب ٢٦ من هذه الأبواب.
  - ٦- التهذيب ٢- ٢٤- ٦٩، و الاستبصار ١- ٢٦٠- ٩٣٥، و أوردته في الحديث ١٢ من الباب ٩ من هذه الأبواب، و أورد صدره في

الحديث ٣ من الباب ٤ من أبواب الوضوء.

قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ أَحَبُّ الْوَقْتِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَحَلَّ أَوَّلُهُ حِينَ يَدْخُلُ وَقْتُ الصَّلَاةِ فَصَلَّ الْفَرِيضَةَ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَإِنَّكَ فِي وَقْتٍ مِنْهُمَا حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٧٧ – رقم الحديث الباب: ٦]

٤٦٧٧-٦- (١) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ أَوَّلُ الْوَقْتِ زَوَالُ الشَّمْسِ وَ هُوَ وَقْتُ اللَّهِ الْأَوَّلُ وَ هُوَ أَفْضَلُهُمَا.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ عَنِ الصَّادِقِ ع مَرْسَلًا (٢)

وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٧٨ – رقم الحديث الباب: ٧]

٤٦٧٨-٧- (٤) وَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الدَّهْقَانِيِّ عَنْ وَاصِلِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيِّدَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَا مِنْ صِدْمَةٍ يَخْضُرُ وَقْتُهَا إِلَّا نَادَى مَلَكٌ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ أَيُّهَا النَّاسُ قُومُوا إِلَى نيرانِكُمُ الَّتِي أَوْقَدْتُمُوهَا عَلَى ظُهُورِكُمْ فَأَطْفِئُوهَا بِصَلَاتِكُمْ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مَرْسَلًا (٥)

وَ رَوَاهُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (٦)

وَ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ السَّعِيدِ آبَادِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

ص: ١٢٠

١- التهذيب ٢- ١٨- ٥٠.

٢- الفقيه ١- ٢١٧- ٦٥٠.

٣- الاستبصار ١- ٢٤٦- ٨٨٠.

٤- التهذيب ٢- ٢٣٨- ٩٤٤.

٥- الفقيه ١- ٢٠٨- ٦٢٤.

٦- ثواب الأعمال- ٥٧- ١.

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٧٩ – رقم الحديث الباب: ٨]

٤٦٧٩-٨- (٢) وَيَسِينَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ ذَرِيحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ جَبْرِئِيلُ لِرَسُولِ اللَّهِ ص فِي حَدِيثٍ أَفْضَلَ الْوَقْتِ أَوَّلُهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٨٠ – رقم الحديث الباب: ٩]

٤٦٨٠-٩- (٣) وَعَنْهُ عَنِ الْمُنْقَرِيِّ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: ذَكَرَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَوَّلَ الْوَقْتِ وَفَضْلَهُ فَقُلْتُ كَيْفَ أَصْنَعُ بِالثَّمَانِي رَكَعَاتٍ فَقَالَ خَفَّفْ مَا اسْتَطَعْتَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٨١ – رقم الحديث الباب: ١٠]

٤٦٨١-١٠- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ (٥) حَمَادٍ عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع أَعْلَمُ أَنَّ أَوَّلَ الْوَقْتِ أَبَدًا أَفْضَلُ فَعَجَّلِ الْخَيْرَ مَا اسْتَطَعْتَ وَ أَحْبَبُ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ مَا دَاوَمَ (٦) عَلَيْهِ الْعَبْدُ وَإِنْ قَلَّ. وَ رَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ حَرِيْزٍ عَنْ زُرَّارَةَ مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٨٢ – رقم الحديث الباب: ١١]

٤٦٨٢-١١- (٨) وَعَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ أَوْ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

ص: ١٢١

- 
- ١- أمالي الصدوق - ٤٠١-٣.
  - ٢- التهذيب ٢- ٢٥٣-١٠٠٤، يأتي بتمامه في الحديث ٨ من الباب ١٠ من هذه الأبواب.
  - ٣- التهذيب ٢- ٢٥٧-١٠١٩، أورده في الحديث ١ من الباب ١٥ من هذه الأبواب.
  - ٤- الكافي ٣- ٢٧٤-٨، و أورده في الحديث ٥ من الباب ٢١، و الحديث ١١ من الباب ٢٧ من أبواب المقدمه، و التهذيب ٢- ٤١-١٣٠.
  - ٥- في هامش الأصل عن التهذيب- عن محمد بن زياد.
  - ٦- في التهذيب و السرائر- دام هامش المخطوط.
  - ٧- السرائر- ٤٨٠.
  - ٨- الكافي ٣- ٢٧٤-٤.



ع لِكُلِّ صَلَاةٍ وَقْتَانِ وَ أَوَّلُ الْوَقْتِ أَفْضَلُهُمَا (١).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٢).

وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

#### [رقم الحديث الكلى: ٤٦٨٣ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٤٦٨٣-١٢- (٣) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدِيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ ع أَضْيَلِحَكَ اللَّهُ وَتُ كُلُّ صِيَامَةٍ أَوَّْلُ الْوَقْتِ أَفْضَلُ أَوْ وَسِيْطُهُ أَوْ آخِرُهُ قَالَ أَوَّلُهُ إِنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ص قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ مِنَ الْخَيْرِ مَا يُعَجَّلُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ (٤).

#### [رقم الحديث الكلى: ٤٦٨٤ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٤٦٨٤-١٣- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ لِكُلِّ صَلَاةٍ وَقْتَانِ وَ أَوَّلُ الْوَقْتِ أَفْضَلُهُ وَ لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَجْعَلَ آخِرَ الْوَقْتَيْنِ وَقْتًا إِلَّا فِي عُذْرٍ مِنْ غَيْرِ عَلَيْهِ.

وَ

رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي إِحْدَى الرَّوَايَتَيْنِ فِي عِلِّهِ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ (٦).

#### [رقم الحديث الكلى: ٤٦٨٥ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٤٦٨٥-١٤- (٧) وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَفَضْلُ الْوَقْتِ الْأَوَّلِ عَلَى الْآخِرِ خَيْرٌ لِلرَّجُلِ (٨) مِنْ وُلْدِهِ وَ مَالِهِ.

ص: ١٢٢

١- فى التهذيب، و الاستبصار- أفضله. هامش المخطوط.

٢- التهذيب ٢- ٤٠- ١٢٥، و الاستبصار ١- ٢٤٤- ٨٧١.

٣- الكافي ٣- ٢٧٤- ٥.

٤- التهذيب ٢- ٤٠- ١٢٧.

٥- الكافي ٣- ٢٧٤- ٣.

٦- التهذيب ٢- ٣٩- ٢٢٤، و الاستبصار ١- ٢٤٤- ٨٧٠.

٧- الكافي ٣- ٢٧٤- ٧.

٨- في الفقيه، و ثواب الأعمال- للمؤمن. هامش المخطوط.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَبَّاسِ عَنِ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ (١).

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٢).

وَرَوَاهُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ (٣).

وَرَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ مِثْلَهُ (٤).

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٦٨٦ – رقم الحديث الباب: ١٥]

٤٦٨٦-١٥ (٥) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ قُتَيْبَةَ الْأَعَشَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ فَضْلَ الْوَقْتِ الْأَوَّلِ عَلَى الْآخِرِ كَفَضْلِ الْآخِرِ عَلَى الدُّنْيَا.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ مُرْسَلًا (٦).

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٧).

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٦٨٧ – رقم الحديث الباب: ١٦]

٤٦٨٧-١٦ (٨) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع أَوْلُهُ رِضْوَانُ اللَّهِ وَ آخِرُهُ عَفْوُ اللَّهِ وَ الْعَفْوُ لَا يَكُونُ إِلَّا عَنْ ذَنْبٍ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٦٨٨ – رقم الحديث الباب: ١٧]

٤٦٨٨-١٧ (٩) وَ فِي الْمَجَالِسِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ تَاتَانَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى السَّابِاطِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ صَلَّى

ص: ١٢٣

١- التهذيب ٢- ٤٠- ١٢٦.

٢- الفقيه ١- ٢١٧- ٦٥٢.

٣- ثواب الأعمال- ٥٨.

٤- قرب الإسناد- ٢١.

٥- الكافي ٣- ٢٧٤- ٦.

٦- ثواب الأعمال- ٥٨- ٢.

٧- التهذيب ٢- ٤٠- ١٢٩.

٨- الفقيه ١- ٢١٧- ٦٥١.

٩- أمالي الصدوق- ٢١١- ١٠.

الصَّلَوَاتِ الْمَفْرُوضَاتِ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا وَأَقَامَ حُدُودَهَا رَفَعَهَا الْمَلَكُ إِلَى السَّمَاءِ بَيْضَاءَ نَقِيَّةً وَهِيَ تَهْتَفُ بِهِ تَقُولُ حَفِظَكَ اللَّهُ كَمَا حَفِظْتَنِي وَاسْتَدْعَكَ اللَّهُ كَمَا اسْتَدْعَيْتَنِي مَلَكًا كَرِيمًا وَمَنْ صَلَّى بَعْدَ وَقْتِهَا مِنْ غَيْرِ عَلَيْهِ فَلَمْ يُقَمَّ حُدُودَهَا رَفَعَهَا الْمَلَكُ سُودَاءَ مُظْلَمَةً وَهِيَ تَهْتَفُ بِهِ ضَعِيفَةً ضَعِيفَةً كَمَا ضَعِيفَتَنِي وَلا رَعَاكَ اللَّهُ كَمَا لَمْ تَرَعْنِي ثُمَّ قَالَ الصَّادِقُ ع إِنَّ أَوَّلَ مَا يُسْأَلُ عَنْهُ الْعَبْدُ إِذَا وَقَفَ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الصَّامَاتُ الْمَفْرُوضَاتُ وَعَيْنُ الرَّكَّاهِ الْمَفْرُوضَةُ وَعَيْنُ الصَّيَّامِ الْمَفْرُوضِ وَعَيْنُ الْحَجِّ الْمَفْرُوضِ وَعَنْ وَلَدَيْنَا أَهْلُ الْبَيْتِ الْحَدِيثُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٦٨٩ – رقم الحديث الباب: ١٨]

٤٦٨٩ - ١٨ - (١) وَفِي عَيْنِ الْأَخْبَارِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنِ الرِّضَاعِ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: وَالصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ أَفْضَلُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٦٩٠ – رقم الحديث الباب: ١٩]

٤٦٩٠ - ١٩ - (٢) الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الصَّبْرِيِّ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ الزِّيَّاتِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامِ الْأَسَدِيِّ كَافِيٍّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ سَلَامَةَ الْغَنَوِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَامِرِيِّ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَيَّاشٍ عَنِ الْفُجَيْعِ الْعُقَيْلِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ أَبِيهِ ع أَنَّهُ قَالَ: أَوْصَيْتُكَ يَا بُنَيَّ بِالصَّلَاةِ عِنْدَ وَقْتِهَا الْحَدِيثُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٦٩١ – رقم الحديث الباب: ٢٠]

٤٦٩١ - ٢٠ - (٣) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ (٤) - قَالَ تَأْخِيرُ الصَّلَاةِ عَنْ أَوَّلِ وَقْتِهَا لِغَيْرِ عُدْرٍ.

ص: ١٢٤

١- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ١٢٣.

٢- أمالي الطوسي ١- ٦.

٣- تفسير القمي ٢- ٤٤٤.

٤- الماعون ١٠٧- ٤- ٥.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٢).

٤- بَابُ أَنَّهُ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ دَخَلَ وَقْتُ الظُّهْرِ وَ العَصْرِ وَ يَمْتَدُّ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ وَ تَخْتَصُّ الظُّهْرُ مِنْ أَوَّلِهِ بِمِقْدَارِ أَدَائِهَا وَ كَذَا العَصْرِ مِنْ آخِرِهِ

إشاره

(٣) ٤ يَبُأُ أَنَّهُ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ دَخَلَ وَقْتُ الظُّهْرِ وَ العَصْرِ وَ يَمْتَدُّ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ وَ تَخْتَصُّ الظُّهْرُ مِنْ أَوَّلِهِ بِمِقْدَارِ أَدَائِهَا وَ كَذَا العَصْرِ مِنْ آخِرِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٩٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٦٩٢-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ دَخَلَ الْوَقْتَانِ الظُّهْرُ وَ العَصْرِ فَإِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ دَخَلَ الْوَقْتَانِ الْمَغْرِبُ وَ العِشَاءُ الْآخِرَةُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مَسْكِينٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٩٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٦٩٣-٢- (٦) قَالَ وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ وَقْتُ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ تَزُولُ الشَّمْسُ وَ وَقْتُهَا فِي السَّفَرِ وَ الْحَضَرِ وَاحِدٌ وَ هُوَ مِنَ الْمُضَيِّقِ وَ صَلَاةُ العَصْرِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ - فِي وَقْتِ الْأُولَى فِي سَائِرِ الْأَيَّامِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٦٩٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٦٩٤-٣- (٧) قَالَ وَ قَالَ الصَّادِقُ ع لَّا يَفُوتُ الصَّلَاةُ مَنْ أَرَادَ

ص: ١٢٥

١- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ١ و ٣ الباب ٣١ من أبواب صلاة الجنائز، و في الحديث ٧ من الباب ٢، و في الحديث ٥ من الباب ٥، و في الحديث ٢ من الباب ٧، و في الحديث ٢٥ من الباب ١٣ من أبواب أعداد الفرائض.

٢- يأتي ما يدل على ذلك في الحديث ١ من الباب ٦، و في الحديث ٢ من الباب ١٢، و في الحديث ١ من الباب ٣٥ من هذه الأبواب، و في الحديث ٧ من الباب ٢٣ من أبواب الدعاء، و في الحديث ٢٦ من الباب ١٢ من أبواب قضاء الصلوات، و في الحديث ٦ من الباب ١١ من أبواب الجماعة، و في الباب ١٤ من أبواب آداب التجاره.

٣- الباب ٤ فيه ٢٣ حديثا.

٤- الفقيه ١- ٢١٦- ٦٤٨، و أورده أيضا في الحديث ١ من الباب ١٧ من هذه الأبواب.

٥- التهذيب ٢- ١٩- ٥٤.

٦- الفقيه ١- ٢٢٢- ٦٦٦، و أوردته أيضا في الحديث ١٢ من الباب ٨ من أبواب صلاة الجمعة.

٧- الفقيه ١- ٣٥٥- ١٠٣٠، أورد نحوه أيضا في الحديث ٩ من الباب ١٠ من هذه الأبواب.

الصَّلَاةَ لَا تَقُوتُ صَلَاةَ النَّهَارِ حَتَّى تَغْرُبَ (١) الشَّمْسُ وَ لَا صَلَاةَ اللَّيْلِ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ وَ ذَلِكَ لِلْمُضْطَّرِّ وَ الْعَلِيلِ وَ النَّاسِي.

أقول: المراد بصلاته الليل مجموع الفرض و النافلة و هو مجمل يأتي تفصيله إن شاء الله (٢).

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٦٩٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٦٩٥-٤- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَجْزُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِئَابٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ بَيْنَ الظُّهْرِ وَ الْعَصْرِ حَدٌّ مَعْرُوفٌ فَقَالَ لَا.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٦٩٦ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٦٩٦-٥- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ وَ الْعَبَّاسِ بْنِ الْمَعْرُوفِ جَمِيعاً عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَزْوَةَ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ وَقْتِ الظُّهْرِ وَ الْعَصْرِ فَقَالَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ دَخَلَ وَقْتُ الظُّهْرِ وَ الْعَصْرِ جَمِيعاً إِلَّا أَنَّ هَذِهِ قَبْلَ هَذِهِ ثُمَّ أَنْتَ فِي وَقْتِ مِنْهُمَا جَمِيعاً حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ.

وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَزْوَةَ نَحْوَهُ (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَزْوَةَ مِثْلَهُ (٦) وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ مِثْلَهُ (٧).

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٦٩٧ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٦٩٧-٦- (٨) وَ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ

ص: ١٢٦

١- في المصدر- تغيب.

٢- يأتي تفصيله في الأبواب ١٠، ١٦، ١٧، ٢٤، ٤٣، ٥٤ من هذه الأبواب.

٣- التهذيب ٢- ٢٥٥- ١٠١٣.

٤- التهذيب ٢- ٢٤- ٦٨ و التهذيب ٢- ١٩- ٥١.

٥- التهذيب ٢- ٢٦- ٧٣.

٦- الاستبصار ١- ٢٤٦- ٨٨١ و ٢٦٠- ٩٣٤.

٧- الفقيه ١- ٢١٦- ٦٤٧.

٨- التهذيب ٢- ١٩- ٥٣، أورده أيضا بطريق آخر في الحديث ٦ من الباب ٧ من هذه الأبواب.



عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ (أَبِي جَعْفَرٍ ع) (١) قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صِ بِالنَّاسِ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ فِي جَمَاعَةٍ مِنْ غَيْرِ عَلَيْهِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٦٩٨ – رقم الحديث الباب: ٧]

٤٦٩٨-٧- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى وَ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ جَمِيعاً عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي يَزِيدَ وَ هُوَ دَاوُدُ بْنُ فَرْقَدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ دَخَلَ وَقْتُ الظُّهْرِ حَتَّى يَمْضِيَ مِقْدَارُ مَا يُصَلِّي الْمَصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فَإِذَا مَضَى ذَلِكَ فَقَدْ دَخَلَ وَقْتُ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ حَتَّى يَبْقَى مِنَ الشَّمْسِ مِقْدَارُ مَا يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فَإِذَا بَقِيَ مِقْدَارُ ذَلِكَ فَقَدْ خَرَجَ وَقْتُ الظُّهْرِ وَ بَقِيَ وَقْتُ الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٦٩٩ – رقم الحديث الباب: ٨]

٤٦٩٩-٨- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنِ الصَّبَّاحِ بْنِ سَيَّابَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ دَخَلَ وَقْتُ الصَّلَاتَيْنِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٧٠٠ – رقم الحديث الباب: ٩]

٤٧٠٠-٩- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ السَّمُطِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ دَخَلَ وَقْتُ الصَّلَاتَيْنِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٧٠١ – رقم الحديث الباب: ١٠]

٤٧٠١-١٠- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنِ الْعَبِيدِ الصَّالِحِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ دَخَلَ وَقْتُ الصَّلَاتَيْنِ.

ص: ١٢٧

١- في المصدر- أبي عبد الله عليه السلام.

٢- التهذيب ٢- ٢٥- ٧٠، والاستبصار ١- ٢٦١- ٩٣٦.

٣- التهذيب ٢- ٢٤٣- ٩٦٤، والاستبصار ١- ٢٤٥- ٨٧٤.

٤- التهذيب ٢- ٢٤٤- ٩٦٥، والاستبصار ١- ٢٤٦- ٨٧٥.

٥- التهذيب ٢- ٢٤٤- ٩٦٦، والاستبصار ١- ٢٤٦- ٨٧٦.

[رقم الحديث الكلى: ٤٧٠٢ - رقم الحديث الباب: ١١]

٤٧٠٢-١١- (١) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ (٢) عَنْ مَالِكِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ وَقْتِ الظُّهْرِ فَقَالَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ دَخَلَ وَقْتُ الصَّلَاتَيْنِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٧٠٣ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٤٧٠٣-١٢- (٣) وَ عَنْهُ (عَنِ الْمَيْمُونِيِّ وَ غَيْرِهِ) (٤) عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ صَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٧٠٤ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٤٧٠٤-١٣- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ عَلَاءٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا عَ فِي الرَّجُلِ يُرِيدُ الْحَاجَةَ أَوْ النَّوْمَ (٦) حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ فَجَعَلَ يُصَلِّي الْأُولَى حِينَئِذٍ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٧٠٥ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٤٧٠٥-١٤- (٧) وَ عَنْهُ عَنْ صَالِحِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ صَيْفُوَانَ الْجَمَّالِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: قُلْتُ الْعَصْرُ مَتَى أَصَلِّيهَا إِذَا كُنْتُ فِي غَيْرِ سَفَرٍ قَالَ عَلَى قَدْرِ ثُلُثَى قَدَمٍ بَعْدَ الظُّهْرِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٧٠٦ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٤٧٠٦-١٥- (٨) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ (٩) بْنِ مَيْسِرَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فِي طَوْلِ النَّهَارِ لِلرَّجُلِ أَنْ يُصَلِّيَ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ قَالَ نَعَمْ وَ مَا (١٠) أَحَبُّ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ فِي كُلِّ يَوْمٍ.

ص: ١٢٨

١- التهذيب ٢- ٢٤٤- ٩٦٧، و الاستبصار ١- ٢٤٦- ٨٧٧.

٢- في هامش المخطوط عن نسخه- ابن سنان.

٣- التهذيب ٢- ٢٤٤- ٩٦٨، و الاستبصار ١- ٢٤٦- ٨٧٨.

٤- ما بين القوسين ليس في الاستبصار كما في هامش الأصل.

٥- التهذيب ٢- ٢٤٤- ٩٦٩، و الاستبصار ١- ٢٤٦- ٨٧٩.

٦- في الأصل أو النوم ليس في الاستبصار.

٧- التهذيب ٢- ٢٥٧- ١٠٢٠.

٨- الاستبصار ١- ٢٥٢- ٩٠٤، و التهذيب ٢- ٢٤٧- ٩٨٠.

٩- فى نسله - معبد - هاملش المخطوط -.

١٠- فى نسله - و أنا هاملش المخطوط عن الاستبصار.

[رقم الحديث الكلى: ٤٧٠٧ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٤٧٠٧-١٦- (١) وَ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ إِنِّي صَلَّيْتُ الظُّهْرَ فِي يَوْمٍ غَيْمٍ فَأَنْجَلَتْ فَوَجَدْتَنِي صَلَّيْتُ حِينَ زَالَ النَّهَارُ قَالَ فَقَالَ لَا تُعَدُّ وَلَا تُعَدُّ.

وَ رَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ نَحْوَهُ (٢) أَقُولُ: النَّهْيُ عَنِ الْإِعَادَةِ يَدُلُّ عَلَى دُخُولِ الْوَقْتِ وَ النَّهْيُ عَنِ الْعُودِ لِكَوْنِهِ تَرَكَ النَّافِلَةَ أَوْ لِكَوْنِهِ صَلَّى مَعَ الشُّكِّ فِي الْوَقْتِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٧٠٨ - رقم الحديث الباب: ١٧]

٤٧٠٨-١٧- (٣) وَ يَأْسِدُنَادِهِ عَيْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَبَّاسِ عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ هَمَّامٍ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ ع أَنَّهُ قَالَ: فِي الرَّجُلِ يُؤَخِّرُ الظُّهْرَ حَتَّى يَدْخُلَ وَقْتُ الْعَصْرِ إِنَّهُ يَبْدَأُ بِالْعَصْرِ ثُمَّ يُصَلِّي الظُّهْرَ.

أَقُولُ: حَمَلَهُ الشَّيْخُ عَلَى تَضْيِيقِ وَقْتِ الْعَصْرِ لِمَا مَضَى (٤) وَ يَأْتِي (٥).

[رقم الحديث الكلى: ٤٧٠٩ - رقم الحديث الباب: ١٨]

٤٧٠٩-١٨- (٤) وَ يَأْسِدُنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ الْحَلْبِيِّ فِي حَدِيثٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ نَسِيَ الْأُولَى وَ الْعَصِيرَ جَمِيعًا ثُمَّ ذَكَرَ ذَلِكَ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ فَقَالَ إِنْ كَانَ فِي وَقْتٍ لَا يَخَافُ فَوَتَّ إِحْدَاهُمَا فَلْيُصَلِّ الظُّهْرَ ثُمَّ لْيُصَلِّ الْعَصِيرَ وَ إِنْ هُوَ خَافَ أَنْ تَفُوتَهُ فَلْيَبْدَأْ بِالْعَصِيرِ وَ لَا يُؤَخِّرْهَا فَتَفُوتَهُ فَتَكُونَ قَدْ فَاتَتْهُ جَمِيعًا وَ لَكِنْ يُصَلِّي الْعَصِيرَ فِيمَا قَدْ بَقِيَ مِنْ وَقْتِهَا ثُمَّ لْيُصَلِّ الْأُولَى بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى أَثَرِهَا.

[رقم الحديث الكلى: ٤٧١٠ - رقم الحديث الباب: ١٩]

٤٧١٠-١٩- (٧) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ أَحْمَدَ وَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَيْ

ص: ١٢٩

١- التهذيب ٢- ٢٤٦- ٩٧٩، و الاستبصار ١- ٢٥٢- ٩٠٣.

٢- السرائر- ٤٩٠.

٣- التهذيب ٢- ٢٧١- ١٠٨٠، و الاستبصار ١- ٢٨٩- ١٠٥٦.

٤- مضى فى الحديث ٥ و ٧ من هذا الباب.

٥- يأتى فى الأحاديث ١٨ و ٢٠ و ٢٢ من هذا الباب.

٦- التهذيب ٢- ٢٦٩- ١٠٧٤، و الاستبصار ١- ٢٨٧- ١٠٥٢ و أورد صدره فى الحديث ٤ من الباب ٦٣ من هذه الأبواب.

٧- قرب الإسناد- ٧٧.

مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِابٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ زُرَّارَةَ يَقُولُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع- يَكُونُ أَصِيحَابُنَا مُجْتَمِعِينَ فِي مَنْزِلِ الرَّجُلِ مِنَّا فَيَقُومُ بَعْضُهُمْ نَا يُصَلِّي الظُّهْرَ وَبَعْضُهُمْ نَا يُصَلِّي العَصْرَ وَذَلِكَ كُلُّهُ فِي وَقْتِ الظُّهْرِ قَالَ لَا بَأْسَ الْأَمْرَ وَاسْعَ بِحَمْدِ اللَّهِ وَنِعْمَتِهِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٧١١ - رقم الحديث الباب: ٢٠]

٤٧١١-٢٠- (١) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ جَمِيعاً عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى الرِّضَاعِ ذَكَرَ أَصِيحَابُنَا أَنَّهُ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ دَخَلَ وَقْتُ الظُّهْرِ وَ العَصْرِ وَإِذَا عَرَبَتْ دَخَلَ وَقْتُ المَغْرِبِ وَ العِشَاءِ الأَخْرَهُ إِلَّا أَنَّ هَذِهِ قَبْلَ هَذِهِ فِي السَّفَرِ وَ الحَضَرِ وَأَنَّ وَقْتُ المَغْرِبِ إِلَى رُبْعِ اللَّيْلِ فَكَتَبْتُ كَذَلِكَ الوَقْتُ غَيْرَ أَنَّ وَقْتُ المَغْرِبِ ضَيِّقُ الحَدِيثِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٧١٢ - رقم الحديث الباب: ٢١]

٤٧١٢-٢١- (٢) وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصِيحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ القَاسِمِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ دَخَلَ وَقْتُ الصَّلَاتَيْنِ إِلَّا أَنَّ هَذِهِ قَبْلَ هَذِهِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ عَنِ القَاسِمِ مَوْلَى أَبِي أَيُّوبَ مِثْلَهُ (٣).

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٧١٣ - رقم الحديث الباب: ٢٢]

٤٧١٣-٢٢- (٤) وَعَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ البَرْقِيِّ وَ العَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ جَمِيعاً عَنِ القَاسِمِ وَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ البَرْقِيِّ عَنِ القَاسِمِ مِثْلَهُ وَ فِيهِ دَخَلَ وَقْتُ الظُّهْرِ وَ العَصْرِ جَمِيعاً وَ زَادَ ثُمَّ أَنْتَ فِي وَقْتِ مِنْهُمَا جَمِيعاً حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ.

ص: ١٣٠

١- الكافي ٣- ٢٨١- ١٦، و التهذيب ٢- ٢٦٠- ١٠٣٧، و الاستبصار ١- ٢٧٠- ٩٧٦. أورده أيضا في الحديث ١٤ من الباب ١٧ و أورد ذيله في الحديث ٤ من الباب ١٨ من هذه الأبواب.

٢- الكافي ٣- ٢٧٦- ٥.

٣- التهذيب ٢- ٢٦- ٧٣.

٤- الكافي ٣- ٢٧٦- ٥.

٤٧١٤-٢٣- (١) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ عَبْدِ بْنِ زُرَّارَةَ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِنَا مُتَرَفِقِينَ فِيهِمْ مُيَسَّرٌ فِيمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةَ - فَارْتَحَلْنَا وَ نَحْنُ نَشْكُ فِي الزَّوَالِ فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ فَاْمَشُوا بِنَا قَلِيلًا حَتَّى نَتَيَّقَنَّ الزَّوَالِ ثُمَّ نَصَلِّيْ فَفَعَلْنَا فَمَا مَشِينَا إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى عَرَضَ لَنَا قِطَارُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع - فَقُلْتُ أَتَى الْقِطَارُ فَرَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ - فَقُلْتُ لَهُ صَلَّيْتُمْ فَقَالَ لِي أَمَرْنَا جَدِي فَصَلَّيْنَا الظُّهْرَ وَ الْعَصْرَ جَمِيعًا ثُمَّ ارْتَحَلْنَا فَذَهَبْتُ إِلَى أَصْحَابِي فَأَعَلَّمْتُهُمْ ذَلِكَ. أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٣).

#### ٥- بَابُ اسْتِحْبَابِ تَأْخِيرِ الْمُتَنَفِّلِ الظُّهْرِ وَ الْعَصْرِ عَنْ أَوَّلِ وَقْتِهِمَا إِلَى أَنْ يُصَلِّيَ نَافِلَتَهُمَا وَ جَوَازِ تَطْوِيلِ النَّافِلَةِ وَ تَخْفِيفِهَا

إشاره

(٤) ٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَأْخِيرِ الْمُتَنَفِّلِ الظُّهْرِ وَ الْعَصْرِ عَنْ أَوَّلِ وَقْتِهِمَا إِلَى أَنْ يُصَلِّيَ نَافِلَتَهُمَا وَ جَوَازِ تَطْوِيلِ النَّافِلَةِ وَ تَخْفِيفِهَا

٤٧١٥-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَهْزِيَّارَ عَنْ فَضَّالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُمَيْرَانَ عَنِ ابْنِ مُسَدِّكَانَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةَ وَ عَمْرَ بْنَ حَنْظَلَةَ وَ مَنْصُورَ بْنَ حِازِمَ جَمِيعًا قَالُوا كُنَّا نَقِيسُ الشَّمْسَ بِالْمَدِينَةِ بِالذَّرَاعِ فَقَالَ (٦) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ أَلَا أُتْبِكُمْ بِأَيِّنٍ مِنْ هَذَا إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ دَخَلَ وَقْتُ الظُّهْرِ إِلَّا أَنْ يَبِينَ

ص: ١٣١

١- الكافي ٣- ٤٣١- ٤.

٢- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٧ من الباب ٢ من أبواب أعداد الفرائض و في الحديث ٥ و ٦ من الباب ٣ من هذه الأبواب.

٣- و يأتي ما يدل عليه في الباب ٥ و في الحديث ٦ من الباب ٧ و في الحديث ٩ و ٢٩ و ٣٢ من الباب ٨ من هذه الأبواب و في الحديث ١٣ من الباب ٩ و في الباب ١٠ و ١١ و ١٤ و في الحديث ٢٢ من الباب ١٦ و في الحديث ٢ من الباب ٣١ و في الباب ٣٢ و ٥٨ و في الحديث ٢ من الباب ٥٩ من هذه الأبواب، و يأتي في الحديث ٣ من الباب ٥ من أبواب صلاة الكسوف، و يأتي في الباب ٨ و ١٣ من أبواب صلاة الجمعة.

٤- الباب ٥ فيه ١٤ حديثا.

٥- الكافي ٣- ٢٧٦- ٤.

٦- اضافة في الأصل عن التهذيب - لنا.

يَدِيهَا سُبْحَهُ وَ ذَلِكَ إِلَيْكَ إِنْ شِئْتَ طَوَّلْتَ وَإِنْ شِئْتَ قَصَّرْتَ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٧١٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٧١٦-٢- (١) وَعَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُوسَى بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ اللَّؤْلُؤِيِّ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ النَّصِيرِيِّ وَعُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ عَنْ مَنْصُورٍ (٢) بَيْنَ حِازِمٍ مِثْلَهُ وَ فِيهِ إِلَيْكَ فَإِنْ أَنْتَ خَفَّفْتَ سُبْحَتَكَ فَحِينَ تَفْرُغُ مِنْ سُبْحَتِكَ وَإِنْ طَوَّلْتَ فَحِينَ تَفْرُغُ مِنْ سُبْحَتِكَ (٣).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ نَحْوَهُ (٤).

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٧١٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٧١٧-٣- (٥) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ ذَرِيحِ الْمُحَارِبِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ مَتَى أَصِلُّ الظُّهْرَ فَقَالَ صَلِّ الزَّوَالَ ثَمَانِيَةَ ثُمَّ صَلِّ الظُّهْرَ ثُمَّ صَلِّ سُبْحَتَكَ طَالَتْ أَوْ قَصُرَتْ ثُمَّ صَلِّ العَصْرَ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٧١٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٧١٨-٤- (٦) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مِسْمَعِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: إِذَا صَلَّيْتَ الظُّهْرَ فَقَدْ دَخَلَ وَقْتُ العَصْرِ إِلَّا أَنْ يَبْنَ يَدِيهَا سُبْحَهُ فَذَلِكَ إِلَيْكَ إِنْ شِئْتَ طَوَّلْتَ وَإِنْ شِئْتَ قَصَّرْتَ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٧١٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٧١٩-٥- (٧) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ دَخَلَ وَقْتُ الظُّهْرِ إِلَّا أَنْ يَبْنَ يَدِيهَا سُبْحَهُ وَ ذَلِكَ إِلَيْكَ إِنْ شِئْتَ طَوَّلْتَ وَإِنْ شِئْتَ قَصَّرْتَ.

ص: ١٣٢

١- الكافي ٣- ٢٧٦- ٤ ذيل حديث ٤.

٢- في الأصل عن نسخه- و منصور.

٣- في هامش المخطوط ما نصه- هذه الرواية في بعض نسخ الكافي، و في جميع نسخ التهذيب، و حديث سعد الذي قبل الباب أيضا في بعض نسخ الكافي. منه قده.

٤- التهذيب ٢- ٢٢- ٦٣، و الاستبصار ١- ٢٥٠- ٨٩٨.

٥- الكافي ٣- ٢٧٦- ٣.

٦- الكافي ٣- ٢٧٧- ٨.

٧- الكافي ٣- ٢٧٦- ٢، و التهذيب ٢- ٢١- ٥٧.

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٢٠ – رقم الحديث الباب: ٦]

٤٧٢٠-٦- (١) وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خَلِيفَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ إِنَّ عُمَرَ بْنَ حَنْظَلَةَ - أَتَانَا عَنْكَ بِوَقْتٍ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع - إِذَا لَا يَكْذِبُ عَلَيْنَا قُلْتُ ذَكَرَ أَنَّكَ قُلْتَ إِنَّ أَوَّلَ صِيَامِهِ افْتَرَضَهَا اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ الظُّهْرِ وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ لِتُدْلُوكَ الشَّمْسُ (٢) فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ لَمْ يَمْنَعَكَ إِلَّا سُبْحَتِكَ ثُمَّ لَا تَزَالُ فِي وَقْتٍ إِلَى أَنْ يَصِيرَ الظِّلُّ قَامَةً وَ هُوَ آخِرُ الْوَقْتِ فَإِذَا صَارَ الظِّلُّ قَامَةً دَخَلَ وَقْتُ الْعَصْرِ فَلَمْ تَزَلْ فِي وَقْتِ الْعَصْرِ حَتَّى يَصِيرَ الظِّلُّ قَامَتَيْنِ وَ ذَلِكَ الْمَسَاءَ فَقَالَ صَدَقَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٣)

وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٢١ – رقم الحديث الباب: ٧]

٤٧٢١-٧- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مَالِكِ الْجَهَنِيِّ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ وَقْتِ الظُّهْرِ فَقَالَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ دَخَلَ وَقْتُ الصَّلَاتَيْنِ فَإِذَا فَرَعْتَ مِنْ سُبْحَتِكَ فَصَلِّ الظُّهْرَ مَتَى مَا بَدَأَ لَكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٢٢ – رقم الحديث الباب: ٨]

٤٧٢٢-٨- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَصَّالَةَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَيْسَى بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّيْتَ سُبْحَتَكَ فَقَدْ دَخَلَ وَقْتُ الظُّهْرِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٢٣ – رقم الحديث الباب: ٩]

٤٧٢٣-٩- (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ: كُنْتُ أَقِيسُ الشَّمْسَ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ فَقَالَ يَا عُمَرُ أَلَا أُتْبِئُكَ بِأَيِّنٍ مِنْ هَذَا قَالَ قُلْتُ بَلَى جُعِلْتُ فِدَاكَ قَالَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ وَقَعَ وَقْتُ

ص: ١٣٣

١- الكافي ٣- ٢٧٥- ١، و أوردته في الحديث ١ من الباب ١٠ من هذه الأبواب.

٢- الاسراء ١٧- ٧٨.

٣- التهذيب ٢- ٢٠- ٥٦.

٤- الفقيه ١- ٢١٥- ٦٤٦.

٥- التهذيب ٢- ٢١- ٦٠، و الاستبصار ١- ٢٤٨- ٨٨٩.





الظَّهْرِ إِلَّا أَنْ بَيْنَ يَدَيْهَا سُبْحَةٌ وَ ذَلِكَ إِلَيْكَ فَإِنْ أَنْتَ خَفَّفْتَ فَحِينَ تَفْرُغُ مِنْ سُبْحَتِكَ وَإِنْ طَوَّلْتَ فَحِينَ تَفْرُغُ مِنْ سُبْحَتِكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٢٤ – رقم الحديث الباب: ١٠]

٤٧٢٤-١٠- (١) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ يَعْنِي ابْنَ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى الْكَاهِلِيِّ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ أَصُومُ فَلَا أَقِيلُ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ صَلَّيْتُ نَوَافِلِي ثُمَّ صَلَّيْتُ الظُّهْرَ ثُمَّ صَلَّيْتُ نَوَافِلِي ثُمَّ صَلَّيْتُ العَصْرَ ثُمَّ نَمْتُ وَ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ النَّاسُ فَقَالَ يَا زُرَّارَةُ- إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ دَخَلَ الوَقْتُ وَ لَكِنِّي أَكْرَهُ لَكَ أَنْ تَتَّخِذَهُ وَقْتًا دَائِمًا.

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٢٥ – رقم الحديث الباب: ١١]

٤٧٢٥-١١- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ (٣) مِثْنَى العَطَّارِ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ الرَّوَّاسِيِّ عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَصَلِّ ثَمَانَ (٤) رَكَعَاتٍ ثُمَّ صَلِّ الفَرِيضَةَ أَرْبَعًا فَإِذَا فَرَعْتَ مِنْ سُبْحَتِكَ قَصَّرْتَ أَوْ طَوَّلْتَ فَصَلِّ العَصْرَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٢٦ – رقم الحديث الباب: ١٢]

٤٧٢٦-١٢- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ ذَرِيحِ المَحَارِبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ أَنَسٌ وَ أَنَا حَاضِرًا فَقَالَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَهُوَ وَقْتُ لَا يَحْبِسُكَ مِنْهُ إِلَّا سُبْحَتُكَ تُطِيلُهَا أَوْ تُقَصِّرُهَا الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٢٧ – رقم الحديث الباب: ١٣]

٤٧٢٧-١٣- (٦) وَ يَاسِينَادِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى قَالَ كَتَبَ بَعْضُ أَصِحَابِنَا إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَ- رُوِيَ عَنْ آبَائِكَ

ص: ١٣٤

١- التهذيب ٢- ٢٤٧- ٩٨١، و الاستبصار ١- ٢٥٢- ٩٠٥.

٢- التهذيب ٢- ٢٤٥- ٩٧٦، و الاستبصار ١- ٢٤٩- ٨٩٥.

٣- و في نسخه- بن- هامش المخطوط- و كذلك ورد في التهذيب و الاستبصار.

٤- في الأصل عن نسخه- ثمانى.

٥- التهذيب ٢- ٢٤٦- ٩٧٨، و الاستبصار ١- ٢٤٩- ٨٩٧، و أورد ذيله في الحديث ٢٢ من الباب ٨ من هذه الأبواب.

٦- التهذيب ٢- ٢٤٩- ٩٩٠، و الاستبصار ١- ٢٥٤- ٩١٣.

الْقَدَمِ وَالْقَدَمَيْنِ وَالْأَرْبَعِ وَالْقَامَةِ وَالْقَامَتَيْنِ وَظِلِّ مَثَلِكِ وَالذَّرَاعِ وَالذَّرَاعَيْنِ فَكَتَبَ ع- لَا الْقَدَمَ وَلَا الْقَدَمَيْنِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ دَخَلَ وَقْتُ الصَّلَاةِ وَبَيْنَ يَدَيْهَا سُبْحَةٌ وَهِيَ ثَمَانُ رَكَعَاتٍ فَإِنْ شِئْتَ طَوَّلْتَ وَإِنْ شِئْتَ قَصَّرْتَ ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ فَإِذَا فَرَعْتَ كَانَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ سُبْحَةٌ وَهِيَ ثَمَانِي رَكَعَاتٍ إِنْ شِئْتَ طَوَّلْتَ وَإِنْ شِئْتَ قَصَّرْتَ ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ.

قَالَ الشَّيْخُ إِنَّمَا نَعَى الْقَدَمَ وَالْقَدَمَيْنِ لِنَلَّا يُظَنَّ أَنَّ ذَلِكَ وَقْتُ لَا يَجُوزُ غَيْرُهُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٧٢٨ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٤٧٢٨-١٤- (١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَحِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ وَقْتِ الظُّهْرِ قَالَ نَعَمْ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ دَخَلَ وَقْتُهَا فَصَلِّ إِذَا شِئْتَ بَعْدَ أَنْ تَفْرُغَ مِنْ سُبْحَتِكَ وَ سَأَلْتُهُ عَنْ وَقْتِ الْعَصْرِ مَتَى هُوَ قَالَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ قَدَمَيْنِ صَلَّى الظُّهْرَ وَ السُّبْحَةَ بَعْدَ الظُّهْرِ فَصَلِّ الْعَصْرَ إِذَا شِئْتَ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢).

#### ٦- بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ الْمُسَافِرِ الظُّهْرَيْنِ فِي أَوَّلِ وَقْتِهِمَا وَجَوَازِ تَأْخِيرِ الظُّهْرِ قَلِيلًا لِلْجَمْعِ

إشاره

(٣) بَابُ ٦ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ الْمُسَافِرِ الظُّهْرَيْنِ فِي أَوَّلِ وَقْتِهِمَا وَجَوَازِ تَأْخِيرِ الظُّهْرِ قَلِيلًا لِلْجَمْعِ

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٧٢٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٧٢٩-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ فَضَالَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: صَلَاةُ الْمُسَافِرِ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ لِأَنَّهُ لَيْسَ قَبْلَهَا فِي السَّفَرِ صَلَاةٌ وَإِنْ شَاءَ أَخْرَجَهَا إِلَى وَقْتِ الظُّهْرِ فِي الْحَضَرِ غَيْرَ أَنَّ أَفْضَلَ ذَلِكَ أَنْ يُصَلِّيَهَا فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا حِينَ تَزُولُ.

ص: ١٣٥

١- قرب الإسناد- ٨٦.

٢- يأتي في الباب ٨ و ١٠ من هذه الأبواب.

٣- الباب ٦ فيه حديثان.

٤- التهذيب ٣- ٢٣٤- ٦١٢.

٤٧٣٠ - ٢ - (١) وَبِهَذَا الْأَسْبَابِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ إِذَا كُنْتَ مُسَافِرًا لَمْ تُبَالِ أَنْ تُؤَخِّرَ الظُّهْرَ حَتَّى يَدْخُلَ وَقْتُ العَصْرِ فَتُصَلِّىَ الظُّهْرَ ثُمَّ تُصَلِّىَ العَصْرَ وَكَذَلِكَ المَغْرِبُ وَالعِشَاءُ الأَخْرَى تُؤَخَّرُ المَغْرِبَ حَتَّى تُصَلِّيَهَا فِي آخِرِ وَقْتِهَا وَرَكَعَتَيْهَا بَعْدَهَا ثُمَّ تُصَلِّيَ العِشَاءَ.

أقول: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢).

## ٧- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي أَوَّلِ الوَقْتِ وَوَسْطِهِ وَآخِرِهِ وَكَرَاهَةِ التَّأخِيرِ لِغَيْرِ عُدْرٍ

إشاره

(٣) ٧ بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي أَوَّلِ الوَقْتِ وَوَسْطِهِ وَآخِرِهِ وَكَرَاهَةِ التَّأخِيرِ لِغَيْرِ عُدْرٍ

٤٧٣١ - ١ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَمِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الحَسَنِ بْنِ عَلَانَ (٥) عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى وَصَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ فَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: إِنَّ مِنَ الْأَشْيَاءِ أَشْيَاءَ مَوْسَعَةٍ وَ أَشْيَاءَ مُضَيَّفَةٍ فَالصلواتُ مِمَّا وَسَّعَ فِيهِ تَقَدَّمَ مَرَّةً وَتُؤَخَّرُ أُخْرَى وَالجُمُعَةُ مِمَّا ضَيَّقَ فِيهَا فَإِنَّ وَقْتَهَا يَوْمَ الجُمُعَةِ سَاعَةٌ تَزُولُ وَ وَقْتُ العَصْرِ فِيهَا وَقْتُ الظُّهْرِ فِي غَيْرِهَا.

أقول: وَيَأْتِي مِثْلُهُ فِي أَحَادِيثِ الجُمُعَةِ (٦).

٤٧٣٢ - ٢ - (٧) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ

ص: ١٣٦

١- التهذيب ٣- ٢٣٤- ٦١٣.

٢- يأتي في الحديث ١١ و ١٧ الباب ٨ من هذه الأبواب، وفي الحديث ٢ و ٧ و ١١ من الباب ٨ من أبواب صلاة الجمعة. و تقدم ما يدل على جواز التأخير في الحديث ٢٧ من الباب ١ من هذه الأبواب.

٣- الباب ٧ فيه ١٠ أحاديث.

٤- الكافي ٣- ٢٧٤- ٢، و أورده في الحديث ١ من الباب ٨ من أبواب صلاة الجمعة.

٥- و في نسخه- زعلان هامش المخطوط.

٦- يأتي في الحديث ٣ من الباب ٨ من أبواب صلاة الجمعة.



عُمَرُ بْنُ أَدِيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ أَنَا وَ حُمْرَانُ بْنُ أَعْيَنَ - فَقَالَ لَهُ حُمْرَانُ مَا تَقُولُ فِيمَا يَقُولُهُ زُرَّارَةُ وَ قَدْ خَالَفْتُهُ فِيهِ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ مَا هُوَ قَالَ يَزْعُمُ أَنَّ مَوَاقِيْتَ الصَّلَاةِ كَانَتْ مُفَوَّضَةً إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص - هُوَ الَّذِي وَضَعَهَا فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ فِيمَا تَقُولُ أَنْتَ قُلْتَ إِنَّ جَبْرِئِيلَ أَتَاهُ فِي الْيَوْمِ الْأَوَّلِ بِالْوَقْتِ الْأَوَّلِ وَ فِي الْيَوْمِ الْآخِرِ بِالْوَقْتِ الْآخِرِ ثُمَّ قَالَ جَبْرِئِيلُ عَ مَا بَيْنَهُمَا وَ قَدْ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ يَا حُمْرَانُ فَإِنَّ زُرَّارَةَ يَقُولُ إِنَّ جَبْرِئِيلَ إِنَّمَا جَاءَ مُشِيرًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص - وَ صَدَقَ زُرَّارَةُ إِنَّمَا جَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَى مُحَمَّدٍ ص - فَوَضَعَهُ وَ أَشَارَ جَبْرِئِيلُ عَلَيْهِ بِهِ.

وَ رَوَاهُ الْكَشِيُّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنْ حَمْدَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ (١).

### [رقم الحديث الكلي: ٤٧٣٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٧٣٣-٣- (٢) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هَيْاشِمِ الْبَجَلِيِّ عَنْ سَالِمِ أَبِي نَحْدِيجَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: سَأَلْتُهُ إِنْسَانًا وَ أَنَا حَاضِرٌ فَقَالَ رَبُّمَا دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا يُصَلُّونَ الْعَصِيْرَ وَ بَعْضُهُمْ يُصَلِّي الظُّهْرَ فَقَالَ أَنَا أَمَرْتُهُمْ بِهَذَا لَوْ صَلَّوْا عَلَيَّ وَ قَدْ وَاحِدٍ عَرَفُوا فَأَخَذُوا بِرِقَابِهِمْ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى (٣)

وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٤).

### [رقم الحديث الكلي: ٤٧٣٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٧٣٤-٤- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ وَ الْفُضَيْلِ قَالَا قُلْنَا

ص: ١٣٧

١- رجال الكشي ١- ٣٥٥- ٢٢٧.

٢- الكافي ٣- ٢٧٦- ٦.

٣- التهذيب ٢- ٢٥٢- ١٠٠٠.

٤- الاستبصار ١- ٢٥٧- ٩٢١.

٥- الفقيه ١- ٢٠٢- ٦٠٦، و تفسير العياشي ١- ٢٧٣- ٢٥٩ و أورد صدره في الحديث ٦ الباب ١ من أعداد الفرائض.

لِأَبِي جَعْفَرٍ عَ أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا (١) - قَالَ يَعْنِي كِتَابًا مَفْرُوضًا وَ لَيْسَ يَعْنِي وَقْتُ فَوْتِهَا إِنْ جَازَ ذَلِكَ الْوَقْتُ ثُمَّ صَلَّاهَا لَمْ تَكُنْ صَلَاةً مُؤَدَّاهَ لَوْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ لَهَلَكَ سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ ع - حِينَ صَلَّاهَا بغيرِ وَقْتِهَا وَ لَكِنَّهُ مَتَى مَا ذَكَرَهَا صَلَّاهَا.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ زُرَّارَةَ وَ الْفَضِيلِ مِثْلَهُ (٢).

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٧٣٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٧٣٥ - ٥ - (٣) وَ فِي الْعِلَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ عَنْ مُوسَى بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا (٤) قَالَ مُوجِبًا إِنَّمَا يَعْنِي بِذَلِكَ وَجُوبَهَا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَ لَوْ كَانَ كَمَا يَقُولُونَ لَهَلَكَ سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ - حِينَ أَخَّرَ الصَّلَاةَ حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ لِأَنَّهُ لَوْ صَيَّ لَهَا قَبْلَ أَنْ تَغِيْبَ كَانَ وَقْتًا وَ لَيْسَ صَلَاةً أَطْوَلَ وَقْتًا مِنَ الْعَصْرِ (٥).

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٧٣٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٧٣٦ - ٦ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ص بِالنَّاسِ الظُّهْرَ وَ الْعَصْرَ حِينَ زَالَتِ

ص: ١٣٨

١- النساء ٤-١٠٣.

٢- الكافي ٣-٢٩٤-١٠، و أورد ذيله في الحديث ١ الباب ٦٠ من هذه الأبواب.

٣- علل الشرائع - ٦٠٥-٧٩، و تفسير العتاشي ١-٢٧٤-٢٦٣.

٤- النساء ٤-١٠٣.

٥- ورد في هامش المخطوط ما نصه- لعل الغرض من الحديثين أن مطلق تأخير الصلاة عن أول وقتها ليس بمحرم و لا موجب للهلاك بل تأخيرها حتى يفوت وقتها بالكلية و تصير قضاء لا يوجب الهلاك أيضا إذا لم يكن عمدا بل كان لمانع و ضروره كما في قصه سليمان عليه السلام و يحتمل إرادته الوجه الأول من الحديث الأول و الثاني من الثاني و كانه أقرب و على كل حال فيهما دلالة على المقصود واضح و فيهما دلالة على عدم انحصار الوقت في أوله. منه قده.

٦- التهذيب ٢-٢٦٣-١٠٤٦، و الاستبصار ١-٢٧١-٩٨١ و الاستبصار ١-٢٤٧-٨٨٢ و أورد ذيله في الحديث ٢ من الباب ٢٢ من هذه الأبواب.

الشَّمْسُ فِي جَمَاعِهِ مِنْ غَيْرِ عَلَيْهِ وَصَلَّى بِهِمُ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ الْآخِرَةَ قَبْلَ سُقُوطِ الشَّفَقِ مِنْ غَيْرِ عَلَيْهِ فِي جَمَاعِهِ وَإِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ص لِيَتَسَّعَ الْوَقْتُ عَلَى أُمَّتِهِ.

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (١).

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٧٣٧ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٧٣٧-٧- (٢) وَعَنْهُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَهْلٍ عَنْ حَمَادٍ عَنْ رَبِيعٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّا لَنَقَدِّمُ وَنُؤَخِّرُ وَ لَيْسَ كَمَا يُقَالُ مَنْ أخطأَ وَقْتُ الصَّلَاةِ فَقَدْ هَلَكَ وَإِنَّمَا الرُّخْصَةُ لِلنَّاسِ وَالْمَرِيضِ وَالْمُدْنِفِ (٣) وَالْمُسَافِرِ وَالنَّائِمِ فِي تَأْخِيرِهَا.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٧٣٨ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤٧٣٨-٨- (٤) وَيَأْسِدُنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ شَجْرَةَ عَنْ عُبيدِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ يَكُونُ أَصْحَابُنَا فِي الْمَكَانِ مُجْتَمِعِينَ فَيَقُومُ بَعْضُهُمْ يُصَلِّي الظُّهْرَ وَبَعْضُهُمْ يُصَلِّي العَصْرَ قَالَ (كُلُّ وَاسِعٍ) (٥).

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٧٣٩ - رقم الحديث الباب: ٩]

٤٧٣٩-٩- (٦) وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع الرَّجُلَانِ يُصَيِّمَانِ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ وَ أَحَدُهُمَا يُعَجِّلُ العَصْرَ وَالْآخَرُ يُؤَخِّرُ الظُّهْرَ قَالَ لَا بَأْسَ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٧٤٠ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٤٧٤٠-١٠- (٧) وَعَنْهُ عَنِ ابْنِ رَبَاطٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: رُبَّمَا دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ ع- وَقَدْ صَلَّيْتُ الظُّهْرَ وَ العَصْرَ فَيَقُولُ صَلَّيْتُ الظُّهْرَ فَأَقُولُ نَعَمْ وَ العَصْرَ فَيَقُولُ مَا صَلَّيْتُ الظُّهْرَ

ص: ١٣٩

١- الكافي ٣- ٢٨٦- ١.

٢- التهذيب ٢- ٤١- ١٣٢، و الاستبصار ١- ٢٦٢- ٩٣٩.

٣- المدنف- من براه المرض حتى أشرف على الموت لسان العرب ٩- ١٠٧.

٤- التهذيب ٢- ٢٥١- ٩٩٧، و الاستبصار ١- ٢٥٦- ٩١٨.

٥- في نسخه من الاستبصار- كل ذلك سواء هامش المخطوط.

٦- التهذيب ٢- ٢٥٢- ٩٩٨، و الاستبصار ١- ٢٥٦- ٩١٩.

٧- التهذيب ٢- ٢٥٢- ٩٩٩، و الاستبصار ١- ٢٥٦- ٩٢٠.



فَيَقُومُ مُتَرَسِّلاً غَيْرَ مُسْتَعَجِلٍ فَيَغْتَسِلُ أَوْ يَتَوَضَّأُ ثُمَّ يُصَلِّي الظُّهْرَ ثُمَّ يُصَلِّي العَصْرَ وَرُبَّمَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ وَ لَمْ أَصَلِّ الظُّهْرَ (فَيَقُولُ صَلَّى الظُّهْرَ فَأَقُولُ لَا) (١) فَيَقُولُ قَدْ صَلَّى الظُّهْرَ وَ العَصْرَ.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي أَحَادِيثِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ وَ غَيْرِهَا (٣).

## ٨- بَابُ وَقْتِ الْفَضِيلَةِ لِلظُّهْرِ وَ العَصْرِ وَ نَافِلَتِهِمَا

إشاره

(٤) ٨ بَابُ وَقْتِ الْفَضِيلَةِ لِلظُّهْرِ وَ العَصْرِ وَ نَافِلَتِهِمَا (٥)

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٤١ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٧٤١-١ (٤) وَ ٤٧٤٢-٢ (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ

ص: ١٤٠

- ١- كتب المصنّف على ما بين القوسين - الاستبصار و نسخه من التهذيب.
- ٢- تقدم في الحديث ٤ الباب ٧ من أعداد الفرائض و الباب ٣ من هذه الأبواب.
- ٣- يأتي في الباب ٩ و ١٠ و ٣١ و ٣٢ و ٣٤ من هذه الأبواب و في الباب ٨ و ١٠ و في الحديث ٤ من الباب ١٣ من أبواب صلاة الجمعة.
- ٤- الباب ٨ فيه ٣٥ حديثا.
- ٥- ورد في هامش المخطوط ما نصه- لا يخفى ان الشمس إذا طلعت كان ظل كل شاخص طويلا الى جهة المغرب ثم لا يزال ينقص الى الزوال ثم يزيد بالتدرج و معلوم أن قامه كل إنسان سبعة أقدام بقدمه و سبعة أشبار بشبره و ثلاثه أذرع و نصف بذراعه غالبا و الذراع قدامان و يأتي النص عليه و جرت عاداتهم بالتعبير عن السبع بالقدم لما عرفت و عن طول الشاخص بالقامه و ان كان في غير الإنسان و قد جرت العاده أيضا بان يجعل مقدار الشاخص الذي يجعل مقياسا لمعرفة الوقت ذراعا. و يأتي ذلك في حديث أيضا، و يأتي في حديث آخر أن رحل رسول الله صَلَّى الله عليه و آله الذي كان وضعه ليعرف الوقت بظله كان ذراعا فلذلك كثيرا ما يعبر عن الذراع بالقامه و عن القامه بالذراع و ربما يعبر عن الظل الباقي عند الزوال من الشاخص بالقامه أيضا كما يأتي في حديث يونس ثم ان هذه الألفاظ قد تستعمل لتعريف أول وقتي فضيله الفريضتين و قد تستعمل لتعريف آخر وقتي فضيلتهما فاذا استعملت لتعريف الأول فالمراد مقدار سبعي الشاخص و إذا استعملت لتعريف الآخر فالمراد مقدار تمام الشاخص ففي الأول يراد بالقامه الذراع و في الثاني بالعكس و ربما يستعمل لتعريف الآخر ظل مثلك و ظل مثليك و يراد بالمثل القامه. و الظل قد يطلق على ما يبقى عند الزوال خاصه و قد يطلق على ما يزيد بعد ذلك و هو الفى ء من فاء يفي إذا رجع و قد يطلق على مجموع الأمرين فاذا عرفت ذلك سهل عليك فهم أحاديث هذا الباب و أمثالها و علمت أنه لا اختلاف بينها و لا منافاه الا شى ء يسير يغتفر في مقام الاستحباب لأن المراد بيان وقت الفضيله منه قده.

٦- الفقيه ١- ٢١٦- ٦٤٩.

٧- الفقيه ١- ٢١٦- ٦٤٩.

يَسِيرًا وَزُرَّارَةَ بْنِ أُعَيْنٍ وَبُكَيْرِ بْنِ أُعَيْنٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْعِجْلِيَّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ أَنَّهُمَا قَالَا  
وَقْتُ الظُّهْرِ بَعْدَ الزَّوَالِ قَدَمَانٍ وَ وَقْتُ العَصْرِ بَعْدَ ذَلِكَ قَدَمَانٍ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ (عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى) (١) عَنْ حَرِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الفَضَائِلِ وَ الْجَمَاعَةِ الْمَذْكُورِينَ  
مِثْلَهُ وَ زَادَ وَ هَذَا أَوَّلُ وَقْتٍ إِلَى أَنْ يَمْضِيَ أَرْبَعَةُ أَقْدَامٍ لِلْعَصْرِ (٢)

### [رقم الحديث الكلي: ٤٧٤٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٧٤٣-٣- (٣) وَ ٤- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ وَقْتِ الظُّهْرِ فَقَالَ ذِرَاعٌ مِنْ زَوَالِ الشَّمْسِ وَ وَقْتُ  
العَصْرِ ذِرَاعًا (٥) مِنْ وَقْتِ الظُّهْرِ فَذَلِكَ أَرْبَعَةُ أَقْدَامٍ مِنْ زَوَالِ الشَّمْسِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ حَائِطَ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ص كَانَ قَامَةً وَ كَانَ إِذَا  
مَضَى مِنْهُ ذِرَاعٌ صَلَّى الظُّهْرَ وَ إِذَا مَضَى مِنْهُ ذِرَاعَانِ صَلَّى العَصْرَ ثُمَّ قَالَ أ تَدْرِي لِمَ جُعِلَ الذَّرَاعُ وَ الذَّرَاعَانِ قُلْتُ لِمَ جُعِلَ ذَلِكَ  
قَالَ لِمَكَانِ النَّافِلَةِ لَكَ أَنْ تَتَنَفَّلَ مِنْ زَوَالِ الشَّمْسِ إِلَى أَنْ يَمْضِيَ ذِرَاعٌ فَإِذَا بَلَغَ فَيُؤَكِّ ذِرَاعًا بَدَأَتْ بِالْفَرِيضَةِ وَ تَرَكَتِ النَّافِلَةَ وَ إِذَا  
بَلَغَ فَيُؤَكِّ ذِرَاعَيْنِ بَدَأَتْ بِالْفَرِيضَةِ وَ تَرَكَتِ النَّافِلَةَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ زُرَّارَةَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ تَرَكَ قَوْلَهُ وَ إِذَا بَلَغَ فَيُؤَكِّ  
ذِرَاعَيْنِ إِلَى آخِرِهِ وَ زَادَ قَالَ ابْنُ مُسْكَانَ وَ حَدَّثَنِي بِالذَّرَاعِ وَ الذَّرَاعَيْنِ سُلَيْمَانُ بْنُ خَالِدٍ

ص: ١٤١

١- ساقط في موضع من التهذيب هامش المخطوط و كذلك غير موجود في التهذيب المطبوع.

٢- التهذيب ٢- ٢٥٥- ١٠١٢، و الاستبصار ١- ٢٤٨- ٨٩٢.

٣- الفقيه ١- ٢١٧- ٦٥٣.

٤- الفقيه ١- ٢١٧- ٦٥٣.

٥- في الفقيه- ذراعان.

وَأَبُو بَصِيرٍ الْمُرَادِيُّ وَحُسَيْنُ صَاحِبُ الْقَلَانِسِ وَابْنُ أَبِي يَغْفُورٍ وَ مَنْ لَّا أَحْصِيهِ مِنْهُمْ (١).

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبَانَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٤٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٧٤٥-٥- (٣) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: كَانَ الْمُؤَدَّنُ يَأْتِي النَّبِيَّ ص فِي الْحَرِّ فِي صِلَاهِ الظُّهْرِ فَيَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص أَبْرِدْ أَبْرِدْ.

قَالَ الصَّدُوقُ يَعْنِي عَجَلٌ عَجَلٌ وَ أَخَذَ ذَلِكَ مِنَ الْبَرِيدِ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٤٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٧٤٦-٦- (٥) وَ فِي الْعِلَلِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يَزِيدِ الصَّائِغِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ فَإِنَّ الْحَرَّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٤٧ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٧٤٧-٧- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ جَمِيعاً عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ جَمِيعاً عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَنَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: كَانَ حَائِطُ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ص

ص: ١٤٢

١- التهذيب ٢- ١٩- ٥٥، و الاستبصار ١- ٢٥٠- ٨٩٩.

٢- علل الشرائع- ٣٤٩- ٢.

٣- الفقيه ١- ٢٢٣- ٦٧٢.

٤- في نسخه- التبريد هامش المخطوط.

٥- علل الشرائع- ٢٤٧- ١.

٦- الكافي ٣- ٢٩٥- ١، و أورده بتمامه في الحديث ١ من الباب ٩ من أبواب أحكام المساجد.

قَبْلَ أَنْ يُظَلَّلَ قَامَهُ وَ كَانَ إِذَا كَانَ الْفَيْءُ ذِرَاعًا وَ هُوَ قَدْرُ مَرِيضٍ عَنَزَ صَلَّى الظُّهْرَ فَإِذَا كَانَ ضِعْفَ ذَلِكَ صَلَّى العَصْرَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٤٨ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤٧٤٨ - ٨ - (٢) وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَضِيرٍ عَنِ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِندَ الرِّوَالِ فَقُلْتُ بِأَبِي وَ أُمِّي وَ قَتُّ العَصْرِ فَقَالَ رَيْثِمَا تَسِيَّتَقْبِلُ (٣) إِبْلِكَ فَقُلْتُ إِذَا كُنْتُ فِي غَيْرِ سَيْفَرٍ فَقَالَ عَلِيٌّ أَقَلَّ مِنْ قَدَمٍ ثَلَاثِي قَدَمٍ وَ قَتُّ العَصْرِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٤٩ - رقم الحديث الباب: ٩]

٤٧٤٩ - ٩ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الوَشَّاءِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ وَقْتِ الظُّهْرِ وَ العَصْرِ فَقَالَ وَقْتُ الظُّهْرِ إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ إِلَى أَنْ يَذْهَبَ الظُّلُّ قَامَهُ وَ وَقْتُ العَصْرِ قَامَهُ وَ نِصْفُ إِلَى قَامَتَيْنِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٥٠ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٤٧٥٠ - ١٠ - (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الأشْعَرِيِّ عَنِ العَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنِ إِسْمَاعِيلَ الجُعْفِيِّ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا كَانَ فِي ذِرَاعِ ذِرَاعًا صَالِي الظُّهْرِ وَ إِذَا كَانَ ذِرَاعَيْنِ صَلَّى العَصْرَ قَالَ قُلْتُ: إِنَّ الجِدَارَ يَخْتَلِفُ بَعْضُهَا قَصِيرٌ وَ بَعْضُهَا طَوِيلٌ فَقَالَ كَانَ جِدَارُ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ص يَوْمَئِذٍ قَامَهُ.

ص: ١٤٣

١- التهذيب ٣- ٢٦١- ٧٣٨.

٢- الكافي ٣- ٤٣١- ١.

٣- في هامش الأصل عن نسخه- وقت ما تستقل.

٤- التهذيب ٢- ١٩- ٥٢، والاستبصار ١- ٢٤٧- ٨٨٣.

٥- التهذيب ٢- ٢١- ٥٨.

[رقم الحديث الكلى: ٤٧٥١ – رقم الحديث الباب: ١١]

٤٧٥١-١١- (١) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ وَقْتِ الظُّهْرِ فَقَالَ بَعِيدَ الرَّوَالِ بِتَدَمٍّ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ إِلَّا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ أَوْ فِي السَّفَرِ فَإِنَّ وَقْتَهَا حِينَ تَزُولُ.

وَ

عَنْهُ عَنْ صَفْوَانَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ (٢)

[رقم الحديث الكلى: ٤٧٥٢ – رقم الحديث الباب: ١٢]

٤٧٥٢-١٢- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ يَعْنِي ابْنَ أَبِي نَصْرِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ وَقْتِ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فَكَتَبَ قَامَهُ لِلظُّهْرِ وَقَامَهُ لِلْعَصْرِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٧٥٣ – رقم الحديث الباب: ١٣]

٤٧٥٣-١٣- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ وَقْتِ صَلَاةِ الظُّهْرِ فِي الْقَيْظِ فَلَمْ يُجِنِّي فَلَمَّا أَنْ كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ قَالَ لِعَمْرِ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ هَلْمَالٍ إِنَّ زُرَّارَةَ سَأَلَنِي عَنْ وَقْتِ صَلَاةِ الظُّهْرِ فِي الْقَيْظِ فَلَمْ أَخْبِرْهُ فَحَرَجْتُ مِنْ ذَلِكَ فَأَقْرَبْتُهُ مِنْنِي السَّلَامَ وَقُلْتُ لَهُ إِذَا كَانَ ظِلُّكَ مِثْلَكَ فَصَلِّ الظُّهْرَ وَإِذَا كَانَ ظِلُّكَ مِثْلِكَ فَصَلِّ الْعَصْرَ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٧٥٤ – رقم الحديث الباب: ١٤]

٤٧٥٤-١٤- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الطَّاطَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ الْقَامَةُ وَالْقَامَتَانِ الذَّرَاعُ وَالذَّرَاعَانِ فِي كِتَابِ عَلِيِّ ع.

ص: ١٤٤

١- التهذيب ٢- ٢١- ٥٩، و أوردته في الحديث ٧ من الباب ٨ من أبواب صلاة الجماعة.

٢- الاستبصار ١- ٤١٢- ١٥٧٧ و الاستبصار ١- ٢٤٧- ٨٨٥ الا ان في سند الثاني عن الحسن بن محمد بن سماعه عن صفوان، و التهذيب ٣- ١٣- ٤٥.

٣- التهذيب ٢- ٢١- ٦١، و الاستبصار ١- ٢٤٨- ٨٩٠.

٤- التهذيب ٢- ٢٢- ٦١، و الاستبصار ١- ٢٤٨- ٨٩١.

٥- التهذيب ٢- ٢٣- ٦٤.

[رقم الحديث الكلى: ٤٧٥٥ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٤٧٥٥-١٥- (١) وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ الْقَامَةُ هِيَ الذَّرَاعُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٧٥٦ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٤٧٥٦-١٦- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ لَهُ أَبُو بَصِيرٍ كَمْ الْقَامَةُ قَالَ فَقَالَ ذِرَاعٌ إِنْ قَامَةٌ رَحُلٍ (٤) رَسُولِ اللَّهِ ص كَانَتْ ذِرَاعًا.

[رقم الحديث الكلى: ٤٧٥٧ - رقم الحديث الباب: ١٧]

٤٧٥٧-١٧- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ النُّعْمَانِ وَ ابْنِ رَبَاطٍ عَنْ سَعِيدِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ وَقْتِ الظُّهْرِ أَمْ هُوَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ بَعْدَ الزَّوَالِ بِقَدَمٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ إِلَّا فِي السَّفَرِ أَوْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَإِنَّ وَقْتَهَا إِذَا زَالَتْ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٧٥٨ - رقم الحديث الباب: ١٨]

٤٧٥٨-١٨- (٦) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ وَ حُسَيْنِ بْنِ هَاشِمٍ وَ ابْنِ رَبَاطٍ وَ صَيْفُوَانَ بْنِ يَحْيَى كُلِّهِمْ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ صَلَاةِ (٧) الظُّهْرِ فَقَالَ إِذَا كَانَ الْفَيْءُ ذِرَاعًا (قُلْتُ ذِرَاعًا مِنْ أَيِّ شَيْءٍ قَالَ ذِرَاعًا مِنْ فَيْئِكَ قُلْتُ فَالْعَصْرُ قَالَ الشُّطْرُ مِنْ ذَلِكَ قُلْتُ هَذَا شِبْرٌ قَالَ أَوْ لَيْسَ شِبْرٌ كَثِيرًا) (٨).

[رقم الحديث الكلى: ٤٧٥٩ - رقم الحديث الباب: ١٩]

٤٧٥٩-١٩- (٩) وَ عَنْهُ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ زُرَّارَةَ

ص: ١٤٥

١- التهذيب ٢- ٢٣- ٦٥، و الاستبصار ١- ٢٥١- ٩٠١.

٢- فى الاستبصار- زياد و فى نسخه- رباط هامش المخطوط.

٣- التهذيب ٢- ٢٣- ٦٦، و الاستبصار ١- ٢٥١- ٩٠٢.

٤- الرحل- ما يوضع على ظهر الحيوان كالسرج، و يركب عليه. لسان العرب " رحل " ١١- ٢٧٤.

٥- التهذيب ٢- ٢٤٤- ٩٧٠، و الاستبصار ١- ٢٤٧- ٨٨٤.

٦- التهذيب ٢- ٢٥١- ٩٩٦، و الاستبصار ١- ٢٤٧- ٨٨٤.

٧- فى هامش الأصل من التهذيب- وقت بدل صلاه.

٨- ما بين القوسين سقط من موضع من التهذيب و الاستبصار هامش المخطوط لاحظ التهذيب ٢- ٢٤٤- ٩٧٢، و الاستبصار ١-

٨٨٦-٢٤٧.

٩- التهديب ٢- ٢٤٥-٩٧٣، و الاستبصار ١- ٢٤٧-٨٨٧.



عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: وَقْتُ الظُّهْرِ عَلَى ذِرَاعٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٦٠ - رقم الحديث الباب: ٢٠]

٤٧٦٠ - ٢٠ - (١) وَعَنْهُ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: أَتَدْرِي لِمَ جُعِلَ الذَّرَاعُ وَ الذَّرَاعَانِ قُلْتُ لِمَ قَالَ لِمَكَانِ الْفَرِيضَةِ لَكَ أَنْ تَتَنَفَّلَ مِنْ زَوَالِ الشَّمْسِ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ ذِرَاعًا فَإِذَا بَلَغْتَ ذِرَاعًا بَدَأْتَ بِالْفَرِيضَةِ وَ تَرَكْتَ النَّافِلَةَ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَامِرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَّارٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٦١ - رقم الحديث الباب: ٢١]

٤٧٦١ - ٢١ - (٣) وَعَنْهُ عَنِ الْمَيْمُونِيِّ عَنِ ابْنِ عَنَابَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ الْجُعْفِيِّ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: أَتَدْرِي لِمَ جُعِلَ الذَّرَاعُ وَ الذَّرَاعَانِ قَالَ قُلْتُ: لِمَ قَالَ لِمَكَانِ الْفَرِيضَةِ لِنَلَّا يُؤْخَذُ مِنْ وَقْتِ هَذِهِ وَ يُدْخَلُ فِي وَقْتِ هَذِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٦٢ - رقم الحديث الباب: ٢٢]

٤٧٦٢ - ٢٢ - (٤) وَعَنْهُ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ ذَرِيحِ الْمُحَارِبِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَنَسٌ وَ أَنَا حَاضِرًا إِلَى أَنْ قَالَ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ إِنَّا نَصَلِّي الْأُولَى إِذَا كَانَتْ عَلَى قَدَمَيْنِ وَ الْعَصِيرَ عَلَى أَرْبَعَةٍ أَقْدَامٍ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع النُّصْفُ مِنْ ذَلِكَ أَحَبُّ إِلَيَّ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٦٣ - رقم الحديث الباب: ٢٣]

٤٧٦٣ - ٢٣ - (٥) وَعَنْهُ عَنِ وَهَيْبِ بْنِ حَفْصِ عَنِ أَبِي بَصِيرٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الصَّلَاةُ فِي الْحَضَرِ ثَمَانِي رَكَعَاتٍ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ مَا بَيْنَكَ

ص: ١٤٦

١- التهذيب ٢- ٢٤٥- ٩٧٤، و الاستبصار ١- ٢٤٩- ٨٩٣، و رواه الصدوق في العلل - ٣٤٩- ٢ الباب ٥٩.

٢- الكافي ٣- ٢٨٨- ١، أخرجه عن الكافي في الحديث ١ من الباب ٣٦ من هذه الأبواب.

٣- التهذيب ٢- ٢٤٥- ٩٧٥، و الاستبصار ١- ٢٤٩- ٨٩٤.

٤- التهذيب ٢- ٢٤٦- ٩٧٨، و الاستبصار ١- ٢٤٩- ٨٩٧، و تقدم صدر الحديث في الحديث ١٢ الباب ٥ من هذه الأبواب.

٥- التهذيب ٢- ٢٤٨- ٩٨٥، و الاستبصار ١- ٢٥٣- ٩٠٨.

وَيَبْنَ أَنْ يَذْهَبَ ثُلُثَا الْقَامَةِ فَإِذَا ذَهَبَ ثُلُثَا الْقَامَةِ بَدَأَتْ بِالْفَرِيضَةِ.

وَعَنْهُ عَنِ ابْنِ جَبَلَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عٍ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٦٤ - رقم الحديث الباب: ٢٤]

٤٧٦٤-٢٤- (٢) وَعَنْهُ عَنِ حُسَيْنِ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يُصَلِّي الظُّهْرَ عَلَى ذِرَاعٍ وَالْعَصْرَ عَلَى نَحْوِ ذَلِكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٦٥ - رقم الحديث الباب: ٢٥]

٤٧٦٥-٢٥- (٣) وَعَنْهُ عَنِ الْمِثْمِيِّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عٍ عَنْ أَفْضَلِ وَقْتِ الظُّهْرِ قَالَ ذِرَاعٌ بَعْدَ الزُّوَالِ قَالَ قُلْتُ: فِي الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ سَوَاءٌ قَالَ نَعَمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٦٦ - رقم الحديث الباب: ٢٦]

٤٧٦٦-٢٦- (٤) وَعَنْهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ خَلِيلِ الْعَبْدِيِّ عَنْ زِيَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عٍ فِي كِتَابِ عَلِيِّ عٍ الْقَامَةُ ذِرَاعٌ وَالْقَامَتَانِ الذَّرَاعَانِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٦٧ - رقم الحديث الباب: ٢٧]

٤٧٦٧-٢٧- (٥) وَعَنْهُ عَنِ ابْنِ رَبَاطٍ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عٍ يَقُولُ كَانَ حَائِطُ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ص قَامَةً فَإِذَا مَضَى مِنْ فَيْئِهِ ذِرَاعٌ صَلَّى الظُّهْرَ وَإِذَا مَضَى مِنْ فَيْئِهِ ذِرَاعَانِ صَلَّى الْعَصْرَ ثُمَّ قَالَ أَتَدْرِي لِمَ جُعِلَ الذَّرَاعُ وَالذَّرَاعَانِ قُلْتُ لَأَقَالَ مِنْ أَجْلِ الْفَرِيضَةِ إِذَا دَخَلَ وَقْتُ الذَّرَاعِ وَالذَّرَاعَيْنِ بَدَأَتْ بِالْفَرِيضَةِ وَتَرَكْتَ النَّافِلَةَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٦٨ - رقم الحديث الباب: ٢٨]

٤٧٦٨-٢٨- (٦) وَعَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُذَيْسٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ

ص: ١٤٧

١- التهذيب ٢- ٢٤٨- ٩٨٦.

٢- التهذيب ٢- ٢٤٨- ٩٨٧، والاستبصار ١- ٢٥٣- ٩١٠.

٣- التهذيب ٢- ٢٤٩- ٩٨٨، والاستبصار ١- ٢٥٤- ٩١١.

٤- التهذيب ٢- ٢٥١- ٩٩٥، والاستبصار ١- ٢٥١- ٩٠٠.

٥- التهذيب ٢- ٢٥٠- ٩٩٢، والاستبصار ١- ٢٥٥- ٩١٥.

٦- التهذيب ٢- ٢٥٠-٩٩٣، والاستبصار ١- ٢٥٥-٩١٦.

إِسْمَاعِيلَ الْجُعْفِيُّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا كَانَ الْفَيْءُ فِي الْجِدَارِ ذِرَاعًا صَلَّى الظُّهْرَ وَإِذَا كَانَ ذِرَاعَيْنِ صَلَّى الْعَصْرَ قُلْتُ الْجِدْرَانُ تَخْتَلِفُ مِنْهَا قَصَّةٌ بِيْرٌ وَمِنْهَا طَوِيلٌ قَالَ إِنَّ جِدَارَ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ص كَانَ يَوْمئِذٍ قَامَةً وَإِنَّمَا جُعِلَ الذَّرَاعُ وَالذَّرَاعَانِ لِنَلَّا يَكُونُ تَطَوُّعٌ فِي وَقْتِ فَرِيضِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٦٩ – رقم الحديث الباب: ٢٩]

٢٩ - ٤٧٦٩ - (١) وَ عَنْهُ عَنْ عُبَيْسٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبِيدَ الصَّالِحَ ع وَهُوَ يَقُولُ إِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الظُّهْرِ زَوَالِ الشَّمْسِ وَ آخِرَ وَقْتِهَا قَامَةٌ مِنَ الزَّوَالِ وَ أَوَّلَ وَقْتِ الْعَصْرِ قَامَةٌ وَ آخِرَ وَقْتِهَا قَامَتَانِ قُلْتُ فِي الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ سَوَاءٌ قَالَ نَعَمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٧٠ – رقم الحديث الباب: ٣٠]

٣٠ - ٤٧٧٠ - (٢) وَ يَاسِينَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَيْهِ جُعِلْتُ فِدَاكَ رَوَى أَصْحَابُنَا عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُمَا قَالَا إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ دَخَلَ وَقْتُ الصَّلَاتَيْنِ إِلَّا أَنْ يَبْنَ يَدَيْهَا سُبْحَةً إِنْ شِئْتَ طَوَّلْتَ وَ إِنْ شِئْتَ قَصَّرْتَ وَ رَوَى بَعْضُ مَوَالِيكَ عَنْهُمَا أَنَّ وَقْتِ الظُّهْرِ عَلَى قَدَمَيْنِ مِنَ الزَّوَالِ وَ وَقْتِ الْعَصْرِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْدَامٍ مِنَ الزَّوَالِ فَإِنْ صَلَّيْتَ قَبْلَ ذَلِكَ لَمْ يُجْزِكَ وَ بَعْضُهُمْ يَقُولُ يُجْزَى (٣) وَ لَكِنَّ الْفَضْلَ فِي انْتِظَارِ الْقَدَمَيْنِ وَ الْأَرْبَعَةِ أَقْدَامٍ وَ قَدْ أَحْبَبْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ أَنْ أَعْرِفَ مَوْضِعَ الْفَضْلِ فِي الْوَقْتِ فَكَتَبَ الْقَدَمَانِ وَ الْأَرْبَعَةَ أَقْدَامٍ صَوَابٌ جَمِيعًا.

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٧١ – رقم الحديث الباب: ٣١]

٣١ - ٤٧٧١ - (٤) وَ يَاسِينَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ (٥) عَنْ

ص: ١٤٨

١- التهذيب ٢- ٢٥١- ٩٩٤، و الاستبصار ١- ٢٥٦- ٩١٧.

٢- التهذيب ٢- ٢٤٩- ٩٨٩، و الاستبصار ١- ٢٥٤- ٩١٢.

٣- في نسخه- يجوز. هامش الخطوط.

٤- التهذيب ٢- ٢٥٠- ٩٩١، و الاستبصار ١- ٢٥٥- ٩١٤.

٥- في الاستبصار- جعفر بن موسى.

مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ يُوَيْسَافِ النَّخَّاسِ (١) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَرَجِ قَالَ: كَتَبْتُ أَسْأَلُ عَنْ أَوْقَاتِ الصَّلَاةِ فَأَجَابَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَصَلِّ سُبْحَتَكَ وَ أَحِبُّ أَنْ يَكُونَ فَرَاغُكَ مِنْ الْفَرِيضَةِ وَالشَّمْسُ عَلَى قَدَمَيْنِ ثُمَّ صَلِّ سُبْحَتَكَ وَ أَحِبُّ أَنْ يَكُونَ فَرَاغُكَ مِنَ الْعَصِيرِ وَالشَّمْسُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْدَامٍ فَإِنْ عَجَلَ بِكَ أَمْرٌ فَأَبْدَأْ بِالْفَرِيضَتَيْنِ وَ اقْضِ بَعْدَهُمَا النَّوَافِلَ فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ فَصَلِّ الْفَرِيضَةَ ثُمَّ اقْضِ بَعْدَ مَا شِئْتَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٧٢ – رقم الحديث الباب: ٣٢]

٤٧٧٢ - ٣٢ - (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَجْجُوبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْكَرْخِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى عَ مَتَى يَدْخُلُ وَقْتُ الظُّهْرِ قَالَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَقُلْتُ مَتَى يَخْرُجُ وَقْتُهَا فَقَالَ مِنْ بَعْدِ مَا يَمْضِي مِنْ زَوَالِهَا أَرْبَعَةَ أَقْدَامٍ إِنَّ وَقْتُ الظُّهْرِ ضَيْقٌ لَيْسَ كَعَبْرِهِ قُلْتُ فَمَتَى يَدْخُلُ وَقْتُ الْعَصِيرِ فَقَالَ إِنَّ آخِرَ وَقْتِ الظُّهْرِ هُوَ أَوَّلُ وَقْتِ الْعَصِيرِ فَقُلْتُ فَمَتَى يَخْرُجُ وَقْتُ الْعَصِيرِ فَقَالَ وَقْتُ الْعَصِيرِ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ وَ ذَلِكَ مِنْ عِلَّةِ وَهُوَ تَضْيِيعٌ فَقُلْتُ لَهُ لَوْ أَنَّ رَجُلًا صَلَّى الظُّهْرَ بَعْدَ مَا يَمْضِي مِنْ زَوَالِ الشَّمْسِ أَرْبَعَةَ أَقْدَامٍ أ كَانَ (٣) عِنْدَكَ غَيْرَ مُؤَدِّ لَهَا فَقَالَ إِنَّ كَانَ تَعَمَّدَ ذَلِكَ لِخَالَفَ السُّنَّةَ وَ الْوَقْتُ لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ كَمَا لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَخَّرَ الْعَصِيرَ إِلَى قُرْبِ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ مُتَعَمِّدًا مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَدَّ وَقْتُ لِلصَّامَاتِ الْمَفْرُوضَاتِ أَوْقَاتًا وَ حَدَّ لَهَا حُدُودًا فِي سُنَّتِهِ لِلنَّاسِ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِهِ مِنَ الْمُوجِبَاتِ كَانَ مِثْلَ مَنْ رَغِبَ عَنْ فَرَائِضِ اللَّهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٧٣ – رقم الحديث الباب: ٣٣]

٤٧٧٣ - ٣٣ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكَشِّيُّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنْ

ص: ١٤٩

١- في المصدر- النحاس.

٢- التهذيب ٢- ٢٦- ٧٤، و الاستبصار ١- ٢٥٨- ٩٢٦، و أورد صدره في الحديث ٢ الباب ٤٢ من هذه الأبواب.

٣- في نسخه- لكان هامش المخطوط.

٤- رجال الكشي ١- ٣٥٥- ٢٢٦.

حَمِيدٌ وَيُؤْتِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَزْوَةَ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ قَالَ: دَخَلَ زُرَّارَةُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ إِنَّكُمْ قُلْتُمْ لَنَا فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ عَلَى ذِرَاعٍ وَذِرَاعَيْنِ ثُمَّ قُلْتُمْ أُرِدُوا بِهَا فِي الصَّيْفِ الْإِبْرَادُ (١) بِهَا وَفَتِحَ أَلْوَاحُهُ (٢) لِيَكْتُبَ مَا يَقُولُ فَلَمْ يُجِبْهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عِشْيَءٌ فَطَبَّقَ أَلْوَاحَهُ وَقَالَ إِنَّمَا عَلَيْنَا أَنْ نَسْأَلَكُمْ وَأَنْتُمْ أَعْلَمُمْ بِمَا عَلَيْكُمْ وَخَرَجَ وَدَخَلَ أَبُو بَصِيرٍ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع- فَقَالَ إِنَّ زُرَّارَةَ سَأَلَنِي عَنْ شَيْءٍ فَلَمْ أُجِبْهُ وَقَدْ ضِغْتُ مِنْ ذَلِكَ فَادْهَبْ أَنْتَ رَسُولِي إِلَيْهِ فَقُلْ صَلَّى الظُّهْرُ فِي الصَّيْفِ إِذَا كَانَ ظِلُّكَ مِثْلَكَ وَالْعَصِيرَ إِذَا كَانَ مِثْلِكَ وَكَانَ زُرَّارَةُ هَكَذَا يُصِلِّي فِي الصَّيْفِ وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِنَا يَفْعَلُ ذَلِكَ غَيْرَهُ وَغَيْرَ ابْنِ بُكَيْرٍ.

### [رقم الحديث الكلي: ٤٧٧٤ - رقم الحديث الباب: ٣٤]

٤٧٧٤ - ٣٤ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَالِحِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَمَّا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنْ صَلَّى الظُّهْرَ إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ قَامَةً وَقَامَتَيْنِ وَذِرَاعًا وَذِرَاعَيْنِ وَقَدَمًا وَقَدَمَيْنِ مِنْ هَذَا وَمِنْ هَذَا فَمَتَى هَذَا وَكَيْفَ هَذَا (٤) -

ص: ١٥٠

١- الابراد- انكسار الوهج و الحرّ و هو من الابراد الدخول في البرد. و أبرد القوم، دخلوا في آخر النهار. لسان العرب- برد- ٣-

٨٤

٢- الألواح- جمع لوح بالفتح و هو ما يكتب فيه من صحيفه عريضه خشبا أو عظما أو غيرها. مجمع البحرين لوح ٢- ٤١٠.

٣- الكافي ٣- ٢٧٧- ٧.

٤- ورد في هامش المخطوط ما نصه- الظاهر أن مراد السائل أن يعلم ما معنى ما جاء في الحديث من تحديد أول وقت فريضه الظهر و أول وقت فريضه العصر تاره بصيروره الظل قامه و قامتين و اخرى بصيرورته ذراعا و ذراعين و اخرى قدما و قدمين و قد جاء التحديد من هذا القبيل مره و من هذا اخرى فمتى هذا الوقت؟ و كيف ورد هذا الاختلاف و التباين؟ و قد يكون الظل الباقي عند الزوال نصف قدم لا يزيد عليه فلا بدّ من مضي مده طويله جدا حتّى يصير مثل الشخص فلا يكون أول الوقت بعد هذه المده؟ فاجاب عليه السلام- بان المراد من القامه التي يحد بها أول الوقت التي هي بازاء الذراع ليس هو قامه الشخص الذي هو شىء ثابت غير مختلف بل المراد به مقدار ظلها الذي يبقى على الأرض عند الزوال الذي يعبر عنه بظل القامه و هو يختلف بحسب الزمان و المكان فيزيد و ينقص و يقل و يكثر و انما تطلق عليه القامه في زمان يكون مقداره ذراعا فإذا زاد الفىء بعد الزوال ذراعا حتّى صار مساويا للظل فهو أول وقت الفضيله للظهر و إذا زاد ذراعين فهو أول وقت فضيله العصر و قوله- فإذا كان ظل القامه أقل أو أكثر كان الوقت محصورا بالذراع و الذراعين، معناه أن الوقت حينئذ انما ينضبط بالذراع و الذراعين خاصيه دون القامه و قامتين و أمّا ما ورد من التحديد بالقدمين و الأربعة أقدام فهو مساو لما ورد بالذراع و الذراعين لأن الذراع قدما كما تقدم و ما ورد من القدم و القدمين فهو إشاره الى تخفيف النافله كما مر التصريح به و لم يذكر في هذا الحديث و لعله لعدم اهتمام السائل به و عدم اقتضاء المصلحه له. و الله اعلم منه قده.

وَقَدْ (١) يَكُونُ الظِّلُّ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ نِصْفَ قَدَمٍ قَالَ إِنَّمَا قَالَ ظِلُّ الْقَامَةِ وَ لَمْ يَقُلْ قَامَهُ الظِّلُّ وَ ذَلِكَ أَنَّ ظِلَّ الْقَامَةِ يَخْتَلِفُ مَرَّةً يَكْثُرُ وَ مَرَّةً يَقِلُّ وَ الْقَامَةُ قَامَهُ أَيْدَاً لَا تَخْتَلِفُ ثُمَّ قَالَ ذِرَاعٌ وَ ذِرَاعَانِ وَ قَدَمٌ وَ قَدَمَانِ فَصَارَ ذِرَاعٌ وَ ذِرَاعَانِ تَفْسِيحاً لِلْقَامَةِ وَ الْقَامَتَيْنِ فِي الزَّمَانِ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ ظِلُّ الْقَامَةِ ذِرَاعاً وَ ظِلُّ الْقَامَتَيْنِ ذِرَاعَيْنِ فَيَكُونُ ظِلُّ الْقَامَةِ وَ الْقَامَتَيْنِ وَ الذَّرَاعِ وَ الذَّرَاعَيْنِ مُتَّفِقَيْنِ فِي كُلِّ زَمَانٍ مَعْرُوفَيْنِ مُفَسَّرًا أَحَدُهُمَا بِالْآخِرِ مُسَدِّدًا بِهِ فَإِذَا كَانَ الزَّمَانُ يَكُونُ فِيهِ ظِلُّ الْقَامَةِ ذِرَاعاً كَانَ الْوَقْتُ ذِرَاعاً مِنْ ظِلِّ الْقَامَةِ وَ كَانَتْ الْقَامَةُ ذِرَاعاً مِنَ الظِّلِّ وَ إِذَا كَانَ ظِلُّ الْقَامَةِ أَقَلَّ أَوْ أَكْثَرَ كَانَ الْوَقْتُ مَحْضُورًا بِالذَّرَاعِ وَ الذَّرَاعَيْنِ فَهَذَا تَفْسِيحٌ الْقَامَةِ وَ الْقَامَتَيْنِ وَ الذَّرَاعِ وَ الذَّرَاعَيْنِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٢).

### [رقم الحديث الكلي: ٤٧٧٥ - رقم الحديث الباب: ٣٥]

٤٧٧٥-٣٥ (٣) مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ حَرِيرِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: إِنَّمَا جُعِلَتِ (الْقَدَمَانِ وَ الْأَرْبَعُ) (٤) وَ الذَّرَاعُ وَ الذَّرَاعَانِ وَفَتًا لِمَكَانِ النَّافِلَةِ.

ص: ١٥١

١- في نسخه- و كيف. هامش المخطوط.

٢- التهذيب ٢- ٢٤- ٦٧.

٣- السرائر- ٤٨٠.

٤- في المصدر- القدم و القدمان.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٢) وَ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ اخْتِلَافٌ مَحْمُولٌ عَلَى تَفَاوُتِ الْفَضِيلَةِ أَوْ اخْتِلَافِ الْمُصَلِّينَ فِي تَطْوِيلِ النَّافِلَةِ كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ الشَّيْخُ وَ غَيْرُهُ.

## ٩- بَابُ تَأْكِدِ كَرَاهِهِ تَأْخِيرِ الْعَصْرِ حَتَّى يَصِيرَ الظُّلُّ سِتَّةَ أَقْدَامٍ أَوْ تَضَفَّرَ الشَّمْسُ وَ عَدَمِ تَحْرِيمِ ذَلِكَ

إشاره

(٣) ٩ بَابُ تَأْكِدِ كَرَاهِهِ تَأْخِيرِ الْعَصْرِ حَتَّى يَصِيرَ الظُّلُّ سِتَّةَ أَقْدَامٍ أَوْ تَضَفَّرَ الشَّمْسُ وَ عَدَمِ تَحْرِيمِ ذَلِكَ

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٧٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٧٧٦-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ الْمُؤْتُونَ أَهْلُهُ وَ مَالُهُ مِنْ ضَيْعِ صِلْمَةَ الْعَصِيرِ قُلْتُ وَ مَا الْمُؤْتُونَ قَالَ لَا يَكُونُ لَهُ أَهْلٌ وَ لَا مَالٌ فِي الْجَنَّةِ قُلْتُ وَ مَا تَضِيْعُهَا قَالَ يَدْعُهَا حَتَّى تَضَفَّرَ وَ تَغِيْبَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٧٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٧٧٧-٢- (٥) وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْعَصِيرُ عَلَى ذِرَاعَيْنِ فَمَنْ تَرَكَهَا حَتَّى تَصِيرَ عَلَى سِتَّةِ أَقْدَامٍ فَذَلِكَ الْمُضَيِّعُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٧٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٧٧٨-٣- (٦) وَ عَنْهُ عَنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُتْنَى عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: صَلَّى الْعَصْرَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْدَامٍ.

ص: ١٥٢

- ١- تقدم ما يدل عليه في الحديث ٦ من الباب ١٤ من أبواب أعداد الفرائض و في الباب ٥ من هذه الأبواب.
- ٢- يأتي ما يدل عليه في الباب ٩ و ١٠ و الحديث ١ من الباب ١١ و في الحديث ١١ من الباب ٣٥ و البابين ٣٦ و ٤٠ من هذه الأبواب و في الباب ٨ و ٩ من أبواب صلاة الجمعة.
- ٣- الباب ٩ فيه ١٤ حديثا.
- ٤- التهذيب ٢- ٢٥٦- ١٠١٨، و الاستبصار ١- ٢٥٩- ٩٣٠.
- ٥- التهذيب ٢- ٢٥٦- ١٠١٦، و الاستبصار ١- ٢٥٩- ٩٢٨.
- ٦- التهذيب ٢- ٢٥٦- ١٠١٧، و الاستبصار ١- ٢٥٩- ٩٢٩.



[رقم الحديث الكلى: ٤٧٧٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٧٧٩-٤- (١) وَ عَنْهُ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ مُثَنَّى قَالَ: قَالَ لِي أَبُو بَصِيرٍ قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع صَلَّى الْعَصْرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى سِتِّهِ أَقْدَامٍ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٧٨٠ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٧٨٠-٥- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ صَالِحِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ صِهْفَوَانَ الْجَمَالِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ الْعَصْرُ مَتَى أَصَلَّيْتُهَا إِذَا كُنْتُ فِي غَيْرِ سَفَرٍ قَالَ عَلِيٌّ قَدْرُ ثُلُثِي قَدَمٍ بَعْدَ الظُّهْرِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٧٨١ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٧٨١-٦- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَبِيدِيِّ عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: قَالَ الْفَقِيهُ ع آخِرُ وَقْتِ الْعَصْرِ سِتُّهُ أَقْدَامٍ وَ نِصْفٌ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٧٨٢ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٧٨٢-٧- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: مَا خَدَعُوكَ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَلَا يَخْدَعُونَكَ فِي الْعَصْرِ صَلَّيْتُهَا وَ الشَّمْسُ بَيَضَاءُ نَقِيَّةٌ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ الْمُؤْتُورُ أَهْلُهُ وَ مَالُهُ مَنْ ضَمَّعَ صَلَاةَ الْعَصْرِ قِيلَ وَ مَا الْمُؤْتُورُ أَهْلُهُ وَ مَالُهُ قَالَ لَا يَكُونُ لَهُ أَهْلٌ وَ لَا مَالٌ فِي الْجَنَّةِ قَالَ وَ مَا تَضْيَعُهَا قَالَ يَدْعُهَا وَ اللَّهُ حَتَّى تَضْفَرَ أَوْ تَغِيْبَ الشَّمْسُ.

وَ رَوَاهُ الْبُرْقُيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ مِثْلَهُ (٥) وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مِاجِيلَوِيهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ النُّعْمَانِ مِثْلَهُ (٦) وَ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ مِثْلَهُ (٧).

ص: ١٥٣

١- التهذيب ٢- ٢٥٦- ١٠١٧، و الاستبصار ١- ٢٥٩- ٩٢٩.

٢- التهذيب ٢- ٢٥٧- ١٠٢٠.

٣- التهذيب ٢- ٢٥٦- ١٠١٤، و الاستبصار ١- ٢٥٩- ٩٢٧.

٤- الفقيه ١- ٢١٨- ٦٥٤.

٥- المحاسن ١٨- ٨٣.

٦- معاني الأخبار ١- ١٧١.

٧- عقاب الأعمال ٣- ٢٧٥.

[رقم الحديث الكلى: ٤٧٨٣ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤٧٨٣-٨- (١) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَامٍ الْعَبْدِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَقُلْتُ لَهُ مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ يُؤَخِّرُ الْعَصِيرَ مُتَعَمِّدًا قَالَ يَا أَيُّهَا الْقِيَامَةُ مَوْتُورًا أَهْلَهُ وَ مَالَهُ قَالَ قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ وَ إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ قَالَ وَ إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ قَالَ قُلْتُ: فَمَا مَنَزَلُهُ فِي الْجَنَّةِ قَالَ مَوْتُورًا أَهْلَهُ وَ مَالَهُ يَتَضَيَّفُ أَهْلَهَا لَيْسَ لَهُ فِيهَا مَنَزَلٌ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٧٨٤ - رقم الحديث الباب: ٩]

٤٧٨٤-٩- (٢) وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَنْ تَرَكَ صِيْلَمَةَ الْعَصِيرِ غَيْرَ نَاسٍ لَهَا حَتَّى تَفُوتَهُ وَ تَرَهُ اللَّهُ أَهْلَهُ وَ مَالَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ بِالسَّنَدِ الْمَذْكُورِ (٣)

وَ الَّذِي قَبْلَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مِثْلَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٧٨٥ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٤٧٨٥-١٠- (٤) وَ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ص قَالَ: الْمُؤْتُورُ أَهْلُهُ وَ مَالُهُ مِنْ ضَيْعِ صِيْلَمَةَ الْعَصِيرِ قُلْتُ وَ مَا الْمُؤْتُورُ أَهْلُهُ وَ مَالُهُ قَالَ لَا يَكُونُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ أَهْلٌ وَ لَا مَالٌ يُضَيِّعُهَا فَيَدْعُهَا مُتَعَمِّدًا حَتَّى تَصْفَرَ الشَّمْسُ وَ تَغِيبَ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٧٨٦ - رقم الحديث الباب: ١١]

٤٧٨٦-١١- (٥) الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ

ص: ١٥٤

١- عقاب الأعمال - ٢٧٥-٢، و رواه في المحاسن - ٨٣.

٢- عقاب الأعمال - ٢٧٥-١.

٣- المحاسن - ٨٣.

٤- علل الشرائع - ٣٥٦- الباب ٧٠-٤.

٥- أمالي الطوسي ١- ٣٥٧ و أورد صدره في الحديث ٢٠ من الباب ١٥ من صلاة المسافر و يأتي ذيله في الحديث ٨ من الباب ٢ من القنوت.

الصَّلَاتِ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ عَبَّادٍ عَنْ عَمِّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْمُعْلَى عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ عَنْ عَلِيٍّ وَعُمَرَ وَ أَبِي بَكْرٍ وَ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالُوا كُلُّهُمْ صَلَّى الْعَصْرَ وَ الْفَجَّاحُ مُسْفِرَةٌ فَإِنَّهَا كَانَتْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ص.

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٨٧ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٤٧٨٧-١٢- (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ أَحَبُّ الْوَقْتِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَوَّلُهُ حِينَ يَدْخُلُ وَقْتُ الصَّلَاةِ فَصَلَّ الْفَرِيضَةَ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَإِنَّكَ فِي وَقْتٍ مِنْهُمَا حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٨٨ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٤٧٨٨-١٣- (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَجَّالِ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ يَحْيَى قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ وَقْتُ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٨٩ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٤٧٨٩-١٤- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكَشِّي فِي كِتَابِ الرِّجَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمُرَّاقِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ الْقُمِّيِّ عَنْ بُنَانِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَرَ (٤) قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ كَيْفَ تَرَكْتَ زُرَّارَةَ- قَالَ تَرَكْتُهُ لَمَّا يُصَلِّي الْعَصْرَ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ قَالَ فَأَنْتَ رَسُولِي إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ فَلْيُصَلِّ فِي مَوَاقِيتِ أَصْحَابِهِ الْحَدِيثِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٦).

ص: ١٥٥

١- التهذيب ٢- ٢٤- ٦٩، أوردته أيضا في الحديث ٥ من الباب ٣ من هذه الأبواب.

٢- التهذيب ٢- ٢٥- ٧١، والاستبصار ١- ٢٦١- ٩٣٧.

٣- رجال الكشي ١- ٣٥٥- ٢٢٤.

٤- كذا في الأصل لكن في المصدر- عمير.

٥- تقدم ما يدل على جواز ذلك لذوى الاعذار في الحديث ٩ من الباب ٤٩ من أبواب الحيض و في الحديث ٣٢ من الباب ٨ من هذه الأبواب.

٦- يأتي ما يدل على ذلك في الحديث ١٢ من الباب ١٠ من هذه الأبواب.

(١) ١٠ بَابُ أَوْقَاتِ الصَّلَاةِ الْخَمْسِ وَجُمْلِهِ مِنْ أَحْكَامِهَا

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٩٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٧٩٠-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خَلِيفَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ إِنَّ عُمَرَ بْنَ حَنْظَلَةَ - أَتَانَا عَنْكَ بِوَقْتٍ فَقَالَ إِذَا لَمَّا يَكْذِبُ عَلَيْنَا قُلْتُ ذَكَرَ أَنَّكَ قُلْتَ إِنَّ أَوَّلَ صِيْلَاهِ افْتَرَضَهَا اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ ص الظُّهُرُ وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ لِتُدْلِكَ الشَّمْسُ (٣) فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ لَمْ يَمْنَعَكَ إِلَّا سُبْحَتُكَ ثُمَّ لَا تَزَالُ فِي وَقْتٍ إِلَى أَنْ يَصِيرَ الظُّلُّ قَامَةً وَهُوَ آخِرُ الْوَقْتِ فَإِذَا صَارَ الظُّلُّ قَامَةً دَخَلَ وَقْتُ الْعَصْرِ فَلَمْ تَزَلْ فِي وَقْتِ الْعَصْرِ حَتَّى يَصِيرَ الظُّلُّ قَامَتَيْنِ وَ ذَلِكَ الْمَسَاءُ فَقَالَ صَدَقَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٩١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٧٩١-٢- (٤) وَبِهِذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: قُلْتُ قَالَ وَقْتُ الْمَغْرِبِ إِذَا غَابَ الْقُرْصُ إِلَّا أَنْ رَسِيوَلَ اللَّهُ ص كَمَا كَانَ إِذَا حَيَّدَ بِهِ السَّيْرُ آخَرَ الْمَغْرِبَ وَ يَجْمَعُ بَيْنَهَا وَ بَيْنَ الْعِشَاءِ فَقَالَ صَدَقَ وَقَالَ وَقْتُ (٥) الْعِشَاءِ حِينَ يَغِيبُ الشَّفَقُ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ وَ وَقْتُ الْفَجْرِ حِينَ يَبْدُو حَتَّى يُضِيَّ ء.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٦) وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٧٩٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٧٩٢-٣- (٧) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ عَنْ مُوسَى بْنِ

ص: ١٥٦

١- الباب ١٠ فيه ١٣ حديثا.

٢- الكافي ٣- ٢٧٥- ١، و التهذيب ٢- ٢٠- ٥٦، و أورده في الحديث ٦ من الباب ٥ من هذه الأبواب.

٣- الاسراء ١٧- ٧٨.

٤- الكافي ٣- ٢٧٩- ١.

٥- كتب المصنّف قوله و قال وقت عن نسخه.

٦- التهذيب ٢- ٣١- ٩٥، و الاستبصار ١- ٢٦٧- ٩٦٥.

٧- التهذيب ٢- ٢٦٢- ١٠٤٥، و الاستبصار ١- ٢٦٩- ٩٧٣، و أورده صدره أيضا في الحديث ٧ من الباب ٣٦ من هذه الأبواب.

بَكَرَ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا يُصَلِّي مِنَ النَّهَارِ شَيْئًا حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ فَإِذَا زَالَتْ قَدَرَ نِصْفِ إِصْبَعٍ صَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ فَإِذَا فَاءَ الْفَيْءِ ذُرَاعًا صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ صَلَّى بَعْدَ الظُّهْرِ رَكَعَتَيْنِ وَ يُصَلِّي قَبْلَ وَقْتِ الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ فَإِذَا فَاءَ الْفَيْءِ ذُرَاعَيْنِ صَلَّى الْعَصْرَ وَ صَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ تَغِيْبُ الشَّمْسُ فَإِذَا غَابَ الشَّفَقُ دَخَلَ وَقْتُ الْعِشَاءِ وَ آخِرُ وَقْتِ الْمَغْرِبِ إِيَابُ الشَّفَقِ فَإِذَا آبَ الشَّفَقُ دَخَلَ وَقْتُ الْعِشَاءِ وَ آخِرُ وَقْتِ الْعِشَاءِ ثُلُثُ اللَّيْلِ وَ كَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الْعِشَاءِ حَتَّى يَنْتَصِفَ اللَّيْلُ ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكَعَةً مِنْهَا الْوَتْرُ وَ مِنْهَا رَكَعَتَا الْفَجْرِ قَبْلَ الْغَدَاةِ فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ وَ أَضَاءَ صَلَّى الْغَدَاةَ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٧٩٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٧٩٣-٤- (١) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ زَيْدٍ (٢) عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِهِ تَعَالَى أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ (٣) قَالَ إِنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ أَرْبَعَ صَلَوَاتٍ أَوَّلُ وَقْتِهَا زَوَالُ الشَّمْسِ إِلَى انْتِصَافِ اللَّيْلِ مِنْهَا صِلَمَاتَانِ أَوَّلُ وَقْتِهَا مِنْ عِنْدِ زَوَالِ الشَّمْسِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَّا أَنَّ هَذِهِ قَبْلَ هَذِهِ وَ مِنْهَا صِلَمَاتَانِ أَوَّلُ وَقْتِهَا مِنْ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى انْتِصَافِ اللَّيْلِ إِلَّا أَنَّ هَذِهِ قَبْلَ هَذِهِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٧٩٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٧٩٤-٥- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: أَتَى جَبْرِئِيلُ رَسُولَ اللَّهِ ص بِمَوَاقِيَتِ الصَّلَاةِ فَأَتَاهُ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ فَأَمَرَهُ فَصَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ زَادَ الظَّلُّ قَامَةً فَأَمَرَهُ فَصَلَّى الْعَصْرَ

ص: ١٥٧

١- التهذيب ٢- ٢٥- ٧٢، والاستبصار ١- ٢٦١- ٩٣٨.

٢- في هامش الأصل عن نسخه- يزيد.

٣- الاسراء ١٧- ٧٨.

٤- التهذيب ٢- ٢٥٢- ١٠٠١، والاستبصار ١- ٢٥٧- ٩٢٢.

ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَأَمَرَهُ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ سَقَطَ الشَّفَقُ فَأَمَرَهُ فَصَلَّى الْعِشَاءَ ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ فَأَمَرَهُ فَصَلَّى الصُّبْحَ ثُمَّ أَتَاهُ مِنَ الْعُدِيِّ حِينَ زَادَ فِي الظِّلِّ قَامَهُ فَأَمَرَهُ فَصَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ زَادَ مِنَ الظِّلِّ قَامَتَانِ فَأَمَرَهُ فَصَلَّى الْعَصِيرَ ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَأَمَرَهُ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ فَأَمَرَهُ فَصَلَّى الْعِشَاءَ ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ نَوَّرَ الصُّبْحُ فَأَمَرَهُ فَصَلَّى الصُّبْحَ ثُمَّ قَالَ مَا بَيْنَهُمَا وَقْتُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٧٩٥ – رقم الحديث الباب: ٦]

٤٧٩٥-٦- (١) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَتَى جَبْرِئِيلُ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ بَدَلَ الْقَامَةِ وَ الْقَامَتَيْنِ ذِرَاعًا وَ ذِرَاعَيْنِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٧٩٦ – رقم الحديث الباب: ٧]

٤٧٩٦-٧- (٢) وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ رِبَاطٍ عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ نَزَلَ جَبْرِئِيلُ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ ذَكَرَ يَدَلَ الْقَامَةِ وَ الْقَامَتَيْنِ قَدَمَيْنِ وَ أَرْبَعَةَ أَقْدَامٍ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٧٩٧ – رقم الحديث الباب: ٨]

٤٧٩٧-٨- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ ذَرِيحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَتَى جَبْرِئِيلُ رَسُولَ اللَّهِ ص فَأَعْلَمَهُ مَوَاقِيتَ الصَّلَاةِ فَقَالَ صَلِّ الْفَجْرَ حِينَ يَنْشَقُّ الْفَجْرُ وَ صَلِّ الْأُولَى إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ وَ صَلِّ الْعَصِيرَ بُعَيْدَهَا وَ صَلِّ الْمَغْرِبَ إِذَا سَقَطَ الْقُرْصُ وَ صَلِّ الْعَتَمَةَ إِذَا غَابَ الشَّفَقُ ثُمَّ أَتَاهُ مِنَ الْعُدِيِّ فَقَالَ أَسِيفُ بِالْفَجْرِ فَأَسِيفَرُ ثُمَّ أَخَّرَ الظُّهْرَ حِينَ كَانَ الْوَقْتُ الَّذِي صَلَّيْتُ فِيهِ الْعَصِيرَ وَ صَلَّيْتُ الْعَصِيرَ بُعَيْدَهَا وَ صَلَّيْتُ الْمَغْرِبَ قَبْلَ سُقُوطِ الشَّفَقِ وَ صَلَّيْتُ الْعَتَمَةَ حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ ثُمَّ قَالَ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ وَقْتُ الْحَدِيثِ.

ص: ١٥٨

١- التهذيب ٢- ٢٥٣- ١٠٠٢، و الاستبصار ١- ٢٥٧- ٩٢٣.

٢- التهذيب ٢- ٢٥٣- ١٠٠٣، و الاستبصار ١- ٢٥٧- ٩٢٤.

٣- التهذيب ٢- ٢٥٣- ١٠٠٤، و الاستبصار ١- ٢٥٨- ٩٢٥، تأتي قطعه منه في الحديث ١٠ من الباب ١٧ و تقدمت قطعه منه في الحديث ٨ من الباب ٣ من هذه الأبواب.

[رقم الحديث الكلى: ٤٧٩٨ – رقم الحديث الباب: ٩]

٤٧٩٨-٩- (١) وَيَسِينَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَعْقُوبَ الْهَاشِمِيِّ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا تَفُوتُ الصَّلَاةَ مِنْ أَرَادَ الصَّلَاةَ لَا تَفُوتُ صِيَامَهُ النَّهَارِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ وَ لَا صِلَاةَ اللَّيْلِ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ وَ لَا صِلَاةَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسِيًّا نَحْوَهُ (٢) أَقُولُ: حَمَلَ الشَّيْخُ صِيَامَهُ اللَّيْلِ عَلَى النَّوَافِلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٤٧٩٩ – رقم الحديث الباب: ١٠]

٤٧٩٩-١٠- (٤) وَ مِنْ كِتَابِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ الْبَزَنْطِيُّ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِهِ تَعَالَى أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَ قِرْآنِ الْفَجْرِ إِنَّ قِرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا (٥) - قَالَ ذُلُوكِ الشَّمْسِ زَوَالُهَا وَ غَسَقُ اللَّيْلِ انْتِصَافُهُ وَ قِرْآنَ الْفَجْرِ رَكْعَتَا الْفَجْرِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٨٠٠ – رقم الحديث الباب: ١١]

٤٨٠٠-١١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ فِي الْعِلَلِ وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ بِالْأَسَانِيدِ الْأَتِيهِ (٧) عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَادَانَ عَنِ الرَّضَاعِ قَالَ: إِنَّمَا جُعِلَتِ الصَّلَوَاتُ فِي هَذِهِ الْأَوْقَاتِ وَ لَمْ تُصَدِّمْ وَ لَمْ تُؤَخَّرْ لِأَنَّ الْأَوْقَاتَ الْمَشْهُورَةَ الْمَعْلُومَةَ الَّتِي تَعْمُ أَهْلَ الْأَرْضِ فَيَعْرِفُهَا الْجَاهِلُ وَ الْعَالِمُ أَرْبَعَةٌ غُرُوبُ الشَّمْسِ

ص: ١٥٩

١- التهذيب ٢- ٢٥٦- ١٠١٥ و الاستبصار ١- ٢٦٠- ٩٣٣.

٢- الفقيه ١- ٣٥٥- ١٠٣٠.

٣- السرائر- ٤٨٣. تقدم نحوه في الحديث ٣ من الباب ٤ من هذه الأبواب.

٤- السرائر- ٤٧٣.

٥- الاسراء ١٧- ٧٨.

٦- علل الشرائع- ٢٦٣، و عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ١٠٩- ١.

٧- تاتي في الفائدة الأولى من الخاتمه برمز ب.

مَشْهُورٌ مَعْرُوفٌ تَجِبُ عِنْدَهُ الْمَغْرِبُ الشَّقِيقُ مَشْهُورٌ تَجِبُ عِنْدَهُ الْعِشَاءُ وَ طُلُوعُ الْفَجْرِ مَعْلُومٌ مَشْهُورٌ تَجِبُ عِنْدَهُ الْغَدَاةُ وَ زَوَالُ الشَّمْسِ مَشْهُورٌ مَعْلُومٌ يَجِبُ عِنْدَهُ الظُّهْرُ وَ لَمْ يَكُنْ لِلْعَصْرِ وَقْتُ مَعْلُومٌ مَشْهُورٌ مِثْلُ هَذِهِ الْأَوْقَاتِ الْأَرْبَعَةِ فَجُعِلَ وَقْتُهَا عِنْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الصَّلَاةِ الَّتِي قَبْلَهَا وَ عَلَيْهِ أُخْرَى أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَحَبَّ أَنْ يَبْدَأَ النَّاسَ فِي كُلِّ عَمَلٍ أَوْلَمَّا بِطَاعَتِهِ وَ عِبَادَتِهِ فَأَمَرَهُمْ أَوَّلَ النَّهَارِ أَنْ يَبْدَأُوا بِعِبَادَتِهِ ثُمَّ يَنْتَشِرُوا فِيهَا أَحَبُّوا مِنْ مَرَمِهِ (١) دُنْيَاهُمْ فَأَوْجِبَ صِلَاءَ الْغَدَاةِ عَلَيْهِمْ فَإِذَا كَانَ نِصْفُ (٢) النَّهَارِ وَ تَرَكَوا مَا كَانُوا فِيهِ مِنَ الشُّغْلِ وَ هُوَ وَقْتُ يَضَعُ النَّاسُ فِيهِ ثِيَابَهُمْ وَ يَسْتَرِيحُونَ وَ يَسْتَتِغِلُونَ بِطَعَامِهِمْ (٣) وَ قِيلُوا لِيَهُمْ (٤) - فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَبْدَأُوا أَوْلَمَّا بِعِدْكَ وَ عِبَادَتِهِ فَأَوْجِبَ عَلَيْهِمْ الظُّهْرَ ثُمَّ يَتَفَرَّغُوا لِمَا أَحَبُّوا مِنْ ذَلِكَ فَإِذَا قَضَوْا وَ طَرَهُمْ وَ أَرَادُوا الْإِنْتِشَارَ فِي الْعَمَلِ آخِرَ النَّهَارِ بَدَأُوا أَيْضاً بِعِبَادَتِهِ ثُمَّ صَارُوا إِلَى مَا أَحَبُّوا مِنْ ذَلِكَ فَأَوْجِبَ عَلَيْهِمْ الْعَصِيرَ ثُمَّ يَنْتَشِرُونَ فِيهَا شَاءُوا مِنْ مَرَمِهِ دُنْيَاهُمْ فَإِذَا جَاءَ اللَّيْلُ وَ وَضَعُوا زِينَتَهُمْ وَ عَادُوا إِلَى أَوْطَانِهِمْ ابْتَدَأُوا أَوْلَمَّا بِعِبَادَةِ رَبِّهِمْ ثُمَّ يَتَفَرَّغُونَ لِمَا أَحَبُّوا مِنْ ذَلِكَ فَأَوْجِبَ عَلَيْهِمْ الْمَغْرِبَ فَإِذَا جَاءَ وَقْتُ النَّوْمِ وَ فَرَّغُوا مِمَّا كَانُوا بِهِ مُشْتَغِلِينَ أَحَبَّ أَنْ يَبْدَأُوا أَوْلَمَّا بِعِبَادَتِهِ وَ طَاعَتِهِ ثُمَّ يَصِيرُونَ إِلَى مَا شَاءُوا أَنْ يَصِيرُوا إِلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ فَيَكُونُ قَدْ يَبْدَأُوا فِي كُلِّ عَمَلٍ بِطَاعَتِهِ وَ عِبَادَتِهِ فَأَوْجِبَ عَلَيْهِمْ الْعَتَمَةَ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ لَمْ يَنْسُوهُ وَ لَمْ يَغْفُلُوا عَنْهُ وَ لَمْ تَقْسُ قُلُوبُهُمْ وَ لَمْ تَقْتَلْ رَغَبَتَهُمْ وَ لَمَّا لَمْ يَكُنْ لِلْعَصِيرِ وَقْتُ مَشْهُورٌ مِثْلُ تَلَمَّكَ الْأَوْقَاتِ أَوْجِبَهَا بَيْنَ الظُّهْرِ وَ الْمَغْرِبِ وَ لَمْ يُوجِبْهَا بَيْنَ الْعَتَمَةِ وَ الْغَدَاةِ وَ بَيْنَ الْغَدَاةِ وَ الظُّهْرِ لِأَنَّهُ لَيْسَ وَقْتُ عَلَى النَّاسِ أَخْفَ وَ لَا أَيْسَرَ وَ لَا أُخْرَى أَنْ يَعْمَ فِيهِ الضَّعِيفُ وَ الْقَوِيُّ بِهَذِهِ الصَّلَاةِ مِنْ هَذَا الْوَقْتِ وَ ذَلِكَ أَنْ

ص: ١٦٠

١- في نسخه - مئونه - هامش المخطوط -.

٢- ورد في هامش المخطوط ما نصه - يعني أن أول النهار طلوع الفجر و مثله كثير جدا و نصف النهار هنا محمول على العرفي دون الحقيقي لثلا يناقض الكلام و لا مجال الى تاويل الأول و هو قرينه على إرادته هذا المعنى و أمثاله منه قده.

٣- في هامش الأصل - بطاعتهم.

٤- فيه أن القيلولة تمتد الى بعد الظهر - هامش المخطوط.



النَّاسَ عَامَّتَهُمْ يَشْتِغُلُونَ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ بِالتَّجَارَاتِ وَ الْمَعَامَلَاتِ وَ الذَّهَابِ فِي الْحَوَائِجِ وَ إِقَامَةِ الْأَسْوَاقِ فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ لَا يَشْغَلَهُمْ عَنْ طَلَبِ مَعَاشِهِمْ وَ مَصْلَحَةِ دُنْيَاهُمْ وَ لَيْسَ يَقْدِرُ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ وَ لَا يَشْعُرُونَ بِهِ وَ لَا يَنْتَبِهُونَ لَوْفَتِهِ لَوْ كَانَ وَاجِبًا وَ لَا يُمَكِّنُهُمْ ذَلِكَ فَخَفَّفَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَ لَمْ يُكَلِّفْهُمْ وَ لَمْ يَجْعَلْهَا فِي أَشَدِّ الْأَوْقَاتِ عَلَيْهِمْ وَ لَكِنْ جَعَلَهَا فِي أَحْفَ الْأَوْقَاتِ عَلَيْهِمْ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَ لَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ (١).

### [رقم الحديث الكلي: ٤٨٠١ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٤٨٠١ - ١٢ - (٢) الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ فِي الْمَجَالِسِ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ (٣) فِي كَيْفِيَةِ الْوُضُوءِ قَالَ: لَمَّا وَلَّى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع - مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ مَضِيرَ وَ أَعْمَالَهَا كَتَبَ لَهُ كِتَابًا وَ أَمَرَهُ أَنْ يَقْرَأَهُ عَلَى أَهْلِ مَضِيرَ وَ يَعْمَلُ بِمَا وَصَّاهُ فِيهِ وَ ذَكَرَ الْكِتَابَ بِطُولِهِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ انْظُرْ إِلَى صِيْلَاتِكَ كَيْفَ هِيَ فَإِنَّكَ إِمَامٌ لِقَوْمِكَ أَنْ تُسَمَّهَا وَ لَا تُخَفِّفَهَا فَلَيْسَ مِنْ إِمَامٍ يُصِيْلِي بِقَوْمٍ يَكُونُ فِي صِيْلَاتِهِمْ نُقْصَانٌ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِ لَمَّا يَنْقُصُ مِنْ صِيْلَاتِهِمْ شَيْءٌ وَ تَمَّتْهَا وَ تَحْفَظُ فِيهَا يَكُنْ لَكَ مِثْلُ أُجُورِهِمْ وَ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا ثُمَّ ارْتَقَبَ وَقْتُ الصَّلَاةِ فَصَلَّاهَا لَوْفَتِهَا وَ لَا تُعْجَلُ بِهَا قَبْلَهُ لِفَرَاغٍ وَ لَا تُؤَخَّرْهَا عَنْهُ لِشُغْلٍ فَإِنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ص عَنْ أَوْقَاتِ الصَّلَاةِ فَقَالَ أَتَانِي جَبْرِئِيلُ ع فَأَرَانِي وَقْتُ الصَّلَاةِ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ فَكَانَتْ عَلَى حَاجِبِهِ الْأَيْمَنِ ثُمَّ أَرَانِي وَقْتُ الْعَصْرِ فَكَانَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ ثُمَّ صِيْلِي الْمَغْرَبَ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ ثُمَّ صَلَّى الصُّبْحَ فَأَعْلَسَ بِهَا وَ النَّجُومُ مُسْتَبِكَةٌ فَصَلَّ لِهَذِهِ الْأَوْقَاتِ وَ الزَّمِ السَّنَةَ الْمَعْرُوفَةَ وَ الطَّرِيقَ الْوَاضِحَ ثُمَّ انْظُرْ رُكُوعَكَ وَ سُجُودَكَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ أَتَمَّ النَّاسِ صِيْلَاءً وَ أَحْفَهُمْ عَمَلًا فِيهَا وَ أَعْلَمَ أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ مِنْ عَمَلِكَ تَبِعَ لَصِيْلَاتِكَ فَمَنْ ضَيَّعَ الصَّلَاةَ فَإِنَّهُ لِعَیْرِهَا أَضْيَعُ.

ص: ١٦١

١- البقره ٢- ١٨٥.

٢- أمالی الطوسی ١- ٢٩.

٣- تقدم فی الحديث ١٩ من الباب ١٥ من أبواب الوضوء.

٤٨٠٢-١٣- (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيِّ الْمَوْسَوِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ فِي كِتَابِ كِتْبِهِ إِلَى أُمَرَاءِ الْبِلَادِ  
أَمَّا بَعِيدُ فَصَلُّوا بِالنَّاسِ الظُّهْرَ حَتَّى تَفِيءَ الشَّمْسُ مِثْلَ مَرْبُوضِ الْعَنْزِ وَصَلُّوا بِهِمُ الْعَصِيرَ وَ الشَّمْسُ بَيْنَاضٍ حَيْثُ فِي عُضْوٍ مِنَ النَّهَارِ  
حِينَ يُسَارُ فِيهَا فَرَسِيحَانِ وَصَلُّوا بِهِمُ الْمَغْرِبَ حِينَ يُفْطِرُ الصَّائِمُ وَيُدْفَعُ الْحَاجُّ وَصَلُّوا بِهِمُ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ حِينَ يَتَوَارَى الشَّفَقُ إِلَى  
ثُلْثِ اللَّيْلِ وَصَلُّوا بِهِمُ الْعِدَاءَ وَ الرَّجُلُ يَعْرِفُ وَجَهَ صَاحِبِهِ وَصَلُّوا بِهِمُ صَلَاةَ أَضْعَفِهِمْ وَ لَا تَكُونُوا فَتَانِينَ.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ هُنَا وَ عَلَى بَعْضِ الْمَقْصُودِ فِي أَحَادِيثِ الْحَيْضِ (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٣).

## ١١- بَابُ مَا يُعْرَفُ بِهِ زَوَالُ الشَّمْسِ مِنْ زِيَادَةِ الظِّلِّ بَعْدَ نُقْصَانِهِ وَ مِثْلِ الشَّمْسِ إِلَى الْحَاجِبِ الْأَيْمَنِ

إشاره

(٤) ١١ بَابُ مَا يُعْرَفُ بِهِ زَوَالُ الشَّمْسِ مِنْ زِيَادَةِ الظِّلِّ بَعْدَ نُقْصَانِهِ وَ مِثْلِ الشَّمْسِ إِلَى الْحَاجِبِ الْأَيْمَنِ

٤٨٠٣-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى رَفَعَهُ عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع جُعِلَتْ فِدَاكَ  
مَتَى وَفْتُ الصَّلَاةِ فَأَقْبَلَ يَلْتَفِتُ يَمِينًا وَ شِمَالًا كَأَنَّهُ يَطْلُبُ شَيْئًا فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ تَنَاوَلْتُ عُودًا فَقُلْتُ هَذَا تَطْلُبُ قَالَ نَعَمْ فَأَخَذَ الْعُودَ  
فَنَصَبَ بِحَيْالِ الشَّمْسِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَتْ كَانَ الْفَيْءُ طَوِيلًا ثُمَّ لَا يَزَالُ يَنْقُصُ حَتَّى تَزُولَ فَإِذَا زَالَتْ زَادَتْ فَإِذَا اسْتَبْنَتْ  
الرِّيَادَةَ فَصَلَّ الظُّهْرَ ثُمَّ تَمَهَّلَ قَدْرَ ذِرَاعٍ وَصَلَّ الْعَصْرَ.

ص: ١٦٢

١- نهج البلاغه ٣- ٩١- ٥٢.

٢- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ٤٩ من أبواب الحيض، و في الحديث ٦ من الباب ١٤ من أبواب أعداد الفرائض، و تقدم ما يدل على بعض المقصود في الأبواب ٤ و ٥ و ٨ من هذه الأبواب.

٣- يأتي ما يدل على ذلك في الباب ١٣ من هذه الأبواب و في الباب ٨ من أبواب صلاة الجمعة.

٤- الباب ١١ فيه ٥ أحاديث.

٥- التهذيب ٢- ٢٧- ٧٥.

٤٨٠٤-٢- (١) وَ يَأْسَنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: ذَكَرَ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ زَوَالَ الشَّمْسِ قَالَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع تَأْخُذُونَ عَوْدًا طَوَّلَهُ ثَلَاثَةَ أَشْبَارٍ وَإِنْ زَادَ فَهُوَ أَيْبُنُ فَيَقَامُ فَمَا دَامَ تَرَى الظِّلَّ يَتَقَصَّرُ (٢) فَلَمْ تَزَلْ فَإِذَا زَادَ الظِّلُّ بَعَدَ النُّفْصَانَ فَقَدْ زَالَتْ.

٤٨٠٥-٣- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسَنَادُهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: تَزُولُ الشَّمْسُ فِي النُّصْفِ مِنْ حَزِيرَانَ عَلَى نِصْفِ قَدَمٍ وَ فِي النُّصْفِ مِنْ تَمُوزَ عَلَى قَدَمٍ وَ نِصْفٍ وَ فِي النُّصْفِ مِنْ آبِ عَلَى قَدَمَيْنِ وَ نِصْفٍ وَ فِي النُّصْفِ مِنْ أَيْلُولَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْدَامٍ وَ نِصْفٍ وَ فِي النُّصْفِ مِنْ تَشْرِينَ الْأَوَّلِ عَلَى خَمْسَةِ أَقْدَامٍ وَ نِصْفٍ وَ فِي النُّصْفِ مِنْ تَشْرِينَ الْآخِرِ عَلَى سَبْعَةٍ وَ نِصْفٍ وَ فِي النُّصْفِ مِنْ كَانُونَ الْأَوَّلِ عَلَى تِسْعَةٍ وَ نِصْفٍ وَ فِي النُّصْفِ مِنْ كَانُونَ الْآخِرِ عَلَى سَبْعَةٍ وَ نِصْفٍ وَ فِي النُّصْفِ مِنْ شُبَّاطَ عَلَى خَمْسَةِ وَ نِصْفٍ وَ فِي النُّصْفِ مِنْ آذَارَ عَلَى ثَلَاثَةِ وَ نِصْفٍ وَ فِي النُّصْفِ مِنْ نَيْسَانَ عَلَى قَدَمَيْنِ وَ نِصْفٍ وَ فِي النُّصْفِ مِنْ أَيَّارَ عَلَى قَدَمٍ وَ نِصْفٍ وَ فِي النُّصْفِ مِنْ حَزِيرَانَ عَلَى نِصْفِ قَدَمٍ.

وَ رَوَاهُ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ إِسْحَاقِ التَّمِيمِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَخِي الضَّبِّيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانَ (٤)

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ يَأْسَنَادُهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانَ (٥)

ص: ١٦٣

١- التهذيب ٢- ٢٧- ٧٦.

٢- في نسخه- ينقص- هامش المخطوط-.

٣- الفقيه ١- ٢٢٣- ٦٧٣.

٤- الخصال- ٤٦٠- ٣.

٥- التهذيب ٢- ٢٧٦- ١٠٩٦.

أَقُولُ: ذَكَرَ صَاحِبُ الْمُتَّقَى (١) أَنَّ النَّظَرَ وَالِاعْتِبَارَ يَدُلَّانِ عَلَى أَنَّ هَذَا مَخْصُوصٌ بِالْمَدِينَةِ وَكَذَا ذَكَرَهُ الْعَلَّامَةُ فِي التَّذْكَرَةِ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٠٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٨٠٦-٤- (٣) قَالَ الصَّدُوقُ وَقَالَ الصَّادِقُ ع بَيَّانُ زَوَالِ الشَّمْسِ أَنْ تَأْخُذَ عَوْدًا طَوْلُهُ ذِرَاعٌ وَارْبَعُ أَصَابِعَ فَتَجْعَلَ ارْبِعَ أَصَابِعَ فِي الْأَرْضِ فَإِذَا نَقَصَ الظِّلُّ حَتَّى يَبْلُغَ غَايَتَهُ ثُمَّ زَادَ فَقَدْ زَالَتِ الشَّمْسُ وَتَفْتَحُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَتَهْبُ الرِّيَّاحُ وَتُقْضَى الْحَوَائِجُ الْعِظَامُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٠٧ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٨٠٧-٥- (٤) وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ: أَتَانِي جِبْرَائِيلُ فَأَرَانِي وَقْتَ الظُّهْرِ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ فَكَانَتْ عَلَى حَاجِبِهِ الْأَيْمَنِ.

أَقُولُ: لَا يَخْفَى أَنَّهُ مَخْصُوصٌ بِمَكَانٍ قَبْلَتَهُ نَقْطَةُ الْجَنُوبِ أَوْ قَرِيبَهُ مِنْهَا أَوْ بِمَنْ اسْتَقْبَلَ الْجَنُوبَ (٥).

ص: ١٦٤

١- منتقى الجمال ١- ٣٩٤.

٢- الذى ذكره العلامة و الشيخ حسن هنا ينافى ما ذكره الشيخ زين الدين فى شرح الإرشاد و شرح اللمعة من أن الظل يعدم فى المدينة فى أطول أيام السنة يوماً واحداً و الظاهر أن فى الكلامين تسامحاً لأن عرض المدينة يزيد عن الميل الأعظم بشىء قليل و هو ينافى انعدام الظل و لا- يبلغ الى بقاء ظل فى ذلك اليوم المذكور بنصف قدم فىكون مكاناً آخر قريباً من المدينة و الله أعلم- منه قده- راجع شرح الإرشاد- ١٧٦، و اللمعة دمشقيه ١- ١٧٦، و التذكرة- ٧٤.

٣- الفقيه ١- ٢٢٤- ٦٧٤.

٤- تقدم فى الحديث ١٢ من الباب ١٠ من هذه الأبواب.

٥- استقبال الجنوب أغلبى لا كلى لأن من كان سمت رأسه جنوبياً عن مدار الشمس ينبغى أن يستقبل نقطه الشمال ليتبين الزوال أن علامه الزوال بالنسبه إليه محاذاه الشمس للحاجب الأيسر ليعلم زوال الشمس عن دائره نصف النهار و عند محاذاتها للحاجب الأيمن لا تكون قد زالت عنها و هو ظاهر- منه قده-.

(١) ١٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّسْبِيحِ وَالدُّعَاءِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ عِنْدَ الزَّوَالِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٠٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٨٠٨-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِدِي نَادِيَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ رُكُودِ الشَّمْسِ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ مَا أَصْبَغَرَ جُتَّتَكَ وَاعْضَلَ (٣) مَسْأَلَتَكَ وَإِنَّكَ لِأَهْلٍ لِلْجَوَابِ إِنَّ الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَتْ حَذَبَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ بَعِيدٍ أَنْ أَخَذَ بِكُلِّ شُعَاعٍ مِنْهَا خَمْسَةَ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مِنْ بَيْنِ جَاذِبٍ وَدَافِعٍ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْجَوَّ وَحَادَتِ الْكَوْ (٤) قَلَبَهَا مَلَكٌ النَّوْرَ ظَهْرًا لِبَطْنِ فَصِيَّارٍ مَا يَلِي الْمَارِضَ إِلَى السَّمَاءِ وَبَلَغَ شُعَاعُهَا تُخُومَ الْعَرْشِ فَعِنْدَ ذَلِكَ نَادَتِ الْمَلَائِكَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ صَاحِبَةً وَ لَا وَلَدًا وَ لَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الذُّلِّ وَ كَبْرُهُ تَكْبِيرًا فَقَالَ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ أَحَافِظُ عَلَى هَذَا الْكَلَامِ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ فَقَالَ نَعَمْ حَافِظٌ عَلَيْهِ كَمَا تُحَافِظُ عَلَى عَيْنِكَ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٠٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٨٠٩-٢- (٥) قَالَ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَتَحَّتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَ أَبْوَابُ الْجَنَانِ وَ اسْتِجِيبَ الدُّعَاءُ فَطُوبَى لِمَنْ رُفِعَ لَهُ عِنْدَ ذَلِكَ عَمَلٌ صَالِحٌ.

وَ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ

ص: ١٦٥

١- الباب ١٢ فيه حديثان.

٢- الفقيه ١- ٢٢٥- ٦٧٥.

٣- المعضله- المساله الصعبه الضيقه المخارج .. و منه قوله عليه السلام ما عضل مسألتك. مجمع البحرين ٥- ٤٢٤.

٤- و في حديث الشمس حتى إذا بلغت الجو و جازت الكو، قيل- المراد من الكو هنا الدخول في دائره نصف النهار على الاستعاره، و يؤيده ما روى من أن الشمس عند الزوال لها حلقه تدخل فيها فإذا دخلت فيها زالت الشمس. و الكو و الكوه- الثقب في الحائط. انظر مجمع البحرين ١- ٣٦٤. لسان العرب ١٥- ٢٣٦ و في المصدر- جازت.

٥- الفقيه ١- ٢٠٩- ٦٣٣.

الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدِيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ (١) أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي أَحَادِيثِ الدُّعَاءِ وَ غَيْرِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٣).

### ١٣- بَابُ بَطْلَانِ الصَّلَاةِ قَبْلَ تَيَقُّنِ دُخُولِ الْوَقْتِ وَ إِنْ ظَنَّ دُخُولَهُ وَ وَجُوبَ الْإِعَادَةِ فِي الْوَقْتِ وَ الْقَضَاءِ مَعَ خُرُوجِهِ إِلَّا مَا اسْتُنْتَبَى

إشاره

(٤) ١٣ بَابُ بَطْلَانِ الصَّلَاةِ قَبْلَ تَيَقُّنِ دُخُولِ الْوَقْتِ وَ إِنْ ظَنَّ دُخُولَهُ وَ وَجُوبَ الْإِعَادَةِ فِي الْوَقْتِ وَ الْقَضَاءِ مَعَ خُرُوجِهِ إِلَّا مَا اسْتُنْتَبَى

[رقم الحديث الكلي: ٤٨١٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٨١٠-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يُصَلِّيَ صَلَاةً إِلَّا لَوْفَتْهَا وَ كَذَلِكَ الزَّكَاةُ إِلَى أَنْ قَالَ وَ كُلُّ فَرِيضَةٍ إِنْ مَا تُؤَدَّى إِذَا حَلَّتْ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٨١١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٨١١-٢- (٦) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ أ يُزَكِّي الرَّجُلُ مَالَهُ إِذَا مَضَى ثُلُثُ السَّنَةِ قَالَ لَا أ تُصَلِّيَ الْأَوْلَى قَبْلَ الزَّوَالِ.

ص: ١٦٦

١- أمالي الصدوق - ٤٦١- ١.

٢- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٧ من الباب ٢ و في الحديث ٦ من الباب ١٤ من أبواب أعداد الفرائض.

٣- يأتي ما يدل عليه في الباب ٢٣ من أبواب الدعاء.

٤- الباب ١٣ فيه ١١ حديثا.

٥- الكافي ٣- ٥٢٣- ٨، و رواه في التهذيب ٤- ٤٣- ١١٠، و الاستبصار ٢- ٣١- ٩٣، و أخرجه بتمامه في الحديث ٢ من الباب

٥١ من أبواب المستحقين للزكاة.

٦- الكافي ٣- ٥٢٤- ٩.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَادٍ (١)

وَالَّذِي قَبْلَهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٨١٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٨١٢-٣- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي حَدِيثٍ قَالَ: قُلْتُ فَمَنْ صَلَّى لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ أَوْ فِي يَوْمِ غَيْمٍ لِغَيْرِ (٣) الْوَقْتِ قَالَ يُعِيدُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٨١٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٨١٣-٤- (٤) وَعَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ وَقْتُ الْمَغْرِبِ إِذَا غَابَ الْقُرْصُ فَإِنْ رَأَيْتَهُ بَعِيدَ ذَلِكَ وَقَدْ صَلَّيْتَ أَعَدْتَ الصَّلَاةَ الْحَدِيثَ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلى: ٤٨١٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٨١٤-٥- (٦) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مَهْزِيَّارٍ عَنْ فَصَّالَةَ عَنْ أَبَانَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي رَجُلٍ صَلَّى الْغَدَاةَ بِلَيْلٍ غَرَّهُ مِنْ ذَلِكَ الْقَمَرُ وَنَامَ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَأُخْبِرَ أَنَّهُ صَلَّى بِلَيْلٍ قَالَ يُعِيدُ صَلَاتَهُ.

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مَهْزِيَّارٍ (٧)

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٨).

[رقم الحديث الكلى: ٤٨١٥ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٨١٥-٦- (٩) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ الطَّاطِرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَصَّاحٍ

ص: ١٦٧

١- التهذيب ٤-٤٣-١١١.

٢- الفقيه ١-٢٧٨-٨٥٥، أخرجه بتمامه في الحديث ٢ من الباب ٩ من أبواب القبلة.

٣- في المصدر- و في غير.

٤- الفقيه ٢-١٢١-١٩٠٢.

٥- التهذيب ٢-٢٦١-١٠٣٩، و الاستبصار ٢-١١٥-٣٧٦. و يأتي الحديث بتمامه في الحديث ١٧ من الباب ١٦ من هذه

الأبواب.

٦- التهذيب ٢- ٢٥٤- ١٠٠٨.

٧- الكافي ٣- ٢٨٥- ٤.

٨- التهذيب ٢- ١٤٠- ٥٤٨.

٩- التهذيب ٢- ١٤١- ٥٤٩.



عَنْ سَيِّمَاعَةَ بِنِ مِهْرَانَ قَالَتْ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عِ إِيَّاكَ أَنْ تُصَلِّيَ قَبْلَ أَنْ تَزُولَ فَإِنَّكَ تُصَلِّيَ فِي وَقْتِ الْعَصْرِ خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تُصَلِّيَ قَبْلَ أَنْ تَزُولَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٨١٦ – رقم الحديث الباب: ٧]

٤٨١٦-٧- (١) وَيَسْنَادُهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمَيْمُونِيِّ عَنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ عَنِ أَبِي بَصِيرٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ صَلَّى فِي غَيْرِ وَقْتٍ فَلَا صَلَاةَ لَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٨١٧ – رقم الحديث الباب: ٨]

٤٨١٧-٨- (٢) وَعَنْهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَطَّارِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَأَنْ أُصَلِّيَ الظُّهْرَ فِي وَقْتِ الْعَصْرِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُصَلِّيَ قَبْلَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ فَإِنِّي إِذَا صَلَّيْتُ قَبْلَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ لَمْ تُحْسَبْ (٣) لِي وَإِذَا صَلَّيْتُ فِي وَقْتِ الْعَصْرِ حُسِبَتْ لِي.

وَعَنْهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَطَّارِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٤٨١٨ – رقم الحديث الباب: ٩]

٤٨١٨-٩- (٥) وَيَسْنَادُهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنِ حَمَادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَلَبِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا صَلَّيْتُ فِي السَّفَرِ شَيْئًا مِنَ الصَّلَوَاتِ (٦) فِي غَيْرِ وَقْتِهَا فَلَا يَضُرُّكَ (٧).

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ يَسْنَادَهُ عَنِ الْحَلَبِيِّ (٨).

ص: ١٦٨

- ١- التهذيب ٢- ٢٥٤- ١٠٠٥.
- ٢- التهذيب ٢- ٢٥٤- ١٠٠٦.
- ٣- في المصدر- تحتسب.
- ٤- التهذيب ٢- ٢٥٤- ١٠٠٧.
- ٥- التهذيب ٢- ١٤١- ٥٥١، والاستبصار ١- ٢٤٤- ٨٦٩، و أورده أيضا في الحديث ٢٧ من الباب ١ من هذه الأبواب.
- ٦- في المصدر- الصلاة.
- ٧- وفيه- يضر.
- ٨- الفقيه ١- ٥٦٨- ١٥٧٠.

أَقُولُ: حَمَلَهُ الشَّيْخُ عَلَى خُرُوجِ الْوَقْتِ فَتَكُونَ قَضَاءً وَ يَحْتَمِلُ الْحَمْلُ عَلَى وَقْتِ الْفَضِيلَةِ لَا الْإِجْرَاءِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٨١٩ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٤٨١٩ - ١٠ - (١) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ يَحْيَى بْنِ إِبرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبَلَادِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَنْ صَلَّى فِي غَيْرِ وَقْتٍ فَلَا صَلَاةَ لَهُ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٢٠ - رقم الحديث الباب: ١١]

٤٨٢٠ - ١١ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ لَأَنَّ أُصَلِّيَ بَعْدَ مَا مَضَى الْوَقْتُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُصَلِّيَ وَأَنَا فِي شَكٍّ مِنَ الْوَقْتِ وَقَبْلَ الْوَقْتِ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٥) وَعَلَى اسْتِثْنَاءِ صُورِهِ وَهِيَ مَا إِذَا دَخَلَ الْوَقْتُ قَبْلَ الْفَرَاغِ مِنْهَا بَعْدَ مَا دَخَلَ فِيهَا ظَانًّا دُخُولَهُ (٦).

ص: ١٦٩

١- الكافي ٣- ٢٥٨- ٦، و أوردته في الحديث ٦ من الباب ١ من هذه الأبواب.

٢- التهذيب ٢- ١٤٠- ٥٤٧، و الاستبصار ١- ٢٤٤- ٨٦٨.

٣- الفقيه ١- ٢٢٣- ٦٧١.

٤- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٣ من الباب ١ و في الحديث ٨ من الباب ٣ من أبواب الوضوء. و في الحديث ١٢ من الباب ١٠ من هذه الأبواب.

٥- يأتي في الباب ٥٨ من هذه الأبواب، و في الحديث ١٧ من الباب ٨ من أبواب صلاة الجمعة، و في الحديث ٢ من الباب ٧٥ من أبواب الجمعة، و في الحديث ٩ من الباب ٣ من الأذان، و يأتي في الحديث ٣ من الباب ٥١ من أبواب المستحقين للزكاة.

٦- يأتي ما يدل على الاستثناء في الباب ٢٥ من هذه الأبواب.

(١) ١٤ بَابُ التَّغْوِيلِ فِي دُخُولِ الْوَقْتِ عَلَى صِيَاحِ الدِّيَكِ لِغُذْرِ وَكَرَاهِهِ سَبِّهِ (٢)

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٢١ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٨٢١-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ قَالَ: قُلْتُ لِلصَّادِقِ ع إِنِّي مُؤَذَّنٌ فَإِذَا كَانَ يَوْمٌ غَيْمٍ لَمْ أَعْرِفِ الْوَقْتَ فَقَالَ إِذَا صَاَحَ الدِّيَكُ ثَلَاثَةَ أَصْوَاتٍ وَلَاءَ فَقَدْ زَالَتِ الشَّمْسُ وَ (٤) دَخَلَ وَقْتُ الصَّلَاةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٢٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٨٢٢-٢- (٥) وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ النَّوْفَلِيِّ مِثْلَهُ (٧).

ص: ١٧٠

- 
- ١- الباب ١٤ فيه ٥ أحاديث.
  - ٢- ملاحظه كتب المصنّف في الأصل في بدايه هذا الباب حديثا مؤلفا من صدر الحديث الوارد في التهذيب ٢- ٢٥٥- ١٠٠٩ و ذيل الحديث التالي برقم ٥ في هذا الباب. ثم شطب عليه متنا و سندا. و الغريب ان المطبوعه السابقه من الوسائل جاء فيها الحديث برقم مستقل. لكننا حذفناه رأسا نظرا الى انه مشطوب عليه في نسخه الأصل المكتوبه بيد المصنّف رحمه الله.
  - ٣- الفقيه ١- ٢٢٣- ٦٧٠.
  - ٤- في هامش الأصل عن الكافي- و قد.
  - ٥- التهذيب ٢- ٢٥٥- ١٠١١.
  - ٦- كذا في الأصل و المخطوط.
  - ٧- الكافي ٣- ٢٨٥- ٥.

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٢٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٨٢٣-٣- (١) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَقْدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص عَنْ سَبِّ الدَّيْكَ وَقَالَ إِنَّهُ يُوقِظُ لِلصَّلَاةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٢٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٨٢٤-٤- (٢) قَالَ الصَّدُوقُ وَقَالَ الصَّادِقُ ع تَعَلَّمُوا مِنَ الدَّيْكَ خَمْسَ خِصَالٍ مُحَافَظَتُهُ عَلَى أَوْقَاتِ الصَّلَوَاتِ وَالْغَيْرَةِ وَالسَّخَاءِ وَالشَّجَاعَةَ وَكَثْرَةَ الطَّرُوقِ.

وَرَوَاهُ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ وَالْخِصَالِ كَمَا يَأْتِي (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٢٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٨٢٥-٥- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْفَرَّاءِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِنَا رَبَّمَا اشْتَبَهَ الْوَقْتُ عَلَيْنَا فِي يَوْمِ الْعَيْمِ فَقَالَ تَعْرِفُ هَذِهِ الطُّيُورَ الَّتِي تَكُونُ عِنْدَكُمْ بِالْعِرَاقِ يُقَالُ لَهَا الدَّيْكَهُ فَقُلْتُ نَعَمْ قَالَ إِذَا ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهَا وَتَجَاوَبَتْ فَقَدْ زَالَتِ الشَّمْسُ أَوْ قَالَ فَصَلِّهِ.

وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْفَرَّاءِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فَعِنْدَ ذَلِكَ فَصَلِّ (٥).

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٦).

وَرَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ (٧).

ص: ١٧١

١- الفقيه ٤-٥- ٤٩٦٨.

٢- الفقيه ١-٤٨٢- ١٣٩٣، و أوردته في الحديث ٩ الباب ١ من هذه الأبواب، و في الحديث ٣ من الباب ١٤٠ من أبواب مقدمات النكاح.

٣- يأتي في الحديث ٥ من الباب ١٤٠ من أبواب مقدمات النكاح.

٤- الكافي ٣-٢٨٤- ٢.

٥- الفقيه ١-٢٢٢- ٦٦٩.

٦- التهذيب ٢-٢٥٥- ١٠١٠.

٧- السرائر- ٤٨٦.

إشاره

(١) ١٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَخْفِيفِ نَافِلِهِ الظُّهْرِ عِنْدَ ضَيْقِ وَقْتِ الْفَضِيلَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٢٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٨٢٦-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: ذَكَرَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ أَوَّلَ الْوَقْتِ وَفَضْلُهُ فَقُلْتُ كَيْفَ أَصْنَعُ بِالثَّمَانِي رَكَعَاتٍ قَالَ خَفُّ مَا اسْتَطَعْتَ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٤).

١٦- بَابُ أَنْ أَوَّلَ وَقْتِ الْمَغْرِبِ غُرُوبُ الشَّمْسِ الْمَعْلُومُ بِذَهَابِ الْحُمْرَةِ الْمَشْرِقِيَةِ

إشاره

(٥) ١٦ بَابُ أَنْ أَوَّلَ وَقْتِ الْمَغْرِبِ غُرُوبُ الشَّمْسِ الْمَعْلُومُ بِذَهَابِ الْحُمْرَةِ الْمَشْرِقِيَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٢٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٨٢٧-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ وَالحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ مَعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: إِذَا غَابَتِ الْحُمْرَةُ مِنْ هَذَا الْجَانِبِ يَعْنِي مِنَ الْمَشْرِقِ فَقَدْ غَابَتِ الشَّمْسُ مِنْ شَرْقِ الْأَرْضِ وَغَرَبَهَا (٧).

وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنِ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُرْوَةَ مِثْلَهُ (٨).

ص: ١٧٢

١- الباب ١٥ فيه حديث واحد.

٢- التهذيب ٢- ٢٥٧- ١٠١٩، و أورده في الحديث ٩ من الباب ٣ من هذه الأبواب.

٣- تقدم- لم نجد فيما تقدم ما يدل عليه.

٤- يأتي في الباب ٣٥ و ٣٦ و ٤٠ من هذه الأبواب.

٥- الباب ١٦ فيه ٣٠ حديثاً.

٦- الكافي ٣- ٢٧٨- ٢، و التهذيب ٢- ٢٩- ٨٤، و الاستبصار ١- ٢٦٥- ٩٥٦.

٧- فى التهذفب- و من غربها و فىه دلالة على مقارنة غفبوبة الشمس و ظهور الظلمه من المشرق منه قده، هامش المخطوط.

٨- الكافى ٤- ١٠٠- ٢.

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٢٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٨٢٨-٢- (١) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ أَبِي وَلَدٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ حِجَابًا مِنْ ظُلْمَةٍ مِمَّا يَلِي الْمَشْرِقَ وَ وَكَلَّ بِهِ مَلَكًا فَإِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ اغْتَرَفَ ذَلِكَ الْمَلَكُ غُرْفَةً بِيَدَيْهِ ثُمَّ اسْتَقْبَلَ بِهَا الْمَغْرِبَ يَتَّبِعُ الشَّفَقَ وَ يُخْرِجُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ قَلِيلًا قَلِيلًا وَ يَمْضِي فَيُؤَافِي الْمَغْرِبَ عِنْدَ سُقُوطِ الشَّفَقِ فَيَسْرِحُ الظُّلْمَةَ ثُمَّ يَعُودُ إِلَى الْمَشْرِقِ فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ نَشَرَ جَنَاحَيْهِ فَاسْتَأَقَ الظُّلْمَةَ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ حَتَّى يُؤَافِيَ بِهَا الْمَغْرِبَ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٢٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٨٢٩-٣- (٢) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَشِيَمٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ وَقْتُ الْمَغْرِبِ إِذَا ذَهَبَتِ الْحُمْرَةُ مِنَ الْمَشْرِقِ وَ تَدْرِي كَيْفَ ذَلِكَ قُلْتُ لَا قَالَ لِأَنَّ الْمَشْرِقَ مُطْلٌ (٣) عَلَى الْمَغْرِبِ هَكَذَا وَ رَفَعَ يَمِينَهُ فَوْقَ يَسَارِهِ فَإِذَا غَابَتْ هَاهُنَا ذَهَبَتِ الْحُمْرَةُ مِنْ هَاهُنَا.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (٤)

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٣٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٨٣٠-٤- (٤) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: وَقْتُ سُقُوطِ الْقُرْصِ وَ وَجُوبِ الْإِفْطَارِ (مِنَ الصِّيَامِ) (٧) أَنْ تَقُومَ بِحِذَاءِ الْقِبْلَةِ وَ تَتَفَقَّدَ

ص: ١٧٣

١- الكافي ٣- ٢٧٩- ٣.

٢- الكافي ٣- ٢٧٨- ١، و التهذيب ٢- ٢٩- ٨٣.

٣- اطل علينا- اشرف، النهايه ٣- ١٣٦ هامش المخطوط.

٤- الاستبصار ١- ٢٦٥- ٩٥٩.

٥- علل الشرائع- ٣٤٩- الباب ٤٠- ١.

٦- الكافي ٣- ٢٧٩- ٤، أورده أيضا في الحديث ١ من الباب ٥٢ مما يمسك عنه الصائم.

٧- ليس في المصدر.

الْحُمْرَةَ الَّتِي تَرْفَعُ مِنَ الْمَشْرِقِ فَإِذَا جَازَتْ قِمَّةَ الرَّأْسِ إِلَى نَاحِيَةِ الْمَغْرِبِ فَقَدْ وَجَبَ الْإِفْطَارُ وَ سَقَطَ الْقُرْصُ.

وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ مِثْلَهُ (١) وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٢)

وَ كَذَا مَا قَبْلَهُ وَ الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٨٣١ – رقم الحديث الباب: ٥]

٤٨٣١-٥- (٣) وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي سَيَّارَةَ عَنْ أَبِيَانَ بْنِ تَغْلِبَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَيُّ (٤) سَاعَةٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يُوتِرُ فَقَالَ عَلَيَّ مِثْلُ مَغِيبِ الشَّمْسِ إِلَى صَلَاةِ الْمَغْرِبِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٨٣٢ – رقم الحديث الباب: ٦]

٤٨٣٢-٦- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ سَأَلَهُ سَائِلٌ عَنْ وَقْتِ الْمَغْرِبِ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ لِإِبْرَاهِيمَ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا قَالَ هَذَا رَبِّي (٦) - فَهَذَا أَوَّلُ الْوَقْتِ وَ آخِرُ ذَلِكَ غَيْبُ الشَّفَقِ وَ أَوَّلُ وَقْتِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ ذَهَابُ الْحُمْرَةِ وَ آخِرُ وَقْتِهَا إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ يَعْنِي نِصْفَ اللَّيْلِ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٧) وَ أَسْقَطَ لَفْظَ يَعْنِي أَقُولُ: ذَكَرَ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ أَنَّهُ مُوَافِقٌ لِمَا تَقَدَّمَ لِأَنَّ ذَهَابَ الْحُمْرَةِ

ص: ١٧٤

١- الكافي ٤- ١٠٠- ١.

٢- التهذيب ٤- ١٨٥- ٥١٦.

٣- الكافي ٣- ٤٤٨- ٢٤.

٤- في المصدر- أیه.

٥- الفقيه ١- ٢١٩- ٦٥٧.

٦- الأنعام ٦- ٧٦.

٧- التهذيب ٢- ٣٠- ٨٨، والاستبصار ١- ٢٦٤- ٩٥٣.



المَشْرِقِيَّةِ يَسْتَلْزِمُ رُؤْيَاهُ كَوَكْبٍ غَالِيًا وَ يَجُوزُ حَمْلُهُ عَلَى عَدَمِ ظُهُورِ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٣٣ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٨٣٣-٧- (١) وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَزْوَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْعِجْلِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع يَقُولُ إِذَا غَابَتِ الْحُمْرَةُ مِنْ هَذَا الْجَانِبِ يَعْنِي (٢) نَاحِيَةَ الْمَشْرِقِ فَقَدْ غَابَتِ الشَّمْسُ فِي شَرْقِ الْأَرْضِ وَ مِنْ غَرِبِهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٣٤ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤٨٣٤-٨- (٣) وَ عَنْهُ عَنِ عَلِيِّ بْنِ سَيِّفٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: صَاحِبَةُ الرِّضَاعِ فِي السَّفَرِ فَرَأَيْتَهُ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ إِذَا أَقْبَلَتِ الْفَحْمَةُ مِنَ الْمَشْرِقِ يَعْنِي السَّوَادَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٣٥ - رقم الحديث الباب: ٩]

٤٨٣٥-٩- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ شِهَابِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَا شِهَابُ إِنِّي أَحْبُّ إِذَا صَلَّيْتُ الْمَغْرِبَ أَنْ أَرَى فِي السَّمَاءِ كَوْكَبًا.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ رَفَعَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَكِيمٍ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٣٦ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٤٨٣٦-١٠- (٦) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ عَلِيٍّ بْنِ يَعْقُوبَ عَنِ مَرْوَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عَمَّارِ السَّابِاطِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّمَا أَمَرْتُ أَبَا الْخَطَّابِ أَنْ يُصَلِّيَ الْمَغْرِبَ حِينَ زَالَتِ (٧) الْحُمْرَةُ (مَنْ مَطَّلَعَ

ص: ١٧٥

١- التهذيب ٢- ٢٩- ٨٤، والاستبصار ١- ٢٦٥- ٩٥٧.

٢- في المصدر زياده- من.

٣- التهذيب ٢- ٢٩- ٨٦، والاستبصار ١- ٢٦٥- ٩٥٨.

٤- التهذيب ٢- ٢٦١- ١٠٤٠، والاستبصار ١- ٢٦٨- ٩٧١.

٥- علل الشرائع- ٣٥٠- الباب ٦٠- ٢.

٦- التهذيب ٢- ٢٥٩- ١٠٣٣، والاستبصار ١- ٢٦٥- ٩٦٠.

٧- في الاستبصار- تغيب.

الشَّمْسِ) (١) فَجَعَلَ هُوَ الْحُمْرَةَ الَّتِي مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ وَ كَانَ يُصَلِّي حِينَ يَغِيبُ الشَّفَقُ.

وَ رَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٢).

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٨٣٧ - رقم الحديث الباب: ١١]

٤٨٣٧-١١- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَزْوَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ: إِذَا غَابَتِ الْحُمْرَةُ مِنَ الْمَشْرِقِ فَقَدْ غَابَتِ الشَّمْسُ مِنْ شَرْقِ الْأَرْضِ وَ غَرِبَهَا.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٨٣٨ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٤٨٣٨-١٢- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ بَكَّارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَيْحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ وَقْتِ الْمَغْرِبِ فَقَالَ إِذَا تَعَيَّرَتِ الْحُمْرَةُ فِي الْأَفُقِ وَ ذَهَبَتِ الصُّفْرَةُ وَ قَبِلَ [أَنْ] (٥) تَشْتَبِكَ النُّجُومُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٨٣٩ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٤٨٣٩-١٣- (٦) وَ عَنْهُ عَنْ صَيْفُوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ لِي مَسُؤًا بِالْمَغْرِبِ قَلِيلًا فَإِنَّ الشَّمْسَ تَغِيبُ مِنْ عِنْدِكُمْ قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ مِنْ عِنْدِنَا.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٨٤٠ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٤٨٤٠-١٤- (٧) وَ عَنْهُ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَصَّاحٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى الْعَبْدِ الصَّالِحِ ع يَتَوَارَى الْقُرْصُ وَ يُقْبَلُ اللَّيْلُ ثُمَّ يَزِيدُ اللَّيْلُ ارْتِفَاعًا وَ تَسْتَبِرُ عَنَّا الشَّمْسُ وَ تَرْتَفِعُ فَوْقَ اللَّيْلِ حُمْرُهُ وَ يُؤَدُّنُ عِنْدَنَا الْمُؤَدُّونَ أَفْصَلِي حِينَئِذٍ وَ أَفْطِرُ إِنْ كُنْتُ صَائِمًا أَوْ أَنْتَظِرُ حَتَّى تَذَهَبَ الْحُمْرَةُ

ص: ١٧٦

١- ما بين القوسين ليس في موضع من التهذيب. هامش المخطوط.

٢- السرائر- ٤٨٣.

٣- التهذيب ٢- ٢٥٧- ١٠٢١.

٤- التهذيب ٢- ٢٥٧- ١٠٢٤.

٥- أثبتناه من المصدر.

٦- التهذيب ٢- ٢٥٨- ١٠٣٠، و الاستبصار ١- ٢٦٤- ٩٥١.

٧- التهذيب ٢- ٢٥٩- ١٠٣١، و الاستبصار ١- ٢٦٤- ٩٥٢.

الَّتِي فَوْقَ اللَّيْلِ فَكَتَبَ إِلَيَّ أَرَى لَكَ أَنْ تَتَنَطَّرَ حَتَّى تَذَهَبَ الْحُمْرَةُ وَ تَأْخُذَ بِالْحَائِطِ لِدِينِكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٤١ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٤٨٤١-١٥- (١) وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ رَبَاطٍ عَنْ جَارُودٍ أَوْ (٢) إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي سَمَّالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ جَارُودٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَا جَارُودُ يُنْصِيحُونَ فَلَا يَقْبَلُونَ وَ إِذَا سَجَعُوا بِشَيْءٍ نَادَوْا بِهِ أَوْ حَدَّثُوا بِشَيْءٍ أَدَاعَوْهُ قُلْتُ لَهُمْ مَسُوا بِالْمَغْرِبِ قَلِيلًا فَتَرَكُوهَا حَتَّى اشْتَبَكَتِ النُّجُومُ فَأَنَا الْآنَ أُصَلِّيهَا إِذَا سَقَطَ الْقُرْصُ.

أَقُولُ: قَوْلُهُ مَسُوا بِالْمَغْرِبِ قَلِيلًا يَدُلُّ عَلَى الْمَقْصُودِ وَ آخِرُهُ يَدُلُّ عَلَى عَمَلِهِ بِالتَّقْيِيهِ بِقَرِينِهِ ذِكْرَ الْإِدَاعَةِ وَ يَأْتِي مَا يُؤَيِّدُ هَيْدَهُ الْأَحَادِيثَ فِي الصَّوْمِ (٣) وَ غَيْرِهِ (٤) إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَ اعْلَمْ أَنَّهُ يَتَعَيَّنُ الْعَمَلُ بِمَا تَقَدَّمَ فِي هَيْدِهِ الْأَحَادِيثَ وَ فِي الْعُنْوَانِ أَمَّا أَوَّلًا فَلِأَنَّهُ أَقْرَبُ إِلَى الْإِحْتِيَاظِ لِلدِّينِ فِي الصَّلَاةِ وَ الصَّوْمِ وَ أَمَّا ثَانِيًا فَلِأَنَّ فِيهِ جَمْعًا بَيْنَ الْأَدِلَّةِ وَ عَمَلًا بِجَمِيعِ الْأَحَادِيثِ مِنْ غَيْرِ طَرَحِ شَيْءٍ مِنْهَا وَ أَمَّا ثَالِثًا فَلِمَا فِيهِ مِنْ حَمَلِ الْمُجْمَلِ عَلَى الْمُبَيَّنِّ وَ الْمُطْلَقِ عَلَى الْمُقَيَّدِ وَ أَمَّا رَابِعًا فَلِإِحْتِمَالِ مُعَارِضِهِ لِلتَّقْيِيهِ وَ مُوَافَقَتِهِ لِلْعَامَّةِ وَ أَمَّا خَامِسًا فَلِإِدْمِ احْتِمَالِهِ لِلنَّسِخِ مَعَ احْتِمَالِ بَعْضِ مُعَارِضَاتِهِ لَهُ وَ أَمَّا سَادِسًا فَلِأَنَّهُ أَشْهَرُ فَتَوَى بَيْنَ الْأَصْحَابِ وَ أَمَّا سَابِعًا فَلِكَوْنِهِ أَوْضَحَ دَلَالَةً مِنْ مُعَارِضِهِ إِذْ لَمْ يُصَرِّحْ فِيهِ بِعَدَمِ اشْتِرَاظِ ذَهَابِ الْحُمْرَةِ فَمَا دَلَّ عَلَى اعْتِبَارِهِ أَوْضَحَ دَلَالَةً وَ أَبْعَدُ مِنَ التَّأْوِيلِ

ص: ١٧٧

١- التهذيب ٢- ٢٥٩- ١٠٣٢.

٢- كتب المصنّف على همزه او علامه نسخه.

٣- يأتي في الباب ٥٢ و ٥٤ من أبواب ما يمسك عنه الصائم.

٤- يأتي في الحديث ٢ و ٣ من الباب ٢٢ من أبواب إحرام الحجّ و الوقوف بعرفة.

وَمَا تَخَيَّلَهُ بَعْضُهُمْ مِنْ حَمَلِهِ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ يُرَدُّهُ مَا تَقَدَّمَ (١) وَ مَا يَأْتِي مِنْ عَدَمِ جَوَازِ تَأْخِيرِ الْمَغْرِبِ طَلْبًا لِفَضْلِهَا وَ غَيْرِ ذَلِكَ وَ  
اللَّهُ أَعْلَمُ (٢).

[رقم الحديث الكلى: ٤٨٤٢ – رقم الحديث الباب: ١٦]

٤٨٤٢-١٦- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ عَبْدِ  
اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ وَقْتُ الْمَغْرِبِ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَعَابَ قُرْصَهَا.  
وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلى: ٤٨٤٣ – رقم الحديث الباب: ١٧]

٤٨٤٣-١٧- (٥) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَتْ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع وَقْتُ الْمَغْرِبِ إِذَا  
غَابَ الْقُرْصُ فَإِنْ رَأَيْتَ بَعْدَ ذَلِكَ وَ قَدْ صَلَّيْتَ أَعَدَّتْ (٦) الصَّلَاةَ وَ مَضَى صَوْمُكَ وَ تَكْفُّ عَنِ الطَّعَامِ إِنْ كُنْتَ أَصَبْتَ مِنْهُ شَيْئًا.  
وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى  
(٧)

وَ رَوَاهُ أَيْضًا بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٨)

أَقُولُ: قَدْ عَرَفْتُ أَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى الْمَغِيبِ الَّذِي يُعْلَمُ بِذَهَابِ الْحُمْرَةِ الْمَشْرِقِيَّةِ وَ كَذَا أَمْثَالُهُ.

ص: ١٧٨

١- تقدم في الحديث ١٤ من هذا الباب.

٢- يأتي في الحديث ٦ و ٢٠ من الباب ١٨ من هذه الأبواب.

٣- الكافي ٣- ٢٧٩- ٧، و أورده بتمامه في الحديث ١ من الباب ٢١ من هذه الأبواب.

٤- التهذيب ٢- ٢٨- ٨١، و الاستبصار ١- ٢٦٣- ٩٤٤.

٥- الكافي ٣- ٢٧٩- ٥.

٦- في المصدر و في نسخه من هامش المخطوط- فاعد.

٧- التهذيب ٤- ٢٧١- ٨١٨، و الاستبصار ٢- ١١٥- ٣٧٦.

٨- التهذيب ٢- ٢٦١- ١٠٣٩.

[رقم الحديث الكلى: ٤٨٤٤ - رقم الحديث الباب: ١٨]

٤٨٤٤-١٨- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَ وَقْتُ الْمَغْرِبِ إِذَا غَابَ الْقُرْصُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٨٤٥ - رقم الحديث الباب: ١٩]

٤٨٤٥-١٩- (٢) قَالَ وَقَالَ الصَّادِقُ عَ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ حَلَّ الْإِفْطَارُ وَوَجِبَتِ الصَّلَاةُ وَإِذَا صَلَّيْتَ الْمَغْرِبَ فَقَدْ دَخَلَ وَقْتُ الْعِشَاءِ الْأَخْرَجَهُ إِلَى انْتِصَافِ اللَّيْلِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٨٤٦ - رقم الحديث الباب: ٢٠]

٤٨٤٦-٢٠- (٣) وَيَسِيدُنَادِهِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَ إِذَا غَابَ الْقُرْصُ أَفْطَرَ الصَّائِمُ وَدَخَلَ وَقْتُ الصَّلَاةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٨٤٧ - رقم الحديث الباب: ٢١]

٤٨٤٧-٢١- (٤) وَفِي الْمَجَالِسِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى وَ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي جَعْفَرِ الْبَغْدَادِيِّ عَنْ أَبِي طَالِبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي يَزِيدَ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ دَخَلَ وَقْتُ الْمَغْرِبِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٨٤٨ - رقم الحديث الباب: ٢٢]

٤٨٤٨-٢٢- (٥) وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَيْدَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ صَ حَبْنِي رَجُلٌ كَانَ يُمَسِّي بِالْمَغْرِبِ وَيُغْلَسُ (٦) بِالْفَجْرِ وَ كُنْتُ أَنَا أَصَلِّي الْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتْ

ص: ١٧٩

١- الفقيه ١- ٢١٨- ٦٥٥.

٢- الفقيه ١- ٢٢١- ٦٦٣، أورده أيضا في الحديث ٢ من الباب ١٧ من هذه الأبواب.

٣- الفقيه ٢- ١٢٩- ١٩٣٢.

٤- أمالي الصدوق- ٧٤- ١١.

٥- أمالي الصدوق- ٧٥- ١٥.

٦- الغلس بالتحريك- الظلمة آخر الليل و منه التغليس و هو السير بغلس، مجمع البحرين- غلس- ٤- ٩٠.

الشَّمْسُ وَ أَصَلَّى الْفَجْرَ إِذَا اسْتَبَانَ لِي الْفَجْرُ فَقَالَ لِي الرَّجُلُ مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَصْنَعَ مِثْلَ مَا أَصْنَعُ فَإِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ عَلَي قَوْمٍ قَبْلَنَا وَ تَغْرُبُ عَنَّا وَ هِيَ طَالَعَهُ عَلَي مَرَقِدِ آخَرِينَ بَعِيدُ قَالَ فَقُلْتُ إِنَّمَا عَلَيْنَا أَنْ نَصِلَ لِي إِذَا وَجِبَتِ الشَّمْسُ عَنَّا وَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ عِنْدَنَا لَيْسَ عَلَيْنَا إِلَّا ذَلِكَ وَ عَلَي أَوْلِيكَ أَنْ يُصَلُّوا إِذَا غَرَبَتْ عَنْهُمْ.

أَقُولُ: لَعَلَّ الرَّجُلَ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي الْخَطَّابِ وَ كَانَ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ عِنْدَ ذَهَابِ الْحُمْرَةِ الْمَغْرِبِيَّةِ وَ كَانَ الصَّادِقُ ع يُصَلِّيهَا عِنْدَ ذَهَابِ الْحُمْرَةِ الْمَشْرِقِيَّةِ وَ مَعْلُومٌ أَنَّ الشَّمْسَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ تَكُونُ طَالَعَهُ عَلَي قَوْمٍ آخَرِينَ إِلَّا أَنَّهُ لَا يُعْتَبَرُ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ الْقَدْرِ.

### [رقم الحديث الكلي: ٤٨٤٩ - رقم الحديث الباب: ٢٣]

٢٣-٤٨٤٩- (١) وَ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ وَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى جَمِيعاً عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارِ الْعَطَّارِ عَنِ الْمَسْعُودِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ وَ أَبَانَ بْنِ أَرْقَمَ وَ غَيْرِهِمْ قَالُوا أَقْبَلْنَا مِنْ مَكَّةَ حَيْثَى إِذَا كُنَّا بِبَوَادِي الْأَخْضَرِ (٢) إِذَا نَحْنُ بِرَجُلٍ يُصَلِّي وَ نَحْنُ نَنْظُرُ إِلَى شُعَاعِ الشَّمْسِ فَوَجَدْنَا فِي أَنْفُسِنَا فَجَعَلَ يُصَلِّي وَ نَحْنُ نَدْعُو عَلَيْهِ (حَتَّى صَلَّى رُكْعَةً وَ نَحْنُ نَدْعُو عَلَيْهِ) (٣) وَ نَقُولُ هَذَا مِنْ شَبَابِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ- فَلَمَّا أَتَيْنَاهُ إِذَا هُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ع فَزَلْنَا فَصَلَّيْنَا مَعَهُ وَ قَدْ فَاتَتْنَا رُكْعَةٌ فَلَمَّا فَضَّ بَيْنَا الصَّلَاةَ قُمْنَا إِلَيْهِ فَقُلْنَا جَعَلْنَا فِدَاكَ هَذِهِ السَّاعَةَ تُصَلِّي فَقَالَ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ دَخَلَ الْوَقْتُ.

ص: ١٨٠

١- أُمَالِي الصَّدُوقِ - ٧٥-١٦.

٢- فِي الْمَصْدَرِ- الْأَجْفَرُ، وَ هُوَ مَوْضِعٌ بَيْنَ فَيْدٍ وَ الْخَزِيمَةِ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ فَيْدِ سِتِّهِ وَ ثَلَاثُونَ فَرَسَخًا نَحْوَ مَكَّةَ. مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ ١- ١٠٢.

٣- لَيْسَ فِي الْمَصْدَرِ، وَ قَدْ كَتَبَهُ الْمَصْنُفُ فِي الْهَامِشِ تَصْحِيحًا.

أَقُولُ: صَدْرُ الْحَدِيثِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ كَانَ مُقَرَّرًا عِنْدَ الشَّيْخِ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْوَقْتُ قَبْلَ مَغِيبِ الْحُمْرَةِ الْمَشْرِقِيَّةِ وَ لَعَلَّهُ عَصَى ذَلِكَ الْوَقْتَ لِلتَّقِيَّةِ وَ يَحْتَمِلُ كَوْنَهُ صَلَّى بَعْدَ ذَهَابِ الْحُمْرَةِ بِالنَّسْبَةِ إِلَى الْوَادِي وَ يَكُونُ الشُّعَاعُ خَلْفَ الْجَبَلِ إِلَى نَاحِيَةِ الْمَغْرِبِ وَ قَدْ رَأَاهُ الْجَمَاعَةُ مِنْ أَعْلَى الْجَبَلِ وَ قَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ الشَّيْخُ أَيْضًا وَ اللَّهُ أَعْلَمُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٨٥٠ - رقم الحديث الباب: ٢٤]

٤٨٥٠-٢٤- (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَضِيرٍ عَنِ الْقَاسِمِ مَوْلَى أَبِي أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ دَخَلَ وَقْتُ الصَّلَاتَيْنِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ إِلَّا أَنَّ هَذِهِ قَبْلَ هَذِهِ وَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ دَخَلَ وَقْتُ الصَّلَاتَيْنِ إِلَّا أَنَّ هَذِهِ قَبْلَ هَذِهِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٨٥١ - رقم الحديث الباب: ٢٥]

٤٨٥١-٢٥- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَحَدِهِمَا ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ وَقْتِ الْمَغْرِبِ فَقَالَ إِذَا غَابَتْ كُرْسِيُّهَا قُلْتُ وَ مَا كُرْسِيُّهَا قَالَ قُرْصُهَا فَقُلْتُ مَتَى يَغِيبُ قُرْصُهَا قَالَ إِذَا نَظَرْتَ إِلَيْهِ فَلَمْ تَرَهُ.

أَقُولُ: هَذَا مَعَ احْتِمَالِهِ لِلتَّقِيَّةِ يَحْتَمِلُ أَنْ يُرَادَ نَفْيُ رُؤْيِيهِ الْقُرْصِ وَ رُؤْيِيهِ أَثَرِهِ وَ هُوَ الشُّعَاعُ وَ الْحُمْرَةُ الْمَشْرِقِيَّةُ لَمَّا تَقَدَّمَ (٣) وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ التُّعْمَانِ عَنِ دَاوُدَ بْنِ فَزَقِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَسْأَلُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع

ص: ١٨١

١- التهذيب ٢- ٢٧- ٧٨، والاستبصار ١- ٢٦٢- ٩٤١.

٢- التهذيب ٢- ٢٧- ٧٩، والاستبصار ١- ٢٦٢- ٩٤٢.

٣- تقدم في الحديث ١ و ٣ و ٤ و ٧ و ١١ من هذا الباب.

مَتَى يَدْخُلُ وَقْتُ الْمَغْرِبِ وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ (١) وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ السُّنْدِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٥٢ – رقم الحديث الباب: ٢٦]

٢٦-٤٨٥٢ (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيِّدَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: وَقْتُ الْمَغْرِبِ مِنْ حِينَ تَغِيْبُ الشَّمْسُ إِلَى أَنْ تَشْتَبِكَ النُّجُومُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٥٣ – رقم الحديث الباب: ٢٧]

٢٧-٤٨٥٣ (٤) وَ عَنْهُ عَنِ الْمِثْمِيِّ عَنْ أَبِيَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يُصَلِّي الْمَغْرِبَ حِينَ تَغِيْبُ الشَّمْسُ حَيْثُ (٥) يَغِيْبُ حَاجِبُهَا.

أَقُولُ: هَذَا وَ بَعْضُ مَا مَرَّ يَحْتَمِلُ النَّسَخَ (٦) وَ لَفْظُ كَانَ يُشْعِرُ بِالزَّوَالِ وَ يَحْتَمِلُ الْحَمْلَ عَلَى مَا مَرَّ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٥٤ – رقم الحديث الباب: ٢٨]

٢٨-٤٨٥٤ (٨) وَ عَنْهُ عَنِ سَيْلِمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصْتِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: وَقْتُ الْمَغْرِبِ حِينَ تَغِيْبُ الشَّمْسُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٥٥ – رقم الحديث الباب: ٢٩]

٢٩-٤٨٥٥ (٩) وَ عَنْهُ عَنِ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ أَبِي

ص: ١٨٢

١- أمالي الصدوق - ٧٤ - ١٠.

٢- علل الشرائع - ٣٥٠ - ٤.

٣- التهذيب ٢ - ٢٥٧ - ١٠٢٣، و الاستبصار ١ - ٢٦٣ - ٩٤٨، و أورده في الحديث ١٥ الباب ١٨ من هذه الأبواب.

٤- التهذيب ٢ - ٢٥٨ - ١٠٢٥، و الاستبصار ١ - ٢٦٣ - ٩٤٦.

٥- في الأصل عن نسخه - حين.

٦- بعض ما مر في الحديث ١٥ من هذا الباب.

٧- مر في الحديث ١٧ من هذا الباب.

٨- التهذيب ٢ - ٢٥٨ - ١٠٢٦، و الاستبصار ١ - ٢٦٣ - ٩٤٧.

٩- التهذيب ٢ - ٢٥٨ - ١٠٢٩.



عَبْدُ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ وَقْتِ الْمَغْرِبِ قَالَ مَا بَيْنَ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى سُقُوطِ الشَّفَقِ.

### [رقم الحديث الكلي: ٤٨٥٦ – رقم الحديث الباب: ٣٠]

٤٨٥٦-٣٠- (١) وَيَسْأَلُهُ عَنْ مَحَبُّوبِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَوْسَى بْنِ جَعْفَرِ الْبَغْدَادِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَائِعِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ عَمْرِو بْنِ أَبِي نَضْرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ فِي الْمَغْرِبِ إِذَا تَوَارَى الْقُرْصُ كَانَ وَقْتُ الصَّلَاةِ وَأَفْطَرُ.

أَقُولُ: قَدْ عَرَفْتُ وَجْهَهُ وَلَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ كَمَا تَرَى تَصْرِيحًا بِأَنَّ وَقْتِ الْمَغْرِبِ يَدْخُلُ قَبْلَ ذَهَابِ الْحُمْرَةِ الْمَشْرِقِيَّةِ وَكُلُّهَا تَحْتَمِلُ الْحَمْلَ عَلَى ذَلِكَ لِمَا مَرَّ (٢) فَهَذَا ظَاهِرٌ وَذَلِكَ نَصٌّ صَرِيحٌ وَهَذَا يَحْتَمِلُ التَّقْيِيهَ أَيْضًا كَمَا مَرَّ (٣) وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤).

### ١٧- بَابُ أَنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ الْغُرُوبُ وَآخِرُهُ نِصْفُ اللَّيْلِ وَيَخْتَصُّ الْمَغْرِبُ مِنْ أَوَّلِهِ بِمِقْدَارِ آدَائِهَا وَكَذَا الْعِشَاءُ مِنْ آخِرِهِ

إشاره

(٥) ١٧ بَابُ أَنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ الْغُرُوبُ وَآخِرُهُ نِصْفُ اللَّيْلِ وَيَخْتَصُّ الْمَغْرِبُ مِنْ أَوَّلِهِ بِمِقْدَارِ آدَائِهَا وَكَذَا الْعِشَاءُ مِنْ آخِرِهِ

### [رقم الحديث الكلي: ٤٨٥٧ – رقم الحديث الباب: ١]

٤٨٥٧-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسَنَادُهُ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع

ص: ١٨٣

١- التهذيب ٢- ٢٧- ٧٧، والاستبصار ١- ٢٦٢- ٩٤٠.

٢- لما مر في الحديث ١٥ من هذا الباب.

٣- كما مر في الأحاديث ١٥ و ٢٣ و ٢٥ من هذا الباب.

٤- يأتي ما يدل على ذلك في الباب ١٧ من هذه الأبواب و في الحديث ٤ من الباب ٣١ من أبواب التعقيب و في الباب ٥٢ مما يمسك عنه الصائم، و الباب ٢٢ من أبواب احرام الحج. و تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٣ من الباب ٣١ من أبواب صلاة الجنازه، و في الحديث ٢ من الباب ١٣ من أبواب الاغسال المسنونه، و في الحديث ٦ من الباب ١٤ من أبواب أعداد الفرائض و في الحديث ٦ من الباب ٧ من هذه الأبواب.

٥- الباب ١٧ فيه ١٤ حديثا.

٦- الفقيه ١- ٢١٦- ٦٤٨، و أورده أيضا في الحديث ١ من الباب ٤ من هذه الأبواب.

قَالَ: إِذَا زَالَتْ الشَّمْسُ دَخَلَ الْوَقْتَانِ الظُّهْرُ وَالْعَصْرُ وَإِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ دَخَلَ الْوَقْتَانِ الْمَغْرِبُ وَعِشَاءُ الْآخِرِ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مَسِيكِينَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٥٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٨٥٨-٢- (٢) قَالَ وَ قَالِ الصَّادِقُ ع إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ حَلَّ الْإِفْطَارُ وَ وَجِبَتِ الصَّلَاةُ وَ إِذَا صَلَّيْتَ الْمَغْرِبَ فَقَدْ دَخَلَ وَقْتُ الْعِشَاءِ الْآخِرِ إِلَى انْتِصَافِ اللَّيْلِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٥٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٨٥٩-٣- (٣) قَالَ وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع مَلَكٌ مُوَكَّلٌ يَقُولُ مَنْ بَاتَ عَنِ الْعِشَاءِ الْآخِرِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ فَلَا أَنَامَ اللَّهُ عَيْنَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٦٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٨٦٠-٤- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى وَ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي طَالِبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي يَزِيدَ وَ هُوَ دَاوُدُ بْنُ فَرْقِدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ دَخَلَ وَقْتُ الْمَغْرِبِ حَتَّى يَمْضِيَ مِقْدَارُ مَا يُصَلِّي الْمُصَلِّي ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ فَإِذَا مَضَى ذَلِكَ فَقَدْ دَخَلَ وَقْتُ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ الْآخِرِ حَتَّى يَبْقَى مِنَ انْتِصَافِ اللَّيْلِ مِقْدَارُ مَا يُصَلِّي الْمُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَإِذَا بَقِيَ مِقْدَارُ ذَلِكَ فَقَدْ حَرَجَ وَقْتُ الْمَغْرِبِ وَ بَقِيَ وَقْتُ الْعِشَاءِ الْآخِرِ إِلَى انْتِصَافِ اللَّيْلِ.

ص: ١٨٤

١- التهذيب ٢- ١٩- ٥٤.

٢- الفقيه ١- ٢٢١- ٦٦٣، و أوردته في الحديث ١٩ من الباب ١٦ من هذه الأبواب.

٣- الفقيه ١- ٢٢١- ٦٦٤، و أوردته في الحديث ٢ من الباب ٢٩ من هذه الأبواب.

٤- في المصدر- عينه.

٥- التهذيب ٢- ٢٨- ٨٢، و الاستبصار ١- ٢٦٣- ٩٤٥.

[رقم الحديث الكلى: ٤٨٦١ – رقم الحديث الباب: ٥]

٤٨٦١-٥- (١) وَيَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَبَّاسِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ ابْنِ مُسِيكَانَ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ نَامَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ الْعَتَمَةَ فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ حَتَّى يَمْضِيَ نِصْفَ اللَّيْلِ فَلْيَقْضِ صَلَاتَهُ وَ لِيَسْتَغْفِرِ اللَّهَ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٨٦٢ – رقم الحديث الباب: ٦]

٤٨٦٢-٦- (٢) وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: وَ أَوَّلُ وَقْتِ الْعِشَاءِ ذَهَابُ الْحُمْرَةِ وَ آخِرُ وَقْتِهَا إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ نِصْفِ اللَّيْلِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٨٦٣ – رقم الحديث الباب: ٧]

٤٨٦٣-٧- (٣) وَيَأْسِنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَوْ لَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَخَرْتُ الْعَتَمَةَ إِلَى ثُلْثِ اللَّيْلِ وَ أَنْتَ فِي رُخْصَةٍ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ وَ هُوَ غَسَقُ اللَّيْلِ فَإِذَا مَضَى الْغَسَقُ نَادَى مَلَكَانِ مَنْ رَقَدَ عَنْ صَلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ بَعْدَ نِصْفِ اللَّيْلِ فَلَا رَقَدَتْ عَيْنَاهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٨٦٤ – رقم الحديث الباب: ٨]

٤٨٦٤-٨- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ صِدْقَانَ عَنْ مُعَلَّى أَبِي عُثْمَانَ عَنْ مُعَلَّى بْنِ حُنَيْسٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: آخِرُ وَقْتِ الْعَتَمَةِ نِصْفُ اللَّيْلِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٨٦٥ – رقم الحديث الباب: ٩]

٤٨٦٥-٩- (٥) وَ عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ هَيْشَمٍ عَنِ ابْنِ مُسِيكَانَ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْعَتَمَةُ إِلَى ثُلْثِ اللَّيْلِ أَوْ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ وَ ذَلِكَ التَّضْيِيعُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٨٦٦ – رقم الحديث الباب: ١٠]

٤٨٦٦-١٠- (٦) وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ جَبَلَةَ عَنْ ذَرِيحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع

ص: ١٨٥

١- التهذيب ٢- ٢٧٦- ١٠٩٧، أوردته في الحديث ٦ من الباب ٢٩ من هذه الأبواب.

٢- تقدم في الحديث ٦ الباب ١٦ من هذه الأبواب.

٣- التهذيب ٢- ٢٦١- ١٠٤١، والاستبصار ١- ٢٧٢- ٩٨٦.

٤- التهذيب ٢- ٢٦٢- ١٠٤٢، والاستبصار ١- ٢٧٣- ٩٨٧.

٥- التهذيب ٢- ٢٦٢-١٠٤٣، والاستبصار ١- ٢٧٣-٩٨٨.

٦- التهذيب ٢- ٢٥٣-١٠٠٤.

فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ: لَوْ لَا أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَخَّرْتُهَا يَغْنِي الْعَتَمَةَ إِلَى ثُلْثِ اللَّيْلِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٦٧ - رقم الحديث الباب: ١١]

٤٨٦٧ - ١١ - (١) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ بْنِ أَصِحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُزُورَةَ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ دَخَلَ وَقْتُ الصَّلَاتَيْنِ (٢) إِلَّا أَنْ هَذِهِ قَبْلَ هَذِهِ.

وَ

رَوَاهُ الشَّيْخُ يَاسِينَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنِ الْقَاسِمِ مَوْلَى أَبِي أَيُّوبَ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ مِثْلَهُ (٣) إِلَّا أَنَّهُ قَالَ دَخَلَ وَقْتُ الصَّلَاتَيْنِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٦٨ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٤٨٦٨ - ١٢ - (٤) وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَاءِ عَنْ أَبَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَوْ لَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَخَّرْتُ الْعِشَاءَ إِلَى ثُلْثِ اللَّيْلِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٦٩ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٤٨٦٩ - ١٣ - (٥) قَالَ الْكَلْبِيُّ وَرَوَى أَيْضاً إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٧٠ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٤٨٧٠ - ١٤ - (٦) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ جَمِيعاً عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى الرَّضَا ع ذَكَرَ أَصِحَابُنَا أَنَّهُ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ دَخَلَ وَقْتُ الظُّهْرِ وَالْعَصِيرِ وَإِذَا غَرَبَتْ دَخَلَ وَقْتُ الْمَغْرَبِ وَالْعِشَاءِ الْآخِرَةَ إِلَّا أَنْ هَذِهِ قَبْلَ هَذِهِ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ وَأَنَّ وَقْتُ الْمَغْرَبِ إِلَى رُبْعِ اللَّيْلِ فَكَتَبَ كَذَلِكَ الْوَقْتُ غَيْرَ أَنَّ وَقْتُ الْمَغْرَبِ ضَيْقُ الْحَدِيثِ.

ص: ١٨٦

١- الكافي ٣- ٢٨١- ١٢.

٢- اضافة في هامش الأصل عن التهذيب- الى نصف الليل.

٣- التهذيب ٢- ٢٧- ٧٨.

٤- الكافي ٣- ٢٨١- ١٣.

٥- الكافي ٣- ٢٨١- ١٣.

٦- الكافي ٣- ٢٨١- ١٦، و التهذيب ٢- ٢٦٠- ١٠٣٧.

أقول: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى بَعْضِ الْمَقْصُودِ (١) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٢).

## ١٨- بَابُ تَأْكِدِ اسْتِحْبَابِ تَقْدِيمِ الْمَغْرِبِ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا وَكَرَاهَةِ تَأْخِيرِهَا إِلَّا لِعُذْرٍ وَتَحْرِيمِ التَّأْخِيرِ طَلْبًا لِفَضْلِهَا وَأَنَّ آخِرَ وَقْتِ فَضِيلَتِهَا ذَهَابُ الْحُمْرَةِ الْمَغْرِبِيَّةِ

إشاره

(٣) ١٨ بَابُ تَأْكِدِ اسْتِحْبَابِ تَقْدِيمِ الْمَغْرِبِ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا وَكَرَاهَةِ تَأْخِيرِهَا إِلَّا لِعُذْرٍ وَتَحْرِيمِ التَّأْخِيرِ طَلْبًا لِفَضْلِهَا وَأَنَّ آخِرَ وَقْتِ فَضِيلَتِهَا ذَهَابُ الْحُمْرَةِ الْمَغْرِبِيَّةِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٧١ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٨٧١-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنِ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنِ حَرِيزِ عَنِ زَيْدِ الشَّحَامِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ وَقْتِ الْمَغْرِبِ فَقَالَ إِنَّ جَبْرِئِلَ أَتَى النَّبِيَّ ص لِكُلِّ صِلَاةٍ بِوَقْتَيْنِ غَيْرِ صِلَاةِ الْمَغْرِبِ فَإِنَّ وَقْتَهَا وَاحِدٌ وَإِنَّ وَقْتَهَا وَجُوبُهَا.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٧٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٨٧٢-٢- (٤) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ حَرِيزِ عَنِ زُرَّارَةَ وَ الْفَضِيلِ قَالَا قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع إِنَّ لِكُلِّ صَلَاةٍ وَفَتَيْنِ غَيْرِ الْمَغْرِبِ فَإِنَّ وَقْتَهَا وَاحِدٌ وَ وَقْتَهَا وَجُوبُهَا وَ وَقْتِ فَوْتِهَا سُقُوطُ الشَّفَقِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٧٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٨٧٣-٣- (٧) قَالَ الْكَلْبِيُّ وَ رُوِيَ أَيْضاً أَنَّ لَهَا وَفَتَيْنِ آخِرُ وَقْتِهَا سُقُوطُ الشَّفَقِ.

ص: ١٨٧

١- تقدم في الباب ٤٩ من أبواب الحيض وفي الباب ١٠ وفي الحديث ٦ من الباب ١٦ من هذه الأبواب.

٢- يأتي في الأبواب ١٨ و ٢٠ و ٢١ وفي الحديث ٣ من الباب ٢٣ وفي الباب ٢٩ و ٣٢ من هذه الأبواب.

٣- الباب ١٨ فيه ٢٤ حديثاً.

٤- الكافي ٣- ٢٨٠- ٨.

٥- التهذيب ٢- ٢٦٠- ١٠٣٦، والاستبصار ١- ٢٤٥- ٨٧٣، والاستبصار ١- ٢٧٠- ٩٧٥.

٦- الكافي ٣- ٢٨٠- ٩.

٧- الكافي ٣- ٢٨٠- ٩ ذيل ٩.

أَقُولُ: جَمَعَ الْكَلْبَيْنِي بَيْنَهُمَا بِالْحَمْلِ عَلَى تَقَارُبِ مَا بَيْنَ الْوَقْتَيْنِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٧٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٨٧٤-٤- (١) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ جَمِيعاً عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى الرَّضَا ع إِلَى أَنْ قَالَ فَكَتَبْتُ كَذَلِكَ الْوَقْتُ غَيْرَ أَنْ وَقَّتَ الْمَغْرِبَ ضَيْقٌ وَ آخَرَ وَقَّتَهَا ذَهَابُ الْحُمْرَةِ وَ مَصِيرُهَا إِلَى الْبَيَاضِ فِي أَفْقِ الْمَغْرِبِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٧٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٨٧٥-٥- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخُثْعَمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يُصَلِّي الْمَغْرِبَ وَ يُصَلِّي مَعَهُ حَتَّى مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو سَلَمَةَ - مَنَازِلُهُمْ عَلَى نِصْفِ مِيلٍ فَيَصَلُّونَ مَعَهُ ثُمَّ يَنْصَرِفُونَ إِلَى مَنَازِلِهِمْ وَ هُمْ يَرَوْنَ مَوَاضِعَ سَهَامِهِمْ.

وَ رَوَاهُ فِي الْأَمَالِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبَانَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخُثْعَمِيِّ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٧٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٨٧٦-٦- (٥) قَالَ وَ قَالَ الصَّادِقُ ع مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ طَلَبًا لِفَضْلِهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٧٧ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٨٧٧-٧- (٦) قَالَ: وَقِيلَ لَهُ إِنَّ أَهْلَ الْعِرَاقِ يُؤَخِّرُونَ الْمَغْرِبَ حَتَّى تَشْتَبِكَ النُّجُومُ فَقَالَ هَذَا مِنْ عَمَلِ عَدُوِّ اللَّهِ أَبِي الْخَطَّابِ.

ص: ١٨٨

١- الكافي ٣-٢٨١-١٦، أورد صدره في الحديث ٢٠ الباب ٤ و الحديث ١٤ من الباب ١٧ من هذه الأبواب.

٢- التهذيب ٢-٢٦٠-١٠٣٧، و الاستبصار ١-٢٧٠-٩٧٦.

٣- الفقيه ١-٢٢٠-٦٦٠.

٤- أمالي الصدوق-٧٤-١٤.

٥- الفقيه ١-٢٢٠-٦٦١.

٦- الفقيه ١-٢٢٠-٦٦١.

[رقم الحديث الكلى: ٤٨٧٨ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤٨٧٨ - ٨ - (١) وَ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَنْ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ حَتَّى تَشْتَبِكَ النُّجُومُ مِنْ غَيْرِ عَلَيْهِ فَأَنَا إِلَى اللَّهِ مِنْهُ بَرِيءٌ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٨٧٩ - رقم الحديث الباب: ٩]

٤٨٧٩ - ٩ - (٢) وَ فِي الْعِلَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ لَيْثِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا يُؤْتِرُ عَلَى صَلَاةِ الْمَغْرِبِ شَيْئًا إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ حَتَّى يُصَلِّيَهَا.

[رقم الحديث الكلى: ٤٨٨٠ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٤٨٨٠ - ١٠ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادُهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ وَ فَضَالَةَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَقْتُ الْمَغْرِبِ حِينَ تَجِبُ الشَّمْسُ إِلَى أَنْ تَشْتَبِكَ النُّجُومُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٨٨١ - رقم الحديث الباب: ١١]

٤٨٨١ - ١١ - (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ أُدَيْمِ بْنِ الْحُرِّ قَالَ سَمِعْتُ أَيَّامًا عَبْدَ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ جَبْرَائِيلَ أَمَرَ رَسُولَ اللَّهِ ص بِالصَّلَوَاتِ كُلِّهَا فَجَعَلَ لِكُلِّ صَلَاةٍ وَقْتَيْنِ إِلَّا الْمَغْرِبَ فَإِنَّهُ جَعَلَ لَهَا وَقْتًا وَاحِدًا.

[رقم الحديث الكلى: ٤٨٨٢ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٤٨٨٢ - ١٢ - (٥) وَ عَنْهُ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ ذَرِيحٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ أَنَسًا مِنْ أَصْحَابِ أَبِي الْخَطَّابِ - يُمَسُّونَ بِالْمَغْرِبِ حَتَّى تَشْتَبِكَ النُّجُومُ قَالَ أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ مِمَّنْ فَعَلَ ذَلِكَ مُتَعَمِّدًا.

ص: ١٨٩

١- أمالي الصدوق - ٣٢٠ - ١.

٢- علل الشرائع - ٣٥٠ - ٥.

٣- التهذيب ٢ - ٣٩ - ١٢٣، و الاستبصار ١ - ٢٧٦ - ١٠٠٣، و أورده بتمامه في الحديث ٥ من الباب ٢٦ من هذه الأبواب.

٤- التهذيب ٢ - ٢٦٠ - ١٠٣٥، و الاستبصار ١ - ٢٤٥ - ٨٧٢.

٥- التهذيب ٢ - ٣٣ - ١٠٢، و الاستبصار ١ - ٢٦٨ - ٩٧٠، و تقدم تمامه في الحديث ٨ الباب ١٠ من هذه الأبواب.



وَ يَأْسِنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ ذَرِيحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٨٣ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٤٨٨٣-١٣- (٢) وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ جَبَلَةَ عَنْ ذَرِيحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّ جَبْرِيْلَ أَتَى النَّبِيَّ ص - فِي الْوَقْتِ الثَّانِي فِي الْمَغْرِبِ قَبْلَ سُقُوطِ الشَّفَقِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٨٤ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٤٨٨٤-١٤- (٣) وَ عَنْهُ عَنِ صَيْفُوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ وَقْتِ الْمَغْرِبِ قَالَ مَا بَيْنَ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى سُقُوطِ الشَّفَقِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٨٥ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٤٨٨٥-١٥- (٤) وَ عَنْهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيَّانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: وَقْتُ الْمَغْرِبِ مِنْ حِينَ تَغِيْبِ الشَّمْسِ إِلَى أَنْ تَشْتَبِكَ النُّجُومُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٨٦ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٤٨٨٦-١٦- (٥) وَ عَنْهُ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الصَّبَّاحِ بْنِ سَيَّابَةَ وَ أَبِي أُسَامَةَ قَالَا سَأَلُوا الشَّيْخَ ع عَنِ الْمَغْرِبِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ نَنْتَظِرُ حَتَّى يَطْلُعَ كَوْكَبٌ فَقَالَ خَطَّابِيَّةٌ إِنَّ جَبْرِيْلَ نَزَلَ بِهَا عَلَى مُحَمَّدٍ ص حِينَ سَقَطَ الْقُرْصُ.

أَقُولُ: مَعْلُومٌ أَنَّهُ بَعِيدَ ذَهَابِ الْحُمْرَةِ الْمَشْرِقِيَّةِ إِذَا اتَّفَقَ عَيْدُ رُؤْيِهِ الْكَوْكَبِ لَا يَجِبُ انْتِظَارُهُ بَلْ لَا يَجُوزُ وَ أَمَّا مَا تَقَدَّمَ فَقَدْ عَرَفْتُ وَجْهَهُ (٦) وَ لَعَلَّ

ص: ١٩٠

١- التهذيب ٢- ٢٥٣- ١٠٠٤.

٢- التهذيب ٢- ٢٥٧- ١٠٢٢، و الاستبصار ١- ٢٦٣- ٩٤٩.

٣- التهذيب ٢- ٢٥٨- ١٠٢٩، و الاستبصار ١- ٢٦٣- ٩٥٠.

٤- التهذيب ٢- ٢٥٧- ١٠٢٣، و الاستبصار ١- ٢٦٣- ٩٤٨. أوردته أيضا في الحديث ٢٦ من الباب ١٦ من هذه الأبواب.

٥- التهذيب ٢- ٢٥٨- ١٠٢٧.

٦- تقدم في الحديث ٦ من الباب ١٦ من هذه الأبواب.

الْكُوكَبِ بِصِيغَةِ الْجَمْعِ هِيَ الْوَاقِعَةُ فِي السُّؤَالِ لِمَا مَضَى (١) وَيَأْتِي (٢) أَوْ لَعَلَّ الْمُرَادَ كُوكَبٌ خَاصٌّ كَمَا يَأْتِي أَيْضاً (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٨٧ - رقم الحديث الباب: ١٧]

٤٨٨٧ - ١٧ - (٤) وَ عَنْهُ عَنْ حُسَيْنِ (٥) بْنِ حَمَّادِ بْنِ عُدَيْسٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: ذَكَرَ أَبُو الْخَطَّابِ فَلَعَنَهُ ثُمَّ قَالَ إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَحْفَظُ شَيْئاً حَدَّثْتُهُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص غَابَتْ لَهُ الشَّمْسُ فِي مَكَانٍ كَذَا وَ كَذَا وَ صِلَى الْمَغْرِبَ بِالشَّجَرَةِ وَ بَيْنَهُمَا سِتَّةٌ أَمْيَالٍ فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ فِي السَّفَرِ فَوَضَعَهُ فِي الْحَضِرِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٨٨ - رقم الحديث الباب: ١٨]

٤٨٨٨ - ١٨ - (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الصُّهَيْبِ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَّادٍ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ أَبِي أُسَامَةَ الشَّحَامِ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَوْخِرُ الْمَغْرِبِ حَتَّى تَسْتَبِينَ النُّجُومَ قَالَ فَقَالَ خَطَابِيَّةُ إِنَّ جَبْرَائِيلَ نَزَلَ بِهَا عَلَى مُحَمَّدٍ ص حِينَ سَقَطَ الْقُرْصُ.

وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الصُّهَيْبِ مِثْلَهُ (٧) وَ رَوَاهُ الْكَشِّيُّ فِي كِتَابِ الرِّجَالِ عَنْ حَمْدِ وَيْهِ وَ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ نَصِيرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ (٨)

ص: ١٩١

- ١- مضى فى الحديث ١٢ من هذا الباب.
- ٢- يأتى فى الحديث ١٨ من هذا الباب.
- ٣- يأتى فى الحديث ٢٣ من هذا الباب.
- ٤- التهذيب ٢ - ٢٥٨ - ١٠٢٨.
- ٥- فى نسخه - الحسن هامش المخطوط.
- ٦- التهذيب ٢ - ٢٨ - ٨٠ و الاستبصار ١ - ٢٦٢ - ٩٤٣.
- ٧- التهذيب ٢ - ٣٢ - ٩٨.
- ٨- رجال الكشي ٢ - ٥٧٦ - ٥١٠.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٨٩ – رقم الحديث الباب: ١٩]

٤٨٨٩-١٩- (٢) وَيَأْسِدِنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَيْسَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَنَاحٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا (٣) عَنِ الرَّضَاعِ قَالَ: إِنَّ أَبَا الْخَطَّابِ قَدْ كَانَ أَفْسَدَ عَامَّةِ أَهْلِ الْكُوفَةِ- وَكَانُوا لَا يُصَلُّونَ الْمَغْرِبَ حَتَّى يَغِيبَ الشَّفَقُ وَ إِنَّمَا ذَلِكَ لِلْمُسَافِرِ وَالْخَائِفِ وَ لِصَاحِبِ الْحَاجَةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٩٠ – رقم الحديث الباب: ٢٠]

٤٨٩٠-٢٠- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَلْعُونٌ مَنْ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ طَلَبَ فَضْلَهَا.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٩١ – رقم الحديث الباب: ٢١]

٤٨٩١-٢١- (٦) وَ قَدْ سَبَقَ فِي حَدِيثِ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ أَنَّ آخِرَ وَقْتِ الْمَغْرِبِ غَيْبُ الشَّفَقِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٩٢ – رقم الحديث الباب: ٢٢]

٤٨٩٢-٢٢- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكَشِّيُّ فِي كِتَابِ الرِّجَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ يَعْنِي الْعِيَّاشِيَّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ يَعْنِي ابْنَ فَضَّالٍ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَادٍ قَالَ: قَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَ إِنَّ أَبَا الْخَطَّابِ أَفْسَدَ أَهْلَ الْكُوفَةِ- فَصَيَّرُوا لَا يُصَلُّونَ الْمَغْرِبَ حَتَّى يَغِيبَ الشَّفَقُ وَ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ إِتْمَا ذَاكَ لِلْمُسَافِرِ وَ صَاحِبِ الْعِلَّةِ.

ص: ١٩٢

- ١- علل الشرائع - ٣٥٠-٣ الباب ٦٠.
- ٢- التهذيب ٢- ٣٣- ٩٩، و الاستبصار ١- ٢٦٨- ٩٦٨.
- ٣- ورد في هامش المخطوط ما نصه "الظاهر أن المراد بعض أصحابنا هو معمر بن خلاد كما يأتي، و يحتمل كونه غيره. منه قده".
- ٤- التهذيب ٢- ٣٣- ١٠٠.
- ٥- علل الشرائع - ٣٥٠-٦ الباب ٦٠.
- ٦- تقدم في الحديث ٦ من الباب ١٦ من هذه الأبواب.
- ٧- رجال الكشي ٢- ٥٨٢- ٥١٨.

[رقم الحديث الكلى: ٤٨٩٣ - رقم الحديث الباب: ٢٣]

٤٨٩٣-٢٣- (١) وَ عَنْهُ (٢) عَنْ ابْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ حَمَّادٍ عَنِ حَرِيزٍ عَنِ زُرَّارَةَ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَمَّا أَبُو الْخَطَّابِ فَكَذَّبَ وَقَالَ إِنِّي أَمَرْتُهُ أَنْ لَا يُصَيِّمَنِي هُوَ وَأَصْحَابُهُ الْمَغْرِبَ حَتَّى يَرَوْا كَوْكَبَ كَذَا يُقَالُ لَهُ الْقَيْدَانِيُّ وَاللَّهِ إِنَّ ذَلِكَ الْكَوْكَبَ مَا أَعْرِفُهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٨٩٤ - رقم الحديث الباب: ٢٤]

٤٨٩٤-٢٤- (٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْأَسَدِيَّاتِ عَنِ السُّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ صَيْفَوَانَ بْنِ مِهْرَانَ الْجَمَّالِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنْ مَعِيَ شَيْبَةُ الْكَرْشِيِّ الْمَنْشُورِ فَأَوْخِرْ صِيَامَ الْمَغْرِبِ حَتَّى عِنْدَ غَيْبِ الشَّفَقِ ثُمَّ أَصِلْ لِيهِمَا جَمِيعًا يَكُونُ ذَلِكَ أَرْفَقَ بِي فَقَالَ إِذَا غَابَ الْقُرْصُ فَصَلِّ الْمَغْرِبَ فَإِنَّمَا أَنْتَ وَمَالِكُ اللَّهِ.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الطَّيَالِسِيِّ عَنِ صَفْوَانَ مِثْلَهُ (٤) أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٦).

١٩- بَابُ جَوَازِ تَأْخِيرِ الْمَغْرِبِ حَتَّى يَغِيبَ الشَّفَقُ بَلْ بَعْدَهُ لِعُذْرٍ وَكَرَاهَتِهِ لِغَيْرِ عُذْرٍ

إشاره

(٧) ١٩ بَابُ جَوَازِ تَأْخِيرِ الْمَغْرِبِ حَتَّى يَغِيبَ الشَّفَقُ بَلْ بَعْدَهُ لِعُذْرٍ وَكَرَاهَتِهِ لِغَيْرِ عُذْرٍ

[رقم الحديث الكلى: ٤٨٩٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٨٩٥-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ

ص: ١٩٣

١- رجال الكشي ٢- ٤٩٤-٤٠٧.

٢- ورد في هامش المخطوط ما نصه- "ضمير عنه راجع الى محمد بن مسعود العياشي، لا الى الكشي و هو ظاهر منه فده".

٣- قرب الإسناد- ٢٩.

٤- قرب الإسناد- ٦١.

٥- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ١٠ و ١٥ من الباب ١٦ من هذه الأبواب.

٦- يأتي ما يدل على ذلك في الباب ١٩ من هذه الأبواب.

٧- الباب ١٩ فيه ١٦ حديثا.

٨- الكافي ٣- ٤٣١- ٥.

عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي بَانَ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ وَقْتُ الْمَغْرِبِ فِي السَّفَرِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٩٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٨٩٦-٢- (١) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْحَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِي بَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: وَقْتُ الْمَغْرِبِ فِي السَّفَرِ إِلَى رُبْعِ اللَّيْلِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٩٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٨٩٧-٣- (٢) قَالَ الْكَلْبِيُّ وَرَوَى أَيْضاً إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ.

أَقُولُ: الْمُرَادُ إِلَى أَنْ يَبْقَى لِنِصْفِ اللَّيْلِ مِقْدَارُ الْعِشَاءِ نِ لِمَا يَأْتِي (٣) وَقَدْ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٩٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٨٩٨-٤- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِرُنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْحَلْبِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ تُؤَخَّرَ الْمَغْرِبُ فِي السَّفَرِ حَتَّى يَغِيبَ الشَّفَقُ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٨٩٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٨٩٩-٥- (٦) وَعَنْهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ أَبِي بَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ وَقْتُ الْمَغْرِبِ فِي السَّفَرِ إِلَى رُبْعِ اللَّيْلِ.

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ كَمَا مَرَّ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٠٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٩٠٠-٦- (٨) وَعَنْهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ

ص: ١٩٤

١- الكافي ٣- ٢٨١- ١٤.

٢- الكافي ٣- ٤٣١- ٥.

٣- يأتي في الحديث ٢ و ٤ و ٥ من الباب ٢١ من هذه الأبواب.

٤- تقدم في الباب ١٧ من هذه الأبواب.

٥- التهذيب ٢- ٣٥- ١٠٨، والاستبصار ١- ٢٧٢- ٩٨٤.

٦- التهذيب ٣- ٢٣٣- ٦١٠.

٧- مر في الحديث ٢ من هذا الباب.

٨- التهذيب ٣- ٢٣٤- ٦١١.

إِسْحَاقُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ أَنْتَ فِي وَقْتٍ مِنَ الْمَغْرِبِ فِي السَّفَرِ إِلَى خَمْسَةِ أَمْيَالٍ مِنْ بَعِيدِ غُرُوبِ الشَّمْسِ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ مِثْلَهُ (١).

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٩٠١ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٩٠١-٧-(٢) وَعَنْهُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ مُوسَى عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ حَتَّى إِذَا بَلَغْنَا بَيْنَ الْعِشَاءِ بَيْنَ قَالَ يَا إِسْمَاعِيلُ امْضِ مَعَ الثَّقَلِ وَالْعِيَالِ حَتَّى أَلْحَقَكَ وَكَانَ ذَلِكَ عِنْدَ سُقُوطِ الشَّمْسِ فَكَرِهْتُ أَنْ أَنْزَلَ فَأَصَيْتُ لِي وَادَعُ الْعِيَالَ وَقَدْ أَمَرَنِي أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ فَبَسِرْتُ ثُمَّ لَحِقَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ فَقَالَ يَا إِسْمَاعِيلُ هَلْ صَلَّيْتَ الْمَغْرِبَ بَعْدُ فَقُلْتُ لَمَا فَتَزَلَ عَنْ دَائِبَتِهِ وَأَذَّنَ وَأَقَامَ وَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَصَلَّيْتُ مَعَهُ وَكَانَ مِنَ الْمَوْضِعِ الَّذِي فَارَقْتُهُ فِيهِ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي لَحِقَنِي سِتَّةَ أَمْيَالٍ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٩٠٢ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤٩٠٢-٨-(٣) وَيُسْنَدُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُدَّافٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ وَقْتِ الْمَغْرِبِ فَقَالَ إِذَا كَانَ أَرْفَقَ بِكَ وَآمَكَنَ لَكَ فِي صَلَاتِكَ وَكُنْتَ فِي حَوَائِجِكَ فَلَاكَ أَنْ تُؤَخَّرَهَا إِلَى رُبْعِ اللَّيْلِ فَقَالَ: قَالَ لِي هَذَا وَهُوَ شَاهِدٌ فِي بَلَدِهِ.

وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ مِثْلَهُ (٤).

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٩٠٣ - رقم الحديث الباب: ٩]

٤٩٠٣-٩-(٥) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هَمَّامٍ إِسْمَاعِيلِ بْنِ هَمَّامٍ قَالَ:

ص: ١٩٥

١- الفقيه ١- ٤٤٧- ١٢٩٩.

٢- التهذيب ٣- ٢٣٤- ٦١٤.

٣- التهذيب ٢- ٢٥٩- ١٠٣٤، والاستبصار ١- ٢٦٧- ٩٦٤.

٤- التهذيب ٢- ٣١- ٩٤.

٥- التهذيب ٢- ٣٠- ٨٩، والاستبصار ١- ٢٦٤- ٩٥٤.

رَأَيْتُ الرِّضَاعَ وَكُنَّا عِنْدَهُ لَمْ يُصَلِّ الْمَغْرِبَ حَتَّى ظَهَرَتِ النُّجُومُ ثُمَّ (١) قَامَ فَصَلَّى بِنَا عَلِيٍّ بَابِ دَارِ ابْنِ أَبِي مَحْمُودٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٠٤ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٤٩٠٤ - ١٠ - (٢) وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ وَعَبِيدِ اللَّهِ ابْنِي مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ دَاوُدَ الصَّرْمِيِّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ الثَّالِثِ عَ يَوْمًا فَجَلَسَ يُحَدِّثُ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ دَعَا بِسَمْعٍ وَهُوَ جَالِسٌ يَتَحَدَّثُ فَلَمَّا خَرَجْتُ مِنَ الْبَيْتِ نَظَرْتُ وَقَدْ غَابَ الشَّفَقُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ الْمَغْرِبَ ثُمَّ دَعَا بِالْمَاءِ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى.

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٠٥ - رقم الحديث الباب: ١١]

٤٩٠٥ - ١١ - (٣) وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبِيدِ الْجَبَّارِ جَمِيعًا عَنْ أَبِي طَالِبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ الْجَوْهَرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَزِيدَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ أَكُونُ مَعَ هَؤُلَاءِ وَ أَنْصِرِفُ مِنْ عِنْدِهِمْ عِنْدَ الْمَغْرِبِ فَأُمُرُّ بِالْمَسَاجِدِ فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَإِنْ أَنَا نَزَلْتُ أَصَلِّي مَعَهُمْ لَمْ أَسْتَمِكُنْ مِنَ الْأَذَانِ وَ الْإِقَامَةِ وَ افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ فَقَالَ ائْتِ مَنْزِلَكَ وَ انزِعْ ثِيَابَكَ وَ إِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَتَوَضَّأَ فَتَوَضَّأْ وَ صَلِّ فَإِنَّكَ فِي وَقْتِ إِلَى رُبْعِ اللَّيْلِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٠٦ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٤٩٠٦ - ١٢ - (٤) وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ صِيَامِهِ الْمَغْرِبِ إِذَا حَضَرَتْ هَلْ يَجُوزُ أَنْ تُؤَخَّرَ سَاعَةً قَالَ لَا بَأْسَ إِنْ كَانَ صَائِمًا أَفْطَرَ (ثُمَّ صَامَ) (٥) وَ إِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ قَضَاهَا ثُمَّ صَلَّى.

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٠٧ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٤٩٠٧ - ١٣ - (٦) وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ

ص: ١٩٦

١- كتب المصنّف على ثم علامه نسخه.

٢- التهذيب ٢- ٣٠- ٩٠، والاستبصار ١- ٢٦٤- ٩٥٥.

٣- التهذيب ٢- ٣٠- ٩١.

٤- التهذيب ٢- ٣١- ٩٣ و التهذيب ٢- ٢٦٥- ١٠٥٥، والاستبصار ١- ٢٦٦- ٩٦٣.

٥- ليس في المصدر.

٦- التهذيب ٢- ٣٣- ١٠١، والاستبصار ١- ٢٦٨- ٩٦٩.



عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مَا تَقُولُ فِي الرَّجُلِ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ بَعِيدَ مَا يَسْقُطُ الشَّفَقُ فَقَالَ لِعَلِّهِ لَا بَأْسَ قُلْتُ فَالرَّجُلُ يُصَلِّي الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ قَبْلَ أَنْ يَسْقُطَ الشَّفَقُ قَالَ لِعَلِّهِ لَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٠٨ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٤٩٠٨-١٤- (١) وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ وَ عَلِيِّ الصَّيْرَفِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَكُونُ فِي جَانِبِ الْمُضِيرِ فَتَحْضُرُ الْمَغْرِبَ وَ أَنَا أُرِيدُ الْمَنْزِلَ فَإِنْ أَخْرَتُ الصَّلَاةَ حَتَّى أَصِلَ فِي الْمَنْزِلِ كَانَ أَمْكَنَ لِي وَ أَدْرَكَنِي الْمَسَاءَ أَفْصَلَى فِي بَعْضِ الْمَسَاجِدِ فَقَالَ صَلِّ فِي مَنْزِلِكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٠٩ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٤٩٠٩-١٥- (٢) وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يَقُطِينٍ عَنْ أَحِيهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يَقُطِينٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ يَقُطِينٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ تُدْرِكُهُ صِلَاةُ الْمَغْرِبِ فِي الطَّرِيقِ أَوْ يُؤَخَّرُهَا إِلَى أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ قَالَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ فِي السَّفَرِ فَأَمَّا فِي الْحَضَرِ فَدُونَ ذَلِكَ شَيْئًا.

[رقم الحديث الكلي: ٤٩١٠ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٤٩١٠-١٦- (٣) وَ عَنْهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ ع أَنَّ النَّبِيَّ ص كَانَ فِي اللَّيْلَةِ الْمَطِيرَةِ يُؤَخَّرُ مِنَ الْمَغْرِبِ وَ يُعَجَّلُ مِنَ الْعِشَاءِ فَيُصَلِّيهِمَا جَمِيعًا وَ يَقُولُ مَنْ لَأ يَرْحَمَ لَأ يَرْحَمَ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٥).

ص: ١٩٧

١- التهذيب ٢- ٣١- ٩٢.

٢- التهذيب ٢- ٣٢- ٩٧، و الاستبصار ١- ٢٦٧- ٩٦٧.

٣- التهذيب ٢- ٣٢- ٩٦، و الاستبصار ١- ٢٦٧- ٩٦٦.

٤- تقدم في الباب ١٨ من هذه الأبواب.

٥- يأتي في الحديث ١ الباب ٣١ من هذه الأبواب، و في الحديث ١٥ الباب ٤ من أبواب صلاة الخوف.

(١) ٢٠ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ صُعودِ الْجَبَلِ لِلنَّظَرِ إِلَى مَغِيبِ الشَّمْسِ وَإِنَّمَا يُعْتَبَرُ سُقُوطُ الْقُرْصِ وَذَهَابُ الْخُمْرَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٩١١ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٩١١-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِدُنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُوسَى بْنِ الْحَسَنِ وَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الْمَغْرِبِ إِنَّا رَبَّمَا صَلَّيْنَا وَ نَحْنُ نَخَافُ أَنْ تَكُونَ الشَّمْسُ خَلْفَ الْجَبَلِ أَوْ قَدْ سَتَرْنَا مِنْهَا الْجَبَلُ قَالَ فَقَالَ لَيْسَ عَلَيْكَ صُعودُ الْجَبَلِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ يَأْسِدُنَادِهِ عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٤٩١٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٩١٢-٢- (٤) وَ عَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنِ حَرِيزِ عَنِ أَبِي أُسَامَةَ أَوْ غَيْرِهِ قَالَ: صَعِدْتُ مَرَّةً جَبَلِ أَبِي قُبَيْسٍ (٥)- وَ النَّاسُ يُصَيِّمُونَ الْمَغْرِبَ فَرَأَيْتَ الشَّمْسَ لَمْ تَغِبْ إِنَّمَا تَوَارَتْ (٦) خَلْفَ الْجَبَلِ عَنِ النَّاسِ فَلَقِيتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ فَقَالَ لِي وَ لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ بِنِسِّ مَيَا صِهْنَعْتَ إِنَّمَا تُصَيِّمُهَا إِذَا لَمْ تَرَهَا خَلْفَ جَبَلٍ غَابَتْ أَوْ غَارَتْ مَا لَمْ يَتَجَلَّلْهَا (٧) سَحَابٌ أَوْ ظَلَمَهُ (٨) تُظَلِّهَا وَ إِنَّمَا عَلَيْكَ مَشْرِقُكَ وَ مَغْرِبُكَ وَ لَيْسَ عَلَى النَّاسِ أَنْ يَبْحَثُوا.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ يَأْسِدُنَادِهِ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ زَيْدِ الشَّحَامِ (٩)

ص: ١٩٨

١- الباب ٢٠ فيه حديثان.

٢- التهذيب ٢- ٢٩- ٨٧ و التهذيب ٢- ٢٦٤- ١٠٥٤، و الاستبصار ١- ٢٦٦- ٩٦٢.

٣- الفقيه ١- ٢١٨- ٦٥٦، أمالي الصدوق- ٧٤- ١٣.

٤- التهذيب ٢- ٢٦٤- ١٠٥٣، و الاستبصار ١- ٢٦٦- ٩٦١.

٥- في نسخه زياده- أو غيره هامش المخطوط.

٦- في الأصل عن نسخه- غابت.

٧- في المصدر- يجللها، و في هامش الأصل عن نسخه- يتجلاها.

٨- و فيه- ظلم.

٩- الفقيه ١- ٢٢٠- ٦٦٢.

وَرَوَاهُ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبَانَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ (١).

وَالَّذِي قَبْلَهُ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ الشَّيْخُ هَذَا لَا يُنَافِي مَا اعْتَبَرْنَا مِنْ غَيْبِ الْهُمْرِ الْمَشْرِقِيِّ لِأَنَّهُ لَا يَمْتَنِعُ أَنْ تَكُونَ قَدْ زَالَتِ الْهُمْرَةُ وَالشَّمْسُ بِإِقْبَةِ خَلْفِ الْجَبَلِ لِأَنَّهَا تَعْرُبُ عَنْ قَوْمٍ وَ تَطْلُعُ عَلَى آخَرِينَ وَ إِنَّمَا نَهَى عَنْ صُجُودِ الْجَبَلِ لِأَنَّهُ غَيْرُ وَاجِبٍ بَلِ الْوَاجِبُ عَلَيْهِ مُرَاعَاةُ مَشْرِقِهِ وَ مَغْرِبِهِ أَقُولُ: وَ يَحْتَمِلُ الْحَمْلُ عَلَى التَّقْيِهِ عَلَى أَنَّهُ قَالَ إِنَّمَا عَلَيْكَ مَشْرِقُكَ وَ مَغْرِبُكَ فَعَلِمَ أَنَّ الْمُعْتَبَرَ سِقُوطُ الْقُرْصِ مِنَ الْمَغْرِبِ وَ ذَهَابُ الْهُمْرِ مِنَ الْمَشْرِقِ وَ إِذَا لَمْ يَكُنْ لِذِكْرِ الْمَشْرِقِ هُنَا فَائِدَةٌ وَ احْتِمَالُ اعْتِبَارِهِ فِي وَقْتِ الصُّبْحِ بَعِيدٌ جِدًّا بَلْ لَا وَجْهَ لَهُ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ وَ قَدْ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى الْمَقْصُودِ (٢).

## ٢١- بَابُ تَأْكِدِ اسْتِحْبَابِ تَأْخِيرِ الْعِشَاءِ حَتَّى تَذَهَبَ الْهُمْرَةُ الْمَغْرِبِيَّةُ وَ أَنَّ آخِرَ وَقْتِ فَضِيلَتِهَا ثَلَاثُ اللَّيْلِ

اشاره

(٣) ٢١ بَابُ تَأْكِدِ اسْتِحْبَابِ تَأْخِيرِ الْعِشَاءِ حَتَّى تَذَهَبَ الْهُمْرَةُ الْمَغْرِبِيَّةُ وَ أَنَّ آخِرَ وَقْتِ فَضِيلَتِهَا ثَلَاثُ اللَّيْلِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٩١٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٩١٣-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ وَقْتُ الْمَغْرِبِ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَغَابَ قُرْصُهَا قَالَ وَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ آخِرَ رَسُولِ اللَّهِ ص لَيْلَهُ مِنَ اللَّيَالِي الْعِشَاءُ الْآخِرَةَ مَا شَاءَ اللَّهُ فَجَاءَ عُمَرُ فَدَقَّ الْبَابَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ نَامَ النِّسَاءُ نَامَ الصَّبِيَّانُ فَخَرَجَ

ص: ١٩٩

١- أمالي الصدوق - ٧٤-١٢.

٢- تقدم ما يدل على بعض المقصود في الباب ١٦ من هذه الأبواب.

٣- الباب ٢١ فيه ٧ أحاديث.

٤- التهذيب ٢- ٢٨- ٨١، تقدم صدره أيضا في الحديث ١٦ من الباب ١٦ من هذه الأبواب.

رَسُولُ اللَّهِ ص فَقَالَ لَيْسَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُونِي وَلَا تَأْمُرُونِي وَإِنَّمَا عَلَيْكُمْ أَنْ تَسْمَعُوا وَتَطِيعُوا.

**[رقم الحديث الكلي: ٤٩١٤ - رقم الحديث الباب: ٢]**

٤٩١٤-٢- (١) وَيَسْنَادُهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (٢) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَوْ لَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَخْرَجْتُ الْعِشَاءَ (٣) إِلَى ثُلْثِ اللَّيْلِ وَأَنْتَ فِي رُخْصَةٍ إِلَيَّ نِصْفِ اللَّيْلِ وَهُوَ غَسَقُ اللَّيْلِ فَإِذَا مَضَى الْعَسَقُ نَادَى مَلَكَانِ مَنْ رَقَدَ عَنْ صَلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ بَعْدَ نِصْفِ اللَّيْلِ فَلَا رَقَدَتْ عَيْنَاهُ.

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مَعْلَى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَاءِ عَنْ أَبَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ مِثْلَهُ إِلَى قَوْلِهِ ثُلْثِ اللَّيْلِ (٤).

**[رقم الحديث الكلي: ٤٩١٥ - رقم الحديث الباب: ٣]**

٤٩١٥-٣- (٥) قَالَ الْكَلْبِيُّ وَرَوَى إِلَى رُبْعِ (٦) اللَّيْلِ.

**[رقم الحديث الكلي: ٤٩١٦ - رقم الحديث الباب: ٤]**

٤٩١٦-٤- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ فِي رِوَايَةٍ أَنَّ وَقْتُ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ إِلَى ثُلْثِ اللَّيْلِ. قَالَ الصَّدُوقُ وَكَانَ الثُّلُثُ هُوَ الْأَوْسَطُ وَالنِّصْفُ هُوَ آخِرُ الْوَقْتِ.

ص: ٢٠٠

١- التهذيب ٢- ٢٦١- ١٠٤١، والاستبصار ١- ٢٧٢- ٩٨٦. أورده أيضا في الحديث ٧ من الباب ١٧ من هذه الأبواب.

٢- في نسخه- عن أبي عبد الله عليه السلام هامش المخطوط.

٣- في المصدر و في نسخه من هامش المخطوط- العتمه.

٤- الكافي ٣- ٢٨١- ١٣.

٥- الكافي ٣- ٢٨١- ١٣ ذيل الحديث ١٣.

٦- في المصدر- نصف.

٧- الفقيه ١- ٢١٩- ٦٥٨.

[رقم الحديث الكلى: ٤٩١٧ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٩١٧-٥- (١) وَ فِي الْعَلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ (٢) بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَوِيِّ عَنْ أَبِيانِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَوْ لَأَنْ أَسُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَخَّرْتُ الْعِشَاءَ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٩١٨ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٩١٨-٦- (٣) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ (الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ أَبِي الْمَعْرَاءِ) (٤) حَمِيدِ بْنِ الْمُثَنَّى الْعِجَلِيِّ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَوْ لَأَنْ نَوْمُ الصَّبِيِّ وَ غَلَبَهُ (٥) الضَّعِيفُ لَأَخَّرْتُ الْعَتَمَةَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٩١٩ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٩١٩-٧- (٦) أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبِ الطُّبْرَسِيِّ فِي الْإِحْتِجَاجِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ الْكَلِينِيِّ رَفَعَهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ طَلَبَ مِنَ الْعَمْرِيِّ أَنْ يُوصِلَهُ إِلَى صَاحِبِ الزَّمَانِ ع- فَأَوْصِيَهُ وَ ذَكَرَ أَنَّهُ سَأَلَهُ فَأَجَابَهُ عَنْ كُلِّ مَا أَرَادَ ثُمَّ قَامَ وَ دَخَلَ الدَّارَ قَالَ فَذَهَبْتُ لِأَسْأَلَ فَلَمْ يَسْتَمِعْ وَ مَا كَلِمَتِي بِأَكْثَرٍ مِنْ أَنْ قَالَ مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ أَخَّرَ الْعِشَاءَ إِلَى أَنْ تَشْتَبِكَ النُّجُومُ مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ أَخَّرَ الْغَدَاةَ إِلَى أَنْ تَنْقُضِيَ النُّجُومُ وَ دَخَلَ الدَّارَ.

أقول: لعل المراد من آخر العشاءين و يكون اللغز باعتبار تأخير المغرب

ص: ٢٠١

١- علل الشرائع - ٣٤٠ - الباب - ٤٠ - ١.

٢- في المصدر - الحسن.

٣- علل الشرائع - ٣٦٧ - ٢.

٤- في المصدر - علي بن فضال، عن أبي المعز.

٥- في نسخه - عيله - هامش المخطوط - و في المصدر - عله.

٦- الاحتجاج - ٤٧٩.

لِمَا تَقَدَّمَ (١) أَوْ يَكُونُ مَخْصُوصًا بِمَنْ يُؤَخَّرُ الْعِشَاءَ بَعِيدَ الْفَرَاغِ مِنَ الْمَغْرِبِ مُعْتَقِدًا وُجُوبَ التَّأخِيرِ لِمَا مَرَّ (٢) وَ كَذَا الْغَدَاةَ وَاللَّهُ  
أَعْلَمُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى الْمَقْصُودِ فِي عِدَّةِ أَحَادِيثَ هُنَا (٣) وَ فِي أَعْدَادِ الْفَرَائِضِ وَ نَوَافِلِهَا (٤) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٥).

## ٢٢- بَابُ جَوَازِ تَقْدِيمِ الْعِشَاءِ قَبْلَ ذَهَابِ الشَّفَقِ عَلَى كَرَاهِهِ مَعَ عَدَمِ الْعُدْرِ

إشاره

(٦) ٢٢ بَابُ جَوَازِ تَقْدِيمِ الْعِشَاءِ قَبْلَ ذَهَابِ الشَّفَقِ عَلَى كَرَاهِهِ مَعَ عَدَمِ الْعُدْرِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٢٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٩٢٠-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْحَلَبِيِّ  
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ تُؤَخَّرَ الْمَغْرِبَ فِي السَّفَرِ حَتَّى يَغِيبَ الشَّفَقُ وَ لَا بَأْسَ بِأَنْ تُعَجَّلَ الْعَتَمَةَ فِي  
السَّفَرِ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٢١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٩٢١-٢- (٨) وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَيَلَى رَسُولُ اللَّهِ صِ بِالنَّاسِ  
الْمَغْرِبَ وَ الْعِشَاءَ الْأَخِيرَةَ قَبْلَ الشَّفَقِ مِنْ غَيْرِ عَلَيْهِ فِي جَمَاعَةٍ وَ إِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ لِتَسَعِ الْوَقْتُ عَلَى أُمَّتِهِ.

ص: ٢٠٢

١- تقدم في الأحاديث ٦ و ٧ و ٨ و ١٢ من الباب ١٨ من هذه الأبواب.

٢- مر في الباب ١٧ من هذه الأبواب.

٣- تقدم في الباب ١٠ من هذه الأبواب.

٤- تقدم في الحديث ٢٤ من الباب ١٣، و الحديث ٦ من الباب ١٤ من أبواب أعداد الفرائض.

٥- يأتي في الباب ٢٣ من هذه الأبواب.

٦- الباب ٢٢ فيه ٨ أحاديث.

٧- التهذيب ٢- ٣٥- ١٨٠، و الاستبصار ١- ٢٧٢- ٩٨٤، و أورد صدره في الحديث ٤ من الباب ١٩ من هذه الأبواب.

٨- التهذيب ٢- ٢٦٣- ١٠٤٦، و الاستبصار ١- ٢٧١- ٩٨١، و أوردته بتمامه في الحديث ٦ من الباب ٧ من هذه الأبواب.

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٢٢ – رقم الحديث الباب: ٣]

٤٩٢٢-٣- (١) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ حُسَيْنِ يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي جَعْفَرَ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا كَانَتْ لَيْلُهُ مُظْلِمَةً وَ رِيحٌ وَ مَطَرٌ صَلَّى الْمَغْرِبَ ثُمَّ مَكَثَ قَدْرَ مَا يَتَنَفَّلُ النَّاسُ ثُمَّ أَقَامَ مُؤَذِّنُهُ ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ (٢) ثُمَّ أَنْصَرَفُوا.

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٢٣ – رقم الحديث الباب: ٤]

٤٩٢٣-٤- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَا بَأْسَ بِأَنْ تُعَجَّلَ عِشَاءُ الْآخِرَةِ فِي السَّفَرِ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ.

وَ رَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٢٤ – رقم الحديث الباب: ٥]

٤٩٢٤-٥- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي طَالِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي جَعْفَرَ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ قَبْلَ سُقُوطِ الشَّفَقِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٢٥ – رقم الحديث الباب: ٦]

٤٩٢٥-٦- (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَ عِمْرَانَ ابْنَيْ عَلِيِّ الْحَلَبِيِّ قَالَا كُنَّا نَحْتَصِمُ فِي الطَّرِيقِ فِي الصَّلَاةِ صِيَامَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ قَبْلَ سُقُوطِ الشَّفَقِ وَ كَانَ مِنَّا مَنْ يَضَعُ يَدَيْهِ بِذَلِكَ صَدْرَهُ فَدَخَلْنَا عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ فَسَأَلْنَا عَنْ صِيَامِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ قَبْلَ سُقُوطِ الشَّفَقِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ قُلْنَا وَ أَيُّ شَيْءٍ الشَّفَقُ فَقَالَ الْحُمْرَةُ.

ص: ٢٠٣

١- التهذيب ٢- ٣٥- ١٠٩، و الاستبصار ١- ٢٧٢- ٩٨٥.

٢- كتب المصنّف الآخره عن نسخه.

٣- التهذيب ٢- ٣٥- ١٠٧، و الاستبصار ١- ٢٧٢- ٩٨٣، و أورده بتمامه في الحديث ٣ الباب ٣١ من هذه الأبواب.

٤- الكافي ٣- ٤٣١- ٣.

٥- التهذيب ٢- ٣٤- ١٠٤.

٦- التهذيب ٢- ٣٤- ١٠٥.

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٢٦ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٩٢٦-٧- (١) وَ عَنْهُ عَنْ إِسْحَاقَ الْبَطِّيخِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ قَبْلَ سُقُوطِ الشَّفَقِ ثُمَّ ارْتَحَلَ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٢٧ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤٩٢٧-٨- (٢) وَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع نَجْمُ عَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي الْحَضَرِ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ (٣) مِنْ غَيْرِ عَلَيْهِ قَالَ لَا بَأْسَ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤) وَ عَلَى الْكِرَاهَةِ (٥) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٦).

٢٣- بَابُ أَنَّ الشَّفَقَ الْمُعْتَبَرَ فِي وَقْتِ فَضِيلَةِ الْعِشَاءِ هُوَ الْحُمْرَةُ الْمَغْرِبِيَّةُ لَا الْبَيَاضُ الَّذِي بَعْدَهَا

إشاره

(٧) ٢٣ بَابُ أَنَّ الشَّفَقَ الْمُعْتَبَرَ فِي وَقْتِ فَضِيلَةِ الْعِشَاءِ هُوَ الْحُمْرَةُ الْمَغْرِبِيَّةُ لَا الْبَيَاضُ الَّذِي بَعْدَهَا

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٢٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٩٢٨-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَجَّالِ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلَبِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع مَتَى تَجِبُ الْعَتَمَةُ قَالَ إِذَا غَابَ الشَّفَقُ وَالشَّفَقُ الْحُمْرَةُ فَقَالَ عُبَيْدُ (٩) اللَّهُ أَضْلَحَكَ اللَّهُ إِنَّهُ يَبْقَى بَعْدَ ذَهَابِ الْحُمْرَةِ ضَوْءٌ شَدِيدٌ مُعْتَرِضٌ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ الشَّفَقَ إِنَّمَا

ص: ٢٠٤

١- التهذيب ٢- ٣٤- ١٠٦.

٢- التهذيب ٢- ٢٦٣- ١٠٤٧، والاستبصار ١- ٢٧٢- ٩٨٢، وأورده أيضا في الحديث ١٠ من الباب ٣٢ من هذه الأبواب.

٣- في التهذيب- تغيب الشمس.

٤- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٦، من الباب ٧ من هذه الأبواب.

٥- تقدم في الحديث ١٣ و ١٦ من الباب ١٩ من هذه الأبواب.

٦- يأتي ما يدل عليه في الباب ٣١، بل يأتي في الباب ٣٢ ما يدل على ذلك من غير كراهه.

٧- الباب ٢٣ فيه ٣ أحاديث.

٨- الكافي ٣- ٢٨٠- ١١.

٩- كتب المصنّف في الهامش عن الاستبصار- عبد.



هُوَ الْحُمْرَةُ وَ لَيْسَ الضَّوُّ مِنَ الشَّفَقِ (١).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٢٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٩٢٩-٢- (٣) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ ابْنِ فَضَالٍ قَالَ: سَأَلَ عَلِيُّ بْنُ أُسَيْبٍ أَبِي الْحَسَنِ عَ وَ نَحْنُ نَسْمَعُ الشَّفَقُ الْحُمْرَةُ أَوْ الْبَيَاضُ فَقَالَ الْحُمْرَةُ لَوْ كَانَ الْبَيَاضُ كَانَ إِلَى ثُلْثِ اللَّيْلِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٣٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٩٣٠-٣- (٤) عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ وَقْتِ صَيْلَمِ الْمَغْرِبِ فَقَالَ إِذَا غَابَ الْقُرْصُ ثُمَّ سَأَلْتُهُ عَنْ وَقْتِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ فَقَالَ إِذَا غَابَ الشَّفَقُ قَالَ وَ آيَةُ الشَّفَقِ الْحُمْرَةُ ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥).

٢٤- بَابُ وَقْتِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ لِمَنْ خَفِيَ عَنْهُ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ

إشاره

(٦) ٢٤ بَابُ وَقْتِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ لِمَنْ خَفِيَ عَنْهُ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٣١ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٩٣١-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الرَّيَّانِ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَيْهِ الرَّجُلُ يَكُونُ فِي الدَّارِ تَمْنَعُهُ حَيْطَانُهَا النَّظْرَ إِلَى حُمْرِهِ الْمَغْرِبِ وَ مَعْرِفَهُ مَغِيبِ الشَّفَقِ وَ وَقْتِ صَيْلَمِ عِشَاءِ الْآخِرَةِ مَتَى يُصَلِّيَهَا وَ كَيْفَ يَصْنَعُ فَوْقَ عِ يَصَلِّيَهَا إِذَا كَانَ عَلَى هَذِهِ الصَّفَةِ عِنْدَ

ص: ٢٠٥

١- في نسخه-البياض. هامش المخطوط.

٢- التهذيب ٢- ٣٤- ١٠٣، و الاستبصار ١- ٢٧٠- ٩٧٧.

٣- الكافي ٣- ٢٨٠- ١٠.

٤- قرب الإسناد- ١٨، تقدم صدره في الحديث ١٤ من الباب ٨ من أبواب أعداد الفرائض.

٥- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٦ من الباب ٢٢ من هذه الأبواب.

٦- الباب ٢٤ فيه حديث واحد.

٧- الكافي ٣- ٢٨١- ١٥.

قَصْرَهُ (١) النُّجُومِ وَ الْمَغْرِبِ (٢) عِنْدَ اشْتِبَاكِهَا وَ بَيَاضِ مَغِيبِ الشَّمْسِ.

وَ

رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي إِحْدَى رِوَايَتَيْهِ وَ الْعِشَاءِ عِنْدَ اشْتِبَاكِهَا (٣).

وَ رَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مَسَائِلِ الرِّجَالِ رِوَايَةَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيَّاشِ الْجَوْهَرِيِّ وَ

رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحِمَيْرِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الرِّيَّانِ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ عِنْدَ اشْتِبَاكِ النُّجُومِ وَ الْمَغْرِبِ عِنْدَ قَصْرِ النُّجُومِ (٤).

قَالَ الشَّيْخُ وَ الْكَلْبِيُّ مَعْنَى قَصْرِ النُّجُومِ بَيَانُهَا.

**٢٥- بَابُ أَنْ مَنْ صَلَّى ظَنَانًا دُخُولَ الْوَقْتِ وَ لَمْ يَكُنْ قَدْ دَخَلَ ثُمَّ دَخَلَ الْوَقْتُ وَ هُوَ فِي الصَّلَاةِ أُجْرَأَتْ**

**إِشَارَةٌ**

(٥) ٢٥ بَابُ أَنْ مَنْ صَلَّى ظَنَانًا دُخُولَ الْوَقْتِ وَ لَمْ يَكُنْ قَدْ دَخَلَ ثُمَّ دَخَلَ الْوَقْتُ وَ هُوَ فِي الصَّلَاةِ أُجْرَأَتْ

**[رقم الحديث الكلي: ٤٩٣٢ - رقم الحديث الباب: ١]**

٤٩٣٢-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رِيَّاحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا صَلَّيْتَ وَ أَنْتَ تَرَى أَنَّكَ فِي وَقْتٍ وَ لَمْ يَدْخُلِ الْوَقْتُ فَدَخَلَ الْوَقْتُ وَ أَنْتَ فِي الصَّلَاةِ فَقَدْ أُجْرَأَتْ عَنْكَ.

وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ (٧)

ص: ٢٠٦

١- في التهذيب- قصر هامش المخطوط. و قصر النجوم- اشتباكها و بيانها مجمع البحرين ٣- ٤٥٩.

٢- في التهذيب- و العشاء. هامش المخطوط.

٣- التهذيب ٢- ٢٦١- ١٠٣٨، و الاستبصار ١- ٢٦٩- ٩٧٢.

٤- السرائر- ٤٧٩.

٥- الباب ٢٥ فيه حديث واحد.

٦- التهذيب ٢- ٣٥- ١١٠.

٧- التهذيب ٢- ١٤١- ٥٥٠.

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (١)

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي رِيَاحٍ (٢)

## ٢٦- بَابُ أَنْ وَقَّتَ الصُّبْحَ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ

إشاره

(٣) ٢٦ بَابُ أَنْ وَقَّتَ الصُّبْحَ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٣٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٩٣٣-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: وَقَّتَ الْفَجْرَ حِينَ يَنْشَقُّ الْفَجْرُ إِلَى أَنْ يَتَجَلَّلَ الصُّبْحُ السَّمَاءَ وَلَا يَنْبَغِي تَأْخِيرُ ذَلِكَ عَمْدًا لِكِنَّهُ وَقَّتَ لِمَنْ شُغِلَ أَوْ نَسِيَ أَوْ نَامَ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٥)

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٣٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٩٣٤-٢- (٦) وَعَنْهُ عَمْرُو بْنُ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي حَدِيثٍ قَال: إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ فَقَدْ دَخَلَ وَقَّتَ الْغَدَاهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٣٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٩٣٥-٣- (٧) وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خَلِيفَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: وَقَّتَ الْفَجْرَ حِينَ يَبْدُو حَتَّى يُضِيَءَ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٨)

ص: ٢٠٧

١- الكافي ٣- ٢٨٦- ١١.

٢- الفقيه ١- ٢٢٢- ٦٦٧.

٣- الباب ٢٦ فيه ٨ أحاديث.

٤- الكافي ٣- ٢٨٣- ٥.

٥- التهذيب ٢- ٣٨- ١٢١، والاستبصار ١- ٢٧٦- ١٠٠١.

٦- الكافي ٣- ٤٤٨-٢٥، و أوردته بتمامه في الحديث ٧ الباب ٥٠ من هذه الأبواب.

٧- الكافي ٣- ٢٨٣-٤.

٨- التهذيب ٢- ٣٦-١١٢، و الاستبصار ١- ٢٧٤-٩٩١.

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٣٦ – رقم الحديث الباب: ٤]

٤٩٣٦-٤- (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَصَّالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع رَجُلٌ صَلَّى الْفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ فَقَالَ لَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٣٧ – رقم الحديث الباب: ٥]

٤٩٣٧-٥- (٢) وَعَنْهُ عَنِ النَّضْرِ وَفَضَّالَةَ عَنْ ابْنِ سَنَانَ يَعْني عبيد الله عن أبي عبد الله ع قال: لِكُلِّ صِيْلَمَةٍ وَقْتَانِ وَأَوَّلُ الْوَقْتَيْنِ أَفْضَلُهُمَا وَقْتُ صِيْلَمَةِ الْفَجْرِ حِينَ يَنْشَقُّ الْفَجْرُ إِلَى أَنْ يَتَجَلَّلَ الصُّبْحُ السَّمَاءَ وَ لَا يَنْبَغِي تَأْخِيرُ ذَلِكَ عَمْدًا وَ لَكِنَّهُ وَقْتُ مَنْ شُغِلَ أَوْ نَسِيَ أَوْ سَهَا أَوْ نَامَ وَ وَقْتُ الْمَغْرِبِ حِينَ تَجِبُ الشَّمْسُ إِلَى أَنْ تَشْتَبِكَ النُّجُومُ وَ لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَجْعَلَ آخِرَ الْوَقْتَيْنِ وَقْتًا إِلَّا مِنْ عُدْرٍ أَوْ مِنْ عَلِيٍّ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٣٨ – رقم الحديث الباب: ٦]

٤٩٣٨-٦- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: وَقْتُ صَلَاةِ الْغَدَاةِ مَا بَيْنَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٣٩ – رقم الحديث الباب: ٧]

٤٩٣٩-٧- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الرَّجُلِ إِذَا غَلَبَتْهُ عَيْنُهُ أَوْ عَاقَهُ أَمْرٌ أَنْ يُصَلِّيَ (الْمَكْتُوبَةَ مِنْ) (٥) الْفَجْرِ مَا بَيْنَ أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ إِلَى أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَ ذَلِكَ فِي الْمَكْتُوبَةِ خَاصَّةً الْحَدِيثَ.

وَ بِإِسْنَادِهِ (٦) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ خَالِدٍ عَنْ

ص: ٢٠٨

١- التهذيب ٢- ٣٦- ١١٣، و الاستبصار ١- ٢٧٤- ٩٩٣.

٢- التهذيب ٢- ٣٩- ١٢٣، و الاستبصار ١- ٢٧٦- ١٠٠٣، تقدمت قطعه منه في الحديث ٤ الباب ٣ و الحديث ١٠ الباب ١٨ من هذه الأبواب، و صدره في الحديث ٢ الباب ٤ من الوضوء.

٣- التهذيب ٢- ٣٦- ١١٤، و الاستبصار ١- ٢٧٥- ٩٩٨.

٤- التهذيب ٢- ٣٨- ١٢٠، و الاستبصار ١- ٢٧٦- ١٠٠٠، أورد ذيله في الحديث ١ و ٣ من الباب ٣٠ من هذه الأبواب.

٥- كتب المصنّف في الهامش ان ما بين القوسين في موضع من التهذيب.

٦- التهذيب ٢- ٢٦٢- ١٠٤٤.

أَحْمَدَ (١) بِنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ مِثْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٤٠ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤٩٤٠-٨-(٢) وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ عُبَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَا تَفُوتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ هُنَا (٤) وَ فِي الْقَضَاءِ (٥).

٢٧- بَابُ أَنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الصُّبْحِ طُلُوعُ الْفَجْرِ الثَّانِي الْمُعْتَرِضِ فِي الْأُفُقِ دُونَ الْفَجْرِ الْأَوَّلِ الْمُسْتَطِيلِ

إشاره

(٤) ٢٧ بَابُ أَنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الصُّبْحِ طُلُوعُ الْفَجْرِ الثَّانِي الْمُعْتَرِضِ فِي الْأُفُقِ دُونَ الْفَجْرِ الْأَوَّلِ الْمُسْتَطِيلِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٤١ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٩٤١-١-(٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عِيَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ لَيْثِ الْمُرَادِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبِيدٍ اللَّهَ ع فَقُلْتُ مَتَى يَحْرُمُ الطَّعَامُ عَلَى الصَّائِمِ وَ تَحِلُّ الصَّلَاةُ صِيَامَهُ الْفَجْرِ فَقَالَ إِذَا اعْتَرَضَ الْفَجْرُ فَكَانَ كَالْقُبْطِيَّةِ (٨) الْبَيْضَاءِ فَتَمَّ يَحْرُمُ الطَّعَامُ عَلَى الصَّائِمِ وَ تَحِلُّ الصَّلَاةُ صِيَامَهُ الْفَجْرِ قُلْتُ أ فَلَسْنَا فِي وَقْتِ إِلَى أَنْ يَطْلُعَ شُعَاعُ الشَّمْسِ قَالَ هِيَ هَاتِ أَيْنَ يُذْهَبُ بِكَ تِلْكَ صَلَاةُ الصَّيْبَانِ.

ص: ٢٠٩

١- في المصدر- محمد بن الحسن بن علي بن فضال.

٢- تقدم في الحديث ٩ من الباب ١٠ من هذه الأبواب.

٣- تقدم في الحديث ٧ الباب ٢ من أعداد الفرائض. و في الباب ١٠ و الحديث ٧ من الباب ٢١ من هذه الأبواب.

٤- يأتي في الأبواب ٢٧ و ٣٠، و الحديث ٥ من الباب ٤٨، و الحديث ٧ من الباب ٥١، و الحديث ٤ من الباب ٥٨، و الحديث ٢ من الباب ٥٩ من هذه الأبواب.

٥- يأتي في الباب ١٣ من أبواب قضاء الصلوات.

٦- الباب ٢٧ فيه ٦ أحاديث.

٧- الفقيه ٢- ١٣٠- ١٩٣٤، و التهذيب ٤- ١٨٥- ٥١٤، و أورد صدره في الحديث ٢ من الباب ٤٢ من أبواب ما يمسك عنه الصائم.

٨- القبطية- ثياب بيض رقاق يؤتى بها من مصر. و الجمع القباطي. لسان العرب ٧- ٣٧٣.

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَدِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٤٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٩٤٢-٢- (٢) وَيَسْنَادُهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: الصُّبْحُ (٣) هُوَ الَّذِي إِذَا رَأَيْتَهُ كَانَ مُعْتَرِضًا كَأَنَّهُ بِيَاضُ نَهْرٍ سُورَاءَ (٤).

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَطِيَّةَ (٥)

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ يَسْنَادَهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٦)

وَيَسْنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٧)

وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٤٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٩٤٣-٣- (٨) قَالَ وَرَوَى أَنْ وَقَّتِ الْعَدَاهُ إِذَا اعْتَرَضَ الْفَجْرُ فَأَضَاءَ حُسْنًا وَ أَمَّا الْفَجْرُ الَّذِي يُشْبِهُ ذَنْبَ السَّرْحَانِ (٩) فَذَاكَ الْفَجْرُ الْكَاذِبُ وَ الْفَجْرُ الصَّادِقُ هُوَ الْمُعْتَرِضُ كَالْقَبَاطِيِّ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٤٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٩٤٤-٤- (١٠) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ قَالَ كَتَبَ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْحُصَيْنِ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي ع مَعِيَ جُعِلْتُ فِدَاكَ قَدْ اخْتَلَفَ مَوْلُوكَ (١١) فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ فَمِنْهُمْ

ص: ٢١٠

١- الكافي ٤-٩٩-٥، أخرج صدره في الحديث ٢ من الباب ٤٢ من أبواب ما يمسك عنه الصائم.

٢- الفقيه ١-٥٠٠-١٤٣٦.

٣- في نسخه- الفجر هامش المخطوط.

٤- سوراء- موضع في العراق في أرض بابل. معجم البلدان ٣-٢٧٨.

٥- الكافي ٣-٢٨٣-٣ و الكافي ٤-٩٨-٢.

٦- التهذيب ٢-٣٧-١١٨، و الاستبصار ١-٢٧٥-٩٩٧.

٧- التهذيب ٤-١٨٥-٥١٥.

٨- الفقيه ١-٥٠١-١٤٣٧.

٩- السرحان- الذئب، و يقال للفجر الكاذب ذنب السرحان على التشبيه. مجمع البحرين ٢-٣٧٢.



١٠- الكافي ٣- ٢٨٢- ١.

١١- في نسخه من التهذيب- مواليك- هامش المخطوط-.

مَنْ يُصَلِّي إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ الْأَوَّلُ الْمُسْتَبِيلُ فِي السَّمَاءِ وَ مِنْهُمْ مَنْ يُصَلِّي إِذَا اعْتَرَضَ فِي أَسْفَلِ الْأَفْقِ (١) وَ اسْتَبَانَ وَ لَسْتُ أَعْرِفُ أَفْضَلَ الْوَقْتَيْنِ فَأُصَلِّي فِيهِ فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُعَلِّمَنِي أَفْضَلَ الْوَقْتَيْنِ وَ تَحَدِّثْ لِي وَ كَيْفَ أَصْنَعُ مَعَ الْقَمَرِ وَ الْفَجْرِ لَا تَبَيِّنْ مَعَهُ حَتَّى يَحْمَرَ وَ يُصْبِحَ وَ كَيْفَ أَصْنَعُ مَعَ الْغَيْمِ (٢) وَ مَا حَدُّ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ وَ الْحَضَرِ فَعَلْتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَكَتَبْتُ بِخَطِّهِ وَ قَرَأْتُهُ الْفَجْرُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ هُوَ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ الْمُعْتَرِضُ وَ لَيْسَ هُوَ الْأَبْيَضُ صَعْدًا فَلَا تُصَلِّ فِي سَفَرٍ وَ لَا حَضَرٍ حَتَّى تَبَيِّنَهُ فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى لَمْ يَجْعَلْ خَلْقَهُ فِي شُبُهَةٍ مِنْ هَذَا فَقَالَ وَ كُلُّوْا وَ اشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ (٣) فَالْخَيْطُ الْأَبْيَضُ هُوَ الْمُعْتَرِضُ (٤) - الَّذِي يَحْرُمُ بِهِ الْأَكْلُ وَ الشُّرْبُ فِي الصَّوْمِ وَ كَذَلِكَ هُوَ الَّذِي يُوجِبُ بِهِ الصَّلَاةُ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحُصَيْنِ بْنِ أَبِي الْحُصَيْنِ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ ع وَ ذَكَرْتُ مِثْلَهُ (٥).

### [رقم الحديث الكلي: ٤٩٤٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٩٤٥-٥- (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ وَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ جَمِيعًا عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيْسَى عَنْ حَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يُصَلِّي رَكَعَتِي الصُّبْحِ وَ هِيَ الْفَجْرُ إِذَا اعْتَرَضَ الْفَجْرُ وَ أَضَاءَ حُسْنًا.

ص: ٢١١

١- في التهذيب - الأرض - هامش المخطوط.

٢- في التهذيب - القمر - هامش المخطوط.

٣- البقره ٢- ١٨٧.

٤- في التهذيب - الفجر - هامش المخطوط.

٥- التهذيب ٢- ٣٦- ١١٥، و الاستبصار ١- ٢٧٤- ٩٩٤.

٦- التهذيب ٢- ٣٦- ١١١، و الاستبصار ١- ٢٧٣- ٩٩٠.

٤٩٤٦-٦- (١) وَيَسْنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَجُوبٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْهَدَيْلِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْمَاضِي ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ وَقْتِ صَلَاةِ الْفَجْرِ فَقَالَ حِينَ يَعْتَرِضُ الْفَجْرُ فَتَرَاهُ مِثْلَ نَهْرِ سُورَاءٍ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٣).

## ٢٨- بَابُ تَأْكِدِ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ الصُّبْحِ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا

إشاره

(٤) ٢٨ بَابُ تَأْكِدِ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ الصُّبْحِ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا

٤٩٤٧-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَسْنَادُهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَخْبِرْنِي عَنْ أَفْضَلِ الْمَوَاقِيتِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ قَالَ مَعَ (٦) طُلُوعِ الْفَجْرِ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا (٧)- يَعْنِي صَلَاةَ الْفَجْرِ تَشْهَدُهُ (٨) مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَ مَلَائِكَةُ النَّهَارِ فَإِذَا صَلَّى الْعَبْدُ صَلَاةَ الصُّبْحِ مَعَ طُلُوعِ الْفَجْرِ أُثْبِتَ لَهُ مَرَّتَيْنِ تُثَبِّتُهُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَ مَلَائِكَةُ النَّهَارِ.

وَيَسْنَادُهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ مِثْلَهُ (٩)

ص: ٢١٢

١- التهذيب ٢-٣٧-١١٧، والاستبصار ١-٢٧٥-٩٩٦.

٢- تقدم في الأبواب ١٠ و ٢٦، من هذه الأبواب، وفي الحديث ٦ من الباب ١٤ من أبواب أعداد الفرائض.

٣- يأتي في الباب ٢٨ من هذه الأبواب، و الأبواب ٤٢ و ٤٣ من أبواب ما يمسك عنه الصائم.

٤- الباب ٢٨ فيه ٣ أحاديث.

٥- التهذيب ٢-٣٧-١١٦، أورد قطعه منه في الحديث ٤ من الباب ٤ من أبواب الوضوء.

٦- ورد في هامش المخطوط ما نصه- فيه دلالة على استحباب تقديم الطهارة على دخول الوقت و قد تقدم في محله منه قده.

٧- الاسراء ١٧-٧٨.

٨- في الهامش عن ثواب الأعمال- تشهدا.

٩- الاستبصار ١-٢٧٥-٩٩٥.

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ (١)

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ غِيَاثِ بْنِ كَلُوبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ (٢)

وَرَوَاهُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٣).

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٩٤٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٩٤٨ - ٢ - (٤) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ عَنِ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنِ أَبِي بَصِيرٍ الْمَكْفُوفِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الصَّائِمِ مَتَى يَحْرُمُ عَلَيْهِ الطَّعَامُ فَقَالَ إِذَا كَانَ الْفَجْرُ كَالْقُبْطِيَّةِ الْبَيْضَاءِ قُلْتُ فَمَتَى تَحِلُّ الصَّلَاةُ فَقَالَ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَقُلْتُ أَلَسْتُ فِي وَقْتٍ مِنْ تِلْكَ السَّاعَةِ إِلَى أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَالَ لَا إِنَّمَا نَعُدُّهَا صَلَاةَ الصَّبِيَّانِ ثُمَّ قَالَ إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُحْمَدُ الرَّجُلُ أَنْ يُصَلِّيَ فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ يَرْجِعَ فَيَبِّتَهُ أَهْلُهُ وَ صِبْيَانُهُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٩٤٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٩٤٩ - ٣ - (٥) وَ فِي الْمَخْرِيسِ وَ الْأَخْبَارِ بِإِسْنَادِهِ الْأَتَمِّ عَنْ رُزَيْقٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي الْعُدَاةَ بَعْلَسَ عِنْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ الصَّادِقِ أَوَّلَ مَا يَبْدُو قَبْلَ أَنْ يَشْتَعْرِضَ وَ كَانَ يَقُولُ وَ قُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا (٦) - إِنَّ مَلَائِكَةَ اللَّيْلِ تَضَعُ وَ مَلَائِكَةَ النَّهَارِ تَنْزِلُ عِنْدَ طُلُوعِ

ص: ٢١٣

١- الكافي ٣- ٢٨٢- ٢.

٢- ثواب الأعمال- ٥٧.

٣- علل الشرائع- ٣٣٦ الباب ٣٤ الحديث ١.

٤- التهذيب ٢- ٣٩- ١٢٢، و الاستبصار ١- ٢٧٦- ١٠٠٢.

٥- أمالي الطوسي ٢- ٣٠٦.

٦- الاسراء ١٧- ٧٨.

الْفَجْرِ فَأَنَا أَحَبُّ أَنْ تَشْهَدَ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَ مَلَائِكَةُ النَّهَارِ صَلَاتِي وَ كَانَ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ عِنْدَ سُقُوطِ الْقُرْصِ قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ النُّجُومُ.  
أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ هُنَا (١) وَ فِي أَعْدَادِ الصَّلَوَاتِ (٢) وَ غَيْرِهَا (٣) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٤).

## ٢٩- بَابُ كَرَاهَةِ النَّوْمِ قَبْلَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَ الْحَدِيثِ بَعْدَهَا وَ أَنَّ مَنْ نَامَ عَنْهَا إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ فَعَلَيْهِ الْقَضَاءُ وَ الْكَفَّارَةُ بِصَوْمِ ذَلِكَ الْيَوْمِ

إشاره

(٥) ٢٩ بَابُ كَرَاهَةِ النَّوْمِ قَبْلَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَ الْحَدِيثِ بَعْدَهَا وَ أَنَّ مَنْ نَامَ عَنْهَا إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ فَعَلَيْهِ الْقَضَاءُ وَ الْكَفَّارَةُ بِصَوْمِ ذَلِكَ الْيَوْمِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٥٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٩٥٠-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِنَادِهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آبَائِهِ ع فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيِّ ع قَالَ: وَ كَرِهَ النَّوْمَ بَيْنَ الْعِشَاءِ لِأَنَّهُ يَحْرِمُ الرِّزْقَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٥١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٩٥١-٢- (٧) قَالَ وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع مَلِكٌ مُوَكَّلٌ يَقُولُ مَنْ بَاتَ عَنِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ فَلَا أَنَامَ اللَّهُ عَيْنَهُ (٨).

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٥٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٩٥٢-٣- (٩) قَالَ وَ رُوِيَ فِي مَنْ نَامَ عَنِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ أَنَّهُ يَقْضِي وَ يُضَيِّحُ صَائِمًا عُقُوبَةً وَ إِنَّمَا وَجِبَ ذَلِكَ عَلَيْهِ لِنَوْمِهِ عَنْهَا إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ.

ص: ٢١٤

١- تقدم في الباب ٣، و في الحديث ١ و ٥ من الباب ٢٦ من هذه الأبواب.

٢- تقدم في الحديث ٢١ و ٢٤ من الباب ١٣ من أبواب أعداد الفرائض.

٣- تقدم في الحديث ١١ من الباب ٢٧ من أبواب مقدّمه العبادات، و في الحديث ٢ و ٣ من الباب ٤ من أبواب الوضوء.

٤- يأتي في الحديث ٧ من الباب ٥١ و الحديث ٢ من الباب ٥٩ من هذه الأبواب.

٥- الباب ٢٩ فيه ٩ أحاديث.

٦- الفقيه ٤- ٣٥٧- ٥٧٦٢ ذيل الحديث ٥٧٦٢.

٧- الفقيه ١- ٢٢١- ٦٦٤، و أورده في الحديث ٣ من الباب ١٧ من هذه الأبواب.

٨- في المصدر- عينيه.

٩- الفقيه ١- ٢١٩- ٦٥٩.

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٥٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٩٥٣-٤- (١) وَ يَسْنَادِهِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرِ الْبَصْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آيَاتِهِ ع عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ: إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ أَيْتُهَا الْأُمَّةَ أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ خَصِيْلَهُ وَ نَهَاكُمْ عَنْهَا إِلَى أَنْ قَالَ وَ كَرِهَ النَّوْمَ قَبْلَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ وَ كَرِهَ الْحَدِيثَ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ.

وَ فِي الْمَجَالِسِ بِالسَّنَادِ الْآتِي مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٥٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٩٥٤-٥- (٣) وَ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبَانَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: مَلِكٌ مُوَكَّلٌ يَقُولُ مَنْ نَامَ عَنِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ فَلَا أَنَامَ اللَّهُ عَيْنَهُ.

وَ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرِ مِثْلَهُ (٤) وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٥٥ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٩٥٥-٦- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَبَّاسِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغْبِرَةِ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ نَامَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ الْعَتَمَةَ فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ حَتَّى يَمْضِيَ نِصْفَ اللَّيْلِ فَلْيَقْضِ صَلَاتَهُ وَ لِيَسْتَغْفِرِ اللَّهَ.

ص: ٢١٥

١- الفقيه ٣- ٥٥٦- ٤٩١٤.

٢- أمالي الصدوق- ٢٤٨- ٣، و يأتي الاسناد في الفائده الأولى من الخاتمه برمز ز.

٣- عقاب الأعمال- ٢٧٦- ١.

٤- علل الشرائع- ٣٥٦- ٣.

٥- المحاسن- ٨٤ الباب ٧ الحديث ١٩.

٦- التهذيب ٢- ٢٧٦- ١٠٩٧، و أورده في الحديث ٥ من الباب ١٧ من هذه الأبواب.

٤٩٥٦-٧- (١) عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمُزْتَضَى فِي رِسَالَةِ الْمُحْكَمِ وَ الْمُتَشَابِهِ نَقْلًا مِنْ تَفْسِيرِ النُّعْمَانِيِّ بِإِسْنَادِهِ الْآتِي (٢) عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ جَابِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ بِهَا قَصْرًا مِنْ يَأْقُوتٍ أَحْمَرَ فَقُلْتُ يَا جَبْرَيْلُ لِمَنْ هَذَا قَالَ لِمَنْ أَطَابَ الْكَلَامَ وَ أَدَامَ الصِّيَامَ وَ أَطْعَمَ الطَّعَامَ وَ تَهَجَّدَ بِاللَّيْلِ وَ النَّاسُ نِيَامٌ ثُمَّ قَالَ وَ تَدْرِي مَا التَّهَجُّدُ بِاللَّيْلِ وَ النَّاسُ نِيَامٌ قُلْتُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ لَا يَنَامُ حَتَّى يُصَلِّيَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ وَ يُرِيدُ بِالنَّاسِ هُنَا الْيَهُودَ وَ النَّصَارَى - لِأَنَّهُمْ يَنَامُونَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ.

وَ رَوَاهُ الطُّوسِيُّ فِي الْأَمَالِيِّ عَنِ أَبِيهِ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَالِمٍ الْفَرَّاءِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع مِثْلَهُ (٣).

٤٩٥٧-٨- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةَ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي رَجُلٍ نَامَ عَنِ الْعَتَمَةِ فَلَمْ يَقُمْ إِلَى (٥) انْتِصَافِ اللَّيْلِ قَالَ يُصَلِّيَهَا وَ يُصْبِحُ صَائِمًا.

٤٩٥٨-٩- (٦) وَ قَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: إِذَا مَضَى الْعَسَقُ نَادَى مَلَكًا مِنْ رَقَدَ عَنْ صَلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ بَعْدَ نِصْفِ اللَّيْلِ فَلَا رَقَدَتْ عَيْنَاهُ.

(٧)

ص: ٢١٦

- ١- المحكم و المتشابه- ١٠٥.
- ٢- يأتي في الفائدة الثانية من الخاتمه برقم ٥٢.
- ٣- أمالي الطوسي ٢- ٧٣.
- ٤- الكافي ٣- ٢٩٥- ١١.
- ٥- في المصدر- إلا بعد. و كتبها المصنّف عن نسخه ثم شطبها.
- ٦- تقدم في الحديث ٢ من الباب ٢١ من هذه الأبواب.
- ٧- و تقدم ما يدلّ على ذلك في الباب ١٧، و يأتي ما يدلّ عليه في الحديث ٣ من الباب ٣٦ و في الحديث ٤ من الباب ٤٠ من أبواب التعقيب و في الحديث ٨ من الباب ٤١ من أبواب الأمر بالمعروف.

(١) ٣٠ بَابُ أَنْ مَنْ صَلَّى رُكْعَةً ثُمَّ خَرَجَ الْوَقْتُ أَنْتَمَ صَلَاتُهُ أَذَاءً وَحُكْمُ حُصُولِ الْخَيْضِ فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ وَآخِرِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٥٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٩٥٩-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِدُ نَادِيَهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: فَإِنْ صَلَّى رُكْعَةً مِنَ الْغَدَاةِ ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَلَيْتَمَّ وَقَدْ جَازَتْ صَلَاتُهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٦٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٩٦٠-٢- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى جَمِيعاً عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْغَدَاةِ رُكْعَةً قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ فَقَدْ أَدْرَكَ الْغَدَاةَ تَامَةً.

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٦١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٩٦١-٣- (٤) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَحْمَدَ (٥) بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ السَّيَّاطِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: فَإِنْ صَلَّى مِنَ الْغَدَاةِ رُكْعَةً ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَلَيْتَمَّ الصَّلَاةَ وَقَدْ جَازَتْ صَلَاتُهُ وَإِنْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ رُكْعَةً فَلْيَقْطَعْ الصَّلَاةَ وَ لَا يُصَلِّ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَ يَذْهَبَ شُعَاعُهَا.

ص: ٢١٧

١- الباب ٣٠ فيه ٥ أحاديث.

٢- التهذيب ٢- ٣٨- ١٢٠، و أورد صدره في الحديث ٧ من الباب ٢٦ من هذه الأبواب.

٣- التهذيب ٢- ٣٨- ١١٩، و الاستبصار ١- ٢٧٥- ٩٩٩.

٤- التهذيب ٢- ٢٦٢- ١٠٤٤، أورد صدره في الحديث ٧ من الباب ٢٦ من هذه الأبواب.

٥- في المصدر- محمد.



وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ مِثْلَهُ (١) إِلَى قَوْلِهِ وَقَدْ جَارَتْ صَلَاتُهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٦٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٩٦٢-٤- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ مَكِّيِّ الشَّهِيدُ فِي الذُّكْرَى قَالَ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَهُ مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٦٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٩٦٣-٥- (٣) قَالَ وَعَنْهُ ع مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَهُ مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ يَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الْعَصْرَ. أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى حُكْمِ الْحَيْضِ فِي مَحَلِّهِ (٤).

٣١- بَابُ جَوَازِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ جَمَاعَةً وَفَرَادَى لِعُدْرِ

إشاره

(٥) ٣١ بَابُ جَوَازِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ جَمَاعَةً وَفَرَادَى لِعُدْرِ

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٦٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٩٦٤-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: شَهِدْتُ صَلَاةَ (٧) الْمَغْرِبِ لَيْلَةَ مَطِيرَةٍ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ص - فَبِحِينِ كَمَا أَنْ قَرِيبًا مِنَ الشَّفَقِ تَارُوا (٨) وَ أَقَامُوا الصَّلَاةَ فَصَلَّوْا الْمَغْرِبَ ثُمَّ أَهْلَوْا النَّاسَ حَتَّى صَدَلُوا رُكْعَتَيْنِ ثُمَّ قَامَ الْمُنَادِي فِي مَكَانِهِ فِي الْمَسْجِدِ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ فَصَلَّوْا الْعِشَاءَ ثُمَّ أَنْصَرَفَ النَّاسُ إِلَى مَنْازِلِهِمْ فَسَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ نَعَمْ قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص عَمِلَ بِهَذَا.

ص: ٢١٨

١- التهذيب ٢- ٣٨- ١٢٠، والاستبصار ١- ٢٧٦- ١٠٠٠.

٢- الذكري- ١٢٢.

٣- الذكري- ١٢٢.

٤- تقدم ما يدل عليه في الباب ٤٨ و ٤٩ من أبواب الحيض.

٥- الباب ٣١ فيه ٧ أحاديث.

٦- الكافي ٣- ٢٨٦- ٢.

٧- كتب المصنف على صلاة علامه نسخه.

٨- في نسخه- نادوا هامش المخطوط.

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٦٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٩٦٥-٢- (١) وَ عَنْهُ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي (٢) يَحْيَى بْنِ أَبِي زَكَرِيَّا عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبَانَ عَنِ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ قَالَ: صَلَّى بِنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ عِنْدَ مَا زَالَتِ الشَّمْسُ بِأَذَانٍ وَإِقَامَتَيْنِ وَقَالَ إِنِّي عَلَى حَاجَةٍ فَتَنَّفَلُوا.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٦٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٩٦٦-٣- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ أَوْ عَجَلَتْ بِهِ حَاجَةٌ يَجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ الْآخِرَةَ قَالَ وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَا بَأْسَ أَنْ تُعَجِّلَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ فِي السَّفَرِ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ.

وَ رَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٦٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٩٦٧-٤- (٦) الْحَسِينُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ فِي الْمَجَالِسِ وَ هِيَ الْأَمَّالِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَخْلَدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُكْرَمٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ عَنْ سَيْفِيَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ عَامَ تَبُوكَ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٦٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٩٦٨-٥- (٧) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

ص: ٢١٩

١- الكافي ٣- ٢٨٧- ٥.

٢- كتب المصنّف على كلمه أبي علامه نسخه، و هي لم ترد في المصدرين.

٣- التهذيب ٢- ٢٦٣- ١٠٤٨.

٤- التهذيب ٣- ٢٣٣- ٦٠٩، و تقدم ذيله في الحديث ٤ الباب ٢٢ من هذه الأبواب.

٥- الكافي ٣- ٤٣١- ٣.

٦- أمالي الطوسي ١- ٣٩٦.

٧- قرب الإسناد- ١٢.

عَيْسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونِ الْقَدَّاحِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ الصَّبِيَّانَ يَجْمَعُونَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ الْأُولَى وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ يَقُولُ مَا دَامُوا عَلَيَّ وَضُوءٍ قَبْلَ أَنْ يَشْتَعِلُوا.

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٦٩ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٩٦٩-٦- (١) وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ ظَرِيفٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ ع قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي اللَّيْلَةِ الْمَطِيرَةِ فَعَلَّ ذَلِكَ مِرَارًا.

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٧٠ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٩٧٠-٧- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ مَكِّيٍّ الشَّهِيدُ فِي الذِّكْرِ نَقَلًا مِنْ كِتَابِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَتَّانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ فِي السَّفَرِ يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ وَالظُّهْرِ وَالْعَصْرِ إِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ إِذَا كَانَ مُسْتَعِجِلًا قَالَ وَقَالَ ع وَتَفْرِيقُهُمَا أَفْضَلُ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٤).

٣٢- بَابُ جَوَازِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ لِغَيْرِ عُدْرِ أَيْضًا

إشاره

(٥) ٣٢ بَابُ جَوَازِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ لِغَيْرِ عُدْرِ أَيْضًا

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٧١ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٩٧١-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَتَّانٍ عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِأَذَانٍ وَإِقَامَتَيْنِ وَجَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي الْحَضَرِ مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ بِأَذَانٍ

ص: ٢٢٠

١- قرب الإسناد- ٥٤.

٢- ذكرى الشيعة- ١١٩.

٣- تقدم في الحديث ١ الباب ٤، والحديث ١ من الباب ١٩ من أبواب النواقض، وفي الحديث ١ الباب ٤ من أبواب أعداد الفرائض وفي الحديث ٣١ الباب ٨ والحديث ٢ الباب ١٠ والحديث ١٦ من الباب ١٩ من هذه الأبواب.

٤- يأتي في الباب ٣٣ من هذه الأبواب.

٥- الباب ٣٢ فيه ١١ حديثًا.

٦- الفقيه ١- ٢٨٦- ٨٨٥.

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٧٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٩٧٢-٢- (١) وَفِي الْعَلَلِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ وَلَا سَبَبٍ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ وَكَانَ أَجْرًا الْقَوْمِ عَلَيْهِ أ حَدَّثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ قَالَ لَا وَلَكِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَوْسَعَ عَلَى أُمَّتِي.

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٧٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٩٧٣-٣- (٢) وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ سِتَّانٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ الْقُمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ أَجْمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ قَالَ قَدْ فَعَلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَرَادَ التَّخْفِيفَ عَنْ أُمَّتِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٧٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٩٧٤-٤- (٣) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقِ وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْقَزْوِينِيِّ جَمِيعاً عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ سَعِيدِ الْأَزْرَقِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ص بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ فَقَالَ أَرَادَ أَنْ لَا يَخْرُجَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِهِ.

وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ الْعَبَّاسِ الْأَزْرَقِ عَنِ ابْنِ عَوْنِ بْنِ سَلَامِ الْكُوفِيِّ عَنْ وَهْبِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْجَعْفَرِيِّ (٤) عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٧٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٩٧٥-٥- (٤) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي خَلْفٍ عَنْ أَبِي يَعْلَى بْنِ اللَّيْثِ وَالْإِسْنَادِ عَنِ عَوْنِ بْنِ جَعْفَرِ الْمَخْزُومِيِّ عَنِ

ص: ٢٢١

١- علل الشرائع - ٣٢١ - الباب ١١.

٢- علل الشرائع - ٣٢١ - الباب ٢.

٣- علل الشرائع - ٣٢١ - الباب ٤.

٤- كتب المصنّف الجعفي ثم صوبها الى الجعفرى.

٥- علل الشرائع - ٣٢١ - الباب ٥.

٦- علل الشرائع - ٣٢٢ - الباب ٦.

دَاوُدَ بْنِ قَيْسِ الْفَرَّاءِ عَنْ صَالِحِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ مِنْ غَيْرِ مَطَرٍ وَلَا سَفَرٍ فَقِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا أَرَادَ بِهِ قَالَ أَرَادَ التَّوَسُّعَ لِأُمَّتِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٧٦ – رقم الحديث الباب: ٦]

٤٩٧٦-٦- (١) وَبِإِسْنَادِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ لَيْثِ بْنِ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٧٧ – رقم الحديث الباب: ٧]

٤٩٧٧-٧- (٢) وَبِإِسْنَادِ عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ سَعِيدِ الْأَزْرَقِيِّ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ سَعِيدِ الْأَنْبَارِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الْجَمْحِيِّ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَامَ بِالْمَدِينَةِ - مُقِيمًا غَيْرَ مُسَافِرٍ (جَمِيعًا وَتَمَامًا جَمْعًا) (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٧٨ – رقم الحديث الباب: ٨]

٤٩٧٨-٨- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: صَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّاسِ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ فِي جَمَاعَةٍ مِنْ غَيْرِ عَلَيْهِ وَصَامَ بِهِمُ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ الْآخِرَةَ قَبْلَ سُقُوطِ الشَّفَقِ مِنْ غَيْرِ عَلَيْهِ فِي جَمَاعَةٍ وَإِنَّمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَتَّسِعَ الْوَقْتُ عَلَى أُمَّتِهِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٥) وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ بَعْدَ سُقُوطِ الشَّفَقِ (٦).

ص: ٢٢٢

١- علل الشرائع - ٣٢٢ - ٧ الباب ١١.

٢- علل الشرائع - ٣٢٢ - ٨ الباب ١١.

٣- في المصدر - جمعا و تماما.

٤- الكافي ٣ - ٢٨٦ - ١.

٥- التهذيب ٢ - ٢٦٣ - ١٠٤٦، و الاستبصار ١ - ٢٧١ - ٩٨١.

٦- علل الشرائع - ٣٢١ - ٣ الباب ١١.

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٧٩ - رقم الحديث الباب: ٩]

٤٩٧٩-٩- (١) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ عَبَّاسٍ (٢) النَّاقِدِ قَالَ: تَفَرَّقَ مَا كَانَ فِي يَدِي وَ تَفَرَّقَ عَنِّي حُرَفَائِي فَشَكَّوْتُ ذَلِكَ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ فَقَالَ لِي اجْمَعْ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ تَرَى مَا تُحِبُّ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٨٠ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٤٩٨٠-١٠- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ إِسْحَاقِ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ نَجْمُعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي الْحَضْرِ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ مِنْ غَيْرِ عَلَيْهِ قَالَ لَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٨١ - رقم الحديث الباب: ١١]

٤٩٨١-١١- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدِيْنَةَ عَنْ رَهْطٍ مِنْهُمْ الْفُضَيْلُ وَ زُرَّارَةُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِأَذَانٍ وَ إِقَامَتَيْنِ وَ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَ إِقَامَتَيْنِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ (٦) وَ يَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَيْهِ هُنَا (٧) وَ فِي الْأَذَانِ (٨) وَ غَيْرِهِ.

ص: ٢٢٣

١- الكافي ٣- ٢٨٧- ٦.

٢- و في نسخه- عياش- هامش المخطوط-.

٣- التهذيب ٢- ٢٦٣- ١٠٤٩.

٤- التهذيب ٢- ٢٦٣- ١٠٤٧، و الاستبصار ١- ٢٧٢- ٩٨٢، و أورده في الحديث ٨ من الباب ٢٢ من هذه الأبواب.

٥- التهذيب ٣- ١٨- ٦٦، و أورده في الحديث ٢ من الباب ٣٦ من أبواب الأذان.

٦- تقدم في الأبواب ٤ و ١٧ و ٣١ من هذه الأبواب.

٧- يأتي في الباب ٣٣ من هذه الأبواب.

٨- يأتي في الباب ٣٦ من أبواب الأذان و في الحديث ٢١ من الباب ٤٩ من أبواب جهاد النفس.

(١) ٣٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَأْخِيرِ النَّوَافِلِ الْمُتَوَسِّطَةِ مَعَ الْجَمْعِ وَ جَوَازِ تَوْسُطِهَا أَيْضًا

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٨٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٩٨٢-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْرِيَارٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِيانِ بْنِ تَغْلِبَ قَالَ: صَيَّئْتُ خَلْفَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ الْمَغْرِبِ بِالْمُزْدَلِفَةِ- فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقَامَ الصَّلَاةَ فَصَيَّئْتُ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ لَمْ يَزْكَعْ بَيْنَهُمَا ثُمَّ صَيَّئْتُ مَعَهُ بَعْدَ ذَلِكَ بِسَيِّئَةِ الْمَغْرِبِ ثُمَّ قَامَ فَتَنَفَّلَ بِأَرْبَعِ رَكَعَاتٍ ثُمَّ أَقَامَ فَصَيَّئْتُ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٨٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٩٨٣-٢- (٣) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَيْفٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِذَا جَمَعْتَ بَيْنَ صَلَاتَيْنِ فَلَا تَطْوَعُ بَيْنَهُمَا.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٨٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٩٨٤-٣- (٥) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ (٦) بْنِ عَيْسَى عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع يَقُولُ الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا تَطْوَعٌ فَإِذَا كَانَ بَيْنَهُمَا تَطْوَعٌ فَلَا جَمْعَ.

ص: ٢٢٤

١- الباب ٣٣ فيه ٤ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ٢٦٧- ٢، و تقدم صدره في الحديث ١ من الباب ١ من هذه الأبواب.

٣- الكافي ٣- ٢٨٧- ٣.

٤- التهذيب ٢- ٢٦٣- ١٠٥٠.

٥- الكافي ٣- ٢٨٧- ٤.

٦- و في نسخه- على- هامش المخطوط.

٤٩٨٥-٤- (١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ظَرِيفٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ: رَأَيْتُ أَبِي وَجَدَى الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ - يَجْمَعَانِ مَعَ الْأَثَمَةِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي اللَّيْلَةِ الْمَطِيرَةِ وَ لَا يُصَلِّيَانِ بَيْنَهُمَا شَيْئًا.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَحَادِيثِ تَقْدِيمِ الْعِشَاءِ عَلَى الشَّفَقِ وَ غَيْرِهَا (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٣).

### ٣٤- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الْعِشَاءِ بِنِجْمَعِ بِأَذَانٍ وَ إِقَامَتَيْنِ

إشاره

(٤) ٣٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الْعِشَاءِ بِنِجْمَعِ بِأَذَانٍ وَ إِقَامَتَيْنِ

٤٩٨٦-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَجْبُوبٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ صَفْوَانَ عَنِ مَنْصُورٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ فَقَالَ بِأَذَانٍ وَ إِقَامَتَيْنِ لَا تُصَلُّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا هَكَذَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ص.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٧) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٨).

ص: ٢٢٥

- ١- قرب الإسناد- ٥٤.
- ٢- تقدم في الحديث ٣١ من الباب ٨ و الحديث ١٦ من الباب ١٩ و الحديث ٣ من الباب ٢٢ و الباب ٣١ و ٣٢ من هذه الأبواب، و تقدم ما يدل على جواز التوسط في الحديث ٢٤ من الباب ١٣ من أعداد الفرائض و في الباب ٥ من هذه الأبواب.
- ٣- يأتي في الباب ٣٤ من هذه الأبواب و الباب ٣٦ من الأذان و الباب ١٣ من صلاة الجمعة.
- ٤- الباب ٣٤ فيه حديث واحد.
- ٥- التهذيب ٣- ٢٣٤- ٦١٥.
- ٦- في المصدر- محمد.
- ٧- تقدم في الباب ٣١ و ٣٢ من هذه الأبواب.
- ٨- يأتي في الباب ٣٦ من الأذان و يأتي أيضا في الباب ٦ من أبواب الوقوف.



(١) ٣٥ بَابُ جَوَازِ التَّنْفُلِ فِي وَقْتِ الْفَرِيضَةِ بِنَافِلَتِهَا وَغَيْرِهَا مَا لَمْ يَتَضَيَّقْ وَقْتُهَا وَيُكْرَهُ بَعْدَهَا وَبِهَا بَعْدَ خُرُوجِ وَقْتُهَا حَتَّى يُصَلِّيَ الْفَرِيضَةَ

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٨٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٩٨٧-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُهُ (٣) عَنْ الرَّجُلِ يَأْتِي الْمَسْجِدَ وَقَدْ صَلَّى أَهْلُهُ أَوْ يَبْتَدِئُ بِالْمَكْتُوبَةِ أَوْ يَتَطَوَّعُ فَقَالَ إِنْ كَانَ فِي وَقْتِ حَسَنِ فَلَا بَأْسَ بِالتَّطَوُّعِ قَبْلَ الْفَرِيضَةِ وَ إِنْ كَانَ خَافَ الْفَوْتَ مِنْ أَجْلِ مَا مَضَى مِنَ الْوَقْتِ فَلْيَبْدَأْ بِالْفَرِيضَةِ وَهُوَ حَقُّ اللَّهِ ثُمَّ لِيَتَطَوَّعَ مَا شَاءَ أَلَا هُوَ مُوسَّعٌ أَنْ يُصَلِّيَ الْإِنْسَانُ فِي أَوَّلِ دُخُولِ وَقْتِ الْفَرِيضَةِ النَّوَافِلَ إِلَّا أَنْ يَخَافَ فَوْتَ الْفَرِيضَةِ وَ الْفَضْلُ إِذَا صَلَّى الْإِنْسَانُ وَخِيَدَهُ أَنْ يَبْدَأَ بِالْفَرِيضَةِ إِذَا دَخَلَ وَقْتُهَا لِيَكُونَ فَضْلُ أَوَّلِ الْوَقْتِ لِلْفَرِيضَةِ وَ لَيْسَ بِمَحْظُورٍ عَلَيْهِ أَنْ يُصَلِّيَ النَّوَافِلَ مِنْ أَوَّلِ الْوَقْتِ إِلَى قَرِيبٍ مِنْ آخِرِ الْوَقْتِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمَاعَةَ نَحْوَهُ إِلَى قَوْلِهِ ثُمَّ لِيَتَطَوَّعَ مَا شَاءَ (٤) وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى نَحْوَهُ إِلَى قَوْلِهِ قَرِيبٍ مِنْ آخِرِ الْوَقْتِ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٨٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٩٨٨-٢- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ بِنِ سَعِيدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ أَصَلِّي فِي وَقْتِ فَرِيضَةٍ

ص: ٢٢٦

١- الباب ٣٥ فيه ١١ حديثا.

٢- الكافي ٣- ٢٨٨- ٣.

٣- في التهذيب - سألت أبا عبد الله عليه السلام. كذا في الأصل مشطوبا عليه.

٤- الفقيه ١- ٣٩٤- ١١٦٦.

٥- التهذيب ٢- ٢٦٤- ١٠٥١.

٦- الكافي ٣- ٢٨٩- ٤.

نَافِلَةً قَالَ نَعَمْ فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ إِذَا كُنْتَ مَعَ إِمَامٍ تَقْتَدِي بِهِ فَإِذَا كُنْتَ وَحْدَكَ فَابْتَدَأْ بِالْمَكْتُوبَةِ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ (١).

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٩٨٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣-٤٩٨٩- (٢) وَيُؤْتِيهِ عَيْنِ الطَّاطِرِيِّ وَيُؤْتِيهِ عَيْنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ جَمِيعاً عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ عَمَاءٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قَالَ لِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ يَا أَبَا جَعْفَرٍ- مَا لِي لَا أَرَاكَ تَتَطَوَّعُ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ كَمَا يَصْنَعُ النَّاسُ فَقُلْتُ إِنَّا إِذَا أَرَدْنَا أَنْ نَتَطَوَّعَ كَانَ تَطَوُّعَنَا فِي غَيْرِ وَقْتٍ فَرِيضَةً فَإِذَا دَخَلَتِ الْفَرِيضَةُ فَلَا تَطَوَّعُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٩٩٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤-٤٩٩٠- (٣) وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ صَالِحِ بْنِ خَالِدٍ وَعَبْنِيسِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ (زِيَادِ أَبِي عَتَّابٍ) (٤) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِذَا حَضَرَتِ الْمَكْتُوبَةُ فَابْتَدَأْ بِهَا فَلَا يَضُرُّكَ أَنْ تَتْرُكَ مَا قَبْلَهَا مِنَ النَّافِلَةِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٩٩١ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥-٤٩٩١- (٥) وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْكِينٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ نَجْبَةَ (٦) قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ تُدْرِكُنِي الصَّلَاةُ وَ يَدْخُلُ وَقْتُهَا فَابْتَدَأْ بِالنَّافِلَةِ قَالَ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ لَا وَ لَكِنْ ابْتَدَأْ بِالْمَكْتُوبَةِ وَأَقْضِ النَّافِلَةَ.

وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ نَحْوَهُ (٧).

ص: ٢٢٧

١- التهذيب ٢- ٢٦٤- ١٠٥٢.

٢- التهذيب ٢- ١٦٧- ٦٦١ و التهذيب ٢- ٢٤٧- ٩٨٢، و الاستبصار ١- ٢٥٢- ٩٠٦.

٣- التهذيب ٢- ٢٤٧- ٩٨٤، و الاستبصار ١- ٢٥٣- ٩٠٧.

٤- في المصدر- زياد بن أبي غياث.

٥- التهذيب ٢- ١٦٧- ٦٦٢.

٦- كذا في الأصل، و في المصدر نجيه و لاحظ ما ذكرناه في الخاتمه في الفائده ١٢.

٧- التهذيب ٢- ٢٤٧- ٩٨٣.

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٩٢ – رقم الحديث الباب: ٦]

٤٩٩٢-٦- (١) وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُمَانَ عَنْ أُدَيْمِ بْنِ الْحُرِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ لَا يَتَنَفَّلُ الرَّجُلُ إِذَا دَخَلَ وَقْتُ فَرِيضِهِ قَالَ وَقْتُ فَرِيضِهِ إِذَا دَخَلَ وَقْتُ فَرِيضِهِ فَأَبْدَأُ بِهَا.

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٩٣ – رقم الحديث الباب: ٧]

٤٩٩٣-٧- (٢) وَيَا سَيِّدَنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ: إِذَا دَخَلَ وَقْتُ صَلَاةٍ مَفْرُوضَةٍ (٣) فَلَا تَطْرُقُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٩٤ – رقم الحديث الباب: ٨]

٤٩٩٤-٨- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ حَرِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: لَا تُصَلِّ مِنَ النَّافِلَةِ شَيْئًا فِي وَقْتِ الْفَرِيضَةِ فَإِنَّهُ لَا تُقْضَى نَافِلَةٌ فِي وَقْتِ فَرِيضَةٍ فَإِذَا دَخَلَ وَقْتُ الْفَرِيضَةِ فَأَبْدَأُ بِالْفَرِيضَةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٩٥ – رقم الحديث الباب: ٩]

٤٩٩٥-٩- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّوَايَةِ الَّتِي يَزُوُونَ أَنَّهَا (لَا يُتَطَوَّعُ فِي وَقْتِ فَرِيضَةٍ) (٦)- مَا حَيْدُ هَذَا الْوَقْتِ قَالَ إِذَا أَحَدَ الْمُقِيمِ فِي الْإِقَامَةِ فَقَالَ لَهُ إِنَّ النَّاسَ يَخْتَلِفُونَ فِي الْإِقَامَةِ فَقَالَ الْمُقِيمُ الَّذِي يُصَلِّي مَعَهُ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ أَيْضًا نَحْوَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلى: ٤٩٩٦ – رقم الحديث الباب: ١٠]

٤٩٩٦-١٠- (٨) وَفِي الْخِصَالِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ ع فِي حَدِيثِ الْأَرْبَعِمِائَةِ قَالَ: مَنْ أَتَى الصَّلَاةَ عَارِفًا بِحَقِّهَا غُفِرَ لَهُ لَا يُصَلِّي الرَّجُلُ نَافِلَةً

ص: ٢٢٨

١- التهذيب ٢-١٦٧-٦٦٣.

٢- التهذيب ٢-١٦٧-٦٦٠، والتهذيب ٢-٣٤٠-١٤٠٥، والاستبصار ١-٢٩٢-١٠٧١.

٣- في الاستبصار- فريضة.

٤- السرائر- ٤٨٠.

٥- الفقيه ١-٣٨٤-١١٣٥، وأورده في الحديث ١ من الباب ٤٤ من أبواب الأذان.

٦- فى المصدر- لا ىنبغى أن ىتطوع فى وقت كل فرىضه.

٧- التهذىب ٣- ٢٨٣- ٨٤١.

٨- الخصال ٦٣٨.

فِي وَقْتِ فَرِيضِهِ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ وَ لَكِنْ يَقْضَى بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا أُمِّكَنَهُ الْقَضَاءُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ (١) - يَعْنِي الَّذِينَ يَقْضُونَ مَا فَاتَهُمْ مِنَ اللَّيْلِ بِالنَّهَارِ وَ مَا فَاتَهُمْ مِنَ النَّهَارِ بِاللَّيْلِ - لَا تُقْضَى النَّافِلَةُ فِي وَقْتِ فَرِيضِهِ ابْتِدَاءً بِالْفَرِيضَةِ ثُمَّ صَلَّ مَا بَدَأَ لَكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٩٧ - رقم الحديث الباب: ١١]

٤٩٩٧ - ١١ - (٢) وَ فِي الْعِلَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَرَّارٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيِّدَانَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: أَ تَدْرِي لِمَ جُعِلَ الذُّرَاعُ وَ الذَّرَاعَانِ قُلْتُ لَا قَالَ حَتَّى لَا يَكُونَ تَطَوُّعٌ فِي وَقْتِ مَكْتُوبِهِ.

أَقُولُ: مَا تَصَمَّنَ الْمَنْعَ مَحْمُولٌ عَلَى ضَيْقِ الْعَوْقِ أَوْ عَلَى كَرَاهِهِ التَّنْفُلِ بغيرِ نَافِلِهِ الْفَرِيضَةِ قَبْلَهَا وَ بِهَا بَعْدَ خُرُوجِ وَقْتِهَا فَإِنَّ الْأَحَادِيثَ الصَّرِيحَةَ فِي الْجَوَازِ كَثِيرَةٌ مَضَى بَعْضُهَا فِي أَعْدَادِ الصَّلَوَاتِ وَ غَيْرِهَا (٣) وَ يَأْتِي بِأَقْيَمِهَا هُنَا (٤) وَ فِي الْأَذَانِ (٥) وَ غَيْرِهِ (٦)

٣٦ - بَابُ أَنَّ وَقْتَ فَضِيلِهِ نَافِلِهِ الظُّهْرِ بَعْدَ الزَّوَالِ إِلَى أَنْ يَمْضِيَ قَدَمَانِ وَ وَقْتُ نَافِلِهِ الْعَصْرِ إِلَى أَرْبَعَةِ أَقْدَامٍ

إشاره

(٧) ٣٦ بَابُ أَنَّ وَقْتَ فَضِيلِهِ نَافِلِهِ الظُّهْرِ بَعْدَ الزَّوَالِ إِلَى أَنْ يَمْضِيَ قَدَمَانِ وَ وَقْتُ نَافِلِهِ الْعَصْرِ إِلَى أَرْبَعَةِ أَقْدَامٍ

[رقم الحديث الكلي: ٤٩٩٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٩٩٨ - ١ - (٨) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ

ص: ٢٢٩

١- المعارج ٧٠-٢٣.

٢- علل الشرائع - ٣٤٩.

٣- مضى فى الباب ١٣ و الباب ١٤ من أبواب أعداد الفرائض، و فى الباب ٨ من أبواب المواقيت.

٤- يأتى فى الباب ٣٦ و الحديث ٨ الباب ٣٩ و الباب ٤٠ و الحديث ٨ الباب ٤٨ و الحديث ٣ الباب ٥٠ من هذه الأبواب.

٥- يأتى فى الباب ٤٤ من أبواب الأذان.

٦- يأتى فى الباب ٥٦ من أبواب صلاة الجماعة.

٧- الباب ٣٦ فيه ٧ أحاديث.

٨- الكافي ٣- ٢٨٨ - ١.

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَهْرِيَّارٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قَالَ لِي (١) أَ تَدْرِي لِمَ جُعِلَ الذَّرَاعُ وَ الذَّرَاعَانِ قَالَ قُلْتُ لِمَ قَالَ لِمَكَانِ الْفَرِيضَةِ لَكَ أَنْ تَتَنَفَّلَ مِنْ زَوَالِ الشَّمْسِ إِلَى أَنْ يَبْلُغَ ذِرَاعًا فَإِذَا بَلَغَ ذِرَاعًا بَدَأَتْ بِالْفَرِيضَةِ وَ تَرَكْتَ النَّافِلَةَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ كَمَا مَرَّ (٢).

### [رقم الحديث الكلي: ٤٩٩٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٩٩٩-٢- (٣) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ إِذَا دَخَلَ وَقْتُ الْفَرِيضَةِ أَتَنَفَّلُ أَوْ أَبْدَأُ بِالْفَرِيضَةِ قَالَ إِنَّ الْفَضْلَ أَنْ تَبْدَأَ بِالْفَرِيضَةِ.

### [رقم الحديث الكلي: ٥٠٠٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٠٠٠-٣- (٤) وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلُهُ وَ زَادَ وَ إِنَّمَا أُخْرِبَ الظُّهُرُ ذِرَاعًا مِنْ عِنْدِ الزَّوَالِ مِنْ أَجْلِ صَلَاةِ الْأَوَّابِينَ.

### [رقم الحديث الكلي: ٥٠٠١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٠٠١-٤- (٥) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ مِنْهَالٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْوَقْتِ الَّذِي لَا يَنْبَغِي لِي (٦) إِذَا جَاءَ الزَّوَالُ قَالَ الذَّرَاعُ (٧) إِلَى مِثْلِهِ.

### [رقم الحديث الكلي: ٥٠٠٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٠٠٢-٥- (٨) وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ عَدِّهِ أَنَّهُمْ سَجَعُوا أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع لَا يُصَلِّي مِنَ النَّهَارِ (٩) حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ وَ لَا مِنْ اللَّيْلِ بَعْدَ مَا يُصَلِّي الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ حَتَّى يَنْتَصِفَ اللَّيْلُ.

ص: ٢٣٠

١- كتب المصنّف في الأصل أبو جعفر عليه السلام ثم شطب عليها.

٢- رواه عنه و عن الشيخ في الحديث ٢٠ من الباب ٨ من هذه الأبواب.

٣- الكافي ٣- ٢٨٩- ٥.

٤- الكافي ٣- ٢٨٩- ٥ ذيل الحديث ٥.

٥- الكافي ٣- ٢٨٨- ٢.

٦- في المصدر زياده- [أن ينتفل].

٧- في هامش الأصل عن نسخه- ذراع.

٨- الكافي ٣- ٢٨٩- ٧.



مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٠٣ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٠٠٣-٦- (٢) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ السُّنْدِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ عَ لَا يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ شَيْئًا إِذَا صَلَّى الْعَتَمَةَ حَتَّى يَنْتَصِفَ اللَّيْلُ وَلَا يُصَلِّي مِنَ النَّهَارِ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٠٤ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٠٠٤-٧- (٣) وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا يُصَلِّي مِنَ النَّهَارِ شَيْئًا حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ فَإِذَا زَالَ النَّهَارُ قَدَرَ نِصْفَ إِصْبَحٍ صَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ الْحَدِيثِ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤) وَعَلَى أَنَّ هَذِهِ أَوْقَاتُ الْفَضِيلَةِ لِلنَّوَافِلِ الْمَذْكُورَةِ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٥).

٣٧- بَابُ جَوَازِ تَقْدِيمِ نَوَافِلِ الزَّوَالِ وَغَيْرِهَا عَلَى أَوْقَاتِهَا لِمَنْ خَافَ عَدَمَ التَّمَكُّنِ مِنْهَا وَتَأْخِيرِهَا عَنْهَا

إشارة

(٦) ٣٧ بَابُ جَوَازِ تَقْدِيمِ نَوَافِلِ الزَّوَالِ وَغَيْرِهَا عَلَى أَوْقَاتِهَا لِمَنْ خَافَ عَدَمَ التَّمَكُّنِ مِنْهَا وَتَأْخِيرِهَا عَنْهَا

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٠٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٠٠٥-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمِيرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ

ص: ٢٣١

١- التهذيب ٢- ٢٦٦- ١٠٦٠.

٢- التهذيب ٢- ٢٦٦- ١٠٦١، والاستبصار ١- ٢٧٧- ١٠٠٥.

٣- التهذيب ٢- ٢٦٢- ١٠٤٥، وأورده بتمامه في الحديث ٣ من الباب ١٠ من هذه الأبواب.

٤- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٦ و ٩ من الباب ١٦، وفي الحديث ٢٢ و ٢٤ من الباب ١٣، وفي الحديث ١ و ٢ و ٣ و

٦ من الباب ١٤ من أبواب أعداد الفرائض، وفي الباب ٨ و ٣٥ من هذه الأبواب.

٥- يأتي ما يدل على ذلك في الباب ٤٠ من هذه الأبواب.

٦- الباب ٣٧ فيه ١١ حديثا.

٧- الكافي ٣- ٤٥٠- ١.



يزيد (١) بن ضمرة اللبني عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا جعفر عن الرجل يشتغل عن الزوال أيعجل من أول النهار قال نعم إذا علم أنه يشتغل فيعجلها في صدر النهار كلها.

و رواه الشيخ بإسناده عن الحسين بن محمد مثله (٢).

### [رقم الحديث الكلي: ٥٠٠٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٠٠٦-٢- (٣) وعن علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس بن عبيد الرحمن عن معاوية بن وهب قال: لما كان يوم فتح مكة ضربت علي رسول الله ص خيمته سوداء من شعر بالأبطح - ثم أفاض عليه الماء من جفنه (٤) يرى فيها أثر العجين ثم تحرى القبلة ضحى فركع ثمانى ركعات لم يزكها رسول الله ص قبل ذلك ولا بعد.

### [رقم الحديث الكلي: ٥٠٠٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٠٠٧-٣- (٥) وعن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن عمرو بن عثمان عن محمد بن عذافر عن عمر بن يزيد عن أبي عبد الله قال: قال: اعلم أن النافلة بمنزلة الهدية متى ما أتى بها قبلت.

### [رقم الحديث الكلي: ٥٠٠٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٠٠٨-٤- (٦) محمد بن الحسين بإسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن أبي أيوب عن إسماعيل بن جابر قال: قلت لأبي عبد الله ع إنني أشتغل قال فاصنع كما نصنع صل ست ركعات إذا كانت الشمس في مثل موضعهما ص لمة العصر يعنى ارتفاع الضحى الأكبر واعتد بها من الزوال.

ص: ٢٣٢

١- فى المصدر و عن نسخه فى هامش المخطوط - بريد.

٢- التهذيب ٢- ٢٦٨- ١٠٦٧، و الاستبصار ١- ٢٧٨- ١٠١١.

٣- الكافي ٣- ٤٥١- ٢.

٤- الجفنه - انا يستعمل للطعام وغيره. لسان العرب ١٣- ٨٩.

٥- الكافي ٣- ٤٥٤- ١٤.

٦- التهذيب ٢- ٢٦٧- ١٠٦٢، و الاستبصار ١- ٢٧٧- ١٠٠٦.

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٠٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٠٠٩-٥- (١) وَ عَنْهُ عَنْ عَمَّارِ بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ ظُرَيْفِ بْنِ نَاصِحٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ الْعَسَانِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قُلْتُ لَهُ جُعِلَتْ فِدَاكَ صَلَاةُ النَّهَارِ صَلَاةُ النَّوَافِلِ فِي كَمْ هِيَ قَالَ سِتُّ عَشْرَةَ (٢) فِي أَيِّ سَاعَاتِ النَّهَارِ شِئْتَ أَنْ تُصَلِّيَهَا صَلَّيْتُهَا إِلَّا أَنَّكَ إِذَا صَلَّيْتُهَا فِي مَوَاقِئِهَا أَفْضَلُ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٠١٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٠١٠-٦- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ لِي صِيَامُ النَّهَارِ سِتُّ عَشْرَةَ رُكْعَةً أَيُّ النَّهَارِ شِئْتَ إِنْ شِئْتَ فِي أَوَّلِهِ وَإِنْ شِئْتَ فِي وَسْطِهِ وَإِنْ شِئْتَ فِي آخِرِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٠١١ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٠١١-٧- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ نَافِلَةِ النَّهَارِ قَالَ سِتُّ عَشْرَةَ رُكْعَةً مَتَى مَا نَشِطْتَ إِنْ عَلِيَ بْنِ الْحَسَنِ عَ كَانَتْ لَهُ سَاعَاتٌ مِنَ النَّهَارِ يُصَلِّي فِيهَا فَإِذَا شَغَلَهُ ضَيْعُهُ أَوْ سُلْطَانٌ قَضَاهَا إِنَّمَا النَّافِلَةُ مِثْلُ الْهَدْيَةِ مَتَى مَا أَتَى بِهَا قَبِلَتْ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٠١٢ - رقم الحديث الباب: ٨]

٥٠١٢-٨- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَدَّافٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ صَلَاةُ التَّطَوُّعِ بِمَنْزِلَةِ الْهَدْيَةِ مَتَى مَا أَتَى بِهَا قَبِلَتْ فَقَدِمْتُ مِنْهَا مَا شِئْتُ وَ أَخَّرْتُ مِنْهَا مَا شِئْتُ.

ص: ٢٣٣

١- التهذيب ٢- ٩- ١٧ و التهذيب ٢- ٢٦٧- ١٠٦٣، و الاستبصار ١- ٢٧٧- ١٠٠٧، أوردته و ما بعده في الحديث ١٧ و ١٨ من الباب ١٣ من أبواب أعداد الفرائض.

٢- اضافة في الأصل ركعه عن نسخه.

٣- التهذيب ٢- ٢٦٧- ١٠٦٤ و التهذيب ٢- ٨- ١٥، و الاستبصار ١- ٢٧٨- ١٠٠٨.

٤- التهذيب ٢- ٢٦٧- ١٠٦٥، و الاستبصار ١- ٢٧٨- ١٠٠٩.

٥- في هامش المخطوط عن نسخه- بن.

٦- التهذيب ٢- ٢٦٧- ١٠٦٦، و الاستبصار ١- ٢٧٨- ١٠١٠.

[رقم الحديث الكلي: ٥٠١٣ - رقم الحديث الباب: ٩]

٥٠١٣-٩- (١) عَبيدُ اللَّهِ بنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: نَوَافِلُكُمْ صَدَقَاتُكُمْ فَقَدَّمُوهَا أَنِّي شِئْتُمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٠١٤ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٥٠١٤-١٠- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّهُ قَالَ: مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ص الضُّحَى قَطُّ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ أَلَمْ تُخْبِرْنِي أَنَّهُ كَانَ (٣) يُصَلِّي فِي صَدْرِ النَّهَارِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فَقَالَ بَلَى إِنَّهُ كَانَ يَجْعَلُهَا مِنَ الثَّمَانِ الَّتِي بَعْدَ الظُّهْرِ. أَقُولُ: الْمُرَادُ هُنَا بِالظُّهْرِ الزَّوَالُ وَهُوَ ظَاهِرٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٠١٥ - رقم الحديث الباب: ١١]

٥٠١٥-١١- (٤) وَفِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ عَبْدِ دَانَ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ شُجَاعٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْجَلِيلِ عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ فِي حَدِيثٍ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي صِفِّينَ - نَزَلَ فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الزَّوَالِ.

٣٨- بَابُ ابْتِدَاءِ النَّوَافِلِ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَ عِنْدَ غُرُوبِهَا وَ عِنْدَ قِيَامِهَا وَ بَعْدَ الصُّبْحِ وَ بَعْدَ الْعَصْرِ هَلْ يُكْرَهُ أَمْ لَا

إشاره

(٥) ٣٨ بَابُ ابْتِدَاءِ النَّوَافِلِ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَ عِنْدَ غُرُوبِهَا وَ عِنْدَ قِيَامِهَا وَ بَعْدَ الصُّبْحِ وَ بَعْدَ الْعَصْرِ هَلْ يُكْرَهُ أَمْ لَا

[رقم الحديث الكلي: ٥٠١٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٠١٦-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الطَّاطِرِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ وَ عَلِيٍّ بْنِ رِيَّاطٍ عَنِ ابْنِ مُسَدِّكَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع

ص: ٢٣٤

١- قرب الإسناد- ٩٧.

٢- الفقيه ١- ٥٦٦- ١٥٦٣، أورده في الحديث ١ من الباب ٣١ من أبواب اعداد الفرائض.

٣- في المصدر زياده- رسول الله صلى الله عليه و آله.

٤- التوحيد- ٨٩- ٢، و أورده في الحديث ١١ الباب ٣٩ من هذه الأبواب.

٥- الباب ٣٨ فيه ١٤ حديثا.

٦- التهذيب ٢- ١٧٤-٦٩٤، و الاستبصار ١- ٢٩٠-١٠٦٥.

قَالَ: لَمَا صَلَّاهُ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ وَ تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ - وَ قَالَ لَأُصَلِّاهُ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تُصَلِّيَ الْمَغْرِبُ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٠١٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٠١٧-٢- (١) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْكِينٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَأُصَلِّاهُ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تُصَلِّيَ الْمَغْرِبُ (٢) وَ لَأُصَلِّاهُ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٠١٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٠١٨-٣- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ بِلَالٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَيْهِ فِي قَضَاءِ النَّافِلَةِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ وَ مِنْ بَعْدِ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ فَكَتَبَ لَأُجُوزُ ذَلِكَ إِلَّا لِلْمُقْتَضَى فَأَمَّا لِغَيْرِهِ فَلَا.

[رقم الحديث الكلي: ٥٠١٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٠١٩-٤- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ قَالَ نَعَمْ إِنَّ إِبْلِيسَ اتَّخَذَ عَرْشاً بَيْنَ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ وَ سَجَدَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ النَّاسُ قَالَ إِبْلِيسُ لِشَيْطَانِيهِ إِنَّ بَنِي آدَمَ يُصَلُّونَ لِي.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ رَفَعَهُ نَحْوَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٢٠ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٠٢٠-٥- (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ مَيْمُونٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فَرْجٍ قَالَ: كَتَبْتُ

ص: ٢٣٥

١- التهذيب ٢- ١٧٤- ٦٩٥، و الاستبصار ١- ٢٩٠- ١٠٦٦.

٢- فى التهذيب- حتى المغرب هامش المخطوط.

٣- التهذيب ٢- ١٧٥- ٦٩٦، و الاستبصار ١- ٢٩١- ١٠٦٨.

٤- التهذيب ٢- ٢٦٨- ١٠٦٨.

٥- الكافي ٣- ٢٩٠- ٨.

٦- التهذيب ٢- ١٧٣- ٦٨٨ و التهذيب ٢- ٢٧٥- ١٠٩١، و الاستبصار ١- ٢٨٩- ١٠٥٩.

٧- فى هامش المخطوط عن نسخه- عن.

إِلَى الْعَبْدِ الصَّالِحِ عَأْسَأَلُهُ عَن مَسَائِلَ فَكَتَبَ إِلَيَّ وَ صَلَّ بَعْدَ الْعَصْرِ مِنَ النَّوَافِلِ مَا شِئْتُ وَ صَلَّ بَعْدَ الْغَدَاهِ مِنَ النَّوَافِلِ مَا شِئْتُ.

**[رقم الحديث الكلى: ٥٠٢١ - رقم الحديث الباب: ٦]**

٥٠٢١-٦- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَن شُعَيْبِ بْنِ وَاقِدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَن جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَن آبَائِهِ ع فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي قَالَ: وَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص عَنِ الصَّلَاةِ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَ عِنْدَ غُرُوبِهَا وَ عِنْدَ اسْتِوَائِهَا.

وَ رَوَاهُ فِي الْمَجَالِسِ أَيْضًا كَمَا يَأْتِي وَ كَذَا جَمِيعُ حَدِيثِ الْمَنَاهِي (٢).

**[رقم الحديث الكلى: ٥٠٢٢ - رقم الحديث الباب: ٧]**

٥٠٢٢-٧- (٣) قَالَ وَ قَدْ رُوِيَ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَ عِنْدَ غُرُوبِهَا لِأَنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ وَ تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ.

**[رقم الحديث الكلى: ٥٠٢٣ - رقم الحديث الباب: ٨]**

٥٠٢٣-٨- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَن أَبِي الْحُسَيْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ أَنَّهُ وَرَدَ عَلَيْهِ فِيمَا وَرَدَ مِنْ جَوَابِ مَسَائِلِهِ عَن مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ الْعُمَرِيِّ قَدَسَ اللَّهُ رُوحَهُ وَ أَمَا مَا سَأَلْتُ عَنِ الصَّلَاةِ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَ عِنْدَ غُرُوبِهَا فَلَيْتُنْ كَانَ كَمَا يَقُولُ النَّاسُ إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ وَ تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ فَمَا أُرْغِمَ أَنْفَ الشَّيْطَانِ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِنَ الصَّلَاةِ فَصَلَّهَا وَ أُرْغِمَ أَنْفَ الشَّيْطَانِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَن مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ مِثْلَهُ (٥) وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي الْإِحْتِجَاجِ عَن أَبِي الْحَسَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ (٦)

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي إِكْمَالِ الدِّينِ وَ إِتْمَامِ النُّعْمَةِ عَن مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ

ص: ٢٣٦

١- الفقيه ٤- ١٠- ٤٩٦٨.

٢- أمالي الصدوق- ٣٤٧.

٣- الفقيه ١- ٤٩٧- ١٤٢٧.

٤- الفقيه ١- ٤٩٧- ١٤٢٧، و يأتي بعده في الحديث ٨ من الباب ٤ من أبواب الوقوف.

٥- التهذيب ٢- ١٧٥- ٦٩٧، و الاستبصار ١- ٢٩١- ١٠٦٧.

٦- الاحتجاج- ٤٧٩.

الشَّيْبَانِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الدَّقَاقِ وَالْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمُؤَدَّبِ وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقِ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ قَالَ: كَانَ فِيمَا وَرَدَ عَلَيَّ مِنَ الشَّيْخِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ الْعَمَرِيِّ فِي جَوَابِ مَسَائِلِي إِلَى صَاحِبِ الدَّارِعِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِعَيْنِهِ (١) أَقُولُ: قَدْ رَجَّحَ الصَّدُوقُ هَذَا الْحَدِيثَ عَلَى النَّهْيِ السَّابِقِ (٢).

### [رقم الحديث الكلي: ٥٠٢٤ - رقم الحديث الباب: ٩]

٥٠٢٤-٩- (٣) وَفِي الْعِلَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مِاجِيلَوِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي بَاطٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ الرِّضَاعَ يَقُولُ لَا يَتَّبِعِي لِأَحَدٍ أَنْ يُصَلِّيَ إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ لِأَنَّهَا تَطْلُعُ بِقُرُونِي (٤) شَيْطَانٍ فَإِذَا ارْتَفَعَتْ وَصَفَتْ (٥) فَارْقَهَا فَتُسْتَحَبُّ الصَّلَاةُ ذَلِكَ الْوَقْتُ وَالْقَضَاءُ وَغَيْرُ ذَلِكَ فَإِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ قَارَنَهَا فَلَا يَتَّبِعِي لِأَحَدٍ أَنْ يُصَلِّيَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ لِأَنَّ أَبْوَابَ السَّمَاءِ قَدْ غُلِقَتْ فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ وَهَبَّتِ الرِّيحُ فَارْقَهَا.

### [رقم الحديث الكلي: ٥٠٢٥ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٥٠٢٥-١٠- (٤) وَفِي الْخِصَالِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الْفَقِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَوْنٍ عَنْ خَلْفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (٧) بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ صَلَّاتَانِ لَمْ

ص: ٢٣٧

١- إكمال الدين ٢- ٥٢٠-٤٩.

٢- ورد في هامش المخطوط ما نصه- العجب من المحقق في المعتمر، و الشهيد في الذكري انهما جعللا الحديث فتوى من بعض فضلائنا، يعنى العمري، و هي غفله منهما، بل هو حديث عن صاحب الزمان عليه السلام كما صرح في اكمال الدين. منه قده راجع المعتمر- ١٤٣، الذكري- ١٢٧.

٣- علل الشرائع- ٣٤٣- ١ الباب ٤٧.

٤- في نسخه- على قرني هامش المخطوط.

٥- في نسخه- و صغت- أى مالت هامش المخطوط.

٦- الخصال- ٦٩- ١٠٥.

٧- في المصدر- عبد الرحمن.

يُتْرَكُهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ وَ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٢٦ - رقم الحديث الباب: ١١]

٥٠٢٦-١١- (١) وَعَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَيْمَنَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا دَخَلَ عَلَيْهَا يَسْأَلُهَا عَنِ الرُّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ قَالَتْ وَالَّذِي ذَهَبَ بِنَفْسِهِ يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ ص - مَا تَرَكَهُمَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَ حَتَّى تَقُولَ عَنِ الصَّلَاةِ وَ كَانَ يُصَلِّي كَثِيرًا مِنْ صَلَاتِهِ وَ هُوَ قَاعِدٌ فَقُلْتُ إِنَّهُ لَمَّا وُلِّيَ عُمُرُ نَهَى عَنْهُمَا قَالَتْ صَدَقَتْ وَ لَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص - كَانَ لَا يُصَلِّيهِمَا فِي الْمَسْجِدِ مَخَافَةَ أَنْ يَتَّقَلَ عَلَى أُمَّتِهِ وَ كَانَ يُحِبُّ مَا خَفَّ (٢) عَلَيْهِمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٢٧ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٥٠٢٧-١٢- (٣) وَعَنْهُ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيِّ عَنِ الْحَوْضِيِّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي سَمَاوَةَ (٤) عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عِنْدِي يُصَلِّي بَعْدَ الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٢٨ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٥٠٢٨-١٣- (٥) وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ طَرْحَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّبَّاحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيَّارٍ (٦) عَنْ أَبِي حَمْزَةَ (٧) عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ صَلَّى الْبُرُودَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ يَعْنِي بَعْدَ الْغَدَاةِ وَ بَعْدَ الْعَصْرِ.

ص: ٢٣٨

١- الخصال - ٧٠ - ١٠٦.

٢- في المصدر - خفف.

٣- الخصال - ٧١ - ١٠٧.

٤- في المصدر و في نسخه في هامش المخطوط - أبي إسحاق.

٥- الخصال - ٧١ - ١٠٨.

٦- في المصدر - محمد بن سنان - يعنى العوقى.

٧- في المصدر - أبي جمره.



قَالَ الصَّدُوقُ مُرَادِي بِإِيرَادِ هَذِهِ الْأَخْبَارِ الرَّدُّ عَلَى الْمُخَالِفِينَ لِأَنَّهُمْ لَا يَرَوْنَ بَعْدَ الْغَدَاةِ وَبَعْدَ الْعَصِيرِ صِيْلَاءً فَأَحْبَبْتُ أَنْ أُبَيِّنَ أَنَّهُمْ قَدْ خَالَفُوا رَسُولَ اللَّهِ ص فِي قَوْلِهِ وَفِعْلِهِ.

### [رقم الحديث الكلي: ٥٠٢٩ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٥٠٢٩-١٤- (١) مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ جَامِعِ الْبَرْنَطِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَيْلَمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضَائِلِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ صَلَّى الْمَغْرِبَ لَيْلَهُ فَوْقَ سَطْحٍ مِنَ السُّطُوحِ فَقِيلَ لَهُ إِنَّ فُلَانًا كَانَ يُفْتِي (٢) عَنْ آبَائِكَ ع - أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ وَبَعْدَ الْعَصِيرِ إِلَى أَنْ تَغِيْبَ الشَّمْسُ فَقَالَ كَذَبَ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى أَبِي أَوْ قَالَ عَلَى آبَائِي.

أَقُولُ: حَمَلُ الشَّيْخِ النَّهْيِ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ عَلَى الْكِرَاهَةِ لِمَا مَرَّ مِنْ أَحَادِيثِ الْجَوَازِ (٣) وَجَوَزَ حَمَلَهَا عَلَى التَّقْيَةِ لِمَا مَرَّ مِنْ حَدِيثِ الْعَمْرِيِّ وَهُوَ الْأَقْرَبُ (٤).

ص: ٢٣٩

١- مستطرفات السرائر - ٤٣- ٤٤.

٢- في المصدر - يفتيهم.

٣- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٢ و ٤ من الباب ٢٠ من صلاة الميت.

٤- مر عليك في الحديث ٨ من هذا الباب. و يأتي ما يدل على ذلك في الحديث ٨ من الباب ٣٩ و في الباب ٦١ هنا و في الحديث ٢ من الباب ١٨ من أبواب التعقيب. و في الباب ٧٦ من الطواف ما يدل على حكم ايقاع ركعتي الطواف عند طلوع الشمس و غروبها.

(١) ٣٩ بَابُ عَدَمِ كَرَاهِهِ الْقَضَاءِ فِي وَقْتِ مِنَ الْأَوْقَاتِ وَ كَذَا صَلَاةِ الطَّوَافِ وَ الْكُشُوفِ وَ الْإِحْرَامِ وَ الْأَمْوَاتِ

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٣٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٠٣٠-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِنَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّهُ قَالَ: أَرْبَعُ صَلَوَاتٍ يُصَلِّيهَا الرَّجُلُ فِي كُلِّ سَاعَةٍ صَلَاةً فَاتَتْكَ فَمَتَى مَا ذَكَرْتَهَا أَذْيَبْتَهَا وَ صَيِّمْتَ رَكَعَتَيْ طَوَافِ الْفَرِيضَةِ وَ صَيِّمْتَ الْكُشُوفِ وَ الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ هَذِهِ يُصَلِّيْنَهَا الرَّجُلُ فِي السَّاعَاتِ كُلِّهَا.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ (٣)

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٣١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٠٣١-٢- (٥) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُمَانَ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ رَجُلٍ فَاتَهُ شَيْءٌ مِّنَ الصَّلَوَاتِ فَذَكَرَ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ أَوْ عِنْدَ غُرُوبِهَا قَالَ فَلْيَصِلْ حِينَ يَذُكُرُ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٣٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٠٣٢-٣- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ (٧) حَبِيبٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَاعِ تَكُونُ عَلَى الصَّلَاةِ النَّافِلَةِ مَتَى أَقْضَيْهَا فَكَتَبَ ع

ص: ٢٤٠

١- الباب ٣٩ فيه ١٩ حديثا.

٢- الفقيه ١- ٤٣٤- ١٢٦٤.

٣- الكافي ٣- ٢٨٨- ٣.

٤- الخصال- ٢٤٧- ١٠٧.

٥- الفقيه ١- ٣٦٠- ١٠٣٢.

٦- الكافي ٣- ٤٥٤- ١٧.

٧- في هامش الأصل عن نسخه من التهذيب بن.

أَيَّ سَاعَةٍ شِئَتْ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ (١).

**[رقم الحديث الكلي: ٥٠٣٣ - رقم الحديث الباب: ٤]**

٥٠٣٣-٤- (٢) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ جَمِيعاً عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ خَمْسُ صَلَوَاتٍ لَا تُتْرَكُ عَلَى حَالٍ إِذَا طُفَّتْ بِالْبَيْتِ وَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُحْرِمَ وَصَلَاةُ الْكُسُوفِ وَإِذَا نَسِيتَ فَصَلِّ إِذَا ذَكَرْتَ وَصَلَاةُ الْجَنَازَةِ.

**[رقم الحديث الكلي: ٥٠٣٤ - رقم الحديث الباب: ٥]**

٥٠٣٤-٥- (٣) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ هَاشِمِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُكَارِي عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: خَمْسُ صَلَوَاتٍ تُصَلِّيَهُنَّ فِي كُلِّ وَقْتٍ صَلَاةُ الْكُسُوفِ وَ الصَّلَاةُ عَلَى الْمَيِّتِ وَ صَلَاةُ الْإِحْرَامِ وَ الصَّلَاةُ الَّتِي تَفُوتُ وَ صَلَاةُ الطَّوَافِ مِنَ الْفَجْرِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ وَ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ.

**[رقم الحديث الكلي: ٥٠٣٥ - رقم الحديث الباب: ٦]**

٥٠٣٥-٦- (٤) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ تَفُوتُهُ صَلَاةَ النَّهَارِ (٥) قَالَ يُصَلِّيَهَا (٦) إِنْ شَاءَ بَعْدَ الْمَغْرَبِ وَ إِنْ شَاءَ بَعْدَ الْعِشَاءِ.

**[رقم الحديث الكلي: ٥٠٣٦ - رقم الحديث الباب: ٧]**

٥٠٣٦-٧- (٧) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ قَالَ: سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ رَجُلٍ فَاتَتْهُ صَلَاةُ

ص: ٢٤١

١- التهذيب ٢- ٢٧٢- ١٠٨٣.

٢- الكافي ٣- ٢٨٧- ٢، و التهذيب ٢- ١٧٢- ٦٨٣.

٣- الكافي ٣- ٢٨٧- ١، و التهذيب ٢- ١٧١- ٦٨٢.

٤- الكافي ٣- ٤٥٢- ٧، و التهذيب ٢- ١٦٣- ٦٤٠.

٥- في نسخه- الليل هامش المخطوط.

٦- في التهذيب- يقضيها هامش المخطوط.

٧- الكافي ٣- ٤٥٢- ٦.

النَّهَارِ مَتَى يَقْضِيهَا قَالَ مَتَى شَاءَ إِنْ شَاءَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ وَإِنْ شَاءَ بَعْدَ الْعِشَاءِ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (١)

وَكَذَا كُلُّ مَا قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٣٧ - رقم الحديث الباب: ٨]

٥٠٣٧-٨- (٢) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ الثَّانِي أَكُونُ فِي السُّوقِ فَأَعْرِفُ الْوَقْتَ وَيَضِيقُ عَلَيَّ أَنْ أَدْخُلَ فَأَصِلُّنِي قَالَ إِنَّ الشَّيْطَانَ يُقَارِنُ الشَّمْسَ فِي ثَلَاثَةِ أَحْوَالٍ إِذَا نَحَرَتْ (٣) وَإِذَا كَبَدَتْ (٤) وَإِذَا غَرَبَتْ فَصَلِّ بَعْدَ الزَّوَالِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يُرِيدُ أَنْ يُوقِفَكَ عَلَى حَدٍّ يُقَطِّعُ (٥) بِكَ دُونَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٣٨ - رقم الحديث الباب: ٩]

٥٠٣٨-٩- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَيِّفٍ عَنْ حَسَّانَ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ فَصَاءِ النَّوَافِلِ قَالَ مَا بَيْنَ طُلُوعِ الشَّمْسِ إِلَى غُرُوبِهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٣٩ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٥٠٣٩-١٠- (٧) وَيُسْنَدُهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي

ص: ٢٤٢

١- التهذيب ٢- ١٦٣- ٦٣٩.

٢- الكافي ٣- ٢٩٠- ٩.

٣- في هامش الأصل عن نسخه ذرت و نحر النهار و الظهر اوله ق. و ذرت الشمس - طلعت و ظهرت، و قيل - هو أول طلوعها و شروقها، أول ما يسقط ضوءها على الأرض و الشجر. لسان العرب ٤- ٣٠٥.

٤- ورد في هامش المخطوط ما نصه- و الكبد بالتحريك وسط السماء كالكيداء، و تكبدت الشمس السماء صارت في كبيدائها القاموس المحيط ١- ٣٤٤.

٥- ورد في هامش المخطوط ما نصه- قطعه كمنعه، ابانه، و النهر عبره أو شقه. و قطع يزيد كعنى فهو مقطوع به عجز عن سفره باى سبب كان، أو حيل بينه و بين ما يؤمله القاموس المحيط ٣- ٧٢.

٦- التهذيب ٢- ٢٧٢- ١٠٨٤، و الاستبصار ١- ٢٩٠- ١٠٦٤.

٧- التهذيب ٢- ١٧٣- ٦٨٧، و الاستبصار ١- ٢٨٩- ١٠٥٨.

الْخَطَابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعِ الْعَدَوِيِّ (١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْنِ الشَّامِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَضَاءِ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَالْوَتْرِ تَفَوُّتَ الرَّجُلِ أَوْ يَقْضِيهَا بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَبَعْدَ الْعَصْرِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٤٠ - رقم الحديث الباب: ١١]

٥٠٤٠ - ١١ - (٢) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ هَارُونَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ (٣) ع عَنْ قَضَاءِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ قَالَ إِنَّهَا هِيَ التَّوَابِلُ فَأَقْضِهَا مَتَى مَا شِئْتَ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٤١ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٥٠٤١ - ١٢ - (٤) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ ابْنِ عُثْمَانَ (٥) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسَيْكَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ صَلَاةَ النَّهَارِ يَجُوزُ قَضَاؤُهَا أَيَّ سَاعَةٍ شِئْتَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٤٢ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٥٠٤٢ - ١٣ - (٦) وَعَنْهُ عَنِ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ وَعَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: أَقْضِ صَلَاةَ النَّهَارِ أَيَّ سَاعَةٍ شِئْتَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ كُلِّ ذَلِكَ سَوَاءٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٤٣ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٥٠٤٣ - ١٤ - (٧) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ

ص: ٢٤٣

- ١- ورد في هامش المخطوط عن الاستبصار - محمد بن بزيع.
- ٢- التهذيب ٢- ١٧٣ - ٦٩٠، والاستبصار ١- ٢٩٠ - ١٠٦١.
- ٣- جاء في هامش المخطوط عن التهذيب - عن أبي عبد الله عليه السلام.
- ٤- التهذيب ٢- ١٧٤ - ٦٩٢، والاستبصار ١- ٢٩٠ - ١٠٦٣.
- ٥- كتب المصنّف عن ابن عثمان في الهامش و فوقه - التهذيب و ليس في الاستبصار.
- ٦- التهذيب ٢- ١٧٣ - ٦٩١، والاستبصار ١- ٢٩٠ - ١٠٦٢.
- ٧- التهذيب ٢- ١٧٣ - ٦٨٩، والاستبصار ١- ٢٩٠ - ١٠٦٠ و يأتي في الحديث ١ من الباب ٥٦ من هذه الأبواب.

مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الزِّيَّاتِ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الْأَوَّلَ عَ عَنْ قَضَاءِ صَلَاةِ اللَّيْلِ بَعْدَ الْفَجْرِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ قَالَ نَعَمْ وَبَعْدَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ فَهُوَ مِنْ سِرِّ آلِ مُحَمَّدٍ الْمَخْزُونِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٤٤ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٥٠٤٤-١٥- (١) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ زُرْعَةَ عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ جُعِلْتُ فِدَاكَ تَفَوُّتِي صَلَاةَ اللَّيْلِ فَأُصَلِّيَ الْفَجْرَ فَلِيَ أَنْ أُصَلِّيَ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ مَا فَاتَنِي مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَ أَنَا فِي مُصَلَّائِي قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ فَقَالَ نَعَمْ وَ لَكِنْ لَا تُعَلِّمُ بِهِ أَهْلَكَ فَيَتَّخِذُونَهُ سُنَّةً.

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٤٥ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٥٠٤٥-١٦- (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الطَّاطِرِيِّ عَنِ ابْنِ زِيَادٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ نُعْمَانَ الرَّازِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ رَجُلٍ فَاتَهُ شَيْءٌ مِنَ الصَّلَاةِ فَذَكَرَ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَ عِنْدَ غُرُوبِهَا قَالَ فَلْيَصِلْ حِينَ ذَكَرَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٤٦ - رقم الحديث الباب: ١٧]

٥٠٤٦-١٧- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ وَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ فِي بَعْضِ إِسْنَادَيْهِمَا قَالَ: سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنِ الْقَضَاءِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَ بَعْدَ الْعَصْرِ فَقَالَ نَعَمْ فَاقْضِهِ فَإِنَّهُ مِنْ سِرِّ آلِ مُحَمَّدٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٤٧ - رقم الحديث الباب: ١٨]

٥٠٤٧-١٨- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ سَعْدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ أَبِيهِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيْسَى قَالَ: سَأَلْتُ الرَّضَاعَ عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّيَ الْوَأُولَى ثُمَّ يَتَنَفَّلُ فَيُذَكِّرُكَ وَقْتُ الْعَصْرِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ نَافِلَتِهِ فَيَبْطِئُ بِالْعَصْرِ (بَعْدَ نَافِلَتِهِ أَوْ يُصَلِّيَهَا بَعْدَ الْعَصْرِ) (٥) أَوْ يُؤَخِّرُهَا

ص: ٢٤٤

١- التهذيب ٢- ٢٧٢- ١٠٨٥، أوردته أيضا في الحديث ٢ من الباب ٥٦ من هذه الأبواب.

٢- التهذيب ٢- ١٧١- ٦٨٠.

٣- التهذيب ٢- ١٧٤- ٦٩٣.

٤- التهذيب ٢- ١٦٧- ٦٥٩، وفي - التهذيب ٢- ٢٧٥- ١٠٩٢، والاستبصار ١- ٢٩١- ١٠٦٩.

٥- في المصدر- ثم يقضى نافلة بعد العصر.

حَتَّى يُصَلِّيَهَا فِي وَقْتٍ آخَرَ قَالَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَ يَقْضِي نَافِلَتَهُ فِي يَوْمٍ آخَرَ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٠٤٨ - رقم الحديث الباب: ١٩]

٥٠٤٨ - ١٩ - (١) وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَرَجِ قَالَ: فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ فَصَلِّ الْفَرِيضَةَ ثُمَّ اقْضِ بَعْدَهَا مَا شِئْتَ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٣) وَ مَا ظَاهِرُهُ النَّهْيُ عَنِ الْقَضَاءِ بَعْدَ الْعَصْرِ يَحْتَمِلُ الْحَمْلَ عَلَى التَّقْيِيهِ.

#### ٤٠- بَابُ أَنَّ مَنْ تَلَبَّسَ مِنْ نَافِلَةِ الظُّهْرِ أَوْ الْعَصْرِ وَ لَوْ بِرُكْعَةٍ ثُمَّ خَرَجَ وَقْتَهَا أَنْتَمَهَا قَبْلَ الْفَرِيضَةِ

إشاره

(٤) ٤٠ بَابُ أَنَّ مَنْ تَلَبَّسَ مِنْ نَافِلَةِ الظُّهْرِ أَوْ الْعَصْرِ وَ لَوْ بِرُكْعَةٍ ثُمَّ خَرَجَ وَقْتَهَا أَنْتَمَهَا قَبْلَ الْفَرِيضَةِ

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٠٤٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٠٤٩ - ١ - (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقٍ عَنْ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثِهِ قَالَ: وَقْتُ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ شَرَاكَ أَوْ نِصْفُ وَقْتِ اللَّزْجِلِ أَنْ يُصَلِّيَ الزَّوَالَ مَا بَيْنَ زَوَالِ الشَّمْسِ إِلَى أَنْ يَمْضِيَ قَدَمَانِ فَإِنْ كَانَ قَدْ بَقِيَ مِنَ الزَّوَالِ رُكْعَةٌ وَاحِدَةٌ أَوْ قَبْلَ أَنْ يَمْضِيَ قَدَمَانِ أَتَمَّ الصَّلَاةَ حَتَّى يُصَلِّيَ تَمَامَ الرُّكْعَاتِ فَإِنْ مَضَى قَدَمَانِ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ رُكْعَةً بَدَأَ بِالْأُولَى وَ لَمْ يُصَلِّ الزَّوَالَ إِلَّا بَعْدَ ذَلِكَ وَ لِلرَّجُلِ أَنْ يُصَلِّيَ مِنْ نَوَافِلِ الْأُولَى مَا بَيْنَ الْأُولَى إِلَى أَنْ تَمْضِيَ أَرْبَعَةَ أَقْدَامٍ فَإِنْ مَضَتْ الْأَرْبَعَةُ أَقْدَامٍ وَ لَمْ

ص: ٢٤٥

١- تقدم في الحديث ٥ من الباب ٣٨ من هذه الأبواب.

٢- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ١٥ من الباب ٢٠ من أبواب المقدمه، و في الحديث ٣ من الباب ٢٨ من هذه الأبواب، و في الحديث ٩ من الباب ٣٨ ما ينافي ذلك.

٣- و يأتي ما يدل عليه في الحديث ٤ من الباب ٤٥، و في الباب ٥٧ و ٦١ من هذه الأبواب و في الباب ٣ و ٧٦ من أبواب الطواف.

٤- الباب ٤٠ فيه حديث واحد.

٥- التهذيب ٢ - ٢٧٣ - ١٠٨٦ صدره يأتي في الحديث ٥ من الباب ٦١، و ذيله يأتي في الحديث ٤ من الباب ٤٢ من أبواب الصلوات المندوبه، و قطعه منه تاتي في الحديث ٢ من الباب ٦ من أبواب قضاء الصلوات.

يُصَلِّ مِنَ النَّوَافِلِ شَيْئًا فَلَا يُصَلِّي النَّوَافِلَ وَإِنْ كَانَ قَدْ صَلَّى رُكْعَةً فَلْيَتِمَّ النَّوَافِلَ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهَا ثُمَّ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَقَالَ لِلرَّجُلِ أَنْ يُصَلِّيَ إِنْ بَقِيَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ صَلَاةِ الزَّوَالِ إِلَى أَنْ يَمْضِيَ بِعِيدِ حُضُورِ الْأُولَى نِصْفُ قَدَمٍ وَ لِلرَّجُلِ إِذَا كَانَ قَدْ صَلَّى مِنْ نَوَافِلِ الْأُولَى شَيْئًا قَبْلَ أَنْ تَحْضُرَ (١) الْعَصْرُ فَلَهُ أَنْ يُتِمَّ نَوَافِلَ الْأُولَى إِلَى أَنْ يَمْضِيَ بِعِيدِ حُضُورِ الْعَصْرِ قَدَمٌ وَقَالَ الْقَدَمُ بَعْدَ حُضُورِ الْعَصْرِ مِثْلُ نِصْفِ قَدَمٍ بَعْدَ حُضُورِ الْأُولَى فِي الْوَقْتِ سِوَاءً.

#### ٤١- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِهْتِمَامِ بِمَعْرِفَةِ الْأَوْقَاتِ وَ كَثْرَةِ مَلَاخِظِهِ أَوْقَاتِ الْفَضِيلَةِ

إشاره

(٢) ٤١ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِهْتِمَامِ بِمَعْرِفَةِ الْأَوْقَاتِ وَ كَثْرَةِ مَلَاخِظِهِ أَوْقَاتِ الْفَضِيلَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٥٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٠٥٠-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَا مِنْ يَوْمٍ سَيَحَابٍ يَخْفَى فِيهِ عَلَى النَّاسِ وَقْتُ الزَّوَالِ إِلَّا كَانَ مِنَ الْإِمَامِ لِلشَّمْسِ زَجْرَةٌ حَتَّى تَبْدُوَ فَيَحْتَجَّ عَلَى [أهل] (٤) كُلِّ قَرْيَةٍ مِنْ اهْتِمَامِ بِصَلَاتِهِ وَ مَنْ ضَيَّعَهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٥١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٠٥١-٢- (٥) الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّيْلَمِيُّ فِي الْإِرْشَادِ قَالَ: كَانَ عَلِيُّ ع يَوْمًا فِي حَرْبٍ صَفَيْنَ - مُشْتَغَلًا بِالْحَرْبِ وَ الْقِتَالِ وَ هُوَ مَعَ ذَلِكَ بَيْنَ الصَّفَيْنِ يُرَاقِبُ الشَّمْسَ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا هَذَا الْفِعْلُ قَالَ أَنْظِرْ إِلَى الزَّوَالِ حَتَّى نُصَلِّيَ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ - وَ هَلْ هَذَا وَقْتُ صَلَاةٍ إِنَّ عِنْدَنَا لَشُغْلًا بِالْقِتَالِ عَنِ الصَّلَاةِ فَقَالَ ع عَلَى مَا نَقَاتْلُهُمْ إِنَّمَا نَقَاتْلُهُمْ عَلَى الصَّلَاةِ

ص: ٢٤٦

١- وفيه - يحضر.

٢- الباب ٤١ فيه حديثان.

٣- الكافي ٣- ٤٨٩- ١٥.

٤- أثبتناه من المصدر.

٥- إرشاد القلوب- ٢١٧ فيه تقديم و تاخير.



قَالَ وَ لَمْ يَثْرُكْ صَلَاةَ اللَّيْلِ قَطَّ حَتَّى لَيْلَهُ الْهَرِيرِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٢).

## ٤٢- بَابُ تَأْكِدِ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ الظُّهْرِ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا

إشاره

(٣) ٤٢ بَابُ تَأْكِدِ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ الظُّهْرِ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٥٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٠٥٢-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ يَاسِينَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: كَانَ الْمُؤَدُّنُ يَأْتِي النَّبِيَّ ص فِي الْحَرِّ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ فَيَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص أَبْرِدْ أَبْرِدْ.

قَالَ الصَّدُوقُ يَعْنِي عَجَلٌ عَجَلٌ وَ أَخَذَ ذَلِكَ مِنَ الْبَرِيدِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٥٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٠٥٣-٢- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ يَاسِينَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْكَرْخِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى ع مَتَى يَدْخُلُ وَقْتُ الظُّهْرِ قَالَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَقُلْتُ مَتَى يَخْرُجُ وَقْتُهَا فَقَالَ مِنْ بَعْدِ مَا يَمْضِي مِنْ زَوَالِهَا أَرْبَعَةَ أَقْدَامٍ إِنَّ وَقْتَ الظُّهْرِ ضَيْقٌ لَيْسَ كَغَيْرِهِ الْحَدِيثِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ عُمُومًا وَ خُصُوصًا (٦) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ أَيْضًا فِي أَحَادِيثِ الْجُمُعَةِ (٧) وَ تَقَدَّمَ أَيْضًا مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الظُّهْرَ هِيَ الصَّلَاةُ الْوَسْطَى الْمَأْمُورُ بِالْمُحَافَظَةِ عَلَيْهَا (٨).

ص: ٢٤٧

١- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ١ من هذه الأبواب.

٢- يأتي ما يدل عليه في الباب ٥٩ من هذه الأبواب.

٣- الباب ٤٢ فيه حديثان.

٤- الفقيه ١- ٢٢٣- ٦٧٢، و أورده في الحديث ٥ من الباب ٨ من هذه الأبواب.

٥- التهذيب ٢- ٢٦- ٧٤، و الاستبصار ١- ٢٥٨- ٩٢٦، أورده بتمامه في الحديث ٣٢ من الباب ٨ من هذه الأبواب.

٦- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ٥ و ٢٨ من أبواب أعداد الفرائض. و في الباب ١ و ٣، و في الحديث ١ من الباب ٦، و في الحديث ٢ من الباب ٤١ من هذه الأبواب.

٧- يأتي في الأبواب ٨ و ١١ و ١٣ من أبواب صلاة الجمعة.

٨- تقدم فى الباب ٥ من أبواب أعداد الفرائض.

(١) ٤٣ بَابُ أَنْ وَقَّتْ صَلَاةَ اللَّيْلِ بَعْدَ انْتِصَافِهِ

[رقم الحديث الكلى: ٥٠٥٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٠٥٤-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ (٣) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا صَلَّى الْعِشَاءَ أَوْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلَمْ يُصَلِّ شَيْئًا حَتَّى يَنْتَصِفَ اللَّيْلُ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٠٥٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٠٥٥-٢- (٤) قَالَ وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع وَقَّتْ صَلَاةَ اللَّيْلِ مَا بَيْنَ نِصْفِ اللَّيْلِ إِلَى آخِرِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٠٥٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٠٥٦-٣- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنِ فَضِيلٍ عَنِ أَحَدِهِمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ مَا يَنْتَصِفُ اللَّيْلُ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً.

[رقم الحديث الكلى: ٥٠٥٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٠٥٧-٤- (٦) وَعَنْهُ عَنِ صِهْفَوَانَ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الطَّائِي عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ أَوْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلَا يُصَلِّي شَيْئًا إِلَّا بَعْدَ انْتِصَافِ اللَّيْلِ لَا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٠٥٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٠٥٨-٥- (٧) وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَاسَانِيِّ عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ حَفْصِ الْمَرْزُوقِيِّ عَنِ الرَّجُلِ الْعَسْكَرِيِّ ع قَالَ: إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ ظَهَرَ بَيَاضٌ فِي وَسَطِ السَّمَاءِ شَبَهَ عَمُودٍ مِنْ

ص: ٢٤٨

١- الباب ٤٣ فيه ٥ أحاديث.

٢- الفقيه ١- ٤٧٧- ١٣٧٥.

٣- في نسخته- عبيد بن زرارة هامش المخطوط، و كذا في المصدر.

٤- الفقيه ١- ٤٧٧- ١٣٧٦، و أورده في الحديث ١٠ من الباب ٤٦ من هذه الأبواب.

٥- التهذيب ٢- ١١٧- ٤٤٢، و الاستبصار ١- ٢٧٩- ١٠١٢.

٦- التهذيب ٢- ١١٨- ٤٤٣، و الاستبصار ١- ٢٧٩- ١٠١٣.

٧- التهذيب ٢- ١١٨- ٤٤٥.

حَدِيدٍ تُضَيُّ لَهُ الدُّنْيَا فَيَكُونُ سَاعَهُ وَ يَذْهَبُ ثُمَّ يُظْلِمُ فَإِذَا بَقِيَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَخِيرِ ظَهَرَ بَيَاضٌ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ فَأَضَاءَتْ لَهُ الدُّنْيَا فَيَكُونُ سَاعَهُ ثُمَّ يَذْهَبُ وَ هُوَ وَقْتُ صَيْلَمَةِ اللَّيْلِ ثُمَّ تُظْلِمُ قَبِيلَ الْفَجْرِ ثُمَّ يَطْلُعُ الْفَجْرُ الصَّادِقُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ وَقَالَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ فِي نِصْفِ اللَّيْلِ فَيَطْوِلَ (١) فَذَلِكَ لَهُ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَاسَانِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَفْصِ الْمَرْوَزِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ ع (٢) أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَعْدَادِ الصَّلَوَاتِ (٣) وَ غَيْرِهَا (٤) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٥).

**٤٤- بَابُ جَوَازِ تَقْدِيمِ صَيْلَمَةِ اللَّيْلِ وَ الْوُتْرِ عَلَى الْإِنْتِصَافِ بَعْدَ صَيْلَمَةِ الْعِشَاءِ لِعُذْرِ كَمْسَافِرٍ أَوْ شَابٍّ تَمَنَعَهُ رُطُوبُهُ رَأْسَهُ أَوْ خَائِفِ الْجَنَابَةِ أَوْ الْبُرْدِ أَوْ التَّوْمِ أَوْ مَرِيضٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ**

**أشاره**

(٤) ٤٤ بَابُ جَوَازِ تَقْدِيمِ صَيْلَمَةِ اللَّيْلِ وَ الْوُتْرِ عَلَى الْإِنْتِصَافِ بَعْدَ صَيْلَمَةِ الْعِشَاءِ لِعُذْرِ كَمْسَافِرٍ أَوْ شَابٍّ تَمَنَعَهُ رُطُوبُهُ رَأْسَهُ أَوْ خَائِفِ الْجَنَابَةِ أَوْ الْبُرْدِ أَوْ التَّوْمِ أَوْ مَرِيضٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ

**[رقم الحديث الكلي: ٥٠٥٩ - رقم الحديث الباب: ١]**

٥٠٥٩-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ لَيْثِ الْمُرَادِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الصَّيْفِ فِي اللَّيَالِي الْقِصَارِ صَلَاةِ اللَّيْلِ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ فَقَالَ نَعَمْ نَعَمْ مَا رَأَيْتَ وَ نَعَمْ مَا صَنَعْتَ يَعْنِي فِي السَّفَرِ

ص: ٢٤٩

١- "فيطول" ليس في الكافي هامش المخطوط.

٢- الكافي ٣- ٢٨٣- ٦.

٣- تقدم في الحديث ٢١ و ٢٢ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ من الباب ١٣، و في الحديث ١ و ٢ و ٣ و ٤ من الباب ١٤ من أبواب أعداد الفرائض.

٤- تقدم في الحديث ٣ من الباب ١٠، و الحديث ٥ و ٦ من الباب ٣٦ من هذه الأبواب.

٥- يأتي في الحديث ٩ و ١٣ من الباب ٤٤، و الحديث ٧ من الباب ٤٥ و الباب ٥٣ من هذه الأبواب، و في الحديث ٢ من الباب ٣٥ من أبواب التعقيب.

٦- الباب ٤٤ فيه ١٩ حديثا.

٧- الفقيه ١- ٤٧٨- ١٣٧٩.

قَالَ (١) وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَخَافُ الْجَنَابَةَ فِي السَّفَرِ أَوْ فِي الْبُرْدِ فَيَعَجُلُ صَلَاةَ اللَّيْلِ وَالْوُتْرَ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ فَقَالَ نَعَمْ.

وَ

رَوَاهُ الشَّيْخُ أَيْضًا بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانٍ مِثْلَهُ إِلَى قَوْلِهِ صَنَعْتَ (٢)

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٦٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٠٦٠ - ٢ - (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنْ خَشِيتَ أَنْ لَا تَقُومَ فِي آخِرِ اللَّيْلِ أَوْ كَانَتْ بِكَ عِلَّةٌ أَوْ أَصَابَكَ بُرْدٌ فَصَلِّ وَ أُوْتِرْ فِي (٤) أَوَّلِ اللَّيْلِ فِي السَّفَرِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُمَانَ عَنِ الْحَلَبِيِّ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٦١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٠٦١ - ٣ - (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَادَانَ عَنِ الرَّضَاعِ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّمَا جَازَ لِلْمُسَافِرِ وَالْمَرِيضِ أَنْ يُصَلِّيَا صَلَاةَ اللَّيْلِ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ لِاسْتِغَالِهِ وَ ضَعْفِهِ وَ لِيُحْرَزَ صَلَاتُهُ فَيَسْتَرِيحَ الْمَرِيضُ فِي وَقْتِ رَاحَتِهِ وَ لِيَسْتَعْمَلَ الْمُسَافِرُ بِاسْتِغَالِهِ وَ ارْتِحَالِهِ وَ سَفَرِهِ.

وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ وَ عُيُونِ الْأَخْبَارِ (٧)

بِأَسَانِيدٍ تَأْتِي (٨).

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٦٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٠٦٢ - ٤ - (٩) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَالْوُتْرِ فِي السَّفَرِ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ قَالَ نَعَمْ.

ص: ٢٥٠

١- الفقيه ١- ٤٧٨ - ١٣٨٠.

٢- التهذيب ٢- ١١٨ - ٤٤٦، والاستبصار ١- ٢٧٩ - ١٠١٤.

٣- الفقيه ١- ٤٥٣ - ١٣١٣.

٤- في نسخه - من هامش المخطوط.

٥- التهذيب ٣- ٢٢٧ - ٥٧٨.

٦- الفقيه ١- ٤٥٥ - ١٣١٨ أورد صدره في الحديث ٣ من الباب ٢٩ من أبواب أعداد الفرائض.

٧- علل الشرائع - ٢٦٧، و عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ١١٣.

٨- تاتي في الفوائد الأولى من الخاتمه برمز ب.

٩- الفقيه ١- ٤٥٣-١٣١٤، و التهذيب ٢- ١٦٩- ٦٧٠، و الاستبصار ١- ٢٨٠-١٠١٨.

[رقم الحديث الكلى: ٥٠٦٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٠٦٣-٥- (١) وَيَسْنَادُهُ عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا الْحَسَنِ الْأَوَّلَ عَ عَنْ وَقْتِ صِيَامِهِ اللَّيْلِ فِي السَّفَرِ فَقَالَ مِنْ حِينَ تُصَلِّي الْعَتَمَةَ إِلَى أَنْ يَنْفَجِرَ (٢) الصُّبْحِ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ عَنْ زُرْعَةَ عَنْ سَمَاعَةَ مِثْلَهُ (٣) وَ

عَنْهُ عَنِ النَّضْرِ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَعِيدٍ وَذَكَرَ الَّذِي قَبْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ فِي آخِرِهِ

[رقم الحديث الكلى: ٥٠٦٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٠٦٤-٦- (٤) وَيَسْنَادُهُ عَنْ أَبِي جَرِيرِ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: قَالَ: صَلَّى صِيَامَهُ اللَّيْلِ فِي السَّفَرِ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ فِي الْمَحْمِلِ وَالْوَتْرِ وَرَكَعَتِي الْفَجْرِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٠٦٥ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٠٦٥-٧- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَ عَنِ الصَّلَاةِ بِاللَّيْلِ فِي السَّفَرِ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ فَقَالَ إِذَا خِفْتَ الْفُوتَ فِي آخِرِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٠٦٦ - رقم الحديث الباب: ٨]

٥٠٦٦-٨- (٦) وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانَ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنِ الْحَلْبِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ صِيَامِهِ اللَّيْلِ وَالْوَتْرِ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ فِي السَّفَرِ إِذَا تَخَوَّفْتُ الْبُودَ وَكَانَتْ عَلَيْهِ فَقَالَ لَا بَأْسَ أَنَا أَفْعَلُ (إِذَا تَخَوَّفْتُ) (٧).

ص: ٢٥١

- ١- الفقيه ١- ٤٥٣- ١٣١٥.
- ٢- الفجر- شق عمود الصبح، فجره الله لعباده فجرا إذ أظهره في أفق المشرق منتشرا يؤذن بادبار الليل المظلم و اقبال النهار المضيء مجمع البحرين- فجر- ٣- ٤٣٤.
- ٣- التهذيب ٣- ٢٢٧- ٥٧٧.
- ٤- الفقيه ١- ٤٧٨- ١٣٨١.
- ٥- التهذيب ٣- ٢٣٣- ٦٠٦، أخرجه بتمامه في الحديث ١٣ من الباب ١٥ من أبواب القبلة.
- ٦- الاستبصار ١- ٢٨٠- ١٠١٧، و التهذيب ٢- ١٦٨- ٦٦٤ و التهذيب ٣- ٢٢٨- ٥٨٠.
- ٧- ليس في التهذيب هامش المخطوط و هو في الاستبصار، و الكافي كالتهذيب.



رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ أَنَا أَفْعَلُ ذَلِكَ.

وَ تَرَكَ قَوْلَهُ إِذَا تَخَوَّفْتُ كَمَا فِي إِحْدَى رِوَايَتِي الشَّيْخِ (١).

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٠٦٧ - رقم الحديث الباب: ٩]

٥٠٦٧-٩- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا بَأْسَ بِصَيْلَمَاءِ اللَّيْلِ فِيمَا بَيْنَ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ إِلَّا أَنْ أَفْضَلَ ذَلِكَ بَعْدَ انْتِصَافِ اللَّيْلِ.

وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَخْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عُثْمَانَ نَحْوَهُ (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الطَّاطِرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى مِثْلَهُ (٤).

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٠٦٨ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٥٠٦٨-١٠- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاطٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَخَافُ الْجَنَابَةَ فِي السَّفَرِ أَوْ الْبُرْدِ أَيْعَجَّلُ صَلَاةَ اللَّيْلِ وَ الْوُتْرَ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ قَالَ نَعَمْ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٠٦٩ - رقم الحديث الباب: ١١]

٥٠٦٩-١١- (٦) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ صَيْلَمَاءِ اللَّيْلِ أَصَلِّيَهَا أَوَّلَ اللَّيْلِ قَالَ نَعَمْ إِنِّي لَأَفْعَلُ ذَلِكَ فَإِذَا أَعْجَلَنِي الْجَمَّالُ صَلَّيْتُهَا فِي الْمَحْمِلِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٠٧٠ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٥٠٧٠-١٢- (٧) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْرِيَّارٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ:

ص: ٢٥٢

١- الكافي ٣- ٤٤١- ١٠.

٢- التهذيب ٣- ٢٣٣- ٦٠٧.

٣- التهذيب ٢- ٣٣٧- ١٣٩٤.

٤- لم نجد الحديث بهذا السند في كتب الشيخ المطبوعه.

٥- التهذيب ٢- ١٦٨- ٦٦٥.

٦- التهذيب ٢- ١٦٨- ٦٦٦.



إِذَا خَشِيتَ أَنْ لَا تَقُومَ آخِرَ اللَّيْلِ أَوْ كَانَتْ بِكَ (١) عِلَّةٌ أَوْ أَصَابَكَ بَرْدٌ فَصَلِّ صَلَاتَكَ وَ أُوْتِرَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٧١ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٥٠٧١-١٣- (٢) وَيَسْنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَجْجُوبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ بِلَالٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَيْهِ فِي وَقْتِ صَلَاةِ اللَّيْلِ فَكَتَبَ عِنْدَ زَوَالِ اللَّيْلِ وَ هُوَ نِصْفُهُ أَفْضَلُ فَإِنْ فَاتَ فَأَوَّلُهُ وَ آخِرُهُ جَائِزٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٧٢ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٥٠٧٢-١٤- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى قَالَ: كَتَبْتُ إِلَيْهِ أَسْأَلُهُ يَا سَيِّدِي رُوِيَ عَنْ حَيْدِكَ أَنَّهُ قَالَ لَا بَأْسَ بِأَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ صَلَاةَ اللَّيْلِ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ فَكَتَبَ فِي أَيِّ وَقْتٍ صَلَّى فَهُوَ جَائِزٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى الْعُذْرِ لِمَا مَرَّ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٧٣ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٥٠٧٣-١٥- (٥) وَيَسْنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ يَقْرَأُ فِيهِمَا بِمَائِهِ آيَةٍ وَ لَا يَحْتَسِبُ بِهِمَا (٦) وَ رَكَعَتَيْنِ وَ هُوَ حَيْدُ السُّ يُقْرَأُ فِيهِمَا بِقُلِّ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ- وَ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ فَإِنْ اسْتَيْقَظَ مِنَ اللَّيْلِ صَلَّى صَلَاةَ اللَّيْلِ وَ أُوْتِرَ وَ إِنْ لَمْ يَسْتَيْقِظْ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكَعَةً (٧) فَصَارَتْ شَفْعًا (٨) وَ اِحْتَسَبَ بِالرَّكَعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ صَلَّاهُمَا بَعْدَ الْعِشَاءِ وَ تَرَاءً.

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٧٤ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٥٠٧٤-١٦- (٩) وَيَسْنَادُهُ عَنْ صَفْوَانَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ لَيْثٍ قَالَ:

ص: ٢٥٣

١- في نسخه- به هامش المخطوط.

٢- التهذيب ٢- ٣٣٧- ١٣٩٢.

٣- التهذيب ٢- ٣٣٧- ١٣٩٣.

٤- مر في الأحاديث السابقة من هذا الباب.

٥- التهذيب ٢- ٣٤١- ١٤١٠.

٦- في هامش الأصل- ولا يحتسب بهما ن.

٧- في نسخه- ركعتين هامش المخطوط.

٨- في نسخه- سبعا هامش المخطوط.



سَيَأْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الصَّيْفِ فِي اللَّيَالِي الْقِصَارِ (صَلَاةِ اللَّيْلِ) (١) فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ فَقَالَ نَعَمْ (نَعَمْ مَا رَأَيْتَ وَنَعَمْ مَا صَنَعْتَ) (٢).

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانٍ مِثْلَهُ (٣).

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٠٧٥ - رقم الحديث الباب: ١٧]

٥٠٧٥-١٧- (٤) وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ يَعْقُوبَ الْأَحْمَرِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ (فِي الصَّيْفِ فِي اللَّيَالِي الْقِصَارِ) (٥) فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ قَالَ نَعَمْ (٦) نَعَمْ مَا رَأَيْتَ وَ نَعَمْ مَا صَنَعْتَ ثُمَّ قَالَ إِنَّ الشَّابَّ يُكْثِرُ النَّوْمَ فَأَنَا آمُرُكَ بِهِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٠٧٦ - رقم الحديث الباب: ١٨]

٥٠٧٦-١٨- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبٍ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ فِيمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةِ- فَكَانَ يَقُولُ أَمَا أَنْتُمْ فَشَبَابٌ تُؤَخَّرُونَ وَ أَمَا أَنَا فَشَيْخٌ أُعْجَلُ فَكَانَ يُصَلِّي صَلَاةَ اللَّيْلِ أَوَّلَ اللَّيْلِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ مِثْلَهُ (٨).

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٠٧٧ - رقم الحديث الباب: ١٩]

٥٠٧٧-١٩- (٩) مُحَمَّدُ بْنُ مَكِّيِّ الشَّهِيدُ فِي الذِّكْرَى نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي قُرَّةَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَيَّابَةَ قَالَ كَتَبَ بَعْضُ أَهْلِ بَيْتِي إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَ فِي صَلَاةِ الْمُسَافِرِ أَوَّلَ اللَّيْلِ صَلَاةَ اللَّيْلِ فَكَتَبَ فَضْلُ صَلَاةِ الْمُسَافِرِ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ كَفَضْلِ صَلَاةِ الْمُقِيمِ فِي الْحَضَرِ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ.

ص: ٢٥٤

١- في المصدر- أصلي.

٢- ليس في المصدر.

٣- الفقيه ١- ٤٧٨- ١٣٧٩.

٤- التهذيب ٢- ١٦٨- ٦٦٩.

٥- ليس في المصدر.

٦- كتب المصنّف على كلمه نعم- في الفقيه و ليس في التهذيب.

٧- الكافي ٣- ٤٤٠- ٦.

٨- التهذيب ٣- ٢٢٧- ٥٧٩.

٩- الذكرى- ١٢٥.

أقول: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ تَقْدِيمِ النَّوَافِلِ عُمُومًا مَعَ الْعُدْرِ (١) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٢).

#### ٤٥- بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ قَضَاءِ صَلَاةِ اللَّيْلِ بَعْدَ الْفَجْرِ عَلَى تَقْدِيمِهَا قَبْلَ انْتِصَافِ اللَّيْلِ وَ اسْتِحْبَابِ تَأْخِيرِ التَّقْدِيمِ إِلَى ثُلْثِ اللَّيْلِ

إشاره

(٣) ٤٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ قَضَاءِ صَلَاةِ اللَّيْلِ بَعْدَ الْفَجْرِ عَلَى تَقْدِيمِهَا قَبْلَ انْتِصَافِ اللَّيْلِ وَ اسْتِحْبَابِ تَأْخِيرِ التَّقْدِيمِ إِلَى ثُلْثِ اللَّيْلِ

[رقم الحديث الكلى: ٥٠٧٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٠٧٨-١- (٤) وَ ٢- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ لَهُ إِنَّ رَجُلًا مِنْ مَوَالِيكَ مِنْ صِلَحَائِهِمْ شَكَأَ إِلَيَّ مَا يَلْقَى مِنَ النَّوْمِ وَ قَالَ إِنِّي أُرِيدُ الْقِيَامَ (٦) بِاللَّيْلِ فَيَغْلِبُنِي النَّوْمُ حَتَّى أَصْبِحَ فَرُبَّمَا قَضَيْتُ صَلَاتِي الشَّهْرِ الْمُتَتَابِعِ وَ الشَّهْرَيْنِ أَصْبِرُ عَلَى ثِقَلِهِ فَقَالَ قَرُّهُ عَيْنٍ (٧) وَ اللَّهُ قَرُّهُ عَيْنٍ وَ اللَّهُ وَ لَمْ يُرَخِّصْ فِي النَّوَافِلِ (٨) أَوَّلَ اللَّيْلِ وَ قَالَ الْقَضَاءُ بِالنَّهَارِ أَفْضَلُ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ (٩)

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى مِثْلَهُ وَ زَادَا قُلْتُ فَإِنَّ مِنْ نِسَائِنَا أَبْكَارًا الْجَارِيَةَ تُحِبُّ الْخَيْرَ وَ أَهْلَهُ وَ تَحْرِصُ عَلَى الصَّلَاةِ فَيَغْلِبُهَا النَّوْمُ حَتَّى رُبَّمَا قَضَتْ وَ رُبَّمَا ضَعَفَتْ عَنْ قَضَائِهِ وَ هِيَ تَقْوَى عَلَيْهِ أَوَّلَ اللَّيْلِ فَرَخَّصَ لِهِنَّ فِي

ص: ٢٥٥

١- تقدم في الباب ٣٧ من هذه الأبواب.

٢- يأتي في الباب ٤٥ من هذه الأبواب.

٣- الباب ٤٥ فيه ٨ أحاديث.

٤- الفقيه ١- ٤٧٧- ١٣٧٨.

٥- الفقيه ١- ٤٧٧- ١٣٧٨.

٦- في التهذيب زياده- للصلاه هامش المخطوط.

٧- في التهذيب و الكافي زياده- له هامش المخطوط.

٨- في نسخه- الوتر. و في التهذيب- الصلاه هامش المخطوط.

٩- الكافي ٣- ٤٤٧- ٢٠.

الصَّلَاةِ أَوَّلَ اللَّيْلِ إِذَا ضَعُفَ وَضَيَّعَ الْقَضَاءُ (١)

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٨٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٠٨٠-٣- (٢) وَيَسِينَادِهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِني مَكَثْتُ ثَمَانِي عَشْرَةَ لَيْلَةً أَنْوِي الْقِيَامَ فَلَا أَقُومُ أَفَأَصِلِي أَوَّلَ اللَّيْلِ قَالَ لَا أَقْضِ بِالنَّهَارِ فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ تَتَّخِذَ ذَلِكَ خُلُقًا (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٨١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٠٨١-٤- (٤) قَالَ وَقَالَ الصَّادِقُ ع قَضَاءُ صَلَاةِ اللَّيْلِ بَعْدَ الْغَدَاةِ وَبَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ سِرِّ آلِ مُحَمَّدٍ ص الْمَخْرُونَ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٨٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٠٨٢-٥- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَسِينَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ صَفْوَانَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحَدِهِمَا قَالَ: قُلْتُ الرَّجُلُ مِنْ أَمْرِهِ الْقِيَامُ بِاللَّيْلِ تَمْضِي عَلَيْهِ اللَّيْلَةُ وَاللَّيْلَتَانِ وَالثَّلَاثُ لَا يَقُومُ فَيَقْضِي أَحَبُّ إِلَيْكَ أَمْ يَعْجَلُ الْوُتْرَ أَوَّلَ اللَّيْلِ قَالَ لَا بَلْ يَقْضِي وَإِنْ كَانَ ثَلَاثِينَ لَيْلَةً.

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٨٣ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٠٨٣-٦- (٦) وَيَسِينَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ هَيَارُونَ عَنْ مُرَازِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ مَتَى أَصِلِي صِيَامَ اللَّيْلِ فَقَالَ صِيَامُ آخِرِ اللَّيْلِ قَالَ فَقُلْتُ فَإِنِّي لَا أَسِيْتَنِيهِ فَقَالَ تَسِيْتَنِيهِ مَرَّةً فَتَصِيْلِيهَا وَتَنَامُ فَتَقْضِيهَا فَإِذَا اهْتَمَمْتَ بِقَضَائِهَا بِالنَّهَارِ اسْتَبْتَهَتْ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٨٤ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٠٨٤-٧- (٧) وَيَسِينَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ لَا يَسْتَيْقِظُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ حَتَّى يَمْضِيَ لِدَلِكِ الْعَشْرِ وَالْخُمْسِ عَشْرَةَ فَيَصِلِي أَوَّلَ اللَّيْلِ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَمْ

ص: ٢٥٦

١- التهذيب ٢- ١١٩- ٤٤٧، والاستبصار ١- ٢٧٩- ١٠١٥.

٢- الفقيه ١- ٤٧٧- ١٣٧٧.

٣- الخلق بسكون اللام- المذهب، العادة، السجيه. مجمع البحرين خلق ٥- ١٧٥.

٤- الفقيه ١- ٤٩٧- ١٤٢٦ أوردته في الحديث ٣ من الباب ٥٦ من هذه الأبواب.

٥- التهذيب ٢- ٣٣٨- ١٢٩٥.

٦- التهذيب ٢- ٣٣٥- ١٣٨٢، أورده في الحديث ٣ من الباب ٥٤ من هذه الأبواب.

٧- التهذيب ٢- ١١٩- ٤٤٨، والاستبصار ١- ٢٨٠- ١٠١٦.



يَقْضَى قَالَ لَا بَلْ يَقْضَى أَحَبُّ إِلَيَّ إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَتَّخِذَ ذَلِكَ خُلُقًا وَكَانَ زُرَّارَهُ يَقُولُ كَيْفَ تُقْضَى صَلَاةٌ لَمْ يَدْخُلْ وَقْتَهَا إِنَّمَا وَقْتُهَا بَعْدَ نِصْفِ اللَّيْلِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٨٥ - رقم الحديث الباب: ٨]

٥٠٨٥-٨- (١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْأَسِينَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَتَحَوَّفُ أَنْ لَا يَقُومَ مِنَ اللَّيْلِ أَوْ يَصِلُ إِلَى صِلَاةِ اللَّيْلِ إِذَا انْصَرَفَ مِنَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ وَهَلْ يُجْزِيهِ ذَلِكَ أَمْ عَلَيْهِ قَضَاءٌ قَالَ لَا صَلَاةَ حَتَّى يَذْهَبَ الثُّلُثُ الْأَوَّلُ مِنَ اللَّيْلِ وَالْقَضَاءُ بِالنَّهَارِ أَفْضَلُ مِنْ تِلْكَ السَّاعَةِ.

أَقُولُ: الْمُرَادُ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ تَأْخِيرُ التَّقْدِيمِ إِلَى ثُلْثِ اللَّيْلِ لِأَنَّهُ وَقْتُهَا بِدَلِيلِ تَفْضِيلِ الْقَضَاءِ عَلَيْهِ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢).

٤٦- بَابُ أَنَّ آخِرَ وَقْتِ صَلَاةِ اللَّيْلِ طُلُوعُ الْفَجْرِ وَاسْتِحْبَابُ تَخْفِيفِهَا مَعَ ضَيْقِ الْوَقْتِ وَتَأْخِيرُهَا عَنِ الْوَتْرِ مَعَ خَوْفِ الْفَوْتِ

إشاره

(٣) ٤٦ بَابُ أَنَّ آخِرَ وَقْتِ صَلَاةِ اللَّيْلِ طُلُوعُ الْفَجْرِ وَاسْتِحْبَابُ تَخْفِيفِهَا مَعَ ضَيْقِ الْوَقْتِ وَتَأْخِيرُهَا عَنِ الْوَتْرِ مَعَ خَوْفِ الْفَوْتِ

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٨٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٠٨٦-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ أَوْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِزِّي أَقُومُ آخِرَ اللَّيْلِ وَأَخَافُ الصُّبْحَ قَالَ أَقْرَأَ الْحَمْدَ وَاعْجَلْ وَاعْجَلْ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٨٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٠٨٧-٢- (٥) وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ

ص: ٢٥٧

١- قرب الإسناد- ٩١.

٢- تقدم في الحديث ٢٤ من الباب ١٣ من أبواب أعداد الفرائض.

٣- الباب ٤٦ فيه ١١ حديثا.

٤- الكافي ٣- ٤٤٩- ٢٧، و التهذيب ٢- ١٢٤- ٢٧٣، و الاستبصار ١- ٢٨٠- ١٠١٩ و فيه محمد بن يحيى بدل علي بن محمد.

٥- الكافي ٣- ٤٤٩- ٢٨.

مَهْزِيَارَ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ بُرَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَقُومُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ وَ هُوَ يَخْشَى أَنْ يَفْجَأَهُ الصُّبْحُ أَيْدِيًا بِالْوَتْرِ أَوْ يُصَلِّي الصَّلَاةَ عَلَى وَجْهِهَا حَتَّى يَكُونَ الْوَتْرُ آخِرَ ذَلِكَ قَالَ بَلْ يَبْدَأُ بِالْوَتْرِ وَ قَالَ أَنَا كُنْتُ فَاعِلًا ذَلِكَ.

وَ رَوَاهُمَا الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (١).

### [رقم الحديث الكلي: ٥٠٨٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٠٨٨-٣- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ أَمَا يَرَوْضِي أَحَدُكُمْ أَنْ يَقُومَ قَبْلَ الصُّبْحِ وَ يُوتِرَ وَ يُصَلِّيَ رَكَعَتِي الْفَجْرِ يُكْتَبُ لَهُ بِصَلَاةِ اللَّيْلِ.

وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٣).

### [رقم الحديث الكلي: ٥٠٨٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٠٨٩-٤- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا وَ أَظُنُّهُ إِسْحَاقَ بْنَ عَمَالِبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا قَامَ الرَّجُلُ مِنَ اللَّيْلِ فَظَنَّ أَنَّ الصُّبْحَ قَدْ ضَاءَ فَأَوْتَرَ ثُمَّ نَظَرَ فَرَأَى أَنَّ عَلَيْهِ لَيْلًا قَالَ يُضِيفُ إِلَى الْوَتْرِ رَكَعَةً ثُمَّ يَسْتَقْبِلُ صَلَاةَ اللَّيْلِ ثُمَّ يُوتِرُ بَعْدَهُ.

### [رقم الحديث الكلي: ٥٠٩٠ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٠٩٠-٥- (٥) وَ عَنْهُ عَنِ بُنَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ السَّنْدِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِمْرَانَ عَنِ الرَّضَاعِ قَالَ: قَالَ الرَّضَاعُ إِذَا كُنْتُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ فَخَرَجْتُ وَ رَأَيْتَ الصُّبْحَ فَزِدْ رَكَعَةً إِلَى الرَّكَعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ صَلَّيْتُهُمَا قَبْلُ وَ اجْعَلْهُ وَتْرًا.

ص: ٢٥٨

١- التهذيب ٢- ١٢٥- ٢٧٤، و الاستبصار ١- ٢٨١- ١٠٢٠.

٢- التهذيب ٢- ٣٣٧- ١٣٩١.

٣- التهذيب ٢- ٣٤١- ١٤١١.

٤- التهذيب ٢- ٣٣٨- ١٣٩٦.

٥- التهذيب ٢- ٣٣٨- ١٣٩٧.

[رقم الحديث الكلى: ٥٠٩١ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٠٩١-٦- (١) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَصَّالَةَ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أُوتِرْتُ بَعْدَ مَا يَطْلُعُ الْفَجْرُ قَالَ لَا.

[رقم الحديث الكلى: ٥٠٩٢ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٠٩٢-٧- (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْبُرْقِيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَاعِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ فِي بَيْتِهِ وَ هُوَ يُصَلِّي وَ هُوَ يَرَى أَنَّ عَلَيْهِ لَيْلًا ثُمَّ يَدْخُلُ عَلَيْهِ الْآخِرُ مِنَ الْبَابِ فَقَالَ قَدْ أَصْبَحْتَ هَلْ يُصَلِّي (٣) الْوَتْرَ أَمْ لَمَّا أُوعِيدُ شَيْئًا مِنْ صَلَاتِهِ (٤)- قَالَ يُعِيدُ إِنْ صَلَّى مُصْبِحًا.

أقول: حَمَلَهُ الشَّيْخُ عَلَى تَضْيِيقِ وَقْتِ الْفَرِيضَةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٠٩٣ - رقم الحديث الباب: ٨]

٥٠٩٣-٨- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَقَوْمٌ وَ أَنَا أَتَخَوَّفُ الْفَجْرَ قَالَ فَأُوتِرُ قُلْتُ فَأَنْظُرُ وَ إِذَا عَلِيَ لَيْلٌ قَالَ فَصَلِّ صَلَاةَ اللَّيْلِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٠٩٤ - رقم الحديث الباب: ٩]

٥٠٩٤-٩- (٦) وَ عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ بُنْتِ إِليَاسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِذَا قُمْتَ وَ قَدْ طَلَعَ الْفَجْرُ فابْدَأْ بِالْوَتْرِ ثُمَّ صَلِّ الرَّكَعَتَيْنِ ثُمَّ صَلِّ الرَّكَعَاتِ إِذَا أَصْبَحْتَ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٠٩٥ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٥٠٩٥-١٠- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع وَقْتُ صَلَاةِ اللَّيْلِ مَا بَيْنَ نِصْفِ اللَّيْلِ إِلَى آخِرِهِ.

ص: ٢٥٩

١- التهذيب ٢- ١٢٦- ٤٧٩، و الاستبصار ١- ٢٨١- ١٠٢١.

٢- التهذيب ٢- ٣٣٩- ١٤٠٤، و الاستبصار ١- ٢٩٢- ١٠٧٠.

٣- فى المصدر- يعيد.

٤- فى الاستبصار- صلاه الليل هامش المخطوط.

٥- التهذيب ٢- ٣٤٠- ١٤٠٦.

٦- التهذيب ٢- ٣٤٠- ١٤٠٧.

٧- الفقيه ١- ٤٧٧- ١٣٧٦ أوردته في الحديث ٢ من الباب ٤٣ من هذه الأبواب.

٥٠٩٦- ١١- (١) وَ فِي الْعَلَلِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقِ وَعَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ الْقَزْوِينِيِّ جَمِيعاً عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ بَشْرِ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ أَبِي يُوسُفَ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ: صِيَمَاءُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى فَإِذَا خَفَتِ الصُّبْحُ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدِهِ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ الْوَتْرَ لِأَنَّهُ وَاحِدٌ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢).

#### ٤٧- بَابُ أَنْ مَنْ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ فَطَلَعَ الْفَجْرُ اسْتُحِبَّ لَهُ إِكْمَالُهَا قَبْلَ الْفَرِيضَةِ مُخَفَّفَةً

إشاره

(٣) ٤٧ بَابُ أَنْ مَنْ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ فَطَلَعَ الْفَجْرُ اسْتُحِبَّ لَهُ إِكْمَالُهَا قَبْلَ الْفَرِيضَةِ مُخَفَّفَةً

٥٠٩٧- ١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَاسِينَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي الْفَضْلِ النَّحْوِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْأَحْوَلِ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِذَا كُنْتَ إِذَا كُنْتَ (٥) أَنْتَ صَلَّيْتَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَأَتَمَّ الصَّلَاةَ طَلَعَ أَمْ (٦) لَمْ يَطْلُعْ.

٥٠٩٨- ٢- (٧) وَ يَاسِينَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ يَعْقُوبَ الْجَبْرَازِ قَالَ: قُلْتُ لَهُ أَقُومُ قَبْلَ الْفَجْرِ بِقَلِيلٍ فَأُصَلِّي

ص: ٢٦٠

١- علل الشرائع - ٤٦٨- ٢٧.

٢- يأتي في الحديث ٣ من الباب ٥٠، و الباب ٥٣، و الحديث ٢ من الباب ٥٩ من هذه الأبواب، و الحديث ٩ من الباب ٢ من أبواب سجدة الشكر. و تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٩ من الباب ١٠ من هذه الأبواب.

٣- الباب ٤٧ فيه حديثان.

٤- التهذيب ٢- ١٢٥- ٤٧٥، و الاستبصار ١- ٢٨٢- ١٠٢٥.

٥- كتب المصنّف كلمه كنت في الهامش عن نسخه.

٦- في نسخه من التهذيب- أو. هامش المخطوط.

٧- التهذيب ٢- ١٢٥- ٤٧٦، و الاستبصار ١- ٢٨٢- ١٠٢٦.

أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ ثُمَّ اتَّخَوْفُ أَنْ يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ أَيْدَاءَ بِالْوَتْرِ أَوْ أَتَمَّ الرُّكُوعَاتِ فَقَالَ لَا بَلْ أُوتِرَ وَأَخْرَجَ الرُّكُوعَاتِ حَتَّى تَقْضِيَ بِهَا فِي صِدْرِ النَّهَارِ.

أقول: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى الْفَضِيلَةِ وَالْأَوَّلُ عَلَى الْجَوَازِ قَالَهُ الشَّيْخُ وَ يُمَكِّنُ الْجَمْعُ بِخَوْفِ الْفَوْتِ وَ عَدَمِهِ لِمَا مَضَى (١) وَ يَأْتِي (٢).

#### ٤٨- بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَالْوَتْرِ مُخَفَّفَةً قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ لِمَنْ انْتَبَهَ بَعْدَ الْفَجْرِ مَا لَمْ يَنْصَبِقِ الْوَقْتُ وَ كَرَاهِهِ اِعْتِيَادِ ذَلِكَ

إشاره

(٣) ٤٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَالْوَتْرِ مُخَفَّفَةً قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ لِمَنْ انْتَبَهَ بَعْدَ الْفَجْرِ مَا لَمْ يَنْصَبِقِ الْوَقْتُ وَ كَرَاهِهِ اِعْتِيَادِ ذَلِكَ

[رقم الحديث الكلي: ٥٠٩٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٠٩٩-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَرَ بْنِ يَزِيدَ جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَدَّافٍ عَنْ عَمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَالْوَتْرِ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَقَالَ صَلَّاهَا بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى يَكُونَ فِي وَقْتِ تَصَلَّى الْغَدَاةَ فِي آخِرِ وَقْتِهَا وَ لَا تَعْمُدْ ذَلِكَ فِي (٥) كُلِّ لَيْلَةٍ- وَقَالَ أُوتِرَ أَيْضاً بَعْدَ فَرَاغِكَ مِنْهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٥١٠٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥١٠٠-٢- (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَعْدِ الْأَشْعَرِيِّ فِي حَدِيثٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَاعَ عَنِ الْوَتْرِ بَعْدَ الصُّبْحِ قَالَ نَعَمْ قَدْ كَانَ أَبِي رُبَّمَا أُوتِرَ بَعْدَ مَا انْفَجَرَ الصُّبْحُ.

[رقم الحديث الكلي: ٥١٠١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥١٠١-٣- (٧) وَ عَنْهُ عَنِ الْبُرْقِيِّ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع رُبَّمَا قُمْتُ وَ قَدْ

ص: ٢٦١

١- مضى فى الباب ٣٥ من هذه الأبواب.

٢- يأتى فى الباب ٤٨ من هذه الأبواب.

٣- الباب ٤٨ فيه ٧ أحاديث.

٤- التهذيب ٢- ١٢٦- ٤٨٠، والاستبصار ١- ٢٨٢- ١٠٢٤.

٥- شطب فى الأصل على كلمه فى و كتب عليها علامه نسخه.

٦- التهذيب ٢- ٣٣٩- ١٤٠١، و يأتى ذيله فى الحديث ٤ من الباب ٥٤ من هذه الأبواب.

٧- التهذيب ٢- ٣٣٩- ١٤٠٣.

طَلَعَ الْفَجْرُ فَأَصَلَّى صَلَاةَ اللَّيْلِ وَالْوُتْرَ وَالرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَصَلَّى الْفَجْرَ قَالَ قُلْتُ: أَفَعَلُ أَنَا ذَا قَالَ نَعَمْ وَ لَا يَكُونُ مِنْكَ عَادَةً.

[رقم الحديث الكلي: ٥١٠٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥١٠٢-٤-(١) وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ زُرْعَةَ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ أَقُومُ وَ أَنَا أَشُكُّ فِي الْفَجْرِ فَقَالَ صَلَّى عَلَيَّ شُكُّكَ فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ فَأُوتِرْ وَ صَلِّ الرَّكَعَتَيْنِ وَ إِذَا أَنْتَ قُتْمَتَ وَ قَدْ طَلَعَ الْفَجْرُ فَأَبْدَأُ بِالْفَرِيضَةِ وَ لَا تُصَلِّ غَيْرَهَا فَإِذَا فَرَعْتَ فَأَقْضِ مَا فَاتَكَ وَ لَا يَكُونُ هَذَا عَادَةً وَ إِيَّاكَ أَنْ تُطَلِّعَ عَلَيَّ هَذَا أَهْلَكَ فَيُصَلُّونَ عَلَيَّ ذَلِكَ وَ لَا يُصَلُّونَ بِاللَّيْلِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥١٠٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥١٠٣-٥-(٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنِ الْمَرْزُبَانِ بْنِ عَمْرَانَ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ أَقُومُ وَ قَدْ طَلَعَ الْفَجْرُ فَإِنِ أَنَا بَدَأْتُ بِالْفَجْرِ صَلَّيْتُهَا فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا وَ إِنِ بَدَأْتُ بِصَلَاةِ اللَّيْلِ وَ الْوُتْرِ صَلَّيْتُ الْفَجْرَ فِي وَقْتِ هَوْلَاءِ فَقَالَ ابْدَأُ بِصَلَاةِ اللَّيْلِ وَ الْوُتْرِ وَ لَا تَجْعَلْ ذَلِكَ عَادَةً.

[رقم الحديث الكلي: ٥١٠٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥١٠٤-٦-(٣) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُدَّافِرٍ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ أَقُومُ وَ قَدْ طَلَعَ الْفَجْرُ وَ لَمْ أَصَلِّ صَلَاةَ اللَّيْلِ فَقَالَ صَلِّ صَلَاةَ اللَّيْلِ وَ أُوتِرْ وَ صَلِّ رَكَعَتِي الْفَجْرِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥١٠٥ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥١٠٥-٧-(٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: وَ قَدْ رُوِيَ رُخْصَةٌ فِي أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ صَلَاةَ اللَّيْلِ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ الْمَرَّةَ بَعْدَ الْمَرَّةِ وَ لَا يَتَّخِذُ ذَلِكَ عَادَةً.

ص: ٢٦٢

١- التهذيب ٢- ٣٣٩- ١٤٠٢.

٢- التهذيب ٢- ١٢٦- ٤٧٧، والاستبصار ١- ٢٨١- ١٠٢٢.

٣- التهذيب ٢- ١٢٦- ٤٧٨، والاستبصار ١- ٢٨١- ١٠٢٣.

٤- الفقيه ١- ٤٨٦- ١٤٠١ ذيل الحديث ١٤٠٤.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى جَوَازِ تَقْدِيمِ النَّوَافِلِ وَتَأْخِيرِهَا (١) وَ عَلَى جَوَازِ التَّنْفُلِ أَدَاءً وَ قَضَاءً فِي وَقْتِ الْفَرِيضَةِ مَا لَمْ يَتَضَيَّقْ (٢) وَ مَا تَضَمَّنَ النَّهْيَ قَدْ عَرَفْتُ وَجْهَهُ (٣).

#### ٤٩- بَابُ اسْتِحْبَابِ تَأْخِيرِ قَضَاءِ صَلَاةِ اللَّيْلِ عَنِ نَوَافِلِ الزَّوَالِ وَعَنِ الظُّهْرِ إِذَا ذَكَرَهَا بَعْدَ الزَّوَالِ

إشاره

(٤) ٤٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَأْخِيرِ قَضَاءِ صَلَاةِ اللَّيْلِ عَنِ نَوَافِلِ الزَّوَالِ وَعَنِ الظُّهْرِ إِذَا ذَكَرَهَا بَعْدَ الزَّوَالِ

[رقم الحديث الكلي: ٥١٠٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٥١٠٦-١- (٥) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْأَسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ نَسِيَ صَلَاةَ اللَّيْلِ وَالْوُتْرَ فَيَذْكُرُ إِذَا قَامَ فِي صَلَاةِ الزَّوَالِ فَقَالَ يَبْدَأُ بِالنَّوَافِلِ فَإِذَا صَلَّى الظُّهْرَ صَلَّى صَلَاةَ اللَّيْلِ وَالْوُتْرَ مَا بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ الْعَصْرِ أَوْ مَتَى أَحَبَّ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ (٦).

#### ٥٠- بَابُ اسْتِحْبَابِ تَقْدِيمِ رَكْعَتِي الْفَجْرِ عَلَى طُلُوعِهِ بَعْدَ صَلَاةِ اللَّيْلِ بَلْ مُطْلَقًا

إشاره

(٧) ٥٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَقْدِيمِ رَكْعَتِي الْفَجْرِ عَلَى طُلُوعِهِ بَعْدَ صَلَاةِ اللَّيْلِ بَلْ مُطْلَقًا

[رقم الحديث الكلي: ٥١٠٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٥١٠٧-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسَنَادُهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ

ص: ٢٦٣

١- تقدم في الباب ٣٧ من هذه الأبواب، وفي الحديثين ١٧ و ١٨ من الباب ١٣ من أبواب أعداد الفرائض.

٢- تقدم في الباب ٣٥ من أبواب المواقيت.

٣- تقدم في ذيل الحديث ١١ من الباب ٣٥ من أبواب المواقيت. و يأتي ما يدل عليه في الباب ٥٦ من هذه الأبواب.

٤- الباب ٤٩ فيه حديث واحد.

٥- قرب الإسناد- ٩٣.

٦- تقدم ما يدل عليه بعمومه و اطلاقه في الباب ٣٦ من أبواب أعداد الفرائض، وفي الحديث ٩ من الباب ٤٦ من أبواب المواقيت.



٧- الباب ٥٠ فيه ٨ أحاديث.

٨- التهذيب ٢- ١٣٢- ٥١١، والاستبصار ١- ٢٨٣- ١٠٢٩.

أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَضْرٍ قَالَ: سَأَلْتُ الرَّضَاعَ عَنْ رَكْعَتِي الْفَجْرِ فَقَالَ احْشُوا بِهِمَا صَلَاةَ اللَّيْلِ.

**[رقم الحديث الكلي: ٥١٠٨ - رقم الحديث الباب: ٢]**

٥١٠٨-٢- (١) وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مَتَى أُصَلِّي رَكْعَتِي الْفَجْرِ قَالَ فَقَالَ لِي بَعِيدٌ طُلُوعِ الْفَجْرِ قُلْتُ لَهُ إِنَّ أَبَا جَعْفَرٍ ع أَمَرَنِي أَنْ أُصَلِّيَهُمَا قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَقَالَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ إِنَّ الشَّيْعَةَ أَتَوْا أَبِي مُسْتَرْشِدِينَ فَأَفْتَاهُمْ بِمُرِّ الْحَقِّ وَ أَنْوَنِي شُكَاكَاً فَأَفْتَيْتُهُمْ بِالتَّقِيهِ.

أَقُولُ: يَعْنِي أَنَّ عَدَمَ جَوَازِ تَقْدِيمِ رَكْعَتِي الْفَجْرِ إِنَّمَا حَكَمُوا بِهِ لِالتَّقِيهِ لَا جَوَازَ التَّأْخِيرِ لِمَا مَضَى (٢) وَ يَأْتِي (٣).

**[رقم الحديث الكلي: ٥١٠٩ - رقم الحديث الباب: ٣]**

٥١٠٩-٣- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ عَنِ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنِ زُرَّارَةَ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَكْعَتِي الْفَجْرِ قَبْلَ الْفَجْرِ أَوْ بَعْدَ الْفَجْرِ فَقَالَ قَبْلَ الْفَجْرِ إِنَّهُمَا مِنْ صِلَاةِ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً صَلَاةَ اللَّيْلِ أَوْ تُرِيدُ أَنْ تُقَاسِمَ لَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ أَ كُنْتَ تَطْوَعُ (٥) إِذَا دَخَلَ عَلَيْكَ وَقْتُ الْفَرِيضَةِ فَابْدَأْ بِالْفَرِيضَةِ.

**[رقم الحديث الكلي: ٥١١٠ - رقم الحديث الباب: ٤]**

٥١١٠-٤- (٦) وَ عَنْهُ عَنْ أَخِيهِ الْحَسَنِ عَنِ زُرَّارَةَ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنِ أَبِي بَصِيرٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ رَكْعَتَا الْفَجْرِ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ هِيَ قَالَ نَعَمْ.

ص: ٢٦٤

١- التهذيب ٢- ١٣٥- ٥٢٦، والاستبصار ١- ٢٨٥- ١٠٤٣.

٢- تقدم في الباب ٤٦ و ٤٨ من هذه الأبواب.

٣- يأتي في الأحاديث الآتية من هذا الباب، و في الباب ٥١ و ٥٢ من هذه الأبواب.

٤- التهذيب ٢- ١٣٣- ٥١٣، والاستبصار ١- ٢٨٣- ١٠٣١.

٥- في المصدر- تطوع.

٦- التهذيب ٢- ١٣٢- ٥١٢، والاستبصار ١- ٢٨٣- ١٠٣٠.

[رقم الحديث الكلى: ٥١١١ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥١١١-٥- (١) وَ عَنْهُ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ (٢) بْنِ حَمْزَةَ بْنِ بِيضٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ أَوَّلِ وَقْتِ رَكَعَتِي الْفَجْرِ فَقَالَ سُدُسُ اللَّيْلِ الْبَاقِي.

[رقم الحديث الكلى: ٥١١٢ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥١١٢-٦- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عِ رَكَعَتِي الْفَجْرِ أَصْلِيهِمَا قَبْلَ الْفَجْرِ أَوْ بَعْدَ الْفَجْرِ فَقَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عِ أَحْسُ بِهِمَا صَلَاةَ اللَّيْلِ وَ صَلَّيْتَهُمَا قَبْلَ الْفَجْرِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥١١٣ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥١١٣-٧- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عِ الرَّكْعَتَانِ اللَّتَانِ قَبْلَ الْغَدَاةِ أَيْنَ مَوْضِعُهُمَا فَقَالَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ فَقَدْ دَخَلَ وَقْتُ الْغَدَاةِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلى: ٥١١٤ - رقم الحديث الباب: ٨]

٥١١٤-٨- (٧) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْرِيَّارَ قَالَ قَرَأْتُ فِي كِتَابِ رَجُلٍ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ (٨) عِ- (الرَّكْعَتَانِ)

ص: ٢٦٥

١- التهذيب ٢- ١٣٣- ٥١٥، و الاستبصار ١- ٢٨٣- ١٠٣٣.

٢- فى الاستبصار- مغلد هامش المخطوط.

٣- التهذيب ٢- ١٣٣- ٥١٦، و الاستبصار ١- ٢٨٣- ١٠٣٤.

٤- الكافى ٣- ٤٤٨- ٢٥.

٥- التهذيب ٢- ٣٣٦- ١٣٨٩.

٦- التهذيب ٢- ١٣٢- ٥٠٩، و الاستبصار ١- ٢٨٢- ١٠٢٧.

٧- الكافى ٣- ٤٥٠- ٣٥.

٨- فى نسخه- أبى عبد الله عليه السلام هامش المخطوط و كذا فى المصدر.

اللَّتَانِ) (١) قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ هِيَ أَمِنْ صَلَاةِ النَّهَارِ وَفِي أَيِّ وَقْتٍ أَصْلِيهَا فَكَتَبَ عِ بَخَطِّهِ أَحْشَاهَا (٢) فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ حَشْوًا.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٣)

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ تَقْدِيمِ النَّوَافِلِ وَ تَأْخِيرِهَا (٤).

٥١- بَابُ امْتِدَادِ وَقْتِ رَكَعَتِي الْفَجْرِ بَعْدَ طُلُوعِهِ حَتَّى تَطْلُعَ الْحُمْرَةُ الْمَشْرِقِيَّةُ وَ اسْتِحْبَابِ إِعَادَتِهِمَا بَعْدَهُ لِمَنْ قَدَّمَ قَبْلَهُ وَ نَامَ

إشاره

(٥) ٥١ بَابُ امْتِدَادِ وَقْتِ رَكَعَتِي الْفَجْرِ بَعْدَ طُلُوعِهِ حَتَّى تَطْلُعَ الْحُمْرَةُ الْمَشْرِقِيَّةُ وَ اسْتِحْبَابِ إِعَادَتِهِمَا بَعْدَهُ لِمَنْ قَدَّمَ قَبْلَهُ وَ نَامَ

[رقم الحديث الكلي: ٥١١٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٥١١٥-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ عَنْ أَخِيهِ الْحُسَيْنِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَنِ الرَّحِيلِ لِمَا يُصِدُّ إِلَى الْغَدَاةِ حَتَّى يُشْفِرَ وَ تَطْهَرَ الْحُمْرَةُ وَ لَمْ يَزَكَعْ رَكَعَتِي الْفَجْرِ أَوْ يَزَكِعُهُمَا أَوْ يُؤَخِّرُهُمَا قَالَ يُؤَخِّرُهُمَا قَالَ يُؤَخِّرُهُمَا.

[رقم الحديث الكلي: ٥١١٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥١١٦-٢- (٧) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ عَنْ هِشَامٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ قَالَ تَزَكِعُهُمَا حِينَ تَتْرُكُ الْغَدَاةَ إِنَّهُمَا قَبْلَ الْغَدَاةِ (٨).

ص: ٢٦٦

١- في التهذيب- الركتين اللتين هامش المخطوط.

٢- في التهذيب- احشوها هامش المخطوط.

٣- التهذيب ٢- ١٣٢- ٥١٠، والاستبصار ١- ٢٨٣- ١٠٢٨.

٤- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٢٤ من الباب ١٣ من أبواب أعداد الفرائض، وفي الحديث ٣ من الباب ١٠، وفي الحديث ١٠ و ١٣ من الباب ٣٨ من هذه الأبواب. و يأتي ما يدل عليه في الحديث ٨ و ٩ من الباب ٥١ و في الباب ٥٢ و ٥٣ من هذه الأبواب.

٥- الباب ٥١ فيه ١٠ أحاديث.

٦- التهذيب ٢- ٣٤٠- ١٤٠٩.

٧- التهذيب ٢- ١٣٣- ٥١٤.

٨- لعل المراد حين تقدر على ترك الغداه و تاخيرها و ذلك قبل الفجر أو بعده قبل أن يتضيق وقت الصبح. فتدبر منه قده.

[رقم الحديث الكلى: ٥١١٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥١١٧-٣- (١) وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى حِينَ تُنَوَّرُ الْغَدَاةُ.

[رقم الحديث الكلى: ٥١١٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥١١٨-٤- (٢) وَ عَنْهُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع الرَّجُلُ يَقُومُ وَ قَدْ نَوَّرَ بِالْغَدَاةِ قَالَ فَلْيُصَلِّ السَّجْدَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ ثُمَّ لِيُصَلِّ الْغَدَاةَ.

[رقم الحديث الكلى: ٥١١٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥١١٩-٥- (٣) وَ عَنْهُ عَنِ صَفْوَانَ وَ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع صَلَّيْهُمَا بَعْدَ مَا يَطْلُعُ الْفَجْرُ.

[رقم الحديث الكلى: ٥١٢٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥١٢٠-٦- (٤) وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ سَالِمِ الْبُرَّازِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع صَلَّيْهُمَا بَعْدَ الْفَجْرِ وَ أَقْرَأُ فِيهِمَا فِي الْأُولَى قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ- وَ فِي الثَّانِيَةِ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ.

[رقم الحديث الكلى: ٥١٢١ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥١٢١-٧- (٥) وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانٍ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ مَا بَيْنَكَ وَ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ الضُّوءُ حِذَاءَ رَأْسِكَ فَإِنْ كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأَبْدَأْ بِالْفَجْرِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥١٢٢ - رقم الحديث الباب: ٨]

٥١٢٢-٨- (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنِ حَمَّادِ بْنِ عُمَانَ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع رُبَّمَا صَلَّيْتُهُمَا وَ عَلَيَّ لَيْلٌ فَإِنْ قُمْتُ وَ لَمْ يَطْلُعِ الْفَجْرُ أَعَدْتُهُمَا.

[رقم الحديث الكلى: ٥١٢٣ - رقم الحديث الباب: ٩]

٥١٢٣-٩- (٧) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ صَفْوَانَ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنِ زُرَّارَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع يَقُولُ إِنِّي لَأَصِلُّ صِيْلَمَةَ اللَّيْلِ وَ أَفْرُغُ مِنْ صَلَاتِي وَ

ص: ٢٦٧

- ٢- التهذيب ٢- ١٣٥- ٥٢٥، و الاستبصار ١- ٢٨٥- ١٠٤٢.
- ٣- التهذيب ٢- ١٣٤- ٥٢٣، و الاستبصار ١- ٢٨٤- ١٠٤٠.
- ٤- التهذيب ٢- ١٣٤- ٥٢١، و الاستبصار ١- ٢٨٤- ١٠٣٨.
- ٥- التهذيب ٢- ١٣٤- ٥٢٤، و الاستبصار ١- ٢٨٤- ١٠٤١.
- ٦- التهذيب ٢- ١٣٥- ٥٢٧، و الاستبصار ١- ٢٨٥- ١٠٤٤.
- ٧- التهذيب ٢- ١٣٥- ٥٢٨، و الاستبصار ١- ٢٨٥- ١٠٤٥.

أَصَلَّى الرَّكَعَتَيْنِ فَأَنَامَ مَا شَاءَ اللَّهُ قَبْلَ أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ فَإِنْ اسْتَيْقَظَتْ عِنْدَ الْفَجْرِ أَعَدَّتُهُمَا.

[رقم الحديث الكلى: ٥١٢٤ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٥١٢٤-١٠- (١) وَيَأْسِينَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سَيِّفِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْخَضْرَمِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ فَقُلْتُ مَتَى أُصَلِّي رَكَعَتِي الْفَجْرِ فَقَالَ حِينَ يَغْتَرِضُ الْفَجْرُ وَهُوَ الَّذِي تُسَمِّيهِ الْعَرَبُ الصَّدِيعَ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٣).

٥٢- بَابُ جَوَازِ صَلَاةِ رَكَعَتِي الْفَجْرِ قَبْلَ الْفَجْرِ وَعِنْدَهُ وَبَعْدَهُ

إشاره

(٤) ٥٢ بَابُ جَوَازِ صَلَاةِ رَكَعَتِي الْفَجْرِ قَبْلَ الْفَجْرِ وَعِنْدَهُ وَبَعْدَهُ

[رقم الحديث الكلى: ٥١٢٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٥١٢٥-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع يَقُولُ صَلَّى رَكَعَتِي الْفَجْرِ قَبْلَ الْفَجْرِ وَبَعْدَهُ وَعِنْدَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٥١٢٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥١٢٦-٢- (٦) وَعَنْهُ عَنْ صَيْفُونَ عَنِ الْعَلَمَاءِ وَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ رَكَعَتِي الْفَجْرِ مَتَى أُصَلِّيهِمَا فَقَالَ قَبْلَ الْفَجْرِ وَمَعَهُ وَبَعْدَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٥١٢٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥١٢٧-٣- (٧) وَعَنْهُ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدِينَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ رَكَعَتِي الْفَجْرِ قَالَ صَلَّيْهُمَا

ص: ٢٦٨

١- التهذيب ٢- ١٣٣- ٥١٧.

٢- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٢ من الباب ٥٠ من هذه الأبواب.

٣- يأتي ما يدل عليه في الباب ٥٢ من هذه الأبواب.

٤- الباب ٥٢ فيه ٦ أحاديث.



- ٥- التهذيب ٢- ١٣٣- ٥١٨، و الاستبصار ١- ٢٨٤- ١٠٣٥.
- ٦- التهذيب ٢- ١٣٤- ٥١٩، و الاستبصار ١- ٢٨٤- ١٠٣٦.
- ٧- التهذيب ٢- ١٣٤- ٥٢٢، و الاستبصار ١- ٢٨٤- ١٠٣٩.

قَبْلَ الْفَجْرِ وَمَعَ الْفَجْرِ وَبَعْدَ الْفَجْرِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥١٢٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥١٢٨-٤-(١) وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيَّانٍ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: صَلَّى مَعَهُمَا مَعَ الْفَجْرِ وَقَبْلَهُ وَبَعْدَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٥١٢٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥١٢٩-٥-(٢) وَيَسِينَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلَانَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّكَعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قُبِيلَ الْفَجْرِ قَالَ قَبْلَ (٣) الْفَجْرِ وَمَعَهُ وَبَعْدَهُ قُلْتُ فَمَتَى أَدْعُهَا حَتَّى أَقْضِيَهَا قَالَ إِذَا قَالَ الْمُؤَذِّنُ قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ.

[رقم الحديث الكلي: ٥١٣٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥١٣٠-٦-(٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع صَلَّى رَكَعَتِي الْفَجْرِ قَبْلَ الْفَجْرِ وَعِنْدَهُ وَبَعْدَهُ (٥) - تَقْرَأُ فِي الْأُولَى الْحَمْدَ وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ وَفِي الثَّانِيَةِ الْحَمْدَ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ عُمُومًا وَخُصُوصًا (٦).

٥٣- بَابُ اسْتِحْبَابِ تَفْرِيقِ صَلَاةِ اللَّيْلِ بَعْدَ انْتِصَافِهِ أَرْبَعًا وَأَرْبَعًا وَثَلَاثًا كَالظُّهْرَيْنِ وَالْمَغْرِبِ

اشاره

(٧) ٥٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَفْرِيقِ صَلَاةِ اللَّيْلِ بَعْدَ انْتِصَافِهِ أَرْبَعًا وَأَرْبَعًا وَثَلَاثًا كَالظُّهْرَيْنِ وَالْمَغْرِبِ

[رقم الحديث الكلي: ٥١٣١ - رقم الحديث الباب: ١]

٥١٣١-١-(٨) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ

ص: ٢٦٩

١- التهذيب ٢- ١٣٤- ٥٢٠، والاستبصار ١- ٢٨٤- ١٠٣٧.

٢- التهذيب ٢- ٣٤٠- ١٤٠٨.

٣- في المصدر- قبيل.

٤- الفقيه ١- ٤٩٣- ١٤١٩.

٥- في هامش الأصل عن نسخته- وبعيده.

- ٦- تقدم فى الحديث ٦ من الباب ١٤ من أبواب أعدد الفرائض، وفى الحديث ٦ من الباب ٤٤ و الباب ٥٠ و ٥١ من هذه الأبواب. و يأتى فى الباب ٥٣ من هذه الأبواب و فى الحديث ٢ من الباب ٢ من أبواب القضاء.
- ٧- الباب ٥٣ فيه ٥ أحاديث.
- ٨- التهذيب ٢- ٣٣٤- ١٣٧٧، و أورد قطعه منه فى الحديث ٢ الباب ٢٦ من أبواب الركوع.

الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ وَذَكَرَ صِلَاةَ النَّبِيِّ ص قَالَ كَانَ يُؤْتَى بِطُحُورٍ فَيُخَمَّرُ (١) عِنْدَ رَأْسِهِ وَ يُوضَعُ سِوَاكُهُ تَحْتَ فِرَاشِهِ ثُمَّ يَنَامُ مَا شَاءَ اللَّهُ فَإِذَا اسْتَيْقَظَ جَلَسَ ثُمَّ قَلَّبَ بَصِيرَهُ فِي السَّمَاءِ ثُمَّ تَلَّمَ الْآيَاتِ مِنْ آلِ عِمْرَانَ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ (٢) الْآيَاتِ - ثُمَّ يَسْتَيْتِنُ وَيَتَطَهَّرُ ثُمَّ يَقُومُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَرْكَعُ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ عَلَى قَدْرِ قِرَاءَةٍ [قِرَاءَتِهِ] رُكُوعُهُ وَ سِجُودُهُ عَلَى قَدْرِ رُكُوعِهِ يَرْكَعُ حَتَّى يَقَالَ مَتَى يَرْفَعُ رَأْسَهُ ثُمَّ يَعُودُ إِلَى فِرَاشِهِ فَيَنَامُ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ يَسْتَيْقَظُ فَيَجْلِسُ فَيَتْلُو الْآيَاتِ مِنْ آلِ عِمْرَانَ - وَيَقْلُبُ بَصِيرَهُ فِي السَّمَاءِ ثُمَّ يَسْتَيْتِنُ وَيَتَطَهَّرُ وَيَقُومُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَيُصَلِّي الْأَرْبَعَ رَكَعَاتٍ كَمَا رَكَعَ قَبْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَعُودُ إِلَى فِرَاشِهِ فَيَنَامُ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ يَسْتَيْقَظُ وَيَجْلِسُ وَيَتْلُو الْآيَاتِ مِنْ آلِ عِمْرَانَ - وَيَقْلُبُ بَصِيرَهُ فِي السَّمَاءِ ثُمَّ يَسْتَيْتِنُ وَيَتَطَهَّرُ وَيَقُومُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيُوتِرُ وَيُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥١٣٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥١٣٢-٢- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ إِذَا صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ أَمَرَ بِوَضُوءِهِ وَ سِوَاكِهِ فَوَضِعَ عِنْدَ رَأْسِهِ مُخَمَّرًا فَيَرُقُدُ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ يَقُومُ فَيَسْتَاكُ وَ يَتَوَضَّأُ وَ يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ثُمَّ يَرْقُدُ حَتَّى إِذَا كَانَ فِي وَجْهِ الصُّبْحِ قَامَ فَأَوْتَرَ ثُمَّ صَلَّى الرُّكْعَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ قُلْتُ مَتَى كَانَ يَقُومُ قَالَ بَعْدَ ثُلُثِ اللَّيْلِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥١٣٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥١٣٣-٣- (٤) قَالَ الْكَلْبِيُّ وَ قَالَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ بَعْدَ نِصْفِ اللَّيْلِ.

ص: ٢٧٠

١- التخمير- التغطية، و منه ركو مخمر، أى- مغطى مجمع البحرين خمر ٣- ٢٩٢.

٢- آل عمران ٣- ١٩٠.

٣- الكافي ٣- ٤٤٥- ١٣، و أورده في الحديث ١ من الباب ٦ من أبواب السواك.

٤- الكافي ٣- ٤٤٥- ١٣.

[رقم الحديث الكلي: ٥١٣٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥١٣٤-٤- (١) قَالَ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى يَكُونُ قِيَامُهُ وَ رُكُوعُهُ وَ سُجُودُهُ سَوَاءً وَ يَسْتَاكُ فِي كُلِّ مَرَّةٍ قَامَ مِنْ نَوْمِهِ وَ يَقْرَأُ الْآيَاتِ مِنْ آلِ عِمْرَانَ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ إِلَيَّ قَوْلِهِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٥١٣٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥١٣٥-٥- (٣) وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ ابْنِ بُكَيْرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَا كَانَ يُحْمَدُ الرَّجُلُ أَنْ يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَيُصَلِّيَ صَلَاتَهُ ضَرْبَةً وَاحِدَةً ثُمَّ يَنَامَ وَ يَذْهَبَ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٥).

٥٤- بَابُ اسْتِحْبَابِ تَأْخِيرِ صَلَاةِ اللَّيْلِ إِلَى آخِرِهِ وَ كَوْنِ الْوَتْرِ بَيْنَ الْفَجْرِ

إشاره

(٦) ٥٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَأْخِيرِ صَلَاةِ اللَّيْلِ إِلَى آخِرِهِ وَ كَوْنِ الْوَتْرِ بَيْنَ الْفَجْرِ

[رقم الحديث الكلي: ٥١٣٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٥١٣٦-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ وَ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَفْضَلِ سَاعَاتِ الْوَتْرِ فَقَالَ الْفَجْرُ أَوَّلُ ذَلِكَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ مِثْلَهُ (٨).

[رقم الحديث الكلي: ٥١٣٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥١٣٧-٢- (٩) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي سَارَةَ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع

ص: ٢٧١

١- الكافي ٣- ٤٤٥- ١٣.

٢- آل عمران ٣- ١٩٠- ١٩٤.

٣- الكافي ٣- ٤٤٧- ٢١.

٤- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ١ من الباب ٦ من أبواب السواك.

٥- يأتي ما يدلّ عليه في الحديث ٢ من الباب ٣٥ من أبواب التعقيب.

٦- الباب ٥٤ فيه ٥ أحاديث.

٧- الكافي ٣- ٤٤٨- ٢٣.

٨- التهذيب ٢- ٣٣٦- ١٣٨٨.

٩- الكافي ٣- ٤٤٨- ٢٤، أورده أيضا في الحديث ٥ من الباب ١٦ من هذه الأبواب.

أَيَّ سَاعَةٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يُوتِرُ فَقَالَ عَلَى مِثْلِ مَغِيبِ الشَّمْسِ إِلَى صَلَاةِ الْمَغْرِبِ.

**[رقم الحديث الكلى: ٥١٣٨ - رقم الحديث الباب: ٣]**

٥١٣٨-٣- (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ هَارُونَ عَنْ مُرَازِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ مَتَى أَصَلَّى صَلَاةَ اللَّيْلِ قَالَ صَلَّهَا فِي آخِرِ اللَّيْلِ الْحَدِيثِ.

**[رقم الحديث الكلى: ٥١٣٩ - رقم الحديث الباب: ٤]**

٥١٣٩-٤- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَعْدِ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرَّضَاعَ عَنْ سَاعَاتِ الْوُتْرِ قَالَ أَحَبُّهَا إِلَيَّ الْفَجْرُ الْأَوَّلُ وَ سَأَلْتُهُ عَنْ أَفْضَلِ سَاعَاتِ اللَّيْلِ قَالَ الثُّلُثُ الْبَاقِي الْحَدِيثِ.

**[رقم الحديث الكلى: ٥١٤٠ - رقم الحديث الباب: ٥]**

٥١٤٠-٥- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ مَكِّيِّ الشَّهِيدُ فِي الذُّكْرَى عَنِ ابْنِ أَبِي قُرَّةَ عَنْ زُرَّارَةَ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَنِ الْوُتْرِ أَوَّلَ اللَّيْلِ فَلَمْ يُجِبْهُ فَلَمَّا كَانَ بَيْنَ الصُّبْحَيْنِ خَرَجَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَنَادَى أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ الْوُتْرِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ نَعَمَ سَاعَاتُ الْوُتْرِ هَذِهِ ثُمَّ قَامَ فَأَوْتَرَ.

أَقُولُ: تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ هُنَا (٤) وَ فِي أَعْدَادِ الصَّلَوَاتِ (٥) وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى أَفْضَلِيَّتِهِ نِصْفِ اللَّيْلِ (٦) وَ هُوَ مَحْمُولٌ عَلَى الْأَفْضَلِيَّةِ بِالنَّسْبِ إِلَى التَّقْدِيمِ وَ الْقَضَاءِ أَوْ عَلَى التَّقْيَةِ.

ص: ٢٧٢

١- التهذيب ٢- ٣٣٥- ١٣٨٢، أوردته بتمامه في الحديث ٦ من الباب ٤٥ من هذه الأبواب.

٢- التهذيب ٢- ٣٣٩- ١٤٠١، أورد صدره في الحديث ٢ من الباب ٤٨ من هذه الأبواب.

٣- الذكرى- ١٢٥.

٤- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ٥٣ من هذه الأبواب.

٥- تقدم في الباب ١٣ من أبواب أعداد الصلوات.

٦- تقدم في الباب ٤٣ من هذه الأبواب. و يأتي ما يدل عليه في الحديث ٩ من الباب ٢ من أبواب سجدي الشكر.

اشاره

(١) ٥٥ بَابُ مَا يُعْرَفُ بِهِ انْتِصَافُ اللَّيْلِ

[رقم الحديث الكلي: ٥١٤١ - رقم الحديث الباب: ١]

٥١٤١-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ لَهُ زَوَالُ الشَّمْسِ نَعْرِفُهُ بِالنَّهَارِ فَكَيْفَ لَنَا بِاللَّيْلِ فَقَالَ لِلَّيْلِ زَوَالٌ كَزَوَالِ الشَّمْسِ قَالَ فَبِأَيِّ شَيْءٍ نَعْرِفُهُ قَالَ بِالنُّجُومِ إِذَا انْحَدَرَتْ.

أَقُولُ: الْمُرَادُ النُّجُومُ الَّتِي طَلَعَتْ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَتَغَيَّبَتْ فِي آخِرِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥١٤٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥١٤٢-٢- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْحُسَيْنِ عَنِ أَحْمَدَ الْقُرَوِيِّ عَنْ أَبَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: دُلُّوكُ الشَّمْسِ زَوَالُهَا وَغَسَقُ اللَّيْلِ بِمَنْزِلِهِ الزَّوَالِ مِنَ النَّهَارِ.

٥٦- بَابُ اسْتِحْبَابِ قَضَاءِ صَلَاةِ اللَّيْلِ بَعْدَ الصُّبْحِ أَوْ بَعْدَ الْعَصْرِ

اشاره

(٤) ٥٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ قَضَاءِ صَلَاةِ اللَّيْلِ بَعْدَ الصُّبْحِ أَوْ بَعْدَ الْعَصْرِ

[رقم الحديث الكلي: ٥١٤٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٥١٤٣-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الزِّيَّاتِ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الْأَوَّلَ عَنِ قَضَاءِ صَلَاةِ اللَّيْلِ بَعْدَ الْفَجْرِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ فَقَالَ نَعَمْ وَبَعْدَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ فَهُوَ مِنْ سِرِّ آلِ مُحَمَّدٍ الْمُخْرُوجِينَ.

ص: ٢٧٣

١- الباب ٥٥ فيه حديثان.

٢- الفقيه ١- ٢٢٧- ٦٧٨.

٣- مستطرفات السرائر- ٩٤- ٧.

٤- الباب ٥٦ فيه ٣ أحاديث.



٥- التهذيب ٢- ١٧٣- ٦٨٩، و الاستبصار ١- ٢٩٠- ١٠٦٠. تقدم أيضا في الحديث ١٤ من الباب ٣٩ من هذه الأبواب.

[رقم الحديث الكلى: ٥١٤٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥١٤٤-٢- (١) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ زُرْعَةَ عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَجِلْتُ فِدَاكَ تَفُوتُنِي صَلَاةَ اللَّيْلِ فَأَصَلِّيَ الْفَجْرَ فَلِي أَنْ أُصَلِّيَ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ مَا فَاتَنِي مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَأَنَا فِي مُصَلَّائِي قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ قَالَ نَعَمْ وَ لَكِنْ لَا تُعَلِّمَ بِهِ أَهْلَكَ فَيَتَّخِذُونَهُ سُنَّةً.

أقول: الظاهر أن المراد مزجوجيه التترك اكتفاء بالقضاء.

[رقم الحديث الكلى: ٥١٤٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥١٤٥-٣- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع قَضَاءُ صَلَاةِ اللَّيْلِ بَعْدَ الْعَدَاةِ وَ بَعْدَ الْعَصِيرِ مِنْ سِرِّ آلِ مُحَمَّدٍ الْمُخْرُونَ.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى اسْتِحْبَابِ الْقَضَاءِ وَ عَلَى جَوَازِهِ فِي كُلِّ وَقْتٍ (٣).

٥٧- بَابُ اسْتِحْبَابِ تَعْجِيلِ قَضَاءِ مَا فَاتَ نَهَارًا وَ لَوْ بِاللَّيْلِ وَ كَذَا مَا فَاتَ لَيْلًا وَ جَوَازِ الْمُوَافَقَةِ بَيْنَ وَقْتِ الْقَضَاءِ وَ الْأَدَاءِ

إشارة

(٤) ٥٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَعْجِيلِ قَضَاءِ مَا فَاتَ نَهَارًا وَ لَوْ بِاللَّيْلِ وَ كَذَا مَا فَاتَ لَيْلًا وَ جَوَازِ الْمُوَافَقَةِ بَيْنَ وَقْتِ الْقَضَاءِ وَ الْأَدَاءِ

[رقم الحديث الكلى: ٥١٤٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٥١٤٦-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدِيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ صَلَّى بِغَيْرِ طَهْوَرٍ أَوْ نَسِيَ صَلَوَاتٍ لَمْ يُصَلِّهَا أَوْ نَامَ عَنْهَا فَقَالَ يَقْضِيهَا إِذَا ذَكَرَهَا فِي أَيِّ سَاعَةٍ ذَكَرَهَا مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ الْحَدِيثُ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ (٦)

ص: ٢٧٤

١- التهذيب ٢- ٢٧٢- ١٠٨٥، أوردته أيضا في الحديث ١٥ من الباب ٣٩ من هذه الأبواب.

٢- الفقيه ١- ٤٩٧- ١٤٢٦.

٣- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ٣٩ و في الباب ٤٨ من هذه الأبواب، و يأتي ما يدل عليه في الباب ٥٧ من هذه الأبواب.

٤- الباب ٥٧ فيه ١٦ حديثا.

٥- التهذيب ٢- ٢٦٦- ١٠٥٩، و أورد قطعه منه في الحديث ٣ من الباب ٦١ من هذه الأبواب.



وَ يَسْنَدُهُ عَنِ الطَّاطِرِيِّ عَنِ ابْنِ زِيَادٍ عَنِ زُرَّارَةَ وَ غَيْرِهِ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عٍ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٥١٤٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥١٤٧-٢- (٢) وَ يَسْنَدُهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ مَنْصُورِ بْنِ يُوسُفَ عَنِ عَبْسَةَ الْعَابِدِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ هُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَ النَّهَارَ خِلْفَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذْكُرَ أَوْ أَرَادَ شُكُوراً (٣)- قَالَ قَضَاءُ صَلَاةِ اللَّيْلِ بِالنَّهَارِ وَ صَلَاةِ النَّهَارِ بِاللَّيْلِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥١٤٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥١٤٨-٣- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَسْنَدُهُ عَنِ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْعِجَلِيِّ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَ أَنَّهُ قَالَ: أَفْضَلُ قَضَاءِ صَلَاةِ اللَّيْلِ فِي السَّاعَةِ الَّتِي فَاتَتْكَ آخِرَ اللَّيْلِ وَ لَيْسَ بِأَسْ أَنْ تَقْضِيَهَا بِالنَّهَارِ وَ قَبْلَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى مَنْ ذَكَرَ آخِرَ اللَّيْلِ أَوْ عَلَى النَّبِيِّ.

[رقم الحديث الكلي: ٥١٤٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥١٤٩-٤- (٥) قَالَ وَ قَالَ الصَّادِقُ ع كُلُّ مَا فَاتَكَ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ فَافْضِهِ بِالنَّهَارِ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى وَ هُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَ النَّهَارَ خِلْفَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذْكُرَ أَوْ أَرَادَ شُكُوراً (٦)- يَعْنِي أَنْ يَقْضِيَ الرَّجُلُ مَا فَاتَهُ بِاللَّيْلِ بِالنَّهَارِ وَ مَا فَاتَهُ بِالنَّهَارِ بِاللَّيْلِ - وَ أَفْضِ مَا فَاتَكَ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ أَى وَ قَتِ شَيْءٌ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ مَا لَمْ يَكُنْ وَقْتُ فَرِيضِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥١٥٠ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥١٥٠-٥- (٧) قَالَ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ اللَّهَ لَيُبَاهِي مَلَائِكَتَهُ بِالْعَبْدِ يَقْضِي صَلَاةَ اللَّيْلِ بِالنَّهَارِ فَيَقُولُ يَا مَلَائِكَتِي انظُرُوا إِلَيَّ

ص: ٢٧٥

١- التهذيب ٢- ١٧١- ٦٨١، و الاستبصار ١- ٢٨٦- ١٠٤٦.

٢- التهذيب ٢- ٢٧٥- ١٠٩٣.

٣- الفرقان ٢٥- ٦٢.

٤- الفقيه ١- ٤٩٨- ١٤٢٩.

٥- الفقيه ١- ٤٩٦- ١٤٢٥.

٦- الفرقان ٢٥- ٦٢.

٧- الفقيه ١- ٤٩٨- ١٤٢٨، أوردته أيضا في الحديث ٣ من الباب ١٨ من أبواب أعداد الفرائض.

عَبْدِي يَقْضِي مَا لَمْ أَفْتَرِضْهُ عَلَيْهِ أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٥١٥١ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥١٥١-٦- (١) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ أَقْضِ مَا فَاتَكَ مِنْ صَلَاةِ النَّهَارِ بِالنَّهَارِ وَ مَا فَاتَكَ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ بِاللَّيْلِ قُلْتُ أَقْضِي وَتُرَيْنِ فِي لَيْلِهِ قَالَ نَعَمْ أَقْضِ وَتُرَا أَبَدًا.

[رقم الحديث الكلي: ٥١٥٢ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥١٥٢-٧- (٢) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ الْجُعْفِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَ أَفْضَلُ قِضَاءِ النَّوَافِلِ قِضَاءُ صِيَامِ اللَّيْلِ بِاللَّيْلِ وَ صِيَامِ النَّهَارِ بِالنَّهَارِ قُلْتُ وَ يَكُونُ وَتُرَانِ فِي لَيْلِهِ قَالَ لَا قُلْتُ وَ لِمَ تَأْمُرْنِي أَنْ أُوتِرَ وَتُرَيْنِ فِي لَيْلِهِ فَقَالَ عَ أَحَدُهُمَا قِضَاءً.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ أَبَانَ (٣)

وَ رَوَاهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٤)

وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٥١٥٣ - رقم الحديث الباب: ٨]

٥١٥٣-٨- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنِ الْحَسَنِ يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَ كَانَ إِذَا فَاتَهُ شَيْءٌ مِنَ اللَّيْلِ قَضَاهُ بِالنَّهَارِ وَ إِذَا فَاتَهُ شَيْءٌ مِنَ النَّهَارِ قَضَاهُ مِنَ اللَّيْلِ قَضَاهُ مِنَ الْعِدِّ أَوْ فِي الْجُمُعَةِ أَوْ فِي الشَّهْرِ وَ كَانَ إِذَا اجْتَمَعَتْ عَلَيْهِ الْأَشْيَاءُ قَضَاهَا فِي سَبْعَانَ حَتَّى يَكْمُلَ لَهُ عَمَلُ السَّنَةِ كُلِّهَا كَامِلَةً.

ص: ٢٧٦

١- الكافي ٣- ٤٥١- ٣، و التهذيب ٢- ١٦٢- ٦٣٧، و أورده في الحديث ٣ من الباب ١٠ من أبواب قضاء الصلوات.

٢- الكافي ٣- ٤٥٢- ٥، و أورده في الحديث ١ من الباب ٤٢ من أبواب الصلوات المندوبة.

٣- التهذيب ٢- ١٦٣- ٦٤٣.

٤- التهذيب ٢- ١٦٣- ٦٣٨.

٥- التهذيب ٢- ١٦٤- ٦٤٤.

[رقم الحديث الكلى: ٥١٥٤ - رقم الحديث الباب: ٩]

٥١٥٤ - ٩ - (١) وَ عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ قَوِيَّتَ فَأَقْضِ صِيْلَمَاءَ النَّهَارِ بِاللَّيْلِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥١٥٥ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٥١٥٥ - ١٠ - (٢) وَ بِالْإِسْنَادِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ فَاتَكَ شَيْءٌ مِنْ تَطَوُّعِ اللَّيْلِ وَ النَّهَارِ فَأَقْضِهِ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ وَ بَعْدَ الظُّهْرِ عِنْدَ الْعَصْرِ وَ بَعْدَ الْمَغْرَبِ وَ بَعْدَ الْعَتَمَةِ وَ مِنْ آخِرِ السَّحْرِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥١٥٦ - رقم الحديث الباب: ١١]

٥١٥٦ - ١١ - (٣) وَ عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع عَنْ قَضَاءِ صِيْلَمَاءِ اللَّيْلِ قَالَ أَقْضِهَا فِي وَقْتِهَا الَّتِي صَلَّيْتَ فِيهَا فَقَالَ قُلْتُ: يَكُونُ وَتُرَانِ فِي لَيْلِهِ قَالَ لَيْسَ هُوَ وَتُرَانِ فِي لَيْلِهِ أَحَدُهُمَا لِمَا فَاتَكَ.

[رقم الحديث الكلى: ٥١٥٧ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٥١٥٧ - ١٢ - (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ فَضَالَةَ وَ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: أَقْضِ صَلَاةَ النَّهَارِ أَيَّ سَاعَةٍ شِئْتَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ كُلِّ ذَلِكَ سَوَاءً.

[رقم الحديث الكلى: ٥١٥٨ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٥١٥٨ - ١٣ - (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ صَيْفَوَانَ عَنِ ذَرِيحٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَاتَتْنِي صَلَاةُ اللَّيْلِ فِي السَّفَرِ أَفَأَقْضِيهَا بِالنَّهَارِ فَقَالَ نَعَمْ إِنَّ أَطَقْتَ ذَلِكَ.

ص: ٢٧٧

١- التهذيب ٢- ١٦٣ - ٦٤١.

٢- التهذيب ٢- ١٦٣ - ٦٤٢.

٣- التهذيب ٢- ١٦٤ - ٦٤٥.

٤- التهذيب ٢- ١٧٣ - ٦٩١.

٥- التهذيب ٣- ٢٢٩ - ٥٩٠.

٥١٥٩-١٤- (١) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَيْدٍ عَنْ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَنَامُ عَنِ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَ هُوَ فِي سَفَرٍ كَيْفَ يَصْنَعُ أَوْ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَقْضِيَ بِالنَّهَارِ قَالَ لَا يَقْضِي صَلَاةَ نَافِلَةٍ وَ لَا فَرِيضَةَ بِالنَّهَارِ وَ لَا يَجُوزُ لَهُ وَ لَا يَتَّبِعُ لَهُ وَ لَكِنْ يُؤَخِّرُهَا فَيَقْضِيهَا بِاللَّيْلِ.

قَالَ الشَّيْخُ هَذَا خَيْرٌ شَأْنٌ لَمَّا تَعَارَضَ بِهِ الْأَخْبَارُ الْمُطَابِقَةُ لِظَاهِرِ الْقُرْآنِ أَقُولُ: هَذَا مَخْصُوصٌ بِالسَّفَرِ فَيُمْكِنُ حَمْلُهُ عَلَى مَرْجُوحِيهِ الْقَضَاءِ نَهَارًا لِكَثْرَةِ الشَّوْاعِلِ لِلْبَالِ وَ قَلَّةِ التَّوَجُّهِ وَ الْإِقْبَالِ أَوْ عَلَى الصَّلَاةِ عَلَى الرَّاحِلَةِ.

٥١٦٠-١٥- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ مَكِّيٍّ الشَّهِيدُ فِي الذِّكْرَى قَالَ رَوَى ابْنُ أَبِي قُرَّةٍ بِإِسْنَادِهِ إِلَى إِسْحَاقَ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: لَقِيتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع بِالْقَادِسِيَّةِ - عِنْدَ قُدُومِهِ عَلَى أَبِي الْعَبَّاسِ - فَأَقْبَلَ حَتَّى انْتَهَيْتَنَا إِلَى طَرَانَابَادَ (٣) - فَإِذَا نَحْنُ بِرَجُلٍ عَلَى سَاقِيهِ يُصَيِّلُنِي وَ ذَلِكَ ارْتِفَاعَ النَّهَارِ فَوَقَفَ عَلَيْهِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع - وَ قَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ أَيُّ شَيْءٍ تَصَلَّى فَقَالَ صَلَاةَ اللَّيْلِ فَاتَّيَنِي أَقْضِيهَا بِالنَّهَارِ فَقَالَ يَا مُعْتَبِرُ حُطَّ رَحْلُكَ حَتَّى تَتَغَدَّى مَعَ الَّذِي يَقْضِي صَلَاةَ اللَّيْلِ فَقُلْتُ جُعِلَتْ فِدَاكَ تَرَوِي فِيهِ شَيْئًا فَقَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ آبَائِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص - إِنَّ اللَّهَ يُبَاهِي بِالْعَبْدِ يَقْضِي صَلَاةَ اللَّيْلِ بِالنَّهَارِ يَقُولُ يَا مَلَأَكْتَنِي أَنْظُرُوا إِلَيَّ

ص: ٢٧٨

- ١- التهذيب ٢- ٢٧٢- ١٠٨١، والاستبصار ١- ٢٨٩- ١٠٥٧، أوردته أيضا في الحديث ٦ من الباب ٢ من أبواب قضاء الصلوات.
- ٢- الذكري- ١٣٧.
- ٣- طراناباد- كذا و الصواب طيزناباد- موضع بين الكوفة و القادسيه على حافة الطريق على جاده الحاج، و بينها و بين القادسيه ميل و فيها مزارع ... معجم البلدان ٤- ٥٤.

عَبْدِي كَيْفَ يَقْضِي مَا لَمْ أَفْتَرِضْهُ عَلَيْهِ أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٥١٦١ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٥١٦١-١٦- (١) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ جَمِيلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ لَهُ رَجُلٌ رَبِّمَا فَاتَتْنِي صِيَامَةُ اللَّيْلِ الشَّهْرِ وَالشَّهْرَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ فَأَقْضَيْتُهَا بِالنَّهَارِ أَوْ يَجُوزُ ذَلِكَ قَالَ قَرَأَهُ عَيْنٌ لَكَ وَاللَّهِ ثَلَاثًا إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خَلْفَهُ (٢) الْآيَةَ فَهُوَ قَضَاءُ صَلَاةِ النَّهَارِ بِاللَّيْلِ وَقَضَاءُ صَلَاةِ اللَّيْلِ بِالنَّهَارِ وَهُوَ مِنْ سِرِّ آلِ مُحَمَّدٍ الْمَكُونِ. أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٤).

٥٨- بَابُ وَجُوبِ الْعِلْمِ بِدُخُولِ الْوَقْتِ

إشاره

(٥) ٥٨ بَابُ وَجُوبِ الْعِلْمِ بِدُخُولِ الْوَقْتِ

[رقم الحديث الكلي: ٥١٦٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٥١٦٢-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ نَوَادِرِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ الْبَزْزَنْطِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَجَلَانَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ إِذَا كُنْتَ شَاكًّا فِي الزَّوَالِ فَصَلِّ رَكَعَيْنِ فَإِذَا اسْتَيْقَنَتْ أَنَّهَا قَدْ زَالَتْ بَدَأْتَ بِالْفَرِيضَةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥١٦٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥١٦٣-٢- (٧) عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَوْسَوِيُّ الْمُرْتَضَى فِي رِسَالَةِ الْمُحْكَمِ وَالْمُتَشَابِهِ

ص: ٢٧٩

- ١- تفسير القمّي ٢- ١١٦.
- ٢- الفرقان ٢٥- ٦٢.
- ٣- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ١٨ و ٢٢ و ٢٦ من أعداد الفرائض و في الحديث ١٠ و ١٢ من الباب ٣ من هذه الأبواب و في الحديث ٢ من الباب ٤٧ من هذه الأبواب.
- ٤- يأتي ما يدل عليه في الباب ٦١ و في الحديث ١ من الباب ١٦ من أبواب القبله راجع الباب ١٠ من أبواب قضاء الصلوات.
- ٥- الباب ٥٨ فيه ٤ أحاديث.
- ٦- مستطرفات السرائر - ٣٠- ٢٢، أخرجه عن التهذيب و الكافي في الحديث ١٠ من الباب ٨ و في الحديث ١١ من الباب ١١ من أبواب صلاة الجمعة.
- ٧- رساله المحكم و المتشابه - ٢١.



نَقَلًا مِنْ تَفْسِيرِ النُّعْمَانِيِّ بِإِسْنَادِهِ الْآتِي عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا حَجَبَ عَنْ عِيَادِهِ عَيْنَ الشَّمْسِ الَّتِي جَعَلَهَا دَلِيلًا عَلَى أَوْقَاتِ الصَّلَوَاتِ فَمَوَّسَعَ عَلَيْهِمْ تَأْخِيرَ الصَّلَوَاتِ (١) لِيَتَبَيَّنَ لَهُمْ (٢) الْوَقْتُ بِظُهُورِهَا وَ يَسْتَيْقِنُوا أَنَّهَا قَدْ زَالَتْ.

[رقم الحديث الكلي: ٥١٦٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥١٦٤-٣- (٣) وَقَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: الْفَجْرُ هُوَ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ الْمُعْتَرِضُ فَلَا تُصَلِّ فِي سَفَرٍ وَلَا حَضْرٍ حَتَّى تَتَبَيَّنَهُ فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ لَمْ يَجْعَلْ خَلْقَهُ فِي شُبْهَةٍ مِنْ هَذَا فَقَالَ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٥١٦٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥١٦٥-٤- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ مَكِّيٍّ الشَّهِيدُ فِي الذِّكْرَى عَنِ ابْنِ أَبِي قُرَّةٍ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى ع فِي الرَّجْلِ يَسْمَعُ الْأَذَانَ فَيَصَلِّي الْفَجْرَ وَلَا يَدْرِي أَطْلَعَ أَمْ لَا غَيْرَ أَنَّهُ يَظُنُّ لِمَكَانِ الْأَذَانِ أَنَّهُ طَلَعَ قَالَ لَا يُجْزِيهِ حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّهُ قَدْ طَلَعَ.

وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ (٦)

أَقُولُ: هَذَا لَا يَنَافِي مَا يَأْتِي مِنْ جَوَازِ الْإِعْتِمَادِ عَلَى الْأَذَانِ لِأَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى عَدَمِ عَدَالَةِ الْمُؤَذِّنِ أَوْ مَخْصُوصٍ بِالصُّبْحِ لِشَرْعِيَّةِ الْأَذَانِ قَبْلَ الْفَجْرِ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ وَ قَدْ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى الْمَقْصُودِ (٧) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٨).

ص: ٢٨٠

- ١- في المصدر- الوقت.
- ٢- لهم- ليس في المصدر.
- ٣- قد تقدم في الحديث ٤ من الباب ٢٧ من أبواب المواقيت.
- ٤- البقره ٢- ١٨٧.
- ٥- الذكري- ١٢٩.
- ٦- مسائل على بن جعفر- ١٦١- ٢٤٩.
- ٧- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ١٣ من هذه الأبواب.
- ٨- يأتي ما يدل عليه في الحديث ١ من الباب الآتي و في الحديث ١٧ و ١٨ من الباب ٨ من أبواب صلاه الجمعه و في الحديث ٢ من الباب ٧٥ من أبواب الجماعه.

(١) ٥٩ بَابُ جَوَازِ التَّغْوِيلِ فِي الْوَقْتِ عَلَى خَيْرِ الثَّقَةِ وَ عَلَى أَدَانِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٥١٦٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٥١٦٦-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَاسِنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ أَبِيَانَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي رَجُلٍ صَلَّى الْغَدَاةَ بِلَيْلٍ غَزَهُ مِنْ ذَلِكَ الْقَمَرِ وَ نَامَ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَأَخْبَرَ أَنَّهُ صَلَّى بِلَيْلٍ قَالَ يُعِيدُ صَلَاتَهُ. وَ رَوَاهُ الْكَلِينِيُّ كَمَا مَرَّ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٥١٦٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥١٦٧-٢- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ (أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقَزْوِينِيِّ) (٥) عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى الْفَضْلِ بْنِ الرَّبِيعِ - وَ هُوَ حَيْالِسٌ عَلَى سِدِّحٍ فَقَالَ لِي اذْنُ مِنِّي (٦) فَدَنَوْتُ مِنْهُ (٧) حَتَّى حَيَّأْتُهُ ثُمَّ قَالَ لِي أَشْرَفْ إِلَى الْبَيْتِ فِي الدَّارِ فَأَشْرَفْتُ فَقَالَ لِي (٨) مَا تَرَى فِي الْبَيْتِ قُلْتُ ثَوْبًا مَطْرُوحًا فَقَالَ انْظُرْ حَسِينًا فَتَأَمَّلْتُهُ وَ نَظَرْتُ فَتَيَقَّنْتُ فَقُلْتُ رَجُلٌ سَاجِدٌ إِلَى أَنْ قَالَ فَقَالَ هَذَا أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ ع - إِنِّي أَتَفَقَّدُهُ اللَّيْلَ وَ النَّهَارَ فَلَمْ (٩) أَجِدْهُ فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ إِلَّا عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي أَخْبَرَكَ بِهَا إِنَّهُ

ص: ٢٨١

١- الباب ٥٩ فيه حديثان.

٢- التهذيب ٢- ٢٥٤- ١٠٠٨.

٣- رواه الكليني كما مر في الحديث ٥ من الباب ١٣ و رواه الشيخ هاهنا بإسناده عن الكليني.

٤- عيون أخبار الرضا عليه السلام ١- ١٠٦- ١٠.

٥- ورد في المصدر- حمد بن عبد الله الغروي و في هامش المخطوط، عن نسخه- أحمد بن عبد الله القروي.

٦- كلمه مني: ليس في المصدر.

٧- كلمه منه: ليس في المصدر.

٨- كلمه لي: ليس في المصدر.

٩- في المصدر- فلا.

يُصَلِّي الْفَجْرَ فَيَعْقُبُ سَاعَهُ فِي دُبْرِ صَلَاتِهِ إِلَى أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَةً فَلَا يَزَالُ سَاجِدًا حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ وَقَدْ وَكَلَ مَنْ يَتَرَصَّدُ لَهُ الزَّوَالَ فَلَسْتُ أَدْرِي مَتَى يَقُولُ الْغُلَامُ قَدْ زَالَتِ الشَّمْسُ إِذْ وَثَبَ فَيَبْتَدِئُ الصَّلَاةَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُحْدِثَ وَضُوءًا (١) فَأَعْلَمُ أَنَّهُ لَمْ يَنْمَ فِي سِجُودِهِ وَلَا أَغْفَى وَلَا يَزَالُ إِلَى أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ فَإِذَا صَلَّى الْعَصْرَ سَجَدَ سَجْدَةً فَلَا يَزَالُ سَاجِدًا إِلَى أَنْ تَغِيْبَ الشَّمْسُ فَإِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ وَثَبَ مِنْ سِجْدَتِهِ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُحْدِثَ حَدَثًا وَلَا يَزَالُ فِي صَلَاتِهِ وَتَعْقِيْبِهِ إِلَى أَنْ يُصَلِّيَ الْعَتَمَةَ فَإِذَا صَلَّى الْعَتَمَةَ أَفْطَرَ عَلَى شِدْوَاءٍ يُؤْتَى بِهِ ثُمَّ يُحِدُّ الْوُضُوءَ ثُمَّ يَسْجُدُ ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيَنَامُ نَوْمَهُ خَفِيفَةً ثُمَّ يَقُومُ فَيَحِدُّ الْوُضُوءَ ثُمَّ يَقُومُ فَلَمَّا يَزَالُ يُصَلِّي فِي جَوْفِ اللَّيْلِ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ فَلَسْتُ أَدْرِي مَتَى يَقُولُ الْغُلَامُ إِنَّ الْفَجْرَ قَدْ طَلَعَ إِذْ وَثَبَ هُوَ لِصَلَاةِ الْفَجْرِ فَهَذَا دَأْبُهُ مِنْذُ حَوْلِ إِلَيَّ الْحَدِيثِ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى جَوَازِ الْإِعْتِمَادِ عَلَى أَذَانِ الثَّقَةِ (٢) وَتَقَدَّمَ مَا ظَاهَرَهُ الْمُنَافَاهُ وَبَيَّنَّا وَجْهَهُ (٣).

**٦٠- بَابُ أَنْ مَنْ شَكَّ قَبْلَ خُرُوجِ الْوَقْتِ فِي أَنَّهُ صَلَّى أَمْ لَا وَجَبَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَإِنْ شَكَّ بَعْدَ خُرُوجِهِ لَمْ يَجِبْ إِلَّا أَنْ يَتَيَقَّنَ وَكَذَا الشَّكُّ فِي الْأُولَى بَعْدَ أَنْ يُصَلِّيَ الْفَرِيضَةَ الثَّانِيَةَ**

**إشاره**

(٤) ٦٠ بَابُ أَنْ مَنْ شَكَّ قَبْلَ خُرُوجِ الْوَقْتِ فِي أَنَّهُ صَلَّى أَمْ لَا وَجَبَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَإِنْ شَكَّ بَعْدَ خُرُوجِهِ لَمْ يَجِبْ إِلَّا أَنْ يَتَيَقَّنَ وَكَذَا الشَّكُّ فِي الْأُولَى بَعْدَ أَنْ يُصَلِّيَ الْفَرِيضَةَ الثَّانِيَةَ

**[رقم الحديث الكلي: ٥١٦٨ - رقم الحديث الباب: ١]**

٥١٦٨-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَيْنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ وَ الْفَضْلِ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ

ص: ٢٨٢

١- وضوءا- ليس في المصدر.

٢- يأتي في الباب ٣ من أبواب الأذان.

٣- تقدم في الحديث ٤ من الباب ٥٨ من هذه الأبواب.

٤- الباب ٦٠ فيه حديثان.

٥- الكافي ٣- ٢٩٤- ١٠، تقدم صدره في الحديث ٤ من الباب ٧ من هذه الأبواب.

فِي حَدِيثٍ قَالَ: مَتَى اسْتَيْقَنْتَ أَوْ شَكَّكَ فِي وَقْتِ فَرِيضِهِ أَنْتَ لَمْ تُصَلِّهَا أَوْ فِي وَقْتِ فَوْتِهَا أَنْتَ لَمْ تُصَلِّهَا صَلَّيْتَهَا وَإِنْ شَكَّكَ بَعْدَ مَا خَرَجَ وَقْتُ الْقَوْتِ وَقَدْ دَخَلَ حَائِلٌ فَلَا إِعَادَةَ عَلَيْكَ مِنْ شَكِّ حَتَّى تَسْتَيْقِنَ فَإِنْ اسْتَيْقَنْتَ فَعَلَيْكَ أَنْ تُصَلِّيَ لَهَا فِي أَىِّ حَالِهِ [\(١\)](#) كُنْتُ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ [\(٢\)](#).

### [رقم الحديث الكلى: ٥١٦٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥١٦٩-٢- [\(٣\)](#) مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ حَرِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: إِذَا جَاءَ يَقِينُ بَعْدَ حَائِلٍ قَضَاءٌ وَمَضَى عَلَى الْيَقِينِ وَيَقْضَى الْحَائِلُ وَالشَّكُّ جَمِيعًا فَإِنْ شَكَّ فِي الظُّهْرِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَنْ يُصَلِّيَ العَصْرَ قَضَاهَا وَإِنْ دَخَلَهُ الشَّكُّ بَعْدَ أَنْ يُصَلِّيَ العَصْرَ فَقَدْ مَضَتْ إِلَّا أَنْ يَسْتَيْقِنَ لِأَنَّ العَصْرَ حَائِلٌ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الظُّهْرِ فَلَا يَدْعُ الْحَائِلَ لِمَا كَانَ مِنَ الشَّكِّ إِلَّا بِيَقِينٍ.

### ٦١- بَابُ جَوَازِ التَّطَوُّعِ بِالنَّافِلَةِ أَدَاءً وَقَضَاءً لِمَنْ عَلَيْهِ فَرِيضَةٌ وَاسْتِحْبَابِ الْإِتِّدَاءِ بِالْفَرِيضَةِ

إشاره

[\(٤\)](#) ٦١ بَابُ جَوَازِ التَّطَوُّعِ بِالنَّافِلَةِ أَدَاءً وَقَضَاءً لِمَنْ عَلَيْهِ فَرِيضَةٌ وَاسْتِحْبَابِ الْإِتِّدَاءِ بِالْفَرِيضَةِ

### [رقم الحديث الكلى: ٥١٧٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٥١٧٠-١- [\(٥\)](#) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَقَدَ فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ حَتَّى آذَاهُ حُرُّ الشَّمْسِ ثُمَّ اسْتَيْقِظَ فَعَادَ نَادِيَهُ سَاعَةً وَرَكَعَ رَكَعَيْنِ ثُمَّ صَلَّى الصُّبْحَ وَقَالَ يَا بَلَالُ مَا لَكَ فَقَالَ بَلَالُ أَرْقَدَنِي الَّذِي أَرْقَدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ - قَالَ وَكَرِهَ الْمُقَامَ وَقَالَ نِمْتُمْ بِوَادِي الشَّيْطَانِ.

ص: ٢٨٣

١- كتب المصنّف حال فوق كلمه حاله و هي كذلك في المصدرين.

٢- التهذيب ٢- ٢٧٦- ١٠٩٨.

٣- السرائر- ٤٨٠.

٤- الباب ٦١ فيه ٩ أحاديث.

٥- التهذيب ٢- ٢٦٥- ١٠٥٨، والاستبصار ١- ٢٨٦- ١٠٤٩.

[رقم الحديث الكلى: ٥١٧١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥١٧١-٢- (١) وَ عَنْهُ عَنْ فَصَّالَةَ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ نَامَ عَنِ الْغَدَاةِ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ يُصَلِّي الْغَدَاةَ.

[رقم الحديث الكلى: ٥١٧٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥١٧٢-٣- (٢) وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ صَلَّى بِغَيْرِ طَهْوَرٍ أَوْ نَسَى صَلَاةً لَمْ يُصَلِّهَا أَوْ نَامَ عَنْهَا قَالَ يَقْضِيهَا إِذَا ذَكَرَهَا فِي أَيِّ سَاعَةٍ ذَكَرَهَا إِلَى أَنْ قَالَ وَ لَا يَتَطَوَّعُ بِرَكَعِهِ حَتَّى يَقْضِيَ الْفَرِيضَةَ (٣).

وَ رَوَاهُ الْكُلَيْنِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ (٤).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلى: ٥١٧٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥١٧٣-٤- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ صِهْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ الرَّجُلِ يَنَامُ عَنِ الْغَدَاةِ حَتَّى تَبْرُغَ (٧) الشَّمْسُ أَوْ يُصَلِّي حِينَ يَسْتَيْقِظُ أَوْ يَنْتَظِرُ حَتَّى تَبْسِطَ الشَّمْسُ فَقَالَ يُصَلِّي حِينَ يَسْتَيْقِظُ قُلْتُ يُوتِرُ أَوْ يُصَلِّي الرَّكَعَتَيْنِ قَالَ بَلْ يَبْدَأُ بِالْفَرِيضَةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥١٧٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥١٧٤-٥- (٨) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقٍ عَنْ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لِكُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ لَهَا نَافِلَةٌ رَكَعَتَيْنِ إِلَّا الْعَصْرَ فَإِنَّهُ يُقَدَّمُ نَافِلَتُهَا

ص: ٢٨٤

١- التهذيب ٢- ٢٦٥- ١٠٥٧، و الاستبصار ١- ٢٨٦- ١٠٤٨.

٢- التهذيب ٢- ٢٦٦- ١٠٥٩، و الاستبصار ١- ٢٨٦- ١٠٤٦.

٣- اضافة في التهذيب - كلها.

٤- الكافي ٣- ٢٩٢- ٣.

٥- التهذيب ٢- ١٧٢- ٦٨٥.

٦- التهذيب ٢- ٢٦٥- ١٠٥٦، و الاستبصار ١- ٢٨٦- ١٠٤٧.

٧- بزغت الشمس بزغا و بزوغا أشرقت، أو البروغ ابتداء الطلوع. هامش المخطوط نقلا عن القاموس المحيط ٣- ١٠٦.

٨- التهذيب ٢- ٢٧٣- ١٠٨٦، و أورده أيضا في الحديث ٤ من الباب ٢ من أبواب قضاء الصلوات، و ذيله تقدم في الحديث ١

من الباب ٤٠ من هذه الأبواب.

فِيصَةِ يَرَانِ قَبْلِهَا وَ هِيَ الرَّكْعَتَانِ اللَّتَانِ تَمَّتْ بِهِمَا الثَّمَانِي بَعْدَ الظُّهْرِ فَإِذَا أُرِدْتَ أَنْ تَقْضِيَ شَيْئًا مِنَ الصَّلَاةِ مَكْتُوبَةً أَوْ غَيْرَهَا فَلَا تُصَلِّ شَيْئًا حَتَّى تَبْدَأَ فَتُصَلِّيَ قَبْلَ الْفَرِيضَةِ الَّتِي حَضَرْتَ رَكْعَتَيْنِ نَافِلَةً لَهَا ثُمَّ أَقْضِ مَا شِئْتَ الْحَدِيثَ (١).

### [رقم الحديث الكلى: ٥١٧٥ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥١٧٥-٦- (٢) وَ رَوَى الشَّهِيدُ فِي الذُّكْرَى بِسَيِّدِهِ الصَّحِيحَ (٣) عَنِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا دَخَلَ وَقْتُ صِيَامِهِ مَكْتُوبَةٍ فَلَا صِيَامَ نَافِلَةً حَتَّى يُبْدَأَ بِالْمَكْتُوبَةِ قَالَ فَقَدِمْتُ الْكُوفَةَ - فَأَخْبَرْتُ الْحَكَمَ بْنَ عُمَيْبَةَ وَ أَصِيحَابَهُ فَقَبِلُوا ذَلِكَ مِنِّي فَلَمَّا كَانَ فِي الْقَابِلِ لَقِيتُ أَبَا جَعْفَرٍ - فَحَدَّثَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص عَرَسَ (٤) فِي بَعْضِ أَشْفَارِهِ وَ قَالَ مَنْ يَكُلُونَا (٥) فَقَالَ بِلَالُ أَنَا فَنَامَ بِلَالٌ وَ نَامُوا حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ يَا بِلَالُ مَا أَرَقَدَكَ فَقَالَ يَا

ص: ٢٨٥

١- يحتمل أن يكون المراد أنك إذا أردت قضاء فريضة في وقت حاضره صليت قبل الحاضره نافلة ركعتين ثم صليت الفريضة، و يكفيك هاتان الركعتان لنافله القضاء أيضا، فاقض بعد الفريضة ما شئت. أو المراد أنك إذا أردت القضاء في وقت الفريضة فقدم ركعتين من القضاء لنافله، و آخر عنها سائرهما، و يحتمل أن يكون المراد بالفريضة التي حضرت صلاة القضاء بان يكون المراد أنه يستحب لكل قضاء نافله، و يحتمل أن يكون القضاء بمعنى الفعل و يحتمل أن يكون المراد أن لكل صلاة نافله يختص بها إلا العصر فانه اكتفى فيها ركعتين من نافله الظهر لقربهما منها و هذا بناء على أن الثمان ركعات قبل الظهر ليست بنافله الظهر و لكنها بهذا توقفت و الثمان التي بعدها نافله للظهر إما جميعها أو بعضها كما يحتمل أن يكون المراد أن كل صلاة بعدها نافله و ان لم يكن متصلا بها إلا العصر فانها قبلها و ليس بعدها إلى المغرب نافله، أو المراد أن كل فريضة لها نافله متصله بها سواء كان قبلها أو بعدها إلا العصر فانه يجوز الفصل بينها و بين الركعتين لاختلاف وقتيهما. هامش المخطوط م- ق- ر و خطّ الهامش لا يشبه خطّ المصنّف.

٢- الذكري- ١٣٤.

٣- وصف الشهيد السند هنا بالصحة و الظاهر أنه نقله من كتب القدماء فانه يظهر أنه كان عنده جملة منها. منه قده.

٤- عرس- التعريس نزول المسافر آخر الليل للنوم و الاستراحة، من قولهم عرس القوم- إذا نزلوا آخر الليل للاستراحة. مجمع البحرين ٤- ٨٦.

٥- يكلؤنا كلاء- يحفظنا. مجمع البحرين ١- ٣٦٠.

رَسُولَ اللَّهِ - أَخَذَ بِنَفْسِي الَّذِي أَخَذَ بِأَنْفَاسِكُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَوْمُوا فَتَحَوَّلُوا عَنْ مَكَانِكُمْ الَّذِي أَصَابَكُمْ فِيهِ الْغَفْلَةُ وَقَالَ يَا بِلَالُ أَذْنُ فَأَذَّنَ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ص رَكَعَتِي الْفَجْرِ وَ أَمَرَ أَصِيحَابَهُ فَصَلُّوا رَكَعَتِي الْفَجْرِ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى بِهِمُ الصُّبْحَ ثُمَّ قَالَ مَنْ نَسِيَ شَيْئًا مِنَ الصَّلَاةِ فَلْيَصِلْ لَهَا إِذَا ذَكَرَهَا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ وَ أَقِمِ الصَّلَاةَ لِتَذَكَّرَ (١) - قَالَ زُرَّارَةُ فَحَمَلْتُ الْحَدِيثَ إِلَى الْحَكَمِ وَ أَصِيحَابِهِ فَقَالَ نَقَضَتْ حَيْدِيكَ الْمَأْوَلُ فَقَدِمْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ ع - فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ الْقَوْمُ فَقَالَ يَا زُرَّارَةُ أَلَا أَخْبَرْتَهُمْ أَنَّهُ قَدْ فَاتَ الْوَقْتَانِ جَمِيعًا وَ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ قَضَاءً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ص .

#### [رقم الحديث الكلي: ٥١٧٦ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥١٧٦-٧- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبُلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ: لَا قُرْبَةَ بِالنَّوَافِلِ إِذَا أَصْرَتْ بِالْفَرَائِضِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٥١٧٧ - رقم الحديث الباب: ٨]

٥١٧٧-٨- (٣) قَالَ وَ قَالَ ع إِذَا أَصْرَتْ النَّوَافِلُ بِالْفَرَائِضِ فَارْفُضُوهَا.

#### [رقم الحديث الكلي: ٥١٧٨ - رقم الحديث الباب: ٩]

٥١٧٨-٩- (٤) عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ غِيَاثِ سُلْطَانِ الْوَرَى عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ دَيْنٌ مِنْ صَلَاةٍ قَامَ يَقْضِيهِ فَخَافَ أَنْ يُدْرِكَهُ الصُّبْحُ وَ لَمْ يُصَلِّ صَلَاةَ لَيْلَتِهِ تِلْكَ قَالَ يُؤَخَّرُ الْقَضَاءُ وَ يُصَلِّي صَلَاةَ لَيْلَتِهِ تِلْكَ. أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٦).

ص: ٢٨٦

١- طه ٢٠-١٤.

٢- نهج البلاغه ٣- ١٦١- ٣٩.

٣- نهج البلاغه ٣- ٢٢١- ٢٧٩.

٤- غياث سلطان الوري ... و عنه في البحار ٨٧- ٢٧- ٤.

٥- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ٣٥ و ٣٦ من هذه الأبواب.

٦- يأتي ما يدل على ذلك في الباب ٤٤ من أبواب الأذان. و يأتي أيضا في الباب ٢ من أبواب قضاء الصلوات.



(١) ٦٢ بَابُ جَوَازِ قَضَاءِ الْفَرَائِضِ فِي وَقْتِ الْفَرِيضَةِ الْحَاضِرَةِ مَا لَمْ يَتَضَيَّقْ وَحُكْمِ تَقْدِيمِ الْفَائِتَةِ عَلَى الْحَاضِرَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٥١٧٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٥١٧٩-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادُهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِذَا دَخَلَ وَقْتُ صِيَامِهِ وَ لَمْ يُتِمَّ مَا قَدَّمَ فَاتَهُ فَلْيَقْضِ مَا لَمْ يَتَخَوَّفْ أَنْ يَذْهَبَ وَقْتُ هَذِهِ الصَّلَاةِ الَّتِي قَدْ حَضَرَتْ وَ هَذِهِ أَحَقُّ بِوَقْتِهَا فَلْيَصِلْهَا فَإِذَا قَضَاهَا فَلْيَصِلْ مَا فَاتَهُ مِمَّا قَدْ مَضَى.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ (٣)

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ يَأْسِنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٥١٨٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥١٨٠-٢- (٥) وَ عَنْهُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: إِذَا فَاتَتْكَ صِيَامَةٌ فَذَكَرْتَهَا فِي وَقْتِ أُخْرَى فَبِأَنَّ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّكَ إِذَا صِيَلْتِ الَّتِي فَاتَتْكَ كُنْتَ مِنَ الْأُخْرَى فِي وَقْتِ فَايْدَأُ بِبِالَّتِي فَاتَتْكَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي (٦)- وَ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّكَ إِذَا صِيَلْتِ الَّتِي فَاتَتْكَ فَاتَتْكَ الَّتِي بَعْدَهَا فَايْدَأُ بِبِالَّتِي أَنْتَ فِي وَقْتِهَا وَ أَقِمِ الْأُخْرَى (٧).

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ مِثْلَهُ (٨).

ص: ٢٨٧

١- الباب ٦٢ فيه ٨ أحاديث.

٢- التهذيب ٢- ٢٦٦- ١٠٥٩، و تقدم صدره في الحديث ٣ من الباب ٦١ من هذه الأبواب.

٣- الكافي ٣- ٢٩٢- ٣.

٤- التهذيب ٣- ١٥٩- ٣٤١ و التهذيب ٢- ١٧٢- ٦٨٥.

٥- التهذيب ٢- ١٧٢- ٦٨٦ و التهذيب ٢- ٢٦٨- ١٠٧٠، و الاستبصار ١- ٢٨٧- ١٠٥١.

٦- طه ٢٠- ١٤.

٧- في هامش الأصل عن موضع من التهذيب و عن الكافي- و أقم للآخرى.

٨- الكافي ٣- ٢٩٣- ٤.

[رقم الحديث الكلى: ٥١٨١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥١٨١-٣-(١) وَ عَنْهُ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنْ نَامَ رَجُلٌ وَ لَمْ يُصَلِّ صِيْلَةَ الْمَغْرِبِ وَ الْعِشَاءِ أَوْ نَسِيَ فَإِنْ اسْتَيْقَظَ قَبْلَ الْفَجْرِ قَدَرَ مَا يُصَلِّي لِيَهُمَا كِلْتَيْهِمَا فَلْيُصَلِّ لِيَهُمَا وَ إِنْ خَشِيَ أَنْ تَفُوتَهُ إِحْدَاهُمَا فَلْيَبْدَأْ بِالْعِشَاءِ الْآخِرَةِ وَ إِنْ اسْتَيْقَظَ بَعْدَ الْفَجْرِ فَلْيَبْدَأْ فَلْيُصَلِّ الْفَجْرَ ثُمَّ الْمَغْرِبَ ثُمَّ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ فَإِنْ خَافَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَتَفُوتَهُ إِحْدَى الصَّلَاتَيْنِ فَلْيُصَلِّ الْمَغْرِبَ وَ يَدْعُ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَ يَذْهَبَ شُعَاعُهَا ثُمَّ لِيُصَلِّهَا.

[رقم الحديث الكلى: ٥١٨٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥١٨٢-٤-(٢) وَ عَنْهُ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنْ نَامَ رَجُلٌ أَوْ نَسِيَ أَنْ يُصَلِّيَ الْمَغْرِبَ وَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ فَإِنْ اسْتَيْقَظَ قَبْلَ الْفَجْرِ قَدَرَ مَا يُصَلِّي لِيَهُمَا كِلْتَيْهِمَا فَلْيُصَلِّ لِيَهُمَا وَ إِنْ خَافَ أَنْ تَفُوتَهُ إِحْدَاهُمَا فَلْيَبْدَأْ بِالْعِشَاءِ الْآخِرَةِ وَ إِنْ اسْتَيْقَظَ بَعْدَ الْفَجْرِ فَلْيُصَلِّ الصُّبْحَ ثُمَّ الْمَغْرِبَ ثُمَّ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ.

وَ عَنْهُ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ سِنَانَ يَعْني عَبْدَ اللَّهِ ع عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ (٣) أَقُولُ: حَمَلَ الشَّيْخُ مَا تَضَمَّنَهُ الْخَبْرَانِ مِنْ تَأْخِيرِ الْقَضَاءِ إِلَى بَعْدِ طُلُوعِ الشَّمْسِ عَلَى التَّقِيهِ (٤) لِمَا تَقَدَّمَ مِنْ جَوَازِ الْقَضَاءِ فِي كُلِّ وَقْتٍ (٥) وَ مَا تَضَمَّنَهُ ظَاهِرُهُمَا مِنْ امْتِدَادِ وَقْتِ الْعِشَاءِ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ مَحْمُولٌ عَلَى التَّقِيهِ أَيْضاً لِمُوَافَقَتِهِ لِلْعَامَّةِ مَعَ كَوْنِهِ غَيْرَ صَرِيحٍ فِي الْأَدَاءِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥١٨٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥١٨٣-٥-(٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ

ص: ٢٨٨

١- التهذيب ٢- ٢٧٠- ١٠٧٧، و الاستبصار ١- ٢٨٨- ١٠٥٤.

٢- الاستبصار ١- ٢٨٨- ١٠٥٣.

٣- التهذيب ٢- ٢٧٠- ١٠٧٦.

٤- حملة على التقية في التهذيب ٢- ٢٧١- ١٠٧٧ ذيل الحديث ١٠٧٧.

٥- تقدم في الباب ٣٩ من أبواب المواقيت.

٦- التهذيب ٢- ٢٧١- ١٠٧٩، و الاستبصار ١- ٢٨٨- ١٠٥٥.

عَمْرُو بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقٍ عَنْ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ تَفَوُّتَهُ الْمَغْرِبُ حَتَّى تَحْضُرَ الْعَتَمَةَ فَقَالَ إِنْ حَضَرَتِ الْعَتَمَةُ وَذَكَرَ أَنْ عَلَيْهِ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَبْدَأَ بِالْمَغْرِبِ بَدَأَ وَإِنْ أَحَبَّ بَدَأَ بِالْعَتَمَةِ ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ بَعْدَ.

قَالَ الشَّيْخُ هَذَا خَبْرٌ شَاذٌ وَالْعَمَلُ عَلَى مَا قَدَّمَناهُ مِنْ أَنَّهُ إِذَا كَانَ الْوَقْتُ وَاسْمًا يَتَّبِعِي أَنْ يَبْدَأَ بِالْفَائِتَةِ وَإِنْ كَانَ الْوَقْتُ مُضَيَّقًا بَدَأَ بِالْحَاضِرَةِ وَ لَيْسَ هُنَا وَقْتُ يَكُونُ الْإِنْسَانُ فِيهِ مُحْخِرًا قَالَ وَ يُمَكِّنُ حَمْلَ الْخَبْرِ عَلَى الْجَوَازِ وَالْأَخْبَارِ الْأَوَّلِهِ عَلَى الْفَضْلِ وَالِاسْتِحْبَابِ أَقُولُ: وَ يَحْتَمِلُ الْحَمْلُ عَلَى التَّقْيِيهِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٥١٨٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥١٨٤-٦- (١) جَعْفَرُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُحَقِّقُ فِي الْمُعْتَبِرِ عَنْ جَمِيلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ تَفَوُّتُ الرَّجُلِ الْأُولَى وَالْعَصِيرُ وَالْمَغْرِبُ وَ يَذْكُرُ بَعْدَ الْعِشَاءِ قَالَ يَبْدَأُ بِصَلَاةِ الْوَقْتِ الَّذِي هُوَ فِيهِ فَإِنَّهُ لَا يَأْمَنُ الْمَوْتَ فَيَكُونُ قَدْ تَرَكَ الْفَرِيضَةَ فِي وَقْتٍ قَدْ دَخَلَ ثُمَّ يَقْضِي مَا فَاتَهُ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ الْوَجْهُ فِي مِثْلِهِ (٢).

#### [رقم الحديث الكلي: ٥١٨٥ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥١٨٥-٧- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ صَيْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ نَسِيَ الظُّهْرَ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَ قَدْ كَانَ صَلَّى الْعَصِيرَ فَقَالَ كَانَ أَبُو جَعْفَرٍ ع- أَوْ كَانَ أَبِي يَقُولُ إِنْ أَمَكَّنَهُ أَنْ يُصَلِّيَهَا قَبْلَ أَنْ تَفُوْتَهُ الْمَغْرِبُ بَدَأَ بِهَا وَ إِلَّا صَلَّى الْمَغْرِبَ ثُمَّ صَلَّاهَا.

ص: ٢٨٩

١-المعتبر- ٢٣٦.

٢- تقدم في الحديث السابق.

٣-الكافي ٣- ٢٩٣- ٦، و التهذيب ٢- ٢٦٩- ١٠٧٣.

٥١٨٦-٨- (١) وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ نَسِيَ الظُّهْرَ حَتَّى دَخَلَ وَقَتُ العَصْرِ قَالَ يَبْدَأُ بِالظُّهْرِ (٢) - وَ كَذَلِكَ الصَّلَاةُ تَبْدَأُ بِالنِّيِّ نَسِيَتْ إِلَّا أَنْ تَخَافَ أَنْ يَخْرُجَ وَقَتُ الصَّلَاةِ فَتَبْدَأُ بِالنِّيِّ أَنْتَ فِي وَقْتِهَا ثُمَّ تَقْضِي (٣) الَّتِي نَسَيْتَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ (٤)

وَ الَّذِي قَبْلَهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ وَ رَوَاهُ أَيْضًا بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٥)

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٦) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٧).

### ٦٣- بَابُ وُجُوبِ التَّرْتِيبِ بَيْنَ الْفَرَائِضِ أَدَاءً وَ قَضَاءً وَ وُجُوبِ الْعُدُولِ بِالنِّيِّ إِلَى السَّابِقِهِ إِذَا ذَكَرَهَا فِي أَثْنَاءِ الصَّلَاةِ أَدَاءً وَ قَضَاءً جَمَاعَةً وَ مُنْفَرِدًا

إشاره

(٨) ٦٣ بَابُ وُجُوبِ التَّرْتِيبِ بَيْنَ الْفَرَائِضِ أَدَاءً وَ قَضَاءً وَ وُجُوبِ الْعُدُولِ بِالنِّيِّ إِلَى السَّابِقِهِ إِذَا ذَكَرَهَا فِي أَثْنَاءِ الصَّلَاةِ أَدَاءً وَ قَضَاءً جَمَاعَةً وَ مُنْفَرِدًا

٥١٨٧-١- (٩) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ جَمِيعًا عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: إِذَا نَسَيْتَ صِلْمًا أَوْ صِلْمَيْتَهَا بغيرِ وُضوءٍ وَ كَانَ عَلَيْكَ قَضَاءٌ صِلْمَاتٍ فَايْدَأْ بِأُولَئِهِنَّ فَأَذِنْ لَهَا وَ أَقِمْ ثُمَّ صَلِّهَا ثُمَّ صَلِّ مَا بَعْدَهَا بِإِقَامِهِ إِقَامَهُ لِكُلِّ صَلَاةٍ وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ وَ إِنْ كُنْتَ

ص: ٢٩٠

١- الكافي ٣- ٢٩٢- ٢.

٢- في التهذيب- بالمكتوبه هامش المخطوط.

٣- في نسخه- تصلى بدل تقضى، هامش المخطوط.

٤- التهذيب ٢- ٢٦٨- ١٠٦٩.

٥- التهذيب ٢- ١٧٢- ٦٨٤، و الاستبصار ١- ٢٨٧- ١٠٥٠.

٦- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ٣٩ من هذه الأبواب.

٧- يأتي ما يدل عليه في الباب الآتي و في الباب ١ و ٢ من أبواب قضاء الصلوات.

٨- الباب ٦٣ فيه ٦ أحاديث.

٩- الكافي ٣- ٢٩١- ١ و أورده في الحديث ٤ من الباب ١ من أبواب قضاء الصلوات، و قطعه منه في الحديث ١ من الباب ٣٧ من أبواب الاذان.

قَدْ صَلَّيْتَ الظُّهْرَ وَقَدْ فَاتَتْكَ الغُدَاةُ فَذَكَرْتَهَا فَصَلَّ الغُدَاةَ أَيَّ سَاعَةٍ ذَكَرْتَهَا وَلَوْ بَعْدَ العَصْرِ وَمَتَى مَا ذَكَرْتَ صَلَاةً فَاتَتْكَ صَلَّيْتَهَا وَقَالَ إِذَا نَسَيْتَ الظُّهْرَ حَتَّى صَلَّيْتَ العَصْرَ فَذَكَرْتَهَا وَأَنْتَ فِي الصَّلَاةِ أَوْ بَعْدَ فَرَاغِكَ فَانَوِّهَا الْأُولَى ثُمَّ صَلِّ العَصْرَ فَإِنَّمَا هِيَ أَرْبَعٌ مَكَانَ أَرْبَعٍ وَإِنْ ذَكَرْتَ أَنَّكَ لَمْ تُصَلِّ الْأُولَى وَأَنْتَ فِي صَلَاةِ العَصْرِ وَقَدْ صَلَّيْتَ مِنْهَا رَكْعَتَيْنِ (فَانَوِّهَا الْأُولَى) (١) ثُمَّ صَلِّ الرُّكْعَتَيْنِ الْبَاقِيَتَيْنِ وَقُمْ فَصَلِّ العَصْرَ وَإِنْ كُنْتَ قَدْ ذَكَرْتَ أَنَّكَ لَمْ تُصَلِّ العَصْرَ حَتَّى دَخَلَ وَقْتُ المَغْرِبِ وَلَمْ تَخَفْ فَوُتَّهَا فَصَلِّ العَصْرَ ثُمَّ صَلِّ المَغْرِبَ فَإِنْ كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ المَغْرِبَ فَقُمْ فَصَلِّ العَصْرَ وَإِنْ كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ مِنَ المَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ ذَكَرْتَ العَصْرَ فَانَوِّهَا العَصْرَ (ثُمَّ قُمْ فَأَتِمَّهَا رَكْعَتَيْنِ) (٢) ثُمَّ تَسَلَّمْ ثُمَّ تُصَلِّ المَغْرِبَ فَإِنْ كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ العِشَاءَ الْآخِرَةَ وَنَسَيْتَ المَغْرِبَ فَقُمْ فَصَلِّ المَغْرِبَ وَإِنْ كُنْتَ ذَكَرْتَهَا وَقَدْ صَلَّيْتَ مِنَ العِشَاءِ الْآخِرَةِ أَوْ قُمْتَ فِي الثَّلَاثَةِ فَانَوِّهَا المَغْرِبَ ثُمَّ سَلِّمْ ثُمَّ قُمْ فَصَلِّ العِشَاءَ الْآخِرَةَ فَإِنْ كُنْتَ قَدْ نَسَيْتَ العِشَاءَ الْآخِرَةَ حَتَّى صَلَّيْتَ الفَجْرَ فَصَلِّ العِشَاءَ الْآخِرَةَ وَإِنْ كُنْتَ ذَكَرْتَهَا وَأَنْتَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى أَوْ فِي الثَّانِيَةِ مِنَ الغُدَاةِ فَانَوِّهَا العِشَاءَ ثُمَّ قُمْ فَصَلِّ الغُدَاةَ وَأَذِّنْ وَأَقِمْ وَإِنْ كَانَتْ المَغْرِبُ وَالعِشَاءُ قَدْ فَاتَتْكَ جَمِيعًا فَأَبْدَأْ بِهِمَا قَبْلَ أَنْ تُصَلِّ الغُدَاةَ أَوَّلًا بِالمَغْرِبِ ثُمَّ العِشَاءَ فَإِنْ خَشِيتَ أَنْ تَفُوتَكَ الغُدَاةَ إِنْ بَدَأْتَ بِهِمَا فَأَبْدَأْ بِالمَغْرِبِ ثُمَّ الغُدَاةَ ثُمَّ صَلِّ العِشَاءَ وَإِنْ خَشِيتَ أَنْ تَفُوتَكَ الغُدَاةَ إِنْ بَدَأْتَ بِالمَغْرِبِ فَصَلِّ الغُدَاةَ ثُمَّ صَلِّ المَغْرِبَ وَالعِشَاءَ أَوَّلًا بِأَوَّلِهِمَا لِأَنَّهُمَا جَمِيعًا فَصَاءَ أَيُّهُمَا ذَكَرْتَ فَلَا تُصَلِّهِمَا إِلَّا بَعْدَ شُعَاعِ الشَّمْسِ قَالَ قُلْتُ: وَلِمَ ذَاكَ قَالَ لِأَنَّكَ لَسْتَ تَخَافُ فَوُتَّهَا.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ يَأْسَنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٣).

#### [رقم الحديث الكلي: ٥١٨٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥١٨٨ - ٢ - (٤) وَعَنْ الحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الوَشَاءِ عَنْ أَبِيانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع

ص: ٢٩١

١- ليس في التهذيب - هامش المخطوط -.

٢- ليس في التهذيب - هامش المخطوط -.

٣- التهذيب ٣ - ١٥٨ - ٣٤٠.

٤- الكافي ٣ - ٢٩٣ - ٥.

عَنْ رَجُلٍ نَسِيَ صَلَاةً حَتَّى دَخَلَ وَقْتُ صَلَاةٍ أُخْرَى فَقَالَ إِذَا نَسِيَ الصَّلَاةَ أَوْ نَامَ عَنْهَا صَلَّى حِينَ يَذْكُرُهَا فَإِذَا (١) ذَكَرَهَا وَهُوَ فِي صَلَاةٍ بَدَأَ بِالتَّيِّبَاتِ وَ إِنْ ذَكَرَهَا مَعَ إِمَامٍ فِي صَلَاةٍ الْمَغْرِبِ أَتَمَّهَا بِرُكْعَةٍ ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ ثُمَّ صَلَّى الْعَتَمَةَ بَعْدَهَا وَ إِنْ كَانَ صَلَّى الْعَتَمَةَ وَحْدَهُ فَصَلَّى مِنْهَا رُكْعَتَيْنِ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ نَسِيَ الْمَغْرِبَ أَتَمَّهَا بِرُكْعَةٍ فَتَكُونُ صَلَاتُهُ لِلْمَغْرِبِ ثَلَاثَ رُكْعَاتٍ ثُمَّ يُصَلِّي الْعَتَمَةَ بَعْدَ ذَلِكَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٢).

### [رقم الحديث الكلي: ٥١٨٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥١٨٩-٣- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ رَجُلٍ أَمَّ قَوْمًا فِي الْعَصْرِ فَذَكَرَ وَهُوَ يُصَلِّي بِهِمْ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ صَلَّى الْأُولَى قَالَ فَلْيَجْعَلْهَا الْأُولَى الَّتِي فَاتَتْهُ وَ يَسْتَأْنِفُ الْعَصْرَ وَ قَدْ قَضَى الْقَوْمُ صَلَاتَهُمْ.

وَ

رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ وَ قَدْ مَضَى الْقَوْمُ بِصَلَاتِهِمْ (٤).

وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْعَيَّاشِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَصِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ نَحْوَهُ (٦).

### [رقم الحديث الكلي: ٥١٩٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥١٩٠-٤- (٧) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ سَيِّدَانَ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنِ الْحَلْبِيِّ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ نَسِيَ أَنْ يُصَلِّيَ الْأُولَى حَتَّى صَلَّى

ص: ٢٩٢

١- في الهامش عن نسخه- فان.

٢- التهذيب ٢- ٢٦٩- ١٠٧١.

٣- لم نثر على هذا السند لهذا الحديث في كتب الشيخ.

٤- الكافي ٣- ٢٩٤- ٧.

٥- التهذيب ٢- ٢٦٩- ١٠٧٢.

٦- التهذيب ٢- ١٩٧- ٧٧٧.

٧- التهذيب ٢- ٢٦٩- ١٠٧٤، و الاستبصار ١- ٢٨٧- ١٠٥٢.

الْعَصْرَ قَالَ فَيَجْعَلُ صَلَاتَهُ الَّتِي صَلَّى الْأُولَى ثُمَّ لِيَسْتَأْنِفَ الْعَصْرَ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ٥١٩١ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥١٩١-٥- (١) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زِيَادِ الصَّيْقَلِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ رَجُلٍ نَسِيَ الْأُولَى حَتَّى صَلَّى رَكَعَتَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ قَالَ فَيَجْعَلُهَا الْأُولَى وَ لِيَسْتَأْنِفَ الْعَصْرَ قُلْتُ فَإِنَّهُ نَسِيَ الْمَغْرِبَ حَتَّى صَلَّى رَكَعَتَيْنِ مِنَ الْعِشَاءِ ثُمَّ ذَكَرَ قَالَ فَلْيَتِمَّ صَلَاتَهُ ثُمَّ لِيَقْضِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ قَالَ قُلْتُ: لَهُ جُعِلَتْ فِدَاكَ قُلْتُ حِينَ نَسِيَ الظُّهْرَ ثُمَّ ذَكَرَ وَ هُوَ فِي الْعَصْرِ يَجْعَلُهَا الْأُولَى ثُمَّ يَسْتَأْنِفُ وَ قُلْتُ لِهَذَا يُتِمُّ صَلَاتَهُ [ثُمَّ لِيَقْضِ] (٢) بَعْدَ الْمَغْرِبِ فَقَالَ لَيْسَ هَذَا مِثْلَ هَذَا إِنَّ الْعَصْرَ لَيْسَ بَعْدَهَا صَلَاةٌ وَ الْعِشَاءُ بَعْدَهَا صَلَاةٌ.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى تَضْيِيقِ وَقْتِ الْعِشَاءِ دُونَ الْعَصْرِ لِمَا تَقَدَّمَ (٣) لِأَنَّ ذَلِكَ أَوْضَحُ دَلَالَةً وَ أَوْثَقُ وَ أَكْثَرُ وَ هُوَ الْمَوْافِقُ لِعَمَلِ الْأَصْحَابِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥١٩٢ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥١٩٢-٦- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ عَنِ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنِ زُرَّارَةَ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَ فِي رَجُلٍ دَخَلَ مَعَ قَوْمٍ وَ لَمْ يَكُنْ صَلَّى هُوَ الظُّهْرَ وَ الْقَوْمُ يُصَلُّونَ الْعَصْرَ يُصَلُّونَ مَعَهُمْ قَالَ يَجْعَلُ صَلَاتَهُ الَّتِي صَلَّى مَعَهُمْ الظُّهْرَ وَ يُصَلِّي هُوَ بَعْدَ الْعَصْرِ. (٥)

ص: ٢٩٣

١- التهذيب ٢- ٢٧٠- ١٠٧٥.

٢- أثبتناه من المصدر.

٣- تقدم في الحديث ١ و ٢ من هذا الباب.

٤- التهذيب ٢- ٢٧١- ١٠٧٨.

٥- و تقدم ما يدل على ذلك في أحاديث ٢ و ٤ و ٥ من الباب ٦، و الباب ٨، و الحديث ٥ من الباب ٩، و الباب ١٠، و في الحديث ١ من الباب ١١، و الحديث ٢٤ من الباب ١٦ و الأبواب ١٧ و ٤٠ و ٦٢ من هذه الأبواب. و يأتي في الباب ١ من أبواب قضاء الصلوات. و يأتي حكم صلاة الكسوف في وقت الفرائض و النوافل في الباب ٥ من أبواب الكسوف.





(١) ١ بَابُ وَجُوبِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ فِي الصَّلَاةِ

[رقم الحديث الكلي: ٥١٩٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٥١٩٣-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ الْفَرْضِ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ: الْوَقْتُ وَالطَّهُورُ وَالْقِبْلَةُ وَالتَّوَجُّهُ وَالرُّكُوعُ وَالسُّجُودُ وَالدُّعَاءُ قُلْتُ مَا سِوَى ذَلِكَ فَقَالَ سُنَّهٌ فِي فَرِيضِهِ.

وَإِسْنَادِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ وَالْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى نَحْوَهُ (٣) وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ جَمِيعًا عَنْ حَمَادٍ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٥١٩٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥١٩٤-٢- (٥) وَإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الطَّاطِرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ أَبْوَابِ الْقِبْلَةِ

ص: ٢٩٥

١- الباب ١ فيه ٦ أحاديث.

٢- التهذيب ٢- ٢٤١- ٩٥٥، وأورده في الحديث ٣ من الباب ١ من أبواب الوضوء و في الحديث ٨ من الباب ١ من المواقيت، و في الحديث ٤ من الباب ٩ من أبواب الركوع.

٣- التهذيب ٢- ١٣٩- ٥٤٣.

٤- الكافي ٣- ٢٧٢- ٥.

٥- التهذيب ٢- ٤٢- ١٣٣ و كتاب ازاحه العله في معرفه القبلة- ٢.

عَنْ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ يَعْنِي الْمُرَادِيَّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَاقِمِ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا (١) - قَالَ أَمْرُهُ أَنْ يُقِيمَ وَجْهَهُ لِلْقِبْلَةِ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ خَالِصًا مُخْلِصًا.

#### [رقم الحديث الكلي: ٥١٩٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥١٩٥-٣- (٢) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ أَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ (٣) قَالَ هَذِهِ الْقِبْلَةُ أَيْضًا.

وَ رَوَاهُ أَبُو الْفَضْلِ شَاذَانَ بْنُ جَبْرِئِيلَ الْقُمِّيُّ فِي الرَّسَالَةِ الَّتِي سَمَّاهَا إِزَاحَةَ الْعِلَّةِ فِي مَعْرِفَةِ الْقِبْلَةِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ (٤).

#### [رقم الحديث الكلي: ٥١٩٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥١٩٦-٤- (٥) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ مَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ - مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ (٦) أَمْرُهُ بِهِ قَالَ نَعَمْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص - كَانَ يُقَلِّبُ وَجْهَهُ فِي السَّمَاءِ فَعَلِمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَا فِي نَفْسِهِ فَقَالَ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا (٧).

#### [رقم الحديث الكلي: ٥١٩٧ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥١٩٧-٥- (٨) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَخْبُوبٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْخَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِهِ تَعَالَى أَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ (٩) - قَالَ مَسَاجِدُ مُخَيَّدَتِهِ فَأَمَرُوا أَنْ يُقِيمُوا وُجُوهَهُمْ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ.

ص: ٢٩٦

١- الروم ٣٠ - ٣٠.

٢- التهذيب ٢- ٤٣- ١٣٤.

٣- الأعراف ٧- ٢٩.

٤- ازاحه العله في معرفه القبلة - ٢، و البحار ٨٤- ٧٥.

٥- التهذيب ٢- ٤٣- ١٣٧.

٦- البقره ٢- ١٤٣.

٧- البقره ٢- ١٤٤.

٨- التهذيب ٢- ٤٣- ١٣٦.

٩- الأعراف ٧- ٢٩.

**[رقم الحديث الكلي: ٥١٩٨ - رقم الحديث الباب: ٦]**

٥١٩٨-٦- (١) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُمَانَ وَ خَلْفِ بْنِ حَمَادٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ يَسَارٍ وَ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَأَقِمَّ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا (٢)- قَالَ تَقِيْمُ فِي الصَّلَاةِ وَ لَا تَلْتَفِتْ يَمِيْنًا وَ شِمَالًا.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٤).

**٢- بَابُ أَنَّ الْقِبْلَةَ هِيَ الْكَعْبَةُ مَعَ الْقُرْبِ وَ جِهَتُهَا مَعَ الْبُعْدِ**

**إشاره**

(٥) ٢ بَابُ أَنَّ الْقِبْلَةَ هِيَ الْكَعْبَةُ مَعَ الْقُرْبِ وَ جِهَتُهَا مَعَ الْبُعْدِ

**[رقم الحديث الكلي: ٥١٩٩ - رقم الحديث الباب: ١]**

٥١٩٩-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِدُنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الطَّاطِرِيِّ عَنْ ابْنِ أَبِي حَمْرَةَ يَعْنِي مُحَمَّدًا عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ عَمَارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ مَتَى صُرِفَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِلَى الْكَعْبَةِ- قَالَ بَعْدَ رُجُوعِهِ مِنْ بَدْرٍ.

**[رقم الحديث الكلي: ٥٢٠٠ - رقم الحديث الباب: ٢]**

٥٢٠٠-٢- (٧) وَ عَنْهُ عَنْ وَهَيْبٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَحَدِهِمَا ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ- قَالَ نَعَمْ أَلَمَّا تَرَى أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ وَ مَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ (٨) الْآيَةَ ثُمَّ قَالَ إِنَّ بَيْنِي وَ بَيْنَكَ الْأَشْهَلِ أَتَوْهُمْ وَ هُمْ فِي الصَّلَاةِ فَذُ

ص: ٢٩٧

١- تفسير القمّي ٢- ١٥٥.

٢- الروم ٣٠- ٣٠.

٣- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ٣٥، من أبواب صلاة الجنائز و في الحديث ٣ من الباب ١٣ من هذه الأبواب.

٤- يأتي ما يدل على ذلك في الحديث ١٠ من الباب ٢ و في الباب ٦ و ٨ و ٩ و ١٠ و ١٣، و في الحديث ١٩ من الباب ١٥ من هذه الأبواب و في الباب ٤٥ من أبواب لباس المصلي، و في الحديث ٣ و ٥ من الباب ١٥ و الأبواب ٢٦ و ٣٠ و ٣٢ من مكان المصلي، و في الباب ١ من أبواب القيام، و في الباب ٢ من أبواب التسليم، و في الحديث ١٥ من الباب ٣٩ من أبواب صلاة الجمعة.

٥- الباب ٢ فيه ١٧ حديثا.

٦- التهذيب ٢- ٤٣- ١٣٥.

٧- التهذيب ٢- ٤٣- ١٣٨.

٨- البقره ٢- ١٤٣.

صَلُّوا رَكَعَتَيْنِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ - فَقِيلَ لَهُمْ إِنَّ نَبِيَّكُمْ صُورِفَ إِلَى الْكَعْبَةِ - فَتَحَوَّلَ النِّسَاءُ مَكَانَ الرِّجَالِ وَ الرِّجَالُ مَكَانَ النِّسَاءِ وَ جَعَلُوا الرِّكَعَتَيْنِ الْبَاقِيَتَيْنِ إِلَى الْكَعْبَةِ - فَصَلُّوا صَلَاةً وَاحِدَةً إِلَى قِبْلَتَيْنِ فَلِذَلِكَ سُمِّيَ مَسْجِدُهُمْ مَسْجِدَ الْقِبْلَتَيْنِ .

أَبُو الْفَضْلِ بْنِ جَبْرِئِيلَ الْقُمِّيُّ فِي الرَّسَالَةِ الْمَوْسُومَةِ بِإِزَاحِهِ الْعِلَّةَ فِي مَعْرِفَةِ الْقِبْلَةِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ مِثْلَهُ (١).

### [رقم الحديث الكلي: ٥٢٠١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٢٠١-٣-(٢) وَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ مَتَى صُورِفَ رَسُولُ اللَّهِ صَ إِلَى الْكَعْبَةِ - قَالَ بَعْدَ رُجُوعِهِ مِنْ بَدْرٍ - وَ كَانَ يُصَلِّي فِي الْمَدِينَةِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ - سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا ثُمَّ أُعِيدَ إِلَى الْكَعْبَةِ .

### [رقم الحديث الكلي: ٥٢٠٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٢٠٢-٤-(٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: سَيَأْتِيهِ هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَ يُصَلِّي إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ - قَالَ نَعَمْ فَقُلْتُ أَمَا كَانَ يَجْعَلُ الْكَعْبَةَ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَقَالَ أَمَا إِذَا كَانَ بِمَكَاهِ فَلَا وَ أَمَا إِذَا هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَتَنَعَمَ حَتَّى حَوَّلَ إِلَى الْكَعْبَةِ .

### [رقم الحديث الكلي: ٥٢٠٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٢٠٣-٥-(٤) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُبَسَّرٍ (٥) عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عِيْسَى بْنِ يُونُسَ فِي حَدِيثٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: وَ قَدْ أَنْكَرَ عَلَيْهِ الطَّوَافُ بِالْكَعْبَةِ - وَ هَذَا بَيْتُ

ص: ٢٩٨

١- ازاحه العله- ٢ و عنه في البحار ٨٤- ٧٦.

٢- ازاحه العله- ٢ و عنه في البحار ٨٤- ٧٦.

٣- الكافي ٣- ٢٨٦- ١٢.

٤- الكافي ٤- ١٩٧- ١.

٥- في نسخه- يسر- هامش المخطوط-، و كذلك المصدر، و جاء في هامش المصدر- في نسخه محمد بن أبي نصر، و في الوافي ٢- ٣٤ كتاب الصلاة- محمد بن أبي يسير.

اسْتَعْبَدَ اللَّهُ بِهِ خَلْقَهُ لِيُخْتَبَرَ طَاعَتُهُمْ فِي إِيْتَانِهِ فَحَثَّهُمْ عَلَى تَعْظِيمِهِ وَ زِيَارَتِهِ وَ جَعَلَهُ مَحَلَّ أَنْبِيَائِهِ وَ قِبْلَةً لِلْمُصَلِّينَ إِلَيْهِ الْحَدِيثَ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ (١).

وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ وَ الْأَمَالِي وَ التَّوْحِيدِ كَمَا يَأْتِي فِي الْحَجِّ (٢).

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٢٠٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٢٠٤-٦- (٣) وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَلَاحِ بْنِ أَبِي حَمَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ بَعَثَ جِبْرِئِيلَ إِلَى آدَمَ - فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَى مَكَانِ الْبَيْتِ - وَ أَنْزَلَ عَلَيْهِ غَمَامَةً فَأَظْلَمَتْ مَكَانَ الْبَيْتِ - فَقَالَ يَا آدَمُ خُطِّ بِرِجْلِكَ حَيْثُ أَظْلَمَتْ هَذِهِ الْغَمَامَةُ فَإِنَّهُ سَيَخْرُجُ لَكَ بَيْتٌ مِنْ مَهَاهٍ (٤) يَكُونُ قِبْلَتَكَ وَ قِبْلَةَ عَقِبِكَ مِنْ بَعْدِكَ الْحَدِيثَ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٢٠٥ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٢٠٥-٧- (٥) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَلَانِسِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ بَعَثَ جِبْرِئِيلَ إِلَى آدَمَ - فَنَزَلَ غَمَامٌ مِنَ السَّمَاءِ فَأَظْلَمَ مَكَانَ الْبَيْتِ - فَقَالَ جِبْرِئِيلُ يَا آدَمُ خُطِّ بِرِجْلِكَ حَيْثُ أَظْلَمَ الْغَمَامُ فَإِنَّهُ قِبْلَةٌ لَكَ وَ لِأَخِيرِ عَقِبِكَ مِنْ وُلْدِكَ الْحَدِيثَ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٢٠٦ - رقم الحديث الباب: ٨]

٥٢٠٦-٨- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ص لَنْ يَعْمَلَ ابْنُ آدَمَ عَمَلًا أَعْظَمَ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ رَجُلٍ قَتَلَ نَبِيًّا أَوْ هَدَمَ الْكُعْبَةَ الَّتِي جَعَلَهَا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ قِبْلَةً لِعِبَادِهِ أَوْ أَفْرَغَ مَاءَهُ فِي امْرَأَةٍ حَرَامًا.

ص: ٢٩٩

١- الفقيه ٢- ٢٤٩ - ٢٣٢٥.

٢- يأتي في الحديث ١٠ من الباب ١ من أبواب وجوب الحج.

٣- الكافي ٤- ١٩٠ - ١.

٤- المهاه - الدرر البيضاء .. و في القاموس - المهاه بالفتح - البلوره، و تجمع على مهيات و مهوات مجمع البحرين ١ - ٤٠٢

القاموس المحيط ٤- ٣٩٥.

٥- الكافي ٤- ١٩١ - ٢.

٦- الفقيه ٤- ٢٠ - ٤٩٧٧.

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٠٧ - رقم الحديث الباب: ٩]

٥٢٠٧-٩- (١) وَيَسْتَبْدِيهِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّهُ قَالَ: لَا صَلَاةَ إِلَّا إِلَى الْقَبْلَةِ قَالَ قُلْتُ: وَ أَيْنَ حَدُّ الْقَبْلَةِ قَالَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قَبْلَهُ كُلُّهُ الْحَدِيثُ.

قَالَ الشَّهِيدُ فِي الذُّكْرَى (٢) هَذَا نَصٌّ فِي الْجِهَةِ أَقُولُ: وَقَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثٌ بِمَضْمُونِهِ فِي الصَّلَاةِ عَلَى جِنَازِهِ الْمَضْلُوبِ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٠٨ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٥٢٠٨-١٠- (٤) وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ وَ فِي الْأَمْالِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِتَّانٍ عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ حُرْمَاتٍ ثَلَاثًا لَيْسَ مِثْلُهُنَّ شَيْءٌ كِتَابُهُ وَ هُوَ حِكْمَتُهُ وَ نُورُهُ وَ بَيْتُهُ الَّذِي جَعَلَهُ قِبْلَةً لِلنَّاسِ لَا يَقْبَلُ مِنْ أَحَدٍ تَوَجُّهًا إِلَّا إِلَى غَيْرِهِ وَ عِثْرُهُ نَبِيُّكُمْ ص.

وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْأَسْنَادِ مِثْلَهُ (٥) وَ فِي الْخِصَالِ عَنِ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٠٩ - رقم الحديث الباب: ١١]

٥٢٠٩-١١- (٧) عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمُرْتَضَى عَلَّمَ الْهُدَى فِي رِسَالَةِ الْمُحْكَمِ وَ الْمُتَشَابِهِ

ص: ٣٠٠

١- الفقيه ١- ٢٧٨- ٨٥٥، و أوردته بتمامه في الحديث ٢ من الباب ١٠ من هذه الأبواب.

٢- الذكري- ١٦٢.

٣- تقدم في الباب ٣٥ من أبواب صلاة الجنائز.

٤- معاني الأخبار- ١١٧، و الامالي- ٢٣٩- ١٣.

٥- لم نعثر على الحديث في قرب الإسناد.

٦- الخصال- ١٤٦- ١٧٤.

٧- رساله المحكم و المتشابه- ١٢.



بِإِسْنَادِهِ الْآتِي (١) عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ فِي أَوَّلِ مَبْعَثِهِ يُصَلِّي إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ جَمِيعَ أَيَّامِ مُقَامِهِ بِمَكَّةَ - وَ بَعْدَ هِجْرَتِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ بِأَشْهُرٍ فَعَيَّرَتْهُ الْيَهُودُ وَقَالُوا إِنَّكَ تَابِعَ لِقِبْلَتِنَا فَأَخْرَجْنَاهُ ذَلِكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ يُقَلِّبُ وَجْهَهُ فِي السَّمَاءِ وَيَنْتَظِرُ الْأَمْرَ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ - وَ حَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ (٢).

### [رقم الحديث الكلي: ٥٢١٠ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٥٢١٠ - ١٢ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ص إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ - بَعْدَ النَّبُوَّةِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً بِمَكَّةَ - وَ تَسِعَةَ عَشْرَ شَهْرًا بِالْمَدِينَةِ - ثُمَّ عَيَّرَتْهُ الْيَهُودُ فَقَالُوا لَهُ إِنَّكَ تَابِعَ لِقِبْلَتِنَا فَأَعْتَمَّ لِدَلِكَ غَمًّا شَدِيدًا فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ خَرَجَ ع - يُقَلِّبُ وَجْهَهُ فِي آفَاقِ السَّمَاءِ فَلَمَّا أَصْبَحَ صَلَّى الْغَدَاةَ فَلَمَّا صَلَّى مِنَ الظُّهْرِ رَكَعَتَيْنِ جَاءَ جَبْرَائِيلُ ع فَقَالَ لَهُ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ (٤) الْآيَةَ ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ النَّبِيِّ ص فَحَوَّلَ وَجْهَهُ إِلَى الْكَعْبَةِ - وَ حَوَّلَ مَنْ خَلْفَهُ وَجُوهَهُمْ حَتَّى قَامَ الرَّجَالُ مَقَامَ النِّسَاءِ وَ النِّسَاءُ مَقَامَ الرَّجَالِ فَكَانَ أَوَّلَ صَلَاتِهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَ آخِرُهَا إِلَى الْكَعْبَةِ - وَ بَلَغَ الْخَبْرُ مَسْجِدًا بِالْمَدِينَةِ - وَ قَدْ صَلَّى أَهْلُهُ مِنَ الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ فَحَوَّلُوا نَحْوَ الْقِبْلَةِ وَ كَانَ أَوَّلَ صَلَاتِهِمْ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَ آخِرُهَا إِلَى الْكَعْبَةِ - فَسُمِّيَ ذَلِكَ الْمَسْجِدُ مَسْجِدَ الْقِبْلَتَيْنِ الْحَدِيثُ.

### [رقم الحديث الكلي: ٥٢١١ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٥٢١١ - ١٣ - (٥) الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي الْأَمَالِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ

ص: ٣٠١

١- يأتي في الفائده الثانيه من الخاتمه برقم ٥٢.

٢- البقره ٢- ١٤٤.

٣- الفقيه ١- ٢٧٥ - ٨٤٥.

٤- البقره ٢- ١٤٤.

٥- أمالي الشيخ الطوسي ١- ٣٤٧.

مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَقْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (١) بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ (٢) عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ: لَمَّا صُرِفَتِ الْقِبْلَةُ أَتَى رَجُلٌ قَوْمًا فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ إِنَّ الْقِبْلَةَ قَدْ صُرِفَتْ وَ تَحَوَّلُوا وَ هُمْ رُكُوعٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٢١٢ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٥٢١٢ - ١٤ - (٣) أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبِ الطَّبْرَسِيِّ فِي الْأَحْتِجَاجِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْعَسْكَرِيِّ فِي احْتِجَاجِ النَّبِيِّ ص عَلَى الْمُشْرِكِينَ قَالَ: إِنَّا عِبَادُ اللَّهِ مَخْلُوقُونَ مَرْبُوبُونَ نَاتِمِرُ لَهُ فِيمَا أَمَرْنَا وَ نَنْزَجُرُ لَهُ عَمَّا زَجَرْنَا إِلَى أَنْ قَالَ فَلَمَّا أَمَرْنَا أَنْ نَعْبُدَهُ بِالتَّوَجُّهِ إِلَى الْكَعْبَةِ أَطْعَمَنَا ثُمَّ أَمَرْنَا بِعِبَادَتِهِ بِالتَّوَجُّهِ نَحْوَهَا فِي سَائِرِ الْبُلْدَانِ الَّتِي نَكُونُ بِهَا فَاطْعَنَا فَلَمْ نَخْرُجْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ مِنْ اتِّبَاعِ أَمْرِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٢١٣ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٥٢١٣ - ١٥ - (٤) عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الطَّرْفِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْخَصَائِصِ لِلْسَّيِّدِ الرَّضِيِّ الْمَوْسَوِيِّ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى عَنْ (مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ) (٥) عَنْ أَبِي مُوسَى عَيْسَى الضَّرِيرِ الْبَجَلِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ لِعَلِيٍّ ع إِنَّمَا مَتْلُوكٌ فِي الْمَأْمُومَةِ مَثَلُ الْكَعْبَةِ - الَّتِي نَصَبَهَا اللَّهُ عَلَمًا وَ إِنَّمَا تُؤْتَى مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ وَ نَأْيٍ سَعِيدٍ وَ لَا تَأْتِي الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٢١٤ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٥٢١٤ - ١٦ - (٦) مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ الْمُفِيدُ فِي مَسَارِّ الشِّيْعَةِ قَالَ: فِي النُّصْفِ مِنْ رَجَبٍ سَبَعَةَ اثْنَتَيْنِ مِنَ الْهَجْرَةِ - حُوَلَّتِ الْقِبْلَةُ مِنَ الْبَيْتِ الْمُقَدَّسِ إِلَى الْكَعْبَةِ - وَ كَانَ النَّاسُ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ فَتَحَوَّلُوا فِيهَا إِلَى الْبَيْتِ الْحَرَامِ.

ص: ٣٠٢

١- في المصدر عبيد الله.

٢- في المصدر - عبيد الله.

٣- الاحتجاج - ٢٧.

٤- الطرف - ٢٦ - ١٦.

٥- في المصدر - أحمد بن محمد بن علي.

٦- مسار الشيعة - ٣٥.

٥٢١٥-١٧- (١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُورِ الْإِسْنَادِ عَنِ السُّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِي الْبُحْتَرِيِّ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص اسْتَقْبَلَ بَيْتَ الْمُقَدَّسِ - تِسْعَةَ (٢) عَشَرَ شَهْرًا ثُمَّ صُرِفَ إِلَى الْكَعْبَةِ وَهُوَ فِي الْعَصْرِ.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى مَا بَعِدَ الْهَجْرَةَ لِمَا مَرَّ (٣) وَقَدْ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٥) وَيَأْتِي مَا ظَاهَرَهُ الْمُنَافَاةُ وَنُبِّنُ وَجْهَهُ (٦) (٧).

### ٣- بَابُ أَنَّ الْكَعْبَةَ قِبْلَةٌ لِمَنْ فِي الْمَسْجِدِ وَالْمَسْجِدَ قِبْلَةٌ لِمَنْ فِي الْحَرَمِ وَالْحَرَمَ قِبْلَةٌ لِلْأَهْلِ الدُّنْيَا وَاتَّسَاعَ جِهَةِ مُحَاذَاهِ الْكَعْبَةِ

إشاره

(٨) ٣ بَابُ أَنَّ الْكَعْبَةَ قِبْلَةٌ لِمَنْ فِي الْمَسْجِدِ وَالْمَسْجِدَ قِبْلَةٌ لِمَنْ فِي الْحَرَمِ وَالْحَرَمَ قِبْلَةٌ لِلْأَهْلِ الدُّنْيَا وَاتَّسَاعَ جِهَةِ مُحَاذَاهِ الْكَعْبَةِ

٥٢١٦-١- (٩) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ (١٠) بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَجَّالِ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ الْكَعْبَةَ قِبْلَةً لِلْأَهْلِ الْمَسْجِدِ - وَجَعَلَ

ص: ٣٠٣

١- قرب الإسناد- ٦٩.

٢- في المصدر و في نسخه في هامش المخطوط- سبعة.

٣- لما مر في الأحاديث ١، ٢، ٣، ٤، ١١، ١٢، من هذا الباب.

٤- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٢٦ من الباب ١٥ من أبواب الوضوء و في الحديث ٥ من الباب ١ من هذه الأبواب.

٥- يأتي ما يدل على في الباب ٣ و ٤ و ٥، و في الحديث ٤ من الباب ٦، و في الباب ١٠ هنا، و في الحديث ٣ من الباب ٢٧ من

أبواب السجود، و في الحديث ١ من الباب ٣٧ من أبواب العشرة.

٦- يأتي ما ظاهره المنافاه في أحاديث الباب الآتي و يأتي الوجه في ذيل الحديث ٤ من الباب الآتي.

٧- في أحاديث هذا الباب دلالة على العمل بخبر الواحد المحفوف بالقربنه لكن فيه أنه عمل به جماعه من الصحابه و لم يعلم

التقرير. منه قده في هامش المخطوط.

٨- الباب ٣ فيه ٤ أحاديث.

٩- التهذيب ٢- ٤٤- ١٣٩.

١٠- في المصدر- عبيد الله.

الْمَسْجِدَ قِبْلَهُ لِأَهْلِ الْحَرَمِ - وَجَعَلَ الْحَرَمَ قِبْلَةً لِأَهْلِ الدُّنْيَا.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ (١).

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٢١٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٢١٧-٢- (٢) وَيُشَادِدُهُ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ عُقْمَةَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حِازِمٍ عَنْ تَغْلِبِ بْنِ الضَّحَّاكِ عَنْ بَشْرِ بْنِ جَعْفَرِ الْجُعْفِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ النَّبِيُّ قِبْلَةً لِأَهْلِ الْمَسْجِدِ - وَالْمَسْجِدُ قِبْلَةً لِأَهْلِ الْحَرَمِ وَالْحَرَمُ قِبْلَةً لِلنَّاسِ جَمِيعًا.

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٢١٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٢١٨-٣- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَعَلَ الْكَعْبَةَ قِبْلَةً لِأَهْلِ الْمَسْجِدِ - وَجَعَلَ الْمَسْجِدَ قِبْلَةً لِأَهْلِ الْحَرَمِ - وَجَعَلَ الْحَرَمَ قِبْلَةً لِأَهْلِ الدُّنْيَا.

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٢١٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٢١٩-٤- (٤) وَ فِي الْعِلَلِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مَهْزَبَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبَلَادِ عَنِ أَبِي عُرَّةَ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع النَّبِيُّ قِبْلَةُ الْمَسْجِدِ وَالْمَسْجِدُ قِبْلَةُ مَكَّةَ - وَ مَكَّةُ قِبْلَةُ الْحَرَمِ وَالْحَرَمُ قِبْلَةُ الدُّنْيَا.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى التَّيَاسُيرِ وَ هُوَ يُؤَيِّدُ ذَلِكَ لِأَنَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى التَّوَجُّهِ إِلَى الْحَرَمِ كَمَا يَأْتِي (٥) وَ قَدْ ذَكَرَ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ (٦) أَنَّهُ لَا نِزَاعَ هُنَا وَ لَا اخْتِلَافَ بَيْنَ أَحَادِيثِ هَذَا الْبَابِ وَ الَّذِي قِبْلَهُ لِأَنَّ جِهَةَ الْمُحَادَاةِ مَعَ الْبُعْدِ مُتَّسِمَةٌ وَ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ وَ مَا دَلَّ عَلَى أَنَّ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَ الْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ وَ مَا دَلَّ عَلَى اسْتِقْبَالِ الْمَسْجِدِ

ص: ٣٠٤

١- علل الشرائع - ٤١٥ - الباب ١٥٦ - ٢.

٢- التهذيب ٢ - ٤٤ - ١٤٠.

٣- الفقيه ١ - ٢٧٢ - ٨٤٤.

٤- علل الشرائع - ٣١٨ - ٢.

٥- يأتي في الباب ٤ و ١٠ من هذه الأبواب.

٦- انظر جامع المقاصد ١ - ٨٠.

الْحَرَامِ مِنَ الْمَائِيهِ وَ الرَّوَائِيهِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ كُلَّهُ إِشَارَةٌ إِلَى اتِّسَاعِ جِهَةِ الْمُحَاذَاهِ وَ تَسْهِيلِ الْأَمْرِ وَ دَفْعِ الْوَسْوَاسِ وَ يُؤَيِّدُهُ الْاِكْتِفَاءُ شَرْعًا لِأَهْلِ إِقْلِيمٍ عَظِيمٍ بِعِلْمَانِهِ وَاحِدِهِ كَمَا يَأْتِي (١) وَ اللَّهُ أَعْلَمُ.

#### ٤- بَابُ اسْتِخْبَابِ النَّيَّاسِرِ لِأَهْلِ الْعِرَاقِ وَ مَنْ وَالَاهُمْ قَلِيلًا

إشاره

(٢) بَابُ اسْتِخْبَابِ النَّيَّاسِرِ لِأَهْلِ الْعِرَاقِ وَ مَنْ وَالَاهُمْ قَلِيلًا

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٢٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٢٢٠-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ رَفَعَهُ قَالَ: قِيلَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع لِمَ صَارَ الرَّجُلُ يَنْحَرِفُ فِي الصَّلَاةِ إِلَى الْيَسَارِ فَقَالَ لِأَنَّ لِلْكَعْبَةِ سِتَّةَ حُدُودٍ أَرْبَعَةٌ مِنْهَا عَلَى (٤) يَسَارِكَ وَ اثْنَانِ مِنْهَا عَلَى يَمِينِكَ فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَقَعَ التَّحْرِيفُ عَلَى (٥) الْيَسَارِ. وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٢١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٢٢١-٢- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ التَّحْرِيفِ لِأَصْحَابِنَا ذَاتِ الْيَسَارِ عَنِ الْقِبْلَةِ وَ عَنِ السَّبَبِ فِيهِ فَقَالَ إِنَّ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ لَمَّا أُنْزِلَ مِنَ الْجَنَّةِ - وَ وُضِعَ فِي مَوْضِعٍ جُعِلَ أَنْصَابُ الْحَرَمِ - مِنْ حَيْثُ يَلْحَقُهُ الثُّورُ نُورُ الْحَجَرِ - فَهِيَ عَنْ يَمِينِ الْكَعْبَةِ أَرْبَعَةٌ أَمْيَالٍ وَ عَنْ يَسَارِهَا ثَمَانِيَةٌ أَمْيَالٌ كُلُّهُ اثْنَا عَشَرَ مِيلًا فَإِذَا انْحَرَفَ الْإِنْسَانُ ذَاتِ الْيَمِينِ خَرَجَ عَنْ حَدِّ الْقِبْلَةِ لِقَلْبِهِ أَنْصَابُ الْحَرَمِ - وَإِذَا انْحَرَفَ الْإِنْسَانُ ذَاتِ الْيَسَارِ لَمْ يَكُنْ خَارِجًا مِنْ حَدِّ الْقِبْلَةِ. وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ (٨).

ص: ٣٠٥

١- يأتي في الباب ٥ من هذه الأبواب.

٢- الباب ٤ فيه ٣ أحاديث.

٣- الكافي ٣- ٤٨٧- ٦.

٤- في نسخه- عن، فيهما هامش المخطوط.

٥- في نسخه- الى هامش المخطوط.

٦- التهذيب ٢- ٤٤- ١٤١.

٧- الفقيه ١- ٢٧٢- ٨٤٥.

٨- التهذيب ٢- ٤٤- ١٤٢.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْكُوفِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ الْوَاسِطِيِّ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ (١) وَرَوَاهُ أَبُو الْفَضْلِ بْنُ شاذَانَ فِي رِسَالِهِ الْقِبْلَةَ مُرْسِيًّا عَنْ الصَّادِقِ ع نَحْوَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٢٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٢٢٢-٣- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ فِي النَّهَائِيهِ قَالَ: مَنْ تَوَجَّهَ إِلَى الْقِبْلَةِ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ وَالْمَشْرِقِ قَاطِبَةً فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَّسِرَ قَلِيلًا لِيَكُونَ مُتَوَجِّهًا إِلَى الْحَرَمِ - بِذَلِكَ جَاءَ الْأَثَرُ عَنْهُمْ ع انْتَهَى.

٥- بَابُ وُجُوبِ الْعَمَلِ بِالْجَدْيِ فِي مَعْرِفَةِ الْقِبْلَةِ

إشاره

(٤) ٥ بَابُ وُجُوبِ الْعَمَلِ بِالْجَدْيِ فِي مَعْرِفَةِ الْقِبْلَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٢٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٢٢٣-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادِهِ عَنِ الطَّاطِرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْقِبْلَةِ فَقَالَ ضَعِ الْجَدْيَ فِي قَفَاكَ وَصَلِّ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٢٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٢٢٤-٢- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلصَّادِقِ ع إِنِّي أَكُونُ فِي السَّفَرِ وَ لَمَّا أَهْتَدَيْتُ إِلَى الْقِبْلَةِ بِاللَّيْلِ فَقَالَ أ تَعْرِفُ الْكُوكَبَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ الْجَدْيُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ اجْعَلْهُ عَلَى يَمِينِكَ وَإِذَا كُنْتَ فِي طَرِيقِ الْحَجِّ فَاجْعَلْهُ بَيْنَ كَتِفَيْكَ.

ص: ٣٠٦

١- علل الشرائع - ٣١٨ - ١، الباب ٣.

٢- ازاحه العله فى معرفه القبلة - ٣ عنه فى البحار ٨٤ - ٧٧ و ٨٨.

٣- النهايه - ٦٣.

٤- الباب ٥ فيه ٤ أحاديث.

٥- التهذيب ٢ - ٤٥ - ١٤٣.

٦- الفقيه ١ - ٢٨٠ - ٨٦٠.

قَالَ صَاحِبُ الْمَدَارِكِ (١) الْأَوْلَى حَمْلُ الْعَلَمَةِ الْأُولَى وَ الثَّالِثَةُ عَلَى أَطْرَافِ الْعِرَاقِ الْغُرَيْبِيَّةِ كَسَبِ نَجَارٍ وَمَا وَالَاهَا وَ حَمْلُ الثَّانِيَةِ عَلَى أَوْسَاطِ الْعِرَاقِ كَالْكُوفَةِ وَ بَغْدَادَ وَ أَمَّا أَطْرَافُهُ الشَّرْقِيَّةُ كَالْبَصْرَةِ وَ مِيسَاوَاهَا فَيُحْتَاجُ فِيهَا إِلَى زِيَادَةِ انْحِرَافٍ نَحْوِ الْمَغْرِبِ وَ كَذَلِكَ الْقَوْلُ فِي بِلَادِ خُرَاسَانَ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٢٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٢٢٥-٣- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعِيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ بِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ (٣)- قَالَ هُوَ الْجَدِيُّ لِأَنَّهُ نَجْمٌ لَا يَزُولُ وَ عَلَيْهِ بِنَاءُ الْقِبْلَةِ وَ بِهِ يَهْتَدِي أَهْلُ الْبَرِّ وَ الْبَحْرِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٢٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٢٢٦-٤- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِهِ وَ عِلَامَاتٍ وَ بِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ (٥)- قَالَ ظَاهِرٌ وَ بَاطِنُ الْجَدِيِّ عَلَيْهِ تُبْنَى الْقِبْلَةُ وَ بِهِ يَهْتَدِي أَهْلُ الْبَرِّ وَ الْبَحْرِ لِأَنَّهُ نَجْمٌ لَا يَزُولُ.  
أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ عُمُومًا (٦).

٦- بَابُ وُجُوبِ الْاجْتِهَادِ فِي مَعْرِفَةِ الْقِبْلَةِ مَعَ الْأَشْتِبَاهِ وَ الْعَمَلِ بِمَحْرَابِ الْمَعْصُومِ وَ نَحْوِهِ وَ بِالظَّنِّ مَعَ تَعَذُّرِ الْعِلْمِ

إشاره

(٧) ٦ بَابُ وُجُوبِ الْاجْتِهَادِ فِي مَعْرِفَةِ الْقِبْلَةِ مَعَ الْأَشْتِبَاهِ وَ الْعَمَلِ بِمَحْرَابِ الْمَعْصُومِ وَ نَحْوِهِ وَ بِالظَّنِّ مَعَ تَعَذُّرِ الْعِلْمِ

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٢٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٢٢٧-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع يُجْزَى التَّحْرَى أَبَدًا إِذَا لَمْ يُعْلَمَ أَيْنَ وَجْهُ الْقِبْلَةِ.

ص: ٣٠٧

١- مدارك الأحكام- ١٥٢.

٢- تفسير العيَّاشي ٢- ٢٥٦- ١٢.

٣- النحل ١٦- ١٦.

٤- تفسير العيَّاشي ٢- ٢٥٦- ١٣.

٥- النحل ١٦- ١٦.

٦- يأتي في الحديث ٤ من الباب ٦ من هذه الأبواب.

٧- الباب ٦ فيه ٥ أحاديث.

٨- الكافي ٣- ٢٨٥-٧، و التهذيب ٢- ٤٥-١٤٦، و الاستبصار ١- ٢٩٥-١٠٨٧.



[رقم الحديث الكلى: ٥٢٢٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٢٢٨-٢- (١) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الصَّلَاةِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذَا لَمْ يُرَ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ قَالَ اجْتَهِدْ رَأْيَكَ وَتَعَمَّدِ الْقِبْلَةَ جُهْدَكَ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٢) وَ مِثْلَ الَّذِي قَبْلَهُ وَ يَأْسِنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ زُرْعَةَ عَنْ سَمَاعَةَ مِثْلَهُ (٣) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٢٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٢٢٩-٣- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِنَادِهِ عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مَهْرَانَ أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ الصَّلَاةِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذَا لَمْ تُرَ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ فَقَالَ تَجْهَدُ (٦) رَأْيَكَ وَتَعَمَّدُ (٧) الْقِبْلَةَ بِجُهْدِكَ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٣٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٢٣٠-٤- (٨) عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمُوسَوِيُّ الْمُرْتَضَى فِي رِسَالَةِ الْمُحْكَمِ وَالْمُتَشَابِهِ نَقْلًا مِنْ تَفْسِيرِ النُّعْمَانِيِّ يَأْسِنَادِهِ الْآتِي (٩) عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آيَاتِهِ ع فِي قَوْلِهِ تَعَالَى قَوْلٌ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ (١٠)- قَالَ مَعْنَى شَطْرِهِ نَحْوُهُ إِنْ كَانَ مَرِيئًا وَبِالدَّلَائِلِ وَالْأَعْلَامِ إِنْ كَانَ مَحْجُوبًا فَلَوْ عَلِمْتَ الْقِبْلَةَ لَوَجِبَ اسْتِقْبَالُهَا وَالتَّوَلَّى وَالتَّوَجُّهُ إِلَيْهَا وَ لَوْ لَمْ يَكُنِ الدَّلِيلُ عَلَيْهَا مَوْجُودًا حَتَّى تَسْتَوِيَ الْجِهَاتُ كُلُّهَا فَلَهُ

ص: ٣٠٨

١- الكافي ٣- ٢٨٤- ١.

٢- التهذيب ٢- ٤٦- ١٤٧.

٣- الاستبصار ١- ٢٩٥- ١٠٨٩.

٤- التهذيب ٢- ٢٥٥- ١٠٠٩.

٥- الفقيه ١- ٢٢٢- ٦٦٨.

٦- في نسخه- تجتهد هامش المخطوط.

٧- في نسخه- تعمد هامش المخطوط.

٨- رساله المحكم و المتشابه- ١٢٧ باختلاف.

٩- يأتي اسناده في الفائده الثانيه- ٥٢ من الخاتمه.

١٠- البقره ٢- ١٤٤.

حِينَئِذٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِاجْتِهَادِهِ حَيْثُ أَحَبَّ وَ اخْتِيَارَ حَتَّى يَكُونَ عَلَى يَقِينٍ مِنَ الدَّلَالَاتِ الْمَنصُوبَةِ وَالْعَلَامَاتِ الْمَثْبُوتَةِ - فَإِنْ مَالَ عَنْ هَذَا التَّوَجُّهِ مَعَ مَا ذَكَرْنَاهُ حَتَّى يَجْعَلَ الشَّرْقَ غَرْبًا وَالْغَرْبَ شَرْقًا زَالَ مَعْنَى اجْتِهَادِهِ وَ فَسَدَ حَالُ اعْتِقَادِهِ قَالَ وَقَدْ جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ص خَبْرٌ مَنْصُوصٌ مُجْمَعٌ عَلَيْهِ أَنَّ الْمَادِلَةَ الْمَنصُوبَةَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ - لَمَّا تَذَهَبُ بِكَلَّتَيْهَا حَدِيثُهُ مِنَ الْحَوَادِثِ مَنَّا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ فِي إِقَامِهِ مَا افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ.

### [رقم الحديث الكلي: ٥٢٣١ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٢٣١-٥- (١) أَبُو الْفَضْلِ شَذَانُ بْنُ جَبْرِئِيلَ الْقُمِّيُّ فِي رِسَالَةِ الْقِبْلَةِ قَالَ: قَدْ تُعْلَمُ الْقِبْلَةُ بِالْمُشَاهِدَةِ أَوْ يُخْبَرُ عَنْ مُشَاهِدَةِ تَوْجِبُ الْعِلْمُ (بِأَنْ يَنْصِبَ النَّبِيُّ ص مَسْجِدًا) (٢) كَقِبْلَةِ الْمَدِينَةِ وَقُبَا - وَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَ غَزَوَاتِهِ وَ هِيَ مَسَاجِدُ مَعْرُوفَةٌ إِلَى الْآنَ مِثْلُ مَسْجِدِ الْفَضِيخِ - وَ مَسْجِدِ الْأَعْمَى وَ مَسْجِدِ الْإِجَابَةِ - وَ مَسْجِدِ الْبُعْلَةِ (٣) وَ مَسْجِدِ الْفَتْحِ وَ سَلْعَ - وَ غَيْرَهَا مِنَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي صَلَّى فِيهَا النَّبِيُّ ص - وَ كَالْقُبُورِ الْمَرْفُوعَةِ بِحُضُورِهِ مِثْلُ قَبْرِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَسِيدٍ - وَ قَبْرِ حَمْرَةَ سَيِّدِ الشُّهَدَاءِ بِأَحَدٍ وَ غَيْرِهِ أَوْ نَصَبَهَا أَحَدٌ مِنَ الْأَتَمَّةِ ع مِثْلُ (٤) الْكُوفَةِ - وَ الْبَصِيرَةِ وَ غَيْرِهِمَا أَوْ يُحْكَمُ بِأَنَّهُمْ صِلَمُوا إِلَيْهَا ص فَإِنَّهُ بِجَمِيعِ ذَلِكَ تُعْلَمُ الْقِبْلَةُ أَنْتَهَى.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْمَسَاجِدِ (٥).

ص: ٣٠٩

١- ازاحه العله في معرفه القبلة- ٥ و البحار ٨٤-٨٢.

٢- في المصدر- أو بان ينصبها النبي صلى الله عليه و آله بمسجده.

٣- في المصدر- القبلة.

٤- في المصدر زياده- قبله.

٥- يأتي في الحديث ١٤ و ١٥ من الباب ١٣ من هذه الأبواب و في الباب ٤٣ من أبواب المساجد، و تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٢ من الباب ٣٧ من أبواب المواقيت.

إشاره

(١) بَابُ وُجُوبِ رُجُوعِ الْأَعْمَى إِلَى قَوْلِ الْعَارِفِ بِالْقَبْلَةِ

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٣٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٢٣٢-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَا بَأْسَ بِأَنْ يُصَلِّيَ الْأَعْمَى بِالْقَوْمِ وَإِنْ كَانُوا هُمْ الَّذِينَ يُوجِّهُونَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٣٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٢٣٣-٢- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي حَدِيثٍ قَالَ: قُلْتُ أَصَلَّى خَلْفَ الْأَعْمَى قَالَ نَعَمْ إِذَا كَانَ لَهُ مَنْ يُسَدُّهُ وَكَانَ أَفْضَلَهُمْ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٣٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٢٣٤-٣- (٤) وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي حَدِيثٍ لَا يُؤْمُّ الْأَعْمَى فِي الصَّحْرَاءِ إِلَّا أَنْ يُوجَّهَ إِلَى الْقَبْلَةِ.  
أَقُولُ: تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ عُمُومًا (٥).

٨- بَابُ وُجُوبِ الصَّلَاةِ إِلَى أَرْبَعِ جِهَاتٍ مَعَ الْإِشْتِيَاءِ وَتَعَدُّرِ التَّرْجِيحِ وَ أَنَّهٗ يُعْزَى جِهَةً وَاحِدَةً مَعَ ضَيْقِ الْوَقْتِ

إشاره

(٦) ٨ بَابُ وُجُوبِ الصَّلَاةِ إِلَى أَرْبَعِ جِهَاتٍ مَعَ الْإِشْتِيَاءِ وَتَعَدُّرِ التَّرْجِيحِ وَ أَنَّهٗ يُعْزَى جِهَةً وَاحِدَةً مَعَ ضَيْقِ الْوَقْتِ

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٣٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٢٣٥-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: رُوِيَ فِيْمَنْ لَا يَهْتَدِي إِلَى الْقَبْلَةِ فِي

ص: ٣١٠

١- الباب ٧ فيه ٣ أحاديث.

٢- التهذيب ٣- ٣٠- ١٠٥ و أوردته في الحديث ١ من الباب ٢١ من أبواب الجماعه.

٣- الكافي ٣- ٣٧٥- ٤، و تأتي قطعه منه في الحديث ٥ من الباب ٢١ من أبواب الجماعه.

٤- الكافي ٣- ٣٧٥- ٢، و أورده في الحديث ٧ من الباب ٢١ من أبواب الجماعه، و صدره في الحديث ١ من الباب ٢٢ من أبواب الجماعه.

٥- تقدم في الباب ١ و ٦ من هذه الأبواب.

٦- الباب ٨ فيه ٦ أحاديث.

٧- الفقيه ١- ٢٧٨- ٨٥٤.

مَفَازِهِ أَنَّهُ يُصَلِّي إِلَى أَرْبَعِهِ جَوَانِبَ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٣٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٢٣٦-٢- (١) وَيَسِينَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّهُ قَالَ: يُجْزَى الْمُتَحَيِّرُ أَيْدَاءً أَيُّمَا تَوَجَّهَ إِذَا لَمْ يَعْلَمْ أَيَّنَ وَجْهَ الْقِبْلَةِ.

أَقُولُ: حَمَلَهُ بَعْضُ الْأَصْحَابِ عَلَى عَدَمِ التَّمَكُّنِ مِنَ الصَّلَاةِ إِلَى أَرْبَعِ جِهَاتٍ لِمَا مَضَى (٢) وَيَأْتِي (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٣٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٢٣٧-٣- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَنْ قِبْلَةِ الْمُتَحَيِّرِ فَقَالَ يُصَلِّي حَيْثُ يَشَاءُ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٣٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٢٣٨-٤- (٥) قَالَ وَ رُوِيَ أَيْضًا أَنَّهُ يُصَلِّي إِلَى أَرْبَعِ جَوَانِبَ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٣٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٢٣٩-٥- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَسِينَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَجْبُوبٍ عَنِ الْعَبَّاسِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبَّادٍ عَنْ خِرَاشٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ جُعِلَتْ فِدَاكَ إِنَّ هَؤُلَاءِ الْمُخَالِفِينَ عَلَيْنَا يَقُولُونَ إِذَا أُطِيقَتْ عَلَيْنَا أَوْ أَظْلَمَتْ فَلَمْ نَعْرِفِ السَّمَاءَ كُنَّا وَ أَنْتُمْ سَوَاءٌ فِي الْجَاهِدِ فَقَالَ لَيْسَ كَمَا يَقُولُونَ إِذَا كَانَ ذَلِكَ فَلْيُصَلِّ لِأَرْبَعِ وَجُوهٍ.

وَ يَسِينَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبَّادٍ عَنْ خِرَاشٍ مِثْلَهُ (٧) أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ إِمَّا عَلَى تَسَاوِي الْجِهَاتِ وَ عَدَمِ التَّرْجِيحِ وَ إِمَّا عَلَى كَوْنِ

ص: ٣١١

١- الفقيه ١- ٢٧٦- ٨٤٧.

٢- تقدم في الحديث السابق.

٣- يأتي في الأحاديث الآتية.

٤- الكافي ٣- ٢٨٦- ١٠.

٥- الكافي ٣- ٢٨٦- ١٠.

٦- التهذيب ٢- ٤٥- ١٤٤، و الاستبصار ١- ٢٩٥- ١٠٨٥.

٧- التهذيب ٢- ٤٥- ١٤٥، والاستبصار ١- ٢٩٥- ١٠٨٦.

التَّحْيِيرِ فِي الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ لَأَنَّ فِي جِهَةِ الْقِبْلَةِ فَقَطَّ كَمَا إِذَا لَمْ يَعْلَمْ أَنَّهُ يَجُوزُ لَهُ الْعَمَلُ فِي هَذِهِ الْحَالِ بِالظَّنِّ أَمْ لَا فَيَتَعَيَّنُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ إِلَى أَرْبَعِ جِهَاتٍ لِلْيَقِينِ بِشُغْلِ الذَّمِّ فَلَا بُدَّ مِنَ الْخُرُوجِ مِنَ الْعَهْدِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٤٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٢٤٠-٦- (١) وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: وَلَا تَنْفُضِ الْيَقِينَ أَبَدًا بِالشَّكِّ وَإِنَّمَا تَنْقُضُهُ بِيَقِينٍ آخَرَ.

٩- بَابُ بُطْلَانِ الصَّلَاةِ إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ عَمْدًا وَوَجُوبِ الْإِعَادَةِ

إشاره

(٢) ٩ بَابُ بُطْلَانِ الصَّلَاةِ إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ عَمْدًا وَوَجُوبِ الْإِعَادَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٤١ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٢٤١-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسَنَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ لَا تُعَادُ الصَّلَاةَ إِلَّا مِنْ خَمْسَةِ الطُّهُورِ وَالْوَقْتِ وَالْقِبْلَةِ وَالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ أَيْضًا بِإِسْنَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٤٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٢٤٢-٢- (٥) وَعَنْهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّهُ قَالَ: لَا صِيَامَ إِلَّا إِلَى الْقِبْلَةِ قَالَ قُلْتُ: أَيْنَ حَيْدُ الْقِبْلَةِ قَالَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ كُلُّهُ قَالَ قُلْتُ: فَمَنْ صَلَّى لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ أَوْ فِي يَوْمِ غَيْمٍ فِي غَيْرِ الْوَقْتِ قَالَ يُعِيدُ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٤٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٢٤٣-٣- (٦) وَعَنْهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ اسْتَقْبَلِ الْقِبْلَةَ بِوَجْهِكَ وَلَا تَقَلِّبْ بِوَجْهِكَ عَنِ الْقِبْلَةِ فَتَفْسُدَ صَلَاتُكَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ لِنَبِيِّهِ فِي الْفَرِيضَةِ قَوْلٌ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ- وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا

ص: ٣١٢

١- تقدم في الحديث ١ من الباب ١ من أبواب النواقض.

٢- الباب ٩ فيه ٥ أحاديث.

٣- الفقيه ١- ٢٧٩- ٨٥٧ أوردته في الحديث ٨ من الباب ٣ من أبواب الوضوء.

٤- التهذيب ٢- ١٥٢- ٥٩٧.

- ٥- الفقيه ١- ٢٧٨- ٨٥٥ أورد قطعه منه فى الحديث ٣ من الباب ١٣ من أبواب المواقيت، و قطعه منه فى الحديث ٩ من الباب ٢،  
و فى الحديث ٢ من الباب ١٠ من هذه الأبواب.
- ٦- الفقيه ١- ٢٧٨- ٨٥٦.



وَجُوهَكُمْ شَطْرَهُ (١) وَقُمْ مُنْتَصِبًا فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ مَنْ لَمْ يُقِمَّ صِلْبَهُ فَلَا صِلْمَاءَ لَهُ وَ اخْشَعْ بِيَصِيرِكَ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَا تَرْفَعُهُ إِلَى السَّمَاءِ وَ لِيَكُنْ حِذَاءَ وَجْهِكَ فِي مَوْضِعِ سُجُودِكَ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيرٍ عَنْ زُرَّارَةَ نَخْوَةَ (٢) وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٣)

وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٤) إِلَّا أَنَّهُمَا أَشَقَطَا قَوْلَهُ وَقُمْ مُنْتَصِبًا إِلَى قَوْلِهِ فَلَا صَلَاةَ لَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٤٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٢٤٤-٤ (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي بصيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنْ تَكَلَّمْتَ أَوْ صَرَفْتَ وَجْهَكَ عَنِ الْقِبْلَةِ فَأَعِدِ الصَّلَاةَ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٤٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٢٤٥-٥ (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الطَّاطِرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ رَجُلٍ صَلَّى عَلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ ثُمَّ بَيَّنَّتِ الْقِبْلَةَ وَ قَدْ دَخَلَ وَقْتُ صِلْمَاءِ أُخْرَى قَالَ يُعِيدُهَا قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ هَذِهِ الَّتِي قَدْ دَخَلَ وَقْتُهَا الْحَدِيثَ.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ إِمَّا عَلَى الْعَمْدِ أَوْ عَلَى تَرْكِ الْاجْتِهَادِ أَوْ عَلَى الْاسْتِحْبَابِ لِمَا يَأْتِي (٧).

ص: ٣١٣

١- البقره ٢- ١٤٤.

٢- الكافي ٣- ٣٠٠-٦.

٣- التهذيب ٢- ٢٨٦-١١٤٦.

٤- التهذيب ٢- ١٩٩-٧٨٢.

٥- الفقيه ١- ٣٦٦-١٠٥٧، أوردته أيضا في الحديث ٦ من الباب ٣ و في الحديث ١ من الباب ٢٥ من أبواب القواطع.

٦- التهذيب ٢- ٤٦-١٤٩، و الاستبصار ١- ٢٩٧-١٠٩٨.

٧- يأتي في الباب ١١ من هذه الأبواب.

١٠- بَابُ أَنْ مَنْ اجْتَهَدَ فِي الْقِبْلَةِ فَصَلَّى ظَانًّا ثُمَّ عَلِمَ أَنَّهُ كَانَ مُنْحَرِفًا عَنْهَا إِلَى مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ صَحَّتْ صَلَاتُهُ وَلَا يُعِيدُ وَإِنْ عَلِمَ فِي أَثْنَائِهَا اعْتَدَلَ وَآتَمَّ وَإِنْ اسْت

اشاره

(١) ١٠ بَابُ أَنْ مَنْ اجْتَهَدَ فِي الْقِبْلَةِ فَصَلَّى ظَانًّا ثُمَّ عَلِمَ أَنَّهُ كَانَ مُنْحَرِفًا عَنْهَا إِلَى مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ صَحَّتْ صَلَاتُهُ وَلَا يُعِيدُ وَإِنْ عَلِمَ فِي أَثْنَائِهَا اعْتَدَلَ وَآتَمَّ وَإِنْ اسْتَدْبَرَ اسْتَأْنَفَ

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٤٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٢٤٦-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ أَنَّهُ سَأَلَ الصَّادِقَ عَنِ الرَّجُلِ يَقُومُ فِي الصَّلَاةِ ثُمَّ يَنْظُرُ بَعْدَ مَا فَرَغَ فَيَرَى أَنَّهُ قَدْ انْحَرَفَ عَنِ الْقِبْلَةِ يَمِينًا أَوْ شِمَالًا فَقَالَ لَهُ قَدْ مَضَتْ صَلَاتُهُ وَمَا (٣) بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ ثَعْلَبَةَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٤٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٢٤٧-٢- (٥) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: لَمَّا صَلَّى لِمَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةً كُتِبَ عَلَيْهِ الْحَدِيثُ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٤٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٢٤٨-٣- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ تَبَيَّنَ لَهُ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ أَنَّهُ عَلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ قَالَ يَسْتَقْبِلُهَا إِذَا أُثْبِتَ ذَلِكَ وَإِنْ كَانَ فَرَغَ مِنْهَا فَلَا يُعِيدُهَا.

ص: ٣١٤

١- الباب ١٠ فيه ٥ أحاديث.

٢- الفقيه ١- ٢٧٦- ٨٤٨.

٣- في نسخه- فما- هامش المخطوط-.

٤- التهذيب ٢- ٤٨- ١٥٧، والاستبصار ١- ٢٩٧- ١٠٩٥.

٥- الفقيه ١- ٢٧٨- ٨٥٥، أورد صدره في الحديث ٩ من الباب ٢ وتمامه في الحديث ٢ من الباب ٩ من هذه الأبواب.

٦- التهذيب ٢- ٤٨- ١٥٨، والاستبصار ١- ٢٩٧- ١٠٩٦.

٥٢٤٩-٤- (١) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ (٢) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَيْدٍ عَنْ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: فِي رَجُلٍ صَدَّقَ عَلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ فَيَعْلَمُ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ قَبِيلَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَتْ إِنْ كَانَ مُتَوَجِّهًا فِيمَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ فَلْيَحْوُلْ وَجْهَهُ إِلَى الْقِبْلَةِ سَاعَةَ يَعْلَمُ وَإِنْ كَانَ مُتَوَجِّهًا إِلَى دُبْرِ الْقِبْلَةِ فَلْيَقْطَعْ الصَّلَاةَ ثُمَّ يَحْوُلْ وَجْهَهُ إِلَى الْقِبْلَةِ ثُمَّ يَفْتَتِحْ الصَّلَاةَ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٣).

٥٢٥٠-٥- (٤) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ظَرِيفٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ مَنْ صَدَّقَ عَلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ عَلَى الْقِبْلَةِ ثُمَّ عَرَفَ بَعْدَ ذَلِكَ إِعْيَادَهُ عَلَيْهِ إِذَا كَانَ فِيمَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥).

#### ١١- بَابُ وَجُوبِ الْإِعْيَادِهِ فِي الْوَقْتِ لَا بَعْدَهُ إِذَا تَبَيَّنَ أَنَّهُ صَلَّى عَلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ ظَانًّا لَهَا

إشاره

(٤) ١١ بَابُ وَجُوبِ الْإِعْيَادِهِ فِي الْوَقْتِ لَا بَعْدَهُ إِذَا تَبَيَّنَ أَنَّهُ صَلَّى عَلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ ظَانًّا لَهَا

٥٢٥١-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مَهْزِيَّارَ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ

ص: ٣١٥

١- الكافي ٣- ٢٨٥- ٨.

٢- في هامش المخطوط عن نسخه من التهذيب ٢- ١٤٢- ٥٥٥ زياده- أحمد بن محمد.

٣- التهذيب ٢- ٤٨- ١٥٩، والاستبصار ١- ٢٩٨- ١١٠٠.

٤- قرب الإسناد.

٥- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ١ من الباب ٣٥ من أبواب صلاه الجنازه، و على بعض المقصود في الباب ٩ من هذه الأبواب، و يأتي ما يدل عليه في الحديث ٧ من الباب ١١ من هذه الأبواب.

٦- الباب ١١ فيه ١٠ أحاديث.

٧- التهذيب ٢- ٤٧- ١٥١ و التهذيب ٢- ١٤٢- ٥٥٤.

أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا صَلَّيْتَ وَ أَنْتَ عَلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ وَ اسْتَبَانَ لَكَ أَنْتَ صَلَّيْتَ وَ أَنْتَ عَلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ وَ أَنْتَ فِي وَقْتٍ فَأَعِدْ وَ إِنْ فَاتَكَ الْوَقْتُ فَلَا تُعِدْ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزَبَانَ (١).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ أَيْضاً بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٢).

### [رقم الحديث الكلي: ٥٢٥٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٢٥٢-٢- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَفْطِينَ وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَفْطِينَ (٤) قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدًا صَالِحًا عَنْ رَجُلٍ صَلَّى فِي يَوْمٍ سَحَابٌ عَلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ وَ هُوَ فِي وَقْتٍ أُوَعِدُ الصَّلَاةَ إِذَا كَانَ قَدْ صَلَّى عَلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ وَ إِنْ كَانَ قَدْ تَحَرَّى الْقِبْلَةَ بِجُهِدِهِ أَوْ تُجْزِيهِ صِلَاتُهُ فَقَالَ يُعِيدُ مَا كَانَ فِي وَقْتٍ فَإِذَا ذَهَبَ الْوَقْتُ فَلَا إِعَادَةَ عَلَيْهِ.

### [رقم الحديث الكلي: ٥٢٥٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٢٥٣-٣- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَصَّالَةَ عَنْ أَبَانَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: إِذَا صَلَّيْتَ عَلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ فَاسْتَبَانَ لَكَ قَبْلَ أَنْ تُصْبِحَ أَنْتَ صَلَّيْتَ عَلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ فَأَعِدْ صَلَاتَكَ.

### [رقم الحديث الكلي: ٥٢٥٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٢٥٤-٤- (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى عَبْدِ صَالِحِ الرَّجُلِ يُصَلِّي فِي يَوْمٍ غَيْمٍ فِي فَلَاهُ مِنَ الْأَرْضِ وَ لَا يَعْرِفُ الْقِبْلَةَ فَيُصَلِّي حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ بَدَتْ لَهُ الشَّمْسُ فَإِذَا هُوَ قَدْ صَلَّى لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ

ص: ٣١٦

١- الكافي ٣- ٢٨٤- ٣.

٢- الاستبصار ١- ٢٩٦- ١٠٩٠.

٣- التهذيب ٢- ١٤١- ٥٥٢، و الاستبصار ١- ٢٩٦- ١٠٩٣.

٤- التهذيب ٢- ٤٨- ١٥٥.

٥- التهذيب ٢- ٤٨- ١٥٦، و الاستبصار ١- ٢٩٧- ١٠٩٤.

٦- التهذيب ٢- ٤٩- ١٦٠، و الاستبصار ١- ٢٩٧- ١٠٩٧.

أَيَعْتَدُ بِصَلَاتِهِ أَمْ يُعِيدُهَا فَكَتَبَ يُعِيدُهَا مَا لَمْ يُفْتَهُ الْوَقْتُ أَوْ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ وَقَوْلُهُ الْحَقُّ فَأَيْنَمَا تَوَلَّوْا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٥٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٢٥٥-٥- (٢) وَيَسْنَادُهُ عَنِ الطَّاطِرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي بَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا صَلَّيْتَ وَ أَنْتَ عَلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ وَ اسْتَبَانَ لَكَ أَنَّكَ عَلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ وَ أَنْتَ فِي وَقْتِ فَأَعِدْ وَ إِنْ فَاتَكَ فَلَا تُعِدْ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٥٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٢٥٦-٦- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع الرَّجُلُ يَكُونُ فِي قَفْرِ مِنَ الْأَرْضِ فِي يَوْمٍ غَيْمٍ فَيَصِلُ إِلَى لُغَيْرِ الْقِبْلَةِ ثُمَّ تُصْرِحِي فَيَعْلَمُ أَنَّهُ صَالِي لُغَيْرِ الْقِبْلَةِ كَيْفَ يَضَعُ قَالَ إِنْ كَانَ فِي وَقْتِ فَلْيُعِدْ صَلَاتَهُ وَ إِنْ كَانَ مَضَى الْوَقْتُ فَحَسْبُهُ اجْتِهَادُهُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ يَأْسَنَادُهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ (٤).

وَ يَأْسَنَادُهُ عَنِ الطَّاطِرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ (٥).

وَ يَأْسَنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٥٧ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٢٥٧-٧- (٧) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ

ص: ٣١٧

١- البقره ٢- ١١٥.

٢- التهذيب ٢- ٤٧- ١٥٤.

٣- الكافي ٣- ٢٨٥- ٩.

٤- التهذيب ٢- ١٤٢- ٥٥٣.

٥- التهذيب ٢- ٤٧- ١٥٣، و الاستبصار ١- ٢٩٦- ١٠٩٢.

٦- التهذيب ٢- ٤٧- ١٥٢، و الاستبصار ١- ٢٩٦- ١٠٩١.

٧- الكافي ٣- ٣٧٨- ٢، و يأتي عنه، و عن التهذيب في الحديث ٦ من الباب ٢١، و في الحديث ٢ من الباب ٣٨ من أبواب الجماعه.

عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الْأَعْمَى يَوْمَ الْقَوْمِ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ قَالَ يُعِيدُ وَلَا يُعِيدُونَ فَإِنَّهُمْ قَدْ تَحَرَّوْا.

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٥٨ - رقم الحديث الباب: ٨]

٥٢٥٨-٨- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَيَّلَ الصَّادِقُ ع عَنْ رَجُلٍ أَعْمَى صَلَّى عَلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ فَقَالَ إِنْ كَانَ فِي وَقْتٍ فَلْيُعِدْ وَإِنْ كَانَ قَدْ مَضَى الْوَقْتُ فَلَا يُعِدْ قَالَ وَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ صَلَّى وَ هِيَ مُغِيْمَةٌ ثُمَّ تَجَلَّتْ فَعَلِمَ أَنَّهُ صَلَّى عَلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ فَقَالَ إِنْ كَانَ فِي وَقْتٍ فَلْيُعِدْ وَإِنْ كَانَ الْوَقْتُ قَدْ مَضَى فَلَا يُعِيدُ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٥٩ - رقم الحديث الباب: ٩]

٥٢٥٩-٩- (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْأَعْمَى إِذَا صَلَّى لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ فَإِنْ كَانَ فِي وَقْتٍ فَلْيُعِدْ وَإِنْ كَانَ قَدْ مَضَى الْوَقْتُ فَلَا يُعِيدُ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٦٠ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٥٢٦٠-١٠- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ فِي النَّهَائِيَةِ قَالَ: قَدْ رُوِيَ رِوَايَةٌ أَنَّهُ إِذَا كَانَ صَلَّى إِلَى اسْتِدْبَارِ الْقِبْلَةِ ثُمَّ عَلِمَ بَعْدَ خُرُوجِ الْوَقْتِ وَجَبَ عَلَيْهِ إِعَادَةُ الصَّلَاةِ وَ هَذَا هُوَ الْأَحْوَطُ وَ عَلَيْهِ الْعَمَلُ أَنْتَهَى.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى بَعْضِ الْمَقْصُودِ (٤).

ص: ٣١٨

١- الفقيه ١- ٢٧٦- ٨٤٦.

٢- الفقيه ١- ٣٦٧- ١٠٥٩.

٣- النهاية- ٦٤.

٤- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ١٠ من هذه الأبواب.

١٢- بَابُ كَرَاهِهِ الْبُصَاقِ وَالنُّخَامَةِ إِلَى الْقَبْلَةِ وَاسْتِقْبَالِ الْمَصِيءِ حَائِطًا يَنْزُ مِنْ بَالُوَعِهِ وَوُجُوبِ اسْتِقْبَالِ الْقَبْلَةِ عِنْدَ الذَّبْحِ مَعَ الْإِمْكَانِ وَتَحْرِيمِ اسْتِقْبَالِهَا وَاسْتِدْبَارِهَا عِنْدَ ١

اشاره

(١) ١٢ بَابُ كَرَاهِهِ الْبُصَاقِ وَالنُّخَامَةِ إِلَى الْقَبْلَةِ وَاسْتِقْبَالِ الْمَصِيءِ حَائِطًا يَنْزُ مِنْ بَالُوَعِهِ وَوُجُوبِ اسْتِقْبَالِ الْقَبْلَةِ عِنْدَ الذَّبْحِ مَعَ الْإِمْكَانِ وَتَحْرِيمِ اسْتِقْبَالِهَا وَاسْتِدْبَارِهَا عِنْدَ التَّخْلِى وَكَرَاهِيَتَهُمَا عِنْدَ الْجَمَاعِ

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٦١ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٢٦١-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْمَأْوَلِ ع أَنَّهُ قَالَ: إِذَا ظَهَرَ النَّزُّ مِنْ خَلْفِ الْكَنِيفِ وَهُوَ فِي الْقَبْلَةِ يَسْتُرُهُ بِشَيْءٍ .

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٦٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٢٦٢-٢- (٣) قَالَ: وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص عَنِ الْبِرَاقِ فِي الْقَبْلَةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٦٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٢٦٣-٣- (٤) قَالَ: وَنَهَى عَنِ الْجَمَاعِ مُسْتَقْبِلِ الْقَبْلَةِ وَاسْتِدْبَارِهَا.

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٦٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٢٦٤-٤- (٥) قَالَ: وَنَهَى عَنِ اسْتِقْبَالِ الْقَبْلَةِ بِيُولٍ أَوْ غَائِطٍ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٦٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٢٦٥-٥- (٦) قَالَ وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ لَمَّا يَبْزُقَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ قِبَلَ وَجْهِهِ وَلَمَّا عَنِ يَمِينِهِ وَلِيَبْزُقَنَّ عَنِ يَسَارِهِ وَتَحْتَ قَدَمَيْهِ الْيُسْرَى.

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٦٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٢٦٦-٦- (٧) قَالَ وَقَالَ الصَّادِقُ ع مَنْ حَبَسَ رِيْقَهُ إِجْلَالًا لِلَّهِ تَعَالَى فِي صَلَاتِهِ أَوْرَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى صِحَّةً حَتَّى الْمَمَاتِ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى بَعْضِ الْأَحْكَامِ الْمَذْكُورَةِ (٨) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى الْبَاقِي (٩).



- ١- الباب ١٢ فيه ٦ أحاديث.
- ٢- الفقيه ١- ٢٧٧- ٨٤٩، أوردته أيضا في الحديث ١ من الباب ١٨ من أبواب مكان المصلى.
- ٣- الفقيه ١- ٢٧٧- ٨٥٠.
- ٤- الفقيه ١- ٢٧٧- ٨٥٢، أوردته أيضا في الحديث ٤ من الباب ٢ من أبواب أحكام الخلوه.
- ٥- الفقيه ١- ٢٧٧- ٨٥٢، أوردته أيضا في الحديث ٤ من الباب ٢ من أبواب أحكام الخلوه.
- ٦- الفقيه ١- ٢٧٧- ٨٥٣، أخرجه مسندا عن التهذيب في الحديث ٥ من الباب ١٩ من أبواب أحكام المساجد.
- ٧- الفقيه ١- ٢٧٨- ٨٥٤.
- ٨- تقدم ما يدلّ على بعض الأحكام في الباب ٢ من أبواب أحكام الخلوه.
- ٩- يأتي ما يدلّ على بعض آخر في الحديث ٢ من الباب ١٨ من أبواب مكان المصلى و في الباب ١٩ و ٢٠ من أبواب أحكام المساجد، و في الحديث ٩ من الباب ٧ من أبواب السجود، و في الباب ٦٩ من أبواب مقدمات النكاح، و في الباب ١٤ من أبواب الذبائح.

١٣- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي السَّفِينَةِ جَمَاعَةً وَفِرَادَى وَ لَوْ إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ مَعَ الضَّرُورَةِ خَاصَّةً وَ وُجُوبِ الْإِسْتِجَابَةِ بِقَدْرِ الْإِمْكَانِ وَ لَوْ بِتَكْبِيرِهِ  
الْإِحْرَامِ وَ كَذَا فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ

إشاره

(١) ١٣ بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي السَّفِينَةِ جَمَاعَةً وَ فِرَادَى وَ لَوْ إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ مَعَ الضَّرُورَةِ خَاصَّةً وَ وُجُوبِ الْإِسْتِجَابَةِ بِقَدْرِ الْإِمْكَانِ وَ لَوْ بِتَكْبِيرِهِ الْإِحْرَامِ وَ كَذَا فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٦٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٢٦٧-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلَبِيِّ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الصَّلَاةِ فِي السَّفِينَةِ فَقَالَ يَسْتَقْبَلُ الْقِبْلَةَ وَ يَصِفُّ رَجُلِيهِ فَإِذَا دَارَتْ وَ اسْتِطَاعَ أَنْ يَتَوَجَّهَ إِلَى الْقِبْلَةِ وَ إِلَّا فَلْيَصِلْ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ وَ إِنْ أَمَكَّنَهُ الْقِيَامُ فَلْيَصِلْ قَائِمًا وَ إِلَّا فَلْيَقْعُدْ ثُمَّ يُصَلِّ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٦٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٢٦٨-٢- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا جَعْفَرٍ ع فِي الرَّجُلِ يُصَلِّي النَّوَافِلَ فِي السَّفِينَةِ قَالَ يُصَلِّي نَحْوَ رَأْسِهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٦٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٢٦٩-٣- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع تَكُونُ السَّفِينَةُ قَرِيبَةً مِنَ الْحَيْدِ (٥) - فَأَخْرُجُ وَ أَصَلِّي فَقَالَ صَلِّ فِيهَا أَمَا تَوْضَى بِصَلَاةِ نُوحٍ ع.

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٧٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٢٧٠-٤- (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْمُونٍ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع نَخْرُجُ إِلَى الْأَهْوَازِ فِي الشُّفَنِ فَنَجْمَعُ فِيهَا الصَّلَاةَ قَالَ نَعَمْ لَيْسَ

ص: ٣٢٠

١- الباب ١٣ فيه ١٧ حديثا.

٢- الفقيه ١- ٤٥٦- ١٣٢٠، أورد ذيله في الحديث ١ من الباب ١٤ من أبواب القيام.

٣- الفقيه ١- ٤٥٧- ١٣٢٤.

٤- الفقيه ١- ٤٥٦- ١٣٢١.

٥- في نسخه- الجدد. هامش المخطوط و الجدد، بالضم و التشديد، شاطئ النهر، و الجدد- الأرض الصلبة التي يسهل المشى عليها، مجمع البحرين ٣- ٢١.

٦- الفقيه ١- ٤٥٧- ١٣٢٢، و أورد ذيله في الحديث ٧ من الباب ٦ من أبواب ما يسجد عليه.

بِهِ بَأْسٌ فَقَالَ لَهُ فَأَسْجُدْ عَلَيَّ مَا فِيهَا وَ عَلَيَّ التَّيْبِرِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ (١).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عِيْنَةَ بَيْاعِ القَصْبِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْمُونٍ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٧١ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٢٧١-٥- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْفِرَاتِ - وَ مَا هُوَ أَضْيَغْرُ مِنْهُ مِنَ الْأَنْهَارِ فِي السَّفِينَةِ فَقَالَ إِنْ صَلَّيْتَ فَحَسَنٌ وَ إِنْ حَرَجْتَ فَحَسَنٌ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٧٢ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٢٧٢-٦- (٤) قَالَ: وَ سَأَلَهُ عَنِ الصَّلَاةِ (٥) فِي السَّفِينَةِ وَ هِيَ تَأْخُذُ شَرْقًا وَ غَرْبًا فَقَالَ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ ثُمَّ كَبِّرْ ثُمَّ دُرْ مَعَ السَّفِينَةِ حَيْثُ دَارَتْ بِكَ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٧٣ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٢٧٣-٧- (٦) قَالَ وَ رُوِيَ أَنَّهُ إِذَا عَصَفَتِ الرِّيحُ بِمَنْ فِي السَّفِينَةِ وَ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى أَنْ يَدُورَ إِلَى الْقِبْلَةِ صَلَّى إِلَى صَدْرِ السَّفِينَةِ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ (٧) وَ ذَكَرَ الْمَسْأَلَةَ الثَّانِيَةَ إِلَى قَوْلِهِ حَيْثُ دَارَتْ بِكَ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٧٤ - رقم الحديث الباب: ٨]

٥٢٧٤-٨- (٨) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي السَّفِينَةِ قَالَ يُصَلِّي وَ هُوَ جَالِسٌ إِذَا لَمْ يُمَكِّنْهُ الْقِيَامُ فِي السَّفِينَةِ وَ لَا يُصَلِّي فِي السَّفِينَةِ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَى

ص: ٣٢١

١- كتب المصنّف على به علامه نسخه.

٢- التهذيب ٣- ٢٩٨- ٩٠٨.

٣- الفقيه ١- ٤٥٨- ١٣٢٥، و رواه في التهذيب ٣- ٢٩٨- ٩٠٥.

٤- الفقيه ١- ٤٥٨- ١٣٢٥.

٥- في التهذيب زياده- المكتوبه هامش المخطوط.

٦- الفقيه ١- ٢٨٠- ٨٥٨.

٧- التهذيب ٣- ٢٩٧- ٩٠٤.



الشَّطِّ وَقَالَ يُصَلِّي فِي السَّفِينَةِ يُحَوِّلُ وَجْهَهُ إِلَى الْقِبْلَةِ ثُمَّ يُصَلِّي كَيْفَ مَا دَارَتْ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٧٥ - رقم الحديث الباب: ٩]

٥٢٧٥-٩- (١) وَيَسْتَنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ فِي جَمَاعَةٍ فِي السَّفِينَةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٧٦ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٥٢٧٦-١٠- (٢) وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الصَّلَاةِ فِي السَّفِينَةِ فَقَالَ إِنَّ رَجُلًا سَأَلَ أَبِي عَنِ الصَّلَاةِ فِي السَّفِينَةِ فَقَالَ لَهُ أَتَرْغَبُ عَنْ صَلَاةِ نُوحِ ع- فَقُلْتُ لَهُ أَخَذْتُ مَعِيَ مِدْرَهُ أَسْجُدُ عَلَيْهَا فَقَالَ نَعَمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٧٧ - رقم الحديث الباب: ١١]

٥٢٧٧-١١- (٣) وَيَسْتَنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ فَقَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْفِرَاتِ- وَ مَا هُوَ أضعف منه من الأَنْهَارِ فِي السَّفِينَةِ فَقَالَ إِنَّ صَلَّيْتُ فَحَسَنٌ وَإِنْ خَرَجْتَ فَحَسَنٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٧٨ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٥٢٧٨-١٢- (٤) وَعَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ وَ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ ابْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عُيَيْنَةَ بَيَّاعِ الْقَصَبِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْمُونٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الصَّلَاةِ فِي جَمَاعَةٍ فِي السَّفِينَةِ فَقَالَ لَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٧٩ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٥٢٧٩-١٣- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً عَنْ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ

ص: ٣٢٢

١- التهذيب ٣- ٢٩٦- ٨٩٩، أوردته أيضا في الحديث ٢ من الباب ٧٣ من أبواب الجماعة.

٢- التهذيب ٣- ٢٩٦- ٨٩٧، أورد ذيله في الحديث ٢ من الباب ٦ من أبواب ما يسجد عليه.

٣- التهذيب ٣- ٢٩٨- ٩٠٥، و أوردته في الحديث ٧ من الباب ١٤ من أبواب القيام.

٤- التهذيب ٣- ٢٩٧- ٩٠٢، و أوردته في الحديث ١ من الباب ٧٣ من أبواب الجماعة.

٥- الكافي ٣- ٤٤١- ٢.

عُثْمَانُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي السَّفِينَةِ فَقَالَ يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ فَإِذَا دَارَتْ فَاسْتَطَاعَ أَنْ يَتَوَجَّهَ إِلَى الْقِبْلَةِ فَلْيَفْعَلْ وَإِلَّا فَلْيُصَلِّ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ قَالَ فَإِنْ أَمَكَّنَهُ الْقِيَامُ فَلْيُصَلِّ قَائِمًا وَإِلَّا فَلْيَقْعُدْ ثُمَّ لْيُصَلِّ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ (١).

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٢٨٠ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٥٢٨٠-١٤-(٢) وَعَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يُسْأَلُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي السَّفِينَةِ فَيَقُولُ إِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَخْرُجُوا إِلَى الْجَدَدِ فَاخْرُجُوا فَإِنْ لَمْ تَقْدِرُوا فَصَلُّوا قِيَامًا فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِيعُوا فَصَلُّوا قُعُودًا وَتَحَرَّوْا الْقِبْلَةَ.

وَرَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى وَالحَسَنِ بْنِ ظَرِيفٍ وَعَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ كُلِّهِمْ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى نَحْوَهُ (٣) وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٤).

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٢٨١ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٥٢٨١-١٥-(٥) وَعَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الرَّجُلِ يَكُونُ فِي السَّفِينَةِ فَلَا يَدْرِي أَيْنَ الْقِبْلَةَ قَالَ يَتَحَرَّى فَإِنْ لَمْ يَدْرِ صَلَّى نَحْوَ رَأْسِهَا.

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٢٨٢ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٥٢٨٢-١٦-(٦) عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ عَنِ أَخِيهِ مُوسَى ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْمٍ فِي سَفِينَةٍ لَا يَقْدِرُونَ أَنْ يَخْرُجُوا إِلَّا لِطِينٍ (٧) وَمَاءٍ هَلْ يَصْلُحُ لَهُمْ

ص: ٣٢٣

١- التهذيب ٣- ٢٩٧- ٩٠٣.

٢- الكافي ٣- ٤٤١- ١.

٣- قرب الإسناد- ١١.

٤- التهذيب ٣- ١٧٠- ٣٧٤.

٥- الكافي ٣- ٤٤٢- ٣.

٦- مسائل علي بن جعفر ١٦٣- ٢٥٦.

٧- في المصدر- الى طين.

أَنْ يُصَلُّوا الْفَرِيضَةَ فِي السَّفِينَةِ قَالَ نَعَمْ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٨٣ - رقم الحديث الباب: ١٧]

٥٢٨٣-١٧- (١) مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعِيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ الصَّلَاةُ فِي السَّفِينَةِ وَالْمَحْمِلِ سَوَاءٌ قَالِ النَّافِلَةُ كُلُّهَا سَوَاءٌ تَوْمِيَّ إِيمَاءً أَيْتِمًا تَوَجَّهَتْ دَابَّتُكَ وَ سَفِينَتُكَ وَالْفَرِيضَةُ تَنْزِلُ لَهَا عَنِ الْمَحْمِلِ إِلَى الْأَرْضِ إِلَّا مِنْ خَوْفٍ فَإِنْ خِفْتَ أَوْمَأْتَ وَ أَمَّا السَّفِينَةُ فَصَلِّ فِيهَا قَائِمًا وَ تَوَخَّ الْقِبْلَةَ بِجَهْدِكَ فَإِنَّ نُوحًا عَ قَدْ صَلَّى الْفَرِيضَةَ فِيهَا قَائِمًا مُتَوَجِّهًا إِلَى الْقِبْلَةِ وَ هِيَ مُطَبَّعَةٌ عَلَيْهِمْ قَالَ قُلْتُ: وَ مَا كَانَ عِلْمُهُ بِالْقِبْلَةِ فَيَتَوَجَّهَهَا وَ هِيَ مُطَبَّعَةٌ عَلَيْهِمْ قَالَ كَانَ جَبْرِئِيلُ عَ يُقَوِّمُهُ نَحْوَهَا قَالَ قُلْتُ: فَامَّا تَوَجُّهُ نَحْوَهَا فِي كُلِّ تَكْبِيرِهِ قَالَ أَمَّا فِي النَّافِلَةِ فَلَا إِنَّمَا تُكَبِّرُ عَلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ (اللَّهُ أَكْبَرُ) (٢) ثُمَّ قَالَ كُلُّ ذَلِكَ قَبْلَهُ لِلْمُتَنَفِّلِ فَإِنَّمَا تُؤَلُّوا فَتَمَّ وَجْهَهُ اللَّهُ (٣).

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَحَادِيثِ الْقِيَامِ (٤) وَ غَيْرِ ذَلِكَ (٥) وَ عَلَى صِلَاةِ الْخَوْفِ وَ حُكْمِهَا فِي مَحَلِّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

ص: ٣٢٤

١- تفسير العيَّاشي ١- ٥٦- ٨١.

٢- في المصدر- أكثر، و كذا في البحار ٨٤- ٧٠- ٢٩ عنه. و في تفسير البرهان ١- ١٤٦- ٦ عن العيَّاشي كما في المتن.

٣- البقره ٢- ١١٥.

٤- يأتي في الباب ١٤ من أبواب القيام.

٥- يأتي في الحديث ٢ من الباب ١٤ من هذه الأبواب. و الأبواب ٣ و ٤ و ٥ و ٦ من أبواب صلاة الخوف. و الباب ٢٨ من أبواب صلاة المسافر.



١٤- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ صِلَاةِ الْفَرِيضَةِ وَالْمَنْذُورَةِ عَلَى الرَّاحِلَةِ وَفِي الْمَحْمِلِ اخْتِيَاراً وَجَوَازِهَا فِي الضَّرُورَةِ وَوُجُوبِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ مَهْمَا أُمِّكُنَّ

اشاره

(١) ١٤ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ صِلَاةِ الْفَرِيضَةِ وَالْمَنْذُورَةِ عَلَى الرَّاحِلَةِ وَفِي الْمَحْمِلِ اخْتِيَاراً وَجَوَازِهَا فِي الضَّرُورَةِ وَوُجُوبِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ مَهْمَا أُمِّكُنَّ

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٨٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٢٨٤-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيْعٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا يُصَلِّي عَلَى الدَّابَّةِ الْفَرِيضَةِ إِلَّا مَرِيضٌ يَسْتَقْبِلُ بِهِ الْقِبْلَةَ وَتُجْزِيهِ فَاتِحَهُ الْكِتَابِ - وَيَضَعُ بَوَاجِهُهُ فِي الْفَرِيضَةِ عَلَى مَا أُمِّكُنَّهُ مِنْ شَيْءٍ وَ يَوْمِي فِي النَّافِلَةِ إِيمَاءً.

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٨٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٢٨٥-٢- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُذَافِرٍ فِي حَدِيثٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع رَجُلٌ يَكُونُ فِي وَقْتِ الْفَرِيضَةِ لَا تُمْكِنُهُ الْأَرْضُ مِنَ الْقِيَامِ عَلَيْهَا وَ لَا السُّجُودَ عَلَيْهَا مِنْ كَثْرَةِ الثَّلَاجِ وَ الْمَاءِ وَ الْمَطَرِ وَ الْوَحْلِ أَوْ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ الْفَرِيضَةَ فِي الْمَحْمِلِ قَالَ نَعَمْ هُوَ بِمَنْزِلَةِ السَّفِينَةِ إِنْ أُمِّكُنَّهُ قَائِماً وَ إِلَّا قَاعِداً وَ كُلُّ مَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ فَاللَّهُ أَوْلَى بِالْعُذْرِ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٨٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٢٨٦-٣- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَيْفَوَانَ وَ فَضَالَةَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحَدِهِمَا ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ تُزَامِلُ الرَّجُلَ فِي الْمَحْمِلِ يُصَلِّيَانِ جَمِيعاً فَقَالَ لَا وَ لَكِنْ يُصَلِّي الرَّجُلُ فَإِذَا فَرَغَ صَلَّتِ الْمَرْأَةُ وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ كَمَا يَأْتِي (٦).

ص: ٣٢٥

١- الباب ١٤ فيه ١١ حديثاً.

٢- التهذيب ٣- ٣٠٨- ٩٥٢.

٣- التهذيب ٣- ٢٣٢- ٦٠٣.

٤- القيامة ٧٥- ١٤.

٥- التهذيب ٢- ٢٣١- ٩٠٧ و أورده في الحديث ١ من الباب ١٠ من أبواب مكان المصلي.

٦- يأتي في الحديث ٢ من الباب ٥ من أبواب مكان المصلي.

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٨٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٢٨٧-٤- (١) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ أَيُّصَلِّي الرَّجُلُ شَيْئًا مِنَ الْمَفْرُوضِ (٢) رَاكِبًا قَالَ لَا إِلَّا مِنْ ضَرُورِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٨٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٢٨٨-٥- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَخْيُوبٍ عَنِ الْحَمِيرِيِّ يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَ رَوَى جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ مَوَالِيكَ عَنْ آبَائِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص صَلَّى الْفَرِيضَةَ عَلَى رَاكِبَتِهِ فِي يَوْمِ مَطِيرٍ وَ يُصَيَّبُنَا الْمَطَرُ وَ نَحْنُ فِي مَحَامِلِنَا وَ الْأَرْضُ مُبْتَلَةٌ وَ الْمَطَرُ يُؤْذِي فَهَلْ يَجُوزُ لَنَا يَا سَيِّدِي (٤) أَنْ نُصَلِّيَ فِي هَذِهِ الْحَالِ فِي مَحَامِلِنَا أَوْ عَلَى دَوَابِّنَا الْفَرِيضَةَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَوْقَ عَ يَجُوزُ ذَلِكَ مَعَ الضَّرُورَةِ الشَّدِيدَةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٨٩ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٢٨٩-٦- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْعَلَوِيِّ عَنِ الْعُمَرَكِيِّ عَنِ عَلِيٍّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى عَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ جَعَلَ لِلَّهِ عَلَيْهِ أَنْ يُصَلِّيَ كَذَا وَ كَذَا (٦) هَلْ يُجْزِيهِ أَنْ يُصَلِّيَ ذَلِكَ عَلَى دَابَّتِهِ وَ هُوَ مُسَافِرٌ قَالَ نَعَمْ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٩٠ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٢٩٠-٧- (٧) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ (عَنِ الْحُسَيْنِ) (٨) عَنِ النَّضْرِ عَنِ ابْنِ

ص: ٣٢٦

١- التهذيب ٣- ٣٠٨- ٩٥٤.

٢- في المصدر- الفروض.

٣- التهذيب ٣- ٢٣١- ٦٠٠.

٤- "يا سيدي" ورد في نسخه من التهذيب. هامش المخطوط.

٥- التهذيب ٣- ٢٣١- ٥٩٦.

٦- في المصدر زياده- صلاه.

٧- التهذيب ٣- ٢٣١- ٥٩٨.

٨- كذا، و في المصدر و هامش المخطوط عن نسخه- أحمد بن الحسن.

سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا تُصَلِّ شَيْئاً مِنَ الْمَفْرُوضِ رَاكِباً قَالَ النَّضْرُ فِي حَدِيثِهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَرِيضاً.

**[رقم الحديث الكلى: ٥٢٩١ - رقم الحديث الباب: ٨]**

٥٢٩١-٨-(١) وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ ظُرَيْفِ بْنِ نَاصِحٍ عَنْ مُصَيْبِ بْنِ عَنْ مَنَادِلِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ص عَلَى رَاِحَلَتِهِ الْفَرِيضَةَ فِي يَوْمِ مَطِيرٍ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا نَحْوَهُ (٢).

**[رقم الحديث الكلى: ٥٢٩٢ - رقم الحديث الباب: ٩]**

٥٢٩٢-٩-(٣) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ص الْفَرِيضَةَ فِي الْمَحْمَلِ فِي يَوْمِ وَحَلٍ وَ مَطِيرٍ.

**[رقم الحديث الكلى: ٥٢٩٣ - رقم الحديث الباب: ١٠]**

٥٢٩٣-١٠-(٤) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَشْتَمِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ سَأَلَهُ أَحْمَدُ بْنُ النُّعْمَانِ فَقَالَ أَصَلَّى فِي مَحْمَلِي وَأَنَا مَرِيضٌ قَالَ فَقَالَ أَمَّا النَّافِلَةُ فَنَعَمْ وَأَمَّا الْفَرِيضَةُ فَلَا قَالَ وَذَكَرَ أَحْمَدُ شِدَّةَ وَجَعِهِ فَقَالَ أَنَا كُنْتُ مَرِيضاً شَدِيدَ الْمَرَضِ فَكُنْتُ آمُرُهُمْ إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ يَنْيَخُونِي (٥) فَأُحْتَمَلُ بِفَرَاشَتِي فَأُوضِعُ وَأُصَلِّي ثُمَّ أُحْتَمَلُ بِفَرَاشَتِي فَأُوضِعُ فِي مَحْمَلِي.

قَالَ الشَّيْخُ هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ.

**[رقم الحديث الكلى: ٥٢٩٤ - رقم الحديث الباب: ١١]**

٥٢٩٤-١١-(٦) أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبِ الطَّبْرَسِيِّ فِي الْإِحْتِجَاجِ عَنْ

ص: ٣٢٧

١- التهذيب ٣- ٢٣١- ٥٩٩.

٢- الفقيه ١- ٤٤٥- ١٢٩٣.

٣- التهذيب ٣- ٢٣٢- ٦٠٢.

٤- التهذيب ٣- ٣٠٨- ٩٥٣، والاستبصار ١- ٢٤٣- ٨٦٦.

٥- في الاستبصار- يقيموني هامش المخطوط.

٦- الاحتجاج- ٤٨٨.

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ صَاحِبِ الزَّمَانِ ع أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ يَسْأَلُهُ عَنْ رَجُلٍ يَكُونُ فِي مَحْمِلِهِ وَالثَّلْجُ كَثِيرٌ بِقَامِهِ رَجُلٌ فَيَتَخَوَّفُ إِنْ نَزَلَ الْغُوصَ فِيهِ وَرُبَّمَا يَسْقُطُ الثَّلْجُ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ وَ لَا يَسْتَتِي لَهْ أَنْ يُلْبَدَ (١) شَيْئاً مِنْهُ لِكَثْرَتِهِ وَ تَهَافُتِهِ هَلْ يَجُوزُ أَنْ يُصَلِّيَ فِي الْمَحْمِلِ الْفَرِيضَةَ فَقَدْ فَعَلْنَا ذَلِكَ أَيَّاماً فَهَلْ عَلَيْنَا فِيهِ إِعَادَةٌ أَمْ لَا فَاجَابَ لَا بَأْسَ بِهِ عِنْدَ الضَّرُورَةِ وَ الشَّدَّةِ. أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢).

## ١٥- بَابُ جَوَازِ صَلَاةِ النَّافِلَةِ عَلَى الرَّاحِلَةِ وَ فِي الْمَحْمِلِ إِيْمَاءً لِعُدْرِ وَ غَيْرِهِ وَ لَوْ إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ سَفَرًا وَ حَضْرًا

إشاره

(٣) ١٥ بَابُ جَوَازِ صَلَاةِ النَّافِلَةِ عَلَى الرَّاحِلَةِ وَ فِي الْمَحْمِلِ إِيْمَاءً لِعُدْرِ وَ غَيْرِهِ وَ لَوْ إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ سَفَرًا وَ حَضْرًا

[رقم الحديث الكلي: ٥٢٩٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٢٩٥-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّجُلِ (٥)- يُصَلِّي النَّوَافِلَ فِي الْأَمْصَارِ وَ هُوَ عَلَى دَائِتِهِ حَيْثُ مَا تَوَجَّهَتْ بِهِ قَالَ لَا بَأْسَ (٦).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ (٧)

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٨).

ص: ٣٢٨

١- يلبد، التليد- كبس الشىء المتفرق الأجزاء كى يجتمع و يتماسك، مثل تليد الرمل و الصوف و الثلج ... انظر لسان العرب ٣- ٣٨٦.

٢- يأتى فى الحديث ٧ من الباب ١٦ و الباب ١١ من أبواب صلاة الكسوف و الباب ٣ و غيره من أبواب صلاة الخوف و فى الحديث ٢ من الباب ٦ من أبواب قضاء الصلوات.

٣- الباب ١٥ فيه ٢٤ حديثاً.

٤- الفقيه ١- ٤٤٦- ١٢٩٧.

٥- فى التهذيب- عن أبى الحسن عليه السلام، فى الرجل هامش المخطوط.

٦- فى التهذيب و الكافى- نعم لا بأس. هامش المخطوط.

٧- التهذيب ٣- ٢٣٠- ٥٩١.

٨- الكافى ٣- ٤٤٠- ٨.

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٩٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٢٩٦-٢- (١) وَيَسْنَادُهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْكَرْخِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ لَهُ إِنِّي أَقْدِرُ أَنْ أَتَوَجَّهَ نَحْوَ الْقِبْلَةِ فِي الْمَحْمِلِ فَقَالَ هَذَا الضِّيقُ أَمَا لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ص أُسْوَةٌ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْكَرْخِيِّ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٩٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٢٩٧-٣- (٣) وَيَسْنَادُهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَاعَ عَنِ الرَّجُلِ تَكُونُ مَعَهُ الْمَرْأَةُ الْحَائِضُ فِي الْمَحْمِلِ أَمْ يُصَلِّي وَهِيَ مَعَهُ قَالَ نَعَمْ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٩٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٢٩٨-٤- (٤) وَيَسْنَادُهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي صِلَاةَ اللَّيْلِ وَهُوَ عَلَى دَائِبَتِهِ أَلَا أَنْ يُعْطَى وَجْهَهُ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَ أَمَّا إِذَا قَرَأَ فَنَعَمْ وَأَمَّا إِذَا أَوْمَأَ بِوَجْهِهِ لِلشُّجُودِ فَلْيُكْشِفْهُ حَيْثُ أَوْمَأَ (٥) بِهِ الدَّابَّةَ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٢٩٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٢٩٩-٥- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو جَعْفَرٍ ع صَلِّ صَلَاةَ اللَّيْلِ وَالْوُتْرَ وَالرُّكْعَتَيْنِ فِي الْمَحْمِلِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٣٠٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٣٠٠-٦- (٧).

[رقم الحديث الكلى: ٥٣٠١ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٣٠١-٧- (٨) وَعَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانَ جَمِيعاً

ص: ٣٢٩

١- الفقيه ١- ٤٤٦- ١٢٩٤.

٢- التهذيب ٣- ٢٢٩- ٥٨٦.

٣- الفقيه ١- ٤٤٦- ١٢٩٥.

٤- الفقيه ١- ٤٤٦- ١٢٩٦ و أورده في الحديث ٢ من الباب ٣٤ من أبواب لباس المصلي.

٥- فى نسله- أمت هامش المخطوط.

٦- التهذف ٣- ٢٢٨- ٥٨٢، و أوره بطرف آخر فى الءءء ٢ من الباء ٢٥ من أبواب أءءاء الفرائض.

٧- التهذف ٣- ٢٢٨- ٥٨١.

٨- التهذف ٣- ٢٢٨- ٥٨١.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسَدٍ كَانَ عَنِ الْحَلْبِيِّ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنِ صِلَاةِ النَّافِلَةِ عَلَى الْبُعِيرِ وَالدَّابَّةِ فَقَالَ نَعَمْ حَيْثُ كَانَ مُتَوَجِّهًا وَكَذَلِكَ فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ص.

وَ

رَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِتْرَانَ مِثْلَهُ وَزَادَ قُلْتُ عَلَى الْبُعِيرِ وَالدَّابَّةِ قَالَ نَعَمْ حَيْثُ مَا كُنْتَ مُتَوَجِّهًا قُلْتُ أَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ إِذَا أَرَدْتُ التَّكْبِيرَ قَالَ لَا وَ لَكِنْ تُكَبِّرُ حَيْثُمَا كُنْتَ مُتَوَجِّهًا وَ كَذَلِكَ فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ص (١)

[رقم الحديث الكلى: ٥٣٠٢ - رقم الحديث الباب: ٨]

٥٣٠٢-٨- (٢) وَ عَنْهُ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ قَالَ: قَرَأْتُ فِي كِتَابِ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ ع- اِخْتَلَفَ أَصْحَابُنَا فِي رِوَايَاتِهِمْ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع- فِي رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ فِي السَّفَرِ فَرَوَى بَعْضُهُمْ أَنَّ صِلَهُمَا فِي الْمَحْمِلِ وَ رَوَى بَعْضُهُمْ لَا تُصَلُّهُمَا إِلَّا عَلَى الْأَرْضِ فَأَعْلَمْنِي كَيْفَ تَصْنَعُ أَنْتَ لِأَقْتَدَى بِكَ فِي ذَلِكَ فَوَقَّعَ مُوسَى عَلَيْكَ بِأَيْهِ عَمِلْتَ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٣٠٣ - رقم الحديث الباب: ٩]

٥٣٠٣-٩- (٣) وَ عَنْهُ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ وَ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى وَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَصْحَابِهِمْ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الصَّلَاةِ فِي الْمَحْمِلِ فَقَالَ صَلِّ مُتَرَبِّعًا وَ مَمْدُودَ الرَّجْلَيْنِ وَ كَيْفَ أَمَكَّنَكَ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٣٠٤ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٥٣٠٤-١٠- (٤) وَ عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ وَ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ جَمِيعًا عَنْ حَمَادِ بْنِ عُمَيْرَانَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ الْأَوَّلِ ع فِي الرَّجْلِ يُصَلِّي النَّافِلَةَ وَ هُوَ عَلَى دَابَّتِهِ فِي الْأَمْصَارِ قَالَ لَا بَأْسَ.

ص: ٣٣٠

١- الكافي ٣- ٤٤٠- ٥.

٢- التهذيب ٣- ٢٢٨- ٥٨٣.

٣- التهذيب ٣- ٢٢٨- ٥٨٤.

٤- التهذيب ٣- ٢٢٩- ٥٨٩.



[رقم الحديث الكلى: ٥٣٠٥ - رقم الحديث الباب: ١١]

٥٣٠٥-١١- (١) وَ يَأْسِدُنَادِهِ عَنِ الْحَسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ كَانَ أَبِي يَدْعُو بِالطَّهْوَرِ فِي السَّفَرِ وَ هُوَ فِي مَحْمِلِهِ فَيُؤْتَى بِالتَّوْرِ فِيهِ الْمَاءُ فَيَتَوَضَّأُ ثُمَّ يُصَلِّي الثَّمَانِيَّ وَ الْوَتْرَ فِي مَحْمِلِهِ فَإِذَا نَزَلَ صَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ وَ الصُّبْحَ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٣٠٦ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٥٣٠٦-١٢- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ صَيْفُوَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ صِيَامِ النَّافِلَةِ فِي الْحَضَرِ عَلَى ظَهْرِ الدَّابَّةِ إِذَا خَرَجْتَ قَرِيبًا مِنْ أَيْمَاتِ الْكُوفَةِ- أَوْ كُنْتَ مُسْتَعْجِلًا بِالْكُوفَةِ- فَقَالَ إِنْ كُنْتَ مُسْتَعْجِلًا لَا تَقْدِرُ عَلَى النَّزُولِ وَ تَخَوَّفْتَ قُوْتَ ذَلِكَ إِنْ تَرَكْتَهُ وَ أَنْتَ رَاكِبٌ فَنَعَمْ وَ إِلَّا فَإِنَّ صَلَاتَكَ عَلَى الْأَرْضِ أَحَبُّ إِلَيَّ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٣٠٧ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٥٣٠٧-١٣- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع عَنِ الصَّلَاةِ بِاللَّيْلِ فِي السَّفَرِ فِي الْمَحْمِلِ قَالَ إِذَا كُنْتَ عَلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ فَاسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ ثُمَّ كَبِّرْ وَ صِلْ حَيْثُ ذَهَبَ بِكَ بِعَيْرِكَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ فَقَالَ إِذَا خِفْتَ الْفُوتَ فِي آخِرِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٣٠٨ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٥٣٠٨-١٤- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ الْحَسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنِ الْحَسَنِ (٥) بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زُرْعَةَ عَنْ سَيِّمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ لَيْتَطَوَّعَ بِاللَّيْلِ مَا شَاءَ إِنْ كَانَ نَازِلًا وَ إِنْ كَانَ رَاكِبًا فَلْيُصَلِّ عَلَى دَابَّتِهِ وَ هُوَ رَاكِبٌ وَ لَتَكُنْ صَلَاتُهُ إِيمَاءً وَ لَيْكُنْ رَأْسُهُ حَيْثُ يُرِيدُ السُّجُودَ أَحْفَظَ مِنْ رُكُوعِهِ.

ص: ٣٣١

١- التهذيب ٣- ٢٣٢- ٦٠٤.

٢- التهذيب ٣- ٢٣٢- ٦٠٥.

٣- التهذيب ٣- ٢٣٣- ٦٠٦، أورد قطعه منه في الحديث ٧ من الباب ٤٤ من أبواب المواقيت.

٤- الكافي ٣- ٤٣٩- ١، و أورد صدره في الحديث ٤ من الباب ٢٤ من أبواب أعداد الفرائض.

٥- و في نسخه- الحسين- هامش المخطوط- و كذلك في الكافي.

[رقم الحديث الكلى: ٥٣٠٩ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٥٣٠٩-١٥-(١) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي عَلَى رَأْسِهِ قَالَ يُؤْمَى إِيمَاءً يَجْعَلُ السُّجُودَ أَحْفَظَ مِنَ الرُّكُوعِ الْحَدِيثِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٣١٠ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٥٣١٠-١٦-(٢) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبُرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الرَّجُلِ يُصَلِّي وَهُوَ عَلَى دَائِيهِ مُتَلَثِّمًا يُؤْمَى قَالَ يَكْشِفُ مَوْضِعَ السُّجُودِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٣١١ - رقم الحديث الباب: ١٧]

٥٣١١-١٧-(٣) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الْمَحْمَلِ يَسْجُدُ عَلَى الْفُرْطَاسِ وَ أَكْثَرَ ذَلِكَ يُؤْمَى إِيمَاءً.

[رقم الحديث الكلى: ٥٣١٢ - رقم الحديث الباب: ١٨]

٥٣١٢-١٨-(٤) الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَجْمَعِ الْبَيَانِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فَأَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ (٥)- إِنَّهَا لَيْسَتْ بِمَنْسُوحَةٍ وَإِنَّهَا مَخْصُوصَةٌ بِالنَّوَافِلِ فِي حَالِ السَّفَرِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٣١٣ - رقم الحديث الباب: ١٩]

٥٣١٣-١٩-(٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ فِي النَّهَائِيهِ عَنِ الصَّادِقِ ع فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فَأَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ (٧)- قَالَ هَذَا فِي النَّوَافِلِ خَاصَّةً فِي حَالِ السَّفَرِ فَأَمَّا الْفَرَائِضُ فَلَا بُدَّ فِيهَا مِنْ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ.

ص: ٣٣٢

١- الكافي ٣- ٤٤٠-٧، أورد ذيله في الحديث ٤ من الباب ١٦ من هذه الأبواب.

٢- المحاسن- ٣٧٣- ١٣٩، أخرج عن الكافي، و التهذيب في الحديث ١ من الباب ٣٤ من أبواب لباس المصلي.

٣- المحاسن- ٣٧٣- ١٤٠، أخرج عنه و عن التهذيب في الحديث ١ من الباب ٧ من أبواب ما يسجد عليه.

٤- مجمع البيان ١- ٢٢٨.

٥- البقره ٢- ١١٥.

٦- النهايه- ٦٤.

٧- البقره ٢- ١١٥.

[رقم الحديث الكلى: ٥٣١٤ - رقم الحديث الباب: ٢٠]

٥٣١٤ - ٢٠ - (١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى وَ الْحَسَنِ بْنِ ظَرِيفٍ وَعَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ كُلِّهِمْ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِلَى تَبُوكَ - فَكَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ صَلَاةَ اللَّيْلِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ وَ يُومئُ إِيمَاءً.

[رقم الحديث الكلى: ٥٣١٥ - رقم الحديث الباب: ٢١]

٥٣١٥ - ٢١ - (٢) وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ ظَرِيفٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص أَوْتَرَ عَلَى رَاحِلَتِهِ فِي غَزَاهِ تَبُوكَ - قَالَ وَ كَانَ عَلِيُّ ع يُوتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٣١٦ - رقم الحديث الباب: ٢٢]

٥٣١٦ - ٢٢ - (٣) عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى فِي كَشْفِ الْعَمَّةِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الدَّلَائِلِ لِعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ فَيْضِ بْنِ مَطَرٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ ع وَ أَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْ صِلَاهِ اللَّيْلِ فِي الْمَحَلِّ قَالَ فَأَبْتَدَأَنِي فَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٣١٧ - رقم الحديث الباب: ٢٣]

٥٣١٧ - ٢٣ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودِ الْعِيَّاشِيِّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ حَرِيزٍ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع أَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ فِي التَّطَوُّعِ خَاصَّةً فَأَيْنَمَا تَوَلَّوْا فَتَمَّ وَجْهَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (٥) - وَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ص إِيمَاءً عَلَى رَاحِلَتِهِ أَيْنَمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ حَيْثُ خَرَجَ إِلَى خَيْبَرَ - وَ حِينَ رَجَعَ مِنْ مَكَّةَ وَ جَعَلَ الْكَعْبَةَ خَلْفَ ظَهْرِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٣١٨ - رقم الحديث الباب: ٢٤]

٥٣١٨ - ٢٤ - (٦) الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي الْأَمَالِي عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَبِي

ص: ٣٣٣

١- قرب الإسناد- ١٠.

٢- قرب الإسناد- ٥٤.

٣- كشف الغممة ٢- ١٣٨.

٤- تفسير العياشي ١- ٥٦- ٨٠.

٥- البقره ٢- ١١٥.

٦- أمالي الطوسي- ٢- ١٣.

الْحُسَيْنِ بْنِ بُشَيْرَانَ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْأَنْمَاطِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحِ الْفَرَّاءِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عَمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى عَلَيَّ رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهْتُ بِهِ. أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٢) فِي أَحَادِيثِ السَّفَرِ وَ غَيْرِهَا.

## ١٦- بَابُ جَوَازِ صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ مَا شِئًا مَعَ الضَّرُورَةِ وَ النَّافِلَةِ مُطْلَقًا وَ وُجُوبِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ بِمَا أَمَكَنَ وَ لَوْ بِتَكْبِيرِ الْإِحْرَامِ

إشاره

(٣) ١٦ بَابُ جَوَازِ صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ مَا شِئًا مَعَ الضَّرُورَةِ وَ النَّافِلَةِ مُطْلَقًا وَ وُجُوبِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ بِمَا أَمَكَنَ وَ لَوْ بِتَكْبِيرِ الْإِحْرَامِ

[رقم الحديث الكلي: ٥٣١٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٣١٩-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا بَأْسَ بِأَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ صَلَاةَ اللَّيْلِ فِي السَّفَرِ وَ هُوَ يَمْشِي وَ لَا بَأْسَ إِنْ فَاتَتْهُ صَلَاةُ اللَّيْلِ أَنْ يَقْضِيَهَا بِالنَّهَارِ وَ هُوَ يَمْشِي يَتَوَجَّهُ إِلَى الْقِبْلَةِ ثُمَّ يَمْشِي وَ يَقْرَأُ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ حَوَّلَ وَجْهَهُ إِلَى الْقِبْلَةِ وَ رَكَعَ وَ سَجَدَ ثُمَّ مَشَى.

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٢٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٣٢٠-٢- (٥) وَ عَنْهُ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عُيَيْنَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْمُونٍ

ص: ٣٣٤

١- تقدم في الحديث ٣ من الباب ٣٠ من أبواب النجاسات و في الحديث ٣ من الباب ٢٢ و في الحديث ٣ من الباب ٢٤ و في الحديث ٣ من الباب ٢٦ و في الحديث ١ من الباب ٣٣ من أبواب أعداد الفرائض و في الحديث ٦ و ١١ من الباب ٤٤ من أبواب المواقيت و في الحديث ١٧ من الباب ١٣ و في الحديث ١ و ١٠ من الباب ١٤ من هذه الأبواب.

٢- يأتي في الحديث ٧ من الباب ١٦ من هذه الأبواب و الباب ١٠ من أبواب مكان المصلي و الباب ٤٩ من أبواب قراءه القرآن.

٣- الباب ١٦ فيه ٧ أحاديث.

٤- التهذيب ٣- ٢٢٩- ٥٨٥.

٥- التهذيب ٣- ٢٢٩- ٥٨٧.

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِنَّ صَيَّيْتُ وَ أَنْتَ تَمْشِي كَبْرَتٌ ثُمَّ مَشَيْتَ فَقَرَأْتَ فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَرْكَعَ أَوْمَاتٌ (١) ثُمَّ أَوْمَاتٌ بِالسُّجُودِ فَلَيْسَ فِي السَّفَرِ تَطَوُّعٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٢١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٣٢١-٣- (٢) وَ يَأْسِيَنَادِهِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ وَ أَنَا أَمْشِي قَالَ أَوْمِ إِيْمَاءً وَ اجْعَلِ السُّجُودَ أَحْفَظَ مِنَ الرُّكُوعِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٢٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٣٢٢-٤- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع إِلَى أَنْ قَالَ قُلْتُ يُصَلِّي وَ هُوَ يَمْشِي قَالَ نَعَمْ يَوْمِي إِيْمَاءً وَ لِيَجْعَلَ السُّجُودَ أَحْفَظَ مِنَ الرُّكُوعِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٢٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٣٢٣-٥- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَرِيْزِ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى بِأَسَاءً بِأَنْ يُصَلِّيَ الْمَاشِي وَ هُوَ يَمْشِي وَ لَكِنْ لَا يَسُوقُ الْإِبِلَ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيْزٍ (٥)

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٢٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٣٢٤-٦- (٧) جَعْفَرُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدِ الْمُحَقِّقُ فِي الْمُعْتَبَرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي وَ هُوَ يَمْشِي تَطَوُّعًا

ص: ٣٣٥

١- علق المصنّف على هذه الكلمة- في موضع من التهذيب.

٢- التهذيب ٣- ٢٢٩- ٥٨٨.

٣- الكافي ٣- ٤٤٠- ٧.

٤- الفقيه ١- ٤٥٣- ١٣١٦.

٥- الكافي ٣- ٤٤١- ٩.

٦- التهذيب ٣- ٢٣٠- ٥٩٢.



قَالَ نَعَمْ.

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرٍ وَ سَمِعْتُهُ أَنَا مِنَ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٢٥ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٣٢٥-٧- (١) مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُفِيدُ فِي الْمُقْنَعَةِ قَالَ: سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَجِدُ بِهِ السَّيْرُ أَوْ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ قَالَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ وَ يَوْمِي إِيْمَاءً وَ كَذَلِكَ الْمَاشِي إِذَا اضْطُرَّ إِلَى الصَّلَاةِ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ (٢).

١٧- بَابُ كَرَاهَةِ صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ فِي الْكَعْبَةِ وَ اسْتِحْبَابِ التَّنْفُلِ فِيهَا وَ اسْتِقْبَالِ جَمِيعِ الْجُدْرَانِ

إشاره

(٣) ١٧ بَابُ كَرَاهَةِ صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ فِي الْكَعْبَةِ وَ اسْتِحْبَابِ التَّنْفُلِ فِيهَا وَ اسْتِقْبَالِ جَمِيعِ الْجُدْرَانِ

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٢٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٣٢٦-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنِ الْعُلَمَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا قَالَ: لَا تُصَلِّ الْمَكْتُوبَةَ فِي الْكَعْبَةِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٢٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٣٢٧-٢- (٦) قَالَ الْكَلْبِيُّ وَ رَوَى فِي حَدِيثٍ آخَرَ يُصَلِّي فِي أَرْبَعِ جَوَانِبِهَا إِذَا اضْطُرَّ إِلَى ذَلِكَ.

قَالَ الشَّهِيدُ فِي الذُّكْرَى هَذَا إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْقِبْلَةَ إِنَّمَا هِيَ جَمِيعُ الْكَعْبَةِ فَإِذَا صَلَّى فِي الْأَرْبَعِ عِنْدَ الضَّرُورَةِ فَكَأَنَّهُ اسْتَقْبَلَ جَمِيعَ الْكَعْبَةِ (٧).

ص: ٣٣٦

١- المقنعه - ٧٠.

٢- يأتي ما يدل على ذلك في الباب ٣ و ٤ و ٥ من أبواب صلاة الخوف.

٣- الباب ١٧ فيه ٩ أحاديث.

٤- الكافي ٣- ٣٩١- ١٨.

٥- التهذيب ٢- ٣٧٦- ١٥٦٤.

٦- الكافي ٣- ٣٩١- ١٨.

٧- الذكرى- ١٥١.



[رقم الحديث الكلى: ٥٣٢٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٣٢٨-٣- (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادُهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَا تُصَلِّ الْمَكْتُوبَةَ فِي (٢) الْكُعْبَةِ - فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَدْخُلِ الْكُعْبَةَ فِي حَيْجٍ وَلَا عُمْرَةٍ وَلَا كُنَّ دَخَلَهَا فِي الْفَتْحِ فَتَحَ مَكَّةَ - وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ بَيْنَ الْعُمُودَيْنِ وَمَعَهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ.

وَيَأْسِنَادُهُ عَنِ الطَّاطِرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٥٣٢٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٣٢٩-٤- (٤) وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ وَفَضَالَةَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحَدِهِمَا قَالَ: لَا تَصَلِّحُ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ فِي جَوْفِ الْكُعْبَةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٣٣٠ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٣٣٠-٥- (٥) وَيَأْسِنَادُهُ عَنِ الطَّاطِرِيِّ عَنِ ابْنِ جَبَلَةَ (٦) عَنْ عَلَاءٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا قَالَ: تَصَلِّحُ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ فِي جَوْفِ الْكُعْبَةِ.

أَقُولُ: لَفْظُهُ لَا هُنَا غَيْرُ مَوْجُودِهِ فِي النُّسخِ الَّتِي قُوبِلَتْ بِخَطِّ الشَّيْخِ وَهِيَ مَوْجُودَةٌ فِي بَعْضِ النُّسخِ (٧) وَعَلَى تَقْدِيرِ عَدَمِ وُجُودِهَا فَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى الْجَوَازِ وَمَا تَقَدَّمَ عَلَى الْكِرَاهَةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٣٣١ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٣٣١-٦- (٨) وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ

ص: ٣٣٧

١- التهذيب ٥- ٢٧٩- ٩٥٣، والاستبصار ١- ٢٩٨- ١١٠١، وأورده في الحديث ٣ من الباب ٤٢ من أبواب مقدمات الطواف.

٢- في النسخة الثانية من التهذيب زياده- جوف هامش المخطوط.

٣- التهذيب ٢- ٣٨٣- ١٥٩٦.

٤- التهذيب ٥- ٢٧٩- ٩٥٤.

٥- التهذيب ٢- ٣٨٣- ١٥٩٧.

٦- في المصدر- أبي جميله.

٧- كالمطبوع في طبعه النجف الحديثه.

٨- التهذيب ٥- ٢٧٩- ٩٥٥.

يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ حَضَرَتْ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ وَ أَنَا فِي الْكَعْبَةِ فَأَصَلَّى فِيهَا قَالَ صَلَّى.

قَالَ الشَّيْخُ هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى الضَّرُورَةِ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ مَكْرُوهٌ غَيْرٌ مَحْظُورٌ لَمَّا مَرَّ (١).

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٣٣٢ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٣٣٢-٧- (٢) وَيَسْنَادُهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ: رَأَيْتُ يُونُسَ بِنِي يَسْأَلُ أَبَا الْحَسَنِ عَ عَنِ الرَّجْلِ إِذَا حَضَرَتْهُ صَلَاةُ الْفَرِيضَةِ وَ هُوَ فِي الْكَعْبَةِ- فَلَمْ يُمَكِّنْهُ الْخُرُوجَ مِنَ الْكَعْبَةِ- اسْتَلْقَى (٣) عَلَى قَفَاهُ وَ صَلَّى إِيمَاءً وَ ذَكَرَ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَأَيْنَمَا تَوَلَّوْا فَتَمَّ وَجْهَ اللَّهِ (٤).

أَقُولُ: حَمَلَهُ بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَلَى الضَّرُورَةِ وَ الْعَجْزِ عَنِ الْقِيَامِ (٥).

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٣٣٣ - رقم الحديث الباب: ٨]

٥٣٣٣-٨- (٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَ أَنَّهُ رَأَى عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَ يُصَلِّي فِي الْكَعْبَةِ رَكَعَتَيْنِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٣٣٤ - رقم الحديث الباب: ٩]

٥٣٣٤-٩- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُفِيدُ فِي الْمُقْنَعَةِ قَالَ: قَالَ عَ لَمَّا تَصَلَّى الْمَكْتُوبَةَ فِي جَوْفِ الْكَعْبَةِ- وَ لَمَّا يَأْسَ أَنْ تَصِلَ لِي فِيهَا النَّافِلَةَ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْحَجِّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٨).

ص: ٣٣٨

١- مر في الأحاديث السابقة من هذا الباب.

٢- التهذيب ٥- ٤٥٣- ١٥٨٣.

٣- في هامش المخطوط عن نسخه- قال استلقى.

٤- البقره ٢- ١١٥.

٥- راجع مفتاح الكرامه ٢- ٨٢- ٨٣ نقلا عن الجواهر و المهذب.

٦- قرب الإسناد- ١٣.

٧- المقنعه- ٧٠.

٨- يأتي في الباب ٣٦ و ٤٠ من أبواب مقدمات الطواف.

(١) ١٨ بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ عَلَى أَبِي قُبَيْسٍ وَنَحْوِهِ مِمَّا هُوَ أَعْلَى مِنَ الْكَعْبَةِ أَوْ أَسْفَلَ مِنْهَا مَعَ اسْتِقْبَالِ جِهَتِهَا

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٣٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٣٣٥-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِرُ نَادِيَهُ عَنِ الطَّاطِرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيِّدَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلَهُ رَجُلٌ قَالَ صَلَّيْتُ فَوْقَ أَبِي قُبَيْسٍ الْعَصْرَ فَهَلْ يُجْزَى ذَلِكَ وَالْكَعْبَةُ تَحْتِي قَالَ نَعَمْ إِنَّهَا قَبْلَهُ مِنْ مَوْضِعِهَا إِلَى السَّمَاءِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٣٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٣٣٦-٢- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ (خَالِدِ بْنِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ) (٤) قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع الرَّجُلُ يُصَلِّي عَلَى أَبِي قُبَيْسٍ - مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ فَقَالَ لَا بَأْسَ. وَرَوَاهُ الشَّيْخُ يَأْسِرُ نَادِيَهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٣٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٣٣٧-٣- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع أَسَاسُ الْبَيْتِ مِنَ الْأَرْضِ السَّابِعَةِ السُّفْلَى إِلَى الْأَرْضِ السَّابِعَةِ الْعُلْيَا. أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ بِالْعُمُومِ وَالْإِطْلَاقِ (٧) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٨).

ص: ٣٣٩

- ١- الباب ١٨ فيه ٣ أحاديث.
- ٢- التهذيب ٢- ٣٨٣- ١٥٩٨.
- ٣- الكافي ٣- ٣٩١- ١٩.
- ٤- ورد في المخطوط - خالد أبي إسماعيل و في نسخه ابن أبي إسماعيل و ورد في هامش المخطوط - و في نسخه من التهذيب - خاله، بدل خالد و في التهذيب المطبوع و الحجري - خالد. و في الكافي - خالد [عن] أبي إسماعيل.
- ٥- التهذيب ٢- ٣٧٦- ١٥٦٥.
- ٦- الفقيه ٢- ٢٤٦- ٢٣١٧.
- ٧- تقدم في الباب ٢ من هذه الأبواب.
- ٨- يأتي في الحديث ٢ من الباب الآتي.

(١) ١٩ بَابُ حُكْمِ الصَّلَاةِ عَلَى سَطْحِ الْكَعْبَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٣٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٣٣٨-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِنَادُهُ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَاقِدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آبَائِهِ ع فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص عَنِ الصَّلَاةِ عَلَى ظَهْرِ الْكَعْبَةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٣٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٣٣٩-٢- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الرَّضَاعِ فِي الَّذِي تُدْرِكُهُ الصَّلَاةُ وَهُوَ فَوْقَ الْكَعْبَةِ- قَالَ إِنْ قَامَ لَمْ يَكُنْ لَهُ قِبَلَةٌ وَ لَكِنْ يَسْتَلْقَى عَلَى قَفَاهُ وَ يَفْتَحُ عَيْنَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ وَ يَعْقُدُ بِقَلْبِهِ الْقِبْلَةَ الَّتِي فِي السَّمَاءِ الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ- وَ يَقْرَأُ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ غَمَضَ عَيْنَيْهِ وَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ فَتَحَ عَيْنَيْهِ وَ السُّجُودَ عَلَى نَحْوِ ذَلِكَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ يَأْسِنَادُهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ (٤)

أَقُولُ: ادَّعَى الشَّيْخُ الْأَجْمَاعَ عَلَى مَضْمُونِهِ (٥) وَ قَدْ تَوَقَّفَ فِيهِ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ (٦) لِأَنَّهُ يُنَافِي وَجُوبَ الْقِيَامِ وَ الرَّكُوعِ وَ السُّجُودِ وَ اسْتِقْبَالَ الْكَعْبَةِ فَحَكَمُوا أَنَّ مَنْ صَلَّى عَلَى ظَهْرِ الْكَعْبَةِ أُبْرَزَ بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْهَا شَيْئًا وَ لَا يَخْفَى أَنَّهُ لَا تَضِيرُ فِيهِ بِالْفَرِيضَةِ فَيُمْكِنُ حَمْلُهُ عَلَى النَّافِلَةِ أَوْ عَلَى الْعَجْزِ عَنِ الْقِيَامِ أَوْ عَلَى الضَّرُورَةِ مَعَ عَيْدَمِ إِمْكَانِ إِبْرَازِ شَيْءٍ بَيْنَ يَدَيْهِ لِمَا مَرَّ (٧) إِلَّا أَنَّ تَأْوِيلَهُ مَوْقُوفٌ عَلَى وُجُودِ الْمَعَارِضِ

ص: ٣٤٠

١- الباب ١٩ فيه حديثان.

٢- الفقيه ٤-٩-٤٩٦٨.

٣- الكافي ٣-٣٩٢-٢١.

٤- التهذيب ٢-٣٧٦-١٥٦٦.

٥- الخلاف- ١-٤٤١.

٦- منهم العلامة في القواعد ١-٢٦، و المحقق في الشرائع ١-٦٥، و الشهيد في الذكري- ١٦١، و مفتاح الكرامه ٢-٨٢.

٧- مر في الباب ٩ من هذه الأبواب.

الْخَاصِّ وَ لَوْ وُجِدَ لِأَمْكَنَ حَمْلُهُ عَلَى التَّقِيَّةِ وَ حَدِيثُ عَبْدِ السَّلَامِ غَيْرُ مُوَافِقٍ لِلتَّقِيَّةِ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ (١).

ص: ٣٤١

---

١- الاحتياط الإتيان بالصورتين أو باحدهما مع القضاء. منه قده- هامش المخطوط.-



١- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي جِلْدِ الْمَيْتَةِ وَإِنْ دُبِغَ

إشاره

(١) ١ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي جِلْدِ الْمَيْتَةِ وَإِنْ دُبِغَ

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٤٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٣٤٠-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسَنَادُهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْجِلْدِ الْمَيْتِ أَيْلَبَسُ فِي الصَّلَاةِ إِذَا دُبِغَ قَالَ لَا وَ لَوْ دُبِغَ سَبْعِينَ مَرَّةً.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ يَأْسَنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عٍ مِثْلَهُ (٣) وَ عَنْهُ عَنْ فَضَالَةَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٤١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٣٤١-٢- (٥) وَ يَأْسَنَادُهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الْمَيْتَةِ قَالَ لَا تُصَلُّ فِي شَيْءٍ مِنْهُ وَ لَا شَيْءٍ مِنْهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٤٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٣٤٢-٣- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: سُئِلَ الصَّادِقُ ع عَنْ

ص: ٣٤٣

١- أبواب لباس المصلي - الباب ١ فيه ٤ أحاديث.

٢- التهذيب ٢- ٢٠٣- ٧٩٤، أوردته أيضا في الحديث ١ من الباب ٦١ من أبواب النجاسات.

٣- الفقيه ١- ٢٤٧- ٧٤٩.

٤- التهذيب ٢- ٢٠٣- ٧٩٥.

٥- التهذيب ٢- ٢٠٣- ٧٩٣، أوردته أيضا في الحديث ٦ من الباب ١٤ من هذه الأبواب.

٦- شمع النعل - هو السير الذي يشد به في ظهر القدم، انظر لسان العرب ٨- ١٨٠.

٧- الفقيه ١- ٢٤٨- ٧٥٠.

قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِمُوسَى فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى (١) - قَالَ كَانَتْ مِنْ جِلْدِ حِمَارٍ مَيِّتٍ.

### [رقم الحديث الكلى: ٥٣٤٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٣٤٣-٤- (٢) وَ فِي الْعِلَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي بَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمُوسَى ع فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ لِأَنَّهَا كَانَتْ مِنْ جِلْدِ حِمَارٍ مَيِّتٍ.

أَقُولُ: هَذَا وَ إِنِ اشْعَرَ بَلْبَسَ جِلْمِدَ الْمَيْتَةِ فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ يَحْتَمِلُ الْحَمْلَ عَلَى التَّمَيُّهِ فِي الرَّوَايَةِ وَ لَهُ نَظَائِرٌ فَقَدْ رَوَى الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ (٣) حَدِيثًا طَوِيلًا عَنْ صَاحِبِ الزَّمَانِ ع فِي إِنْكَارِ هَذِهِ الرَّوَايَةِ وَ نَسَبَهَا إِلَى الْعَامَّةِ وَ يُمَكِّنُ الْحَمْلَ عَلَى كَوْنِهِ مَنْسُوحًا فَإِنَّ تَلْمِكَ الشَّرِيعَةَ لَيْسَتْ بِحُجَّةٍ عَلَيْنَا عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّهُ كَانَ يَلْبَسُ نَعْلَيْهِ فِي الصَّلَاةِ وَ لَا فِيهِ إِشْعَارٌ بِأَنَّهُ كَانَ عَالِمًا بِكَوْنِهِمَا مَيِّتَةً بَلْ هُوَ ذَالٌّ عَلَى مَضْمُونِ الْبَابِ لِلْأَمْرِ بِالْخَلْعِ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي أَحَادِيثٍ مَنْ يَسْتَحِلُّ الْمَيْتَةَ بِالذَّبَاغِ (٥) وَ فِي أَحَادِيثِ جُلُودِ السَّبَاعِ (٦) وَ غَيْرِ ذَلِكَ (٧) إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

ص: ٣٤٤

١- طه ٢٠-١٢.

٢- علل الشرائع - ٤٦- ١ الباب ٥٥.

٣- إكمال الدين - ٤٦٠.

٤- تقدم في الأحاديث ٤ و ٥ من الباب ٣٤ و في الباب ٤٩ و الباب ٥٠ و الباب ٦١ من أبواب النجاسات.

٥- يأتي في الباب ٢ من هذه الأبواب و في الباب ٣٤ من أبواب الأطحمة المحرمة.

٦- يأتي في الباب ٦ من هذه الأبواب.

٧- يأتي في الأحاديث ٣ و ٥ من الباب ٣٨ من هذه الأبواب، و في الحديث ١٨ من الباب ١ من أبواب الجماعة، و في الحديث

١٧ من الباب ٥ من أبواب ما يكتسب به.



٢- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي الْفِرَاءِ وَالْجُلُودِ وَالصُّوفِ وَالشَّعْرِ وَالْوَبْرِ وَنَحْوِهَا إِذَا كَانَ مِمَّا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ بِشَرَطِ التَّذْكِيهِ فِي الْجُلُودِ وَعَدَمِ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ إِذَا كَانَ مِمَّا

إشاره

(١) ٢ بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي الْفِرَاءِ وَالْجُلُودِ وَالصُّوفِ وَالشَّعْرِ وَالْوَبْرِ وَنَحْوِهَا إِذَا كَانَ مِمَّا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ بِشَرَطِ التَّذْكِيهِ فِي الْجُلُودِ وَعَدَمِ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ إِذَا كَانَ مِمَّا لَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ وَإِنْ ذُكِّيَ وَجَوَازِ الصَّلَاةِ فِي كُلِّ مَا كَانَ مِنْ نَبَاتِ الْأَرْضِ

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٤٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٣٤٤-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ قَالَ سَأَلَ زُرَّارَهُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الصَّلَاةِ فِي النَّعَالِ وَالْفَنَكِ (٣) وَالسَّنَجَابِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْوَبْرِ فَأَخْرَجَ كِتَابًا زَعَمَ أَنَّهُ إِمْلَاءُ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّ الصَّلَاةَ فِي وَبْرِ كُلِّ شَيْءٍ حَرَامٌ أَكَلُهُ فَالصَّلَاةُ فِي وَبَرِهِ وَشَعْرِهِ وَجِلْدِهِ وَبَوْلِهِ وَرَوْثِهِ وَكُلِّ شَيْءٍ مِنْهُ فَاسِدٌ لَا تُقْبَلُ تِلْكَ الصَّلَاةُ حَتَّى يُصَيِّمَنِي فِي غَيْرِهِ مِمَّا أَحَلَّ اللَّهُ أَكَلَهُ ثُمَّ قَالَ يَا زُرَّارَهُ هَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص - فَاحْفَظْ ذَلِكَ يَا زُرَّارَهُ فَإِنْ كَانَ مِمَّا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ فَالصَّلَاةُ فِي وَبَرِهِ وَبَوْلِهِ وَشَعْرِهِ وَرَوْثِهِ وَآلْبَانِهِ وَكُلِّ شَيْءٍ مِنْهُ جَائِزٌ إِذَا عَلِمْتَ أَنَّهُ ذُكِّيَ قَدْ ذَكَاهُ الذَّبْحُ وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا قَدْ نُهِيتَ عَنْ أَكَلِهِ وَحُرْمَ عَلَيْكَ أَكَلُهُ فَالصَّلَاةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ مِنْهُ فَاسِدٌ ذَكَاهُ الذَّبْحُ أَوْ لَمْ يَذْكِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٤٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٣٤٥-٢- (٥) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِسْحَاقَ الْعَلَوِيِّ عَنِ

ص: ٣٤٥

- ١- الباب ٢ فيه ٨ أحاديث.
- ٢- الكافي ٣- ٣٩٧- ١، و التهذيب ٢- ٢٠٩- ٨١٨، و أورد قطعه منه في الحديث ٦ من الباب ٩ من أبواب النجاسات.
- ٣- الفنك- دابه صغيره يؤخذ منها الفرو... يجلب من بلاد الصقالبه، حياه الحيوان ٢- ١٧٥.
- ٤- ورد في هامش المخطوط ما نصه- قوله و كل شىء منه يحتمل أن يراد به كل شىء نجس منه كالدم و المنى. و يحتمل أن يراد أن الحكم غير مختص بصوره اجتماع هذه الأشياء كما يشعر به واو العطف، بل الحكم بفساد الصلاه ثابت في كل فرد من الأفراد المذكوره على انفراده فلا يدل على حكم ما عداها كالسن و الظفر و العظم و العرق و الريق و نحوها، و الله أعلم على أن فيه للظرفيه و لا يصدق حقيقه في غير لباس المصلى. منه قده.
- ٥- الكافي ٣- ٣٩٧- ٣.

الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الدَّبَلِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ وَ أَبَا الْحَسَنِ عَ عَنْ لُبَّاسِ الْفِرَاءِ وَ الصَّلَاةِ فِيهَا فَقَالَ لَمَّا تَصَلَّ فِيهَا إِلَّا فِي مَا كَانَ مِنْهُ ذَكِيًّا قَالَ قُلْتُ: أَوْ لَيْسَ الذَّكِيُّ مِمَّا ذُكِيَ بِالْحَدِيدِ قَالَ بَلَى إِذَا كَانَ مِمَّا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ الْحَدِيثُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (١)

وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٤٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٣٤٦-٣- (٢) وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ أَبِي تَمَامَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي عَ إِنَّ بِلَادَنَا بِلَادٌ بَارِدَةٌ فَمَا تَقُولُ فِي لُبْسِ هَذَا الْوَبْرِ فَقَالَ الْبُسُّ مِنْهَا مَا أُكِلَ وَ ضُمِنَ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٤٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٣٤٧-٤- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَيْهِ يَسْفُطُ عَلَى ثَوْبِي الْوَبْرَ وَ الشَّعْرَ مِمَّا لَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ مِنْ غَيْرِ تَقِيَّتِهِ وَ لَا ضُرُورِهِ فَكَتَبَ لَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ فِيهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٤٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٣٤٨-٥- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَاءِ قَالَ: كَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ يَكْرَهُ الصَّلَاةَ فِي وَبْرِ كُلِّ شَيْءٍ لَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٤٩ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٣٤٩-٦- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ

ص: ٣٤٦

١- التهذيب ٢- ٢٠٣- ٧٩٧.

٢- الكافي ٦- ٤٥٠- ٣.

٣- علق في هامش الأصل ما لا يقرأ بوضوح في المصوره الا كلمات- هذا البائع ... ضمن ... مذكى.

٤- التهذيب ٢- ٢٠٩- ٨١٩، و الاستبصار ١- ٣٨٤- ١٤٥٥.

٥- التهذيب ٢- ٢٠٩- ٨٢٠.

٦- علل الشرائع - ٣٤٢ - ٢.

٧- الفقيه ٤ - ٣٦٦ - ٥٧٦٢.

مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آيَاتِهِ ع فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيِّ ع قَالَ: يَا عَلِيُّ - لَا تُصَلِّ فِي جِلْدٍ مَا لَا يُشْرَبُ لَبْنُهُ وَلَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ (١).

### [رقم الحديث الكلي: ٥٣٥٠ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٣٥٠-٧- (٢) وَ فِي الْعِلَالِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بِإِسْنَادِهِ يَرْفَعُهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ فِي شَعْرٍ وَ وَبَرٍ مَا لَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ لِأَنَّ أَكْثَرَهَا مُسْوَخٌ.

### [رقم الحديث الكلي: ٥٣٥١ - رقم الحديث الباب: ٨]

٥٣٥١-٨- (٣) الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَةَ فِي تَحْفِ الْعُقُولِ عَنِ الصَّادِقِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَ كُلُّ مَا أُتْبِتِ الْأَرْضُ فَلَا بَأْسَ بِلُبْسِهِ وَ الصَّلَاةِ فِيهِ وَ كُلُّ شَيْءٍ يَحِلُّ لَحْمُهُ فَلَا بَأْسَ بِلُبْسِ جِلْدِهِ الذَّكِيِّ مِنْهُ وَ صُوفِهِ وَ شَعْرِهِ وَ وَبَرِهِ وَ إِنْ كَانَ الصُّوفُ وَ الشَّعْرُ وَ الرَّيشُ وَ الْوَبْرُ مِنَ الْمَيْتَةِ وَ غَيْرِ الْمَيْتَةِ ذَكِيًّا فَلَا بَأْسَ بِلُبْسِ ذَلِكَ وَ الصَّلَاةِ فِيهِ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ عُمُومًا وَ خُصُوصًا (٤) وَ عَلَى اسْتِثْنَاءِ بَعْضِ الْأَفْرَادِ (٥) إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

### ٣- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي السَّنَجَابِ وَ الْفِرَاءِ وَ الْحَوَاصِلِ

#### إشارة

(٦) ٣ بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي السَّنَجَابِ وَ الْفِرَاءِ وَ الْحَوَاصِلِ

### [رقم الحديث الكلي: ٥٣٥٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٣٥٢-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَبَّاسِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع

ص: ٣٤٧

١- في الأصل عن نسخته - لا تشرب لبنه و لا تاكل لحمه.

٢- علل الشرائع - ٣٤٢ - ١ باب ٤٣.

٣- تحف العقول - ٢٥٢.

٤- يأتي في الباب ٣ و ٤ و ٥ و ٦ و ٧ من هذه الأبواب.

٥- يأتي في الباب الآتي.

٦- الباب ٣ فيه ٧ أحاديث.

٧- التهذيب ٢ - ٢١٠ - ٨٢٥.

أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ أَشْيَاءَ مِنْهَا الْفِرَاءِ (١) وَ السَّنَجَابِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ فِيهِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٣٥٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٣٥٣-٢- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِسْحَاقَ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ مُقَاتِلٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَنِ الصَّلَاةِ فِي السَّمُورِ وَ السَّنَجَابِ وَ الثُّغَلْبِ فَقَالَ لَا خَيْرَ فِي ذَا (٣) كُلِّهِ مَا خَلَا السَّنَجَابَ فَإِنَّهُ دَابَّةٌ لَا تَأْكُلُ اللَّحْمَ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٣٥٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٣٥٤-٣- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِسْحَاقَ الْعَلَوِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الدَّيْلَمِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ وَ أَبَا الْحَسَنِ عَنِ لِبَاسِ الْفِرَاءِ وَ الصَّلَاةِ فِيهَا فَقَالَ لَا تُصَلِّ فِيهَا إِلَّا فِي مَا كَانَ مِنْهُ ذَكِيًّا قَالَ قُلْتُ: أَوْ لَيْسَ الذَّكِيُّ مِمَّا ذُكِيَ بِالْحَدِيدِ قَالَ بَلَى إِذَا كَانَ مِمَّا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ قُلْتُ وَ مَا لَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ مِنْ غَيْرِ الْغَنَمِ قَالَ لَا بَأْسَ بِالسَّنَجَابِ فَإِنَّهُ دَابَّةٌ لَا تَأْكُلُ اللَّحْمَ وَ لَيْسَ هُوَ مِمَّا نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ص - إِذْ نَهَى عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ وَ مِخْلَبٍ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٥).

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٣٥٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٣٥٥-٤- (٦) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ دَاوُدَ الصَّرْمِيِّ عَنْ بَشِيرِ بْنِ بَشَّارٍ (٧) قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْفَنَكِ وَ الْفِرَاءِ وَ السَّنَجَابِ وَ السَّمُورِ وَ الْحَوَاصِلِ الَّتِي تُصَادُ بِبِلَادِ الشُّرَكِ أَوْ بِلَادِ الْإِسْلَامِ (أَنْ

ص: ٣٤٨

١- الفراء- الحمار الوحشى - هامش المخطوط - و الجمع - الفراء حياه الحيوان ٢- ١٤٨.

٢- الكافي ٣- ٤٠١- ١٦، و الاستبصار ١- ٣٨٤- ١٤٥٦.

٣- فى نسخه- ذلك- هامش المخطوط -.

٤- الكافي ٣- ٣٩٧- ٣، و التهذيب ٢- ٢٠٣- ٧٩٧.

٥- التهذيب ٢- ٢٠٣- ٧٩٧.

٦- التهذيب ٢- ٢١٠- ٨٢٣، و الاستبصار ١- ٣٨٤- ١٤٥٨.

٧- فى الاستبصار- يسار.

أَصْلَى) (١) فِيهِ لِعَيْبَرِ تَقْيِهِ قَالَ فَقَالَ صَلَّى فِي السَّنَجَابِ وَالْحَوَاصِلِ (٢) الْخَوَازِمِيَّةِ وَلَا تُصَلُّ فِي الثَّعَالِبِ وَلَا السَّمُورِ.

وَرَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مَسَائِلِ الرِّجَالِ بِرِوَايَةِ الْحَمِيرِيِّ وَابْنِ عَيَّاشٍ عَنْ دَاوُدَ الصَّرْمِيِّ عَنْ بَشِيرِ بْنِ بَشَّارٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٣).

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٣٥٦ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٣٥٦-٥- (٤) وَيَسِّنَادُهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَّارٍ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ بْنِ رَاشِدٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ مَا تَقُولُ فِي الْفِرَاءِ أَيُّ شَيْءٍ يُصَيَّلِي فِيهِ قَالَ أَيُّ الْفِرَاءِ قُلْتُ الْفَنَكُ وَالسَّنَجَابُ وَالسَّمُورُ قَالَ فَصَلُّ فِي الْفَنَكِ وَالسَّنَجَابِ فَأَمَّا السَّمُورُ فَلَا تُصَلُّ فِيهِ الْحَدِيثَ.

وَرَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَّارٍ مِثْلَهُ (٥).

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٣٥٧ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٣٥٧-٦- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَسِّنَادُهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي عِمْرَانَ أَنَّهُ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي جَعْفَرِ الثَّانِي ع فِي السَّنَجَابِ وَالْفَنَكِ وَالْحَزَّ وَقُلْتُ جَعَلْتُ فِدَاكَ أَحَبُّ أَنْ لَا تُجِيبَنِي بِالتَّقْيَةِ فِي ذَلِكَ فَكَتَبَ بِخَطِّهِ إِلَيَّ صَلَّى فِيهَا.

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٣٥٨ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٣٥٨-٧- (٧) وَيَسِّنَادُهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبَانَ قَالَ: قُلْتُ

ص: ٣٤٩

١- في نسخه- أنصلى فيها. هامش المخطوط.

٢- الحواصل، جمع حوصل- وهو طير كبير له حوصله عظيمه يتخذ منها الفرو. وقيل- وهذا الطائر يكون بمصر، حياه الحيوان ٣٨٨-١.

٣- السرائر- ٤٧٩.

٤- التهذيب ٢- ٢١٠- ٨٢٢، والاستبصار ١- ٣٨٤- ١٤٥٧، وأورده في الحديث ٤ من الباب ٧ من هذه الأبواب.

٥- الكافي ٣- ٤٠٠- ١٤.

٦- الفقيه ١- ٢٦٢- ٨٠٨.

٧- التهذيب ٢- ٢٠٧- ٨١١، والاستبصار ١- ٣٨٢- ١٤٥٠، وأورده في الحديث ٧ من الباب ٧ من هذه الأبواب.

لِلرِّضَاعِ أَصْلَى فِي الْفَنكِ وَالسَّنَجَابِ قَالَ نَعَمْ الْحَدِيثُ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ هُنَا (١) وَ فِي الْأَطْعِمَةِ (٢).

#### ٤- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي السَّمُورِ وَ الْفَنكِ إِلَّا فِي التَّقِيهِ وَ الضَّرُورَةِ

إشاره

(٣) ٤ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي السَّمُورِ وَ الْفَنكِ إِلَّا فِي التَّقِيهِ وَ الضَّرُورَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٥٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٣٥٩-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنِ سَعْدِ بْنِ سَعْدِ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ الرِّضَاعِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ جُلُودِ السَّمُورِ فَقَالَ أَيُّ شَيْءٍ هُوَ ذَاكَ الْأَدْبَسُ (٥) فَقُلْتُ هُوَ الْأَسْوَدُ فَقَالَ يَصِيدُ قُلْتُ نَعَمْ يَأْخُذُ الدَّجَاجَ وَ الْحَمَامَ فَقَالَ لَا (٦).  
أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٦٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٣٦٠-٢- (٨) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَبَّاسِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْفِرَاءِ وَ السَّمُورِ وَ السَّنَجَابِ وَ الثَّعَالِبِ وَ أَشْبَاهِهِ قَالَ لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ فِيهِ.

ص: ٣٥٠

١- يَأْتِي فِي الْبَابِ ٤ وَ فِي الْحَدِيثِ ١ وَ ٢ مِنْ الْبَابِ ٥ وَ الْحَدِيثِ ٢ مِنْ الْبَابِ ٦ مِنْ هَذِهِ الْأَبْوَابِ.

٢- يَأْتِي فِي الْبَابِ ٤١ مِنْ الْأَطْعِمَةِ الْمَحْرَمَةِ.

٣- الْبَابِ ٤ فِيهِ ٦ أَحَادِيثَ.

٤- التَّهْذِيبُ ٢- ٢١١- ٨٢٧، وَ الْإِسْتَبْصَارُ ١- ٣٨٥- ١٤٦١.

٥- الْأَدْبَسُ- الَّذِي لَوْنُهُ بَيْنَ السَّوَادِ وَ الْحَمْرَةِ. صَحَّاحُ الْجَوْهَرِيِّ. هَامِشُ الْمَخْطُوطِ.

٦- وَرَدَ فِي هَامِشِ الْمَخْطُوطِ مَا نَصَّهُ- الظَّاهِرُ مِنَ الْمَخْتَلَفِ أَنَّهُ لَا قَائِلَ بِجَوَازِ الصَّلَاةِ فِي الْفَنكِ. وَ فِي الذِّكْرِ أَنَّ الصَّدُوقَ أَجَازَ الْفَنكِ وَ السَّمُورَ فِي الْمَقْنَعِ وَ هُوَ ضَعِيفٌ مِنْهُ قَدَهُ، رَاجِعُ الْمَخْتَلَفِ- ٧٩ وَ الذِّكْرِ- ١٤٤، وَ الْمَقْنَعِ- ٢٤.

٧- تَقَدَّمَ فِي الْبَابِ السَّابِقِ.

٨- التَّهْذِيبُ ٢- ٢١٠- ٨٢٥، وَ الْإِسْتَبْصَارُ ١- ٣٨٤- ١٤٥٩.

أقول: حُكِّمَ مَا عَدَا السَّنَجَابَ وَ الْفِرَاءَ هُنَا مَحْمُولٌ عَلَى التَّقِيَّةِ لِمَا مَضَى (١) وَ يَأْتِي (٢) ذَكَرَهُ الشَّيْخُ وَ غَيْرُهُ.

### [رقم الحديث الكلي: ٥٣٦١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٣٦١-٣- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مَسَائِلِ الرَّحَائِلِ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَّاشِ الْجَوْهَرِيِّ وَ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ وَ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَيْسَى قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى الشَّيْخِ يَعْنِي الْهَادِيَّ عَ أَسْأَلُهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْوَبْرِ أَيُّ أَصْنَافِهِ أَصْلَحُ فَأَجَابَ لَا أَحَبُّ الصَّلَاةِ فِي شَيْءٍ مِنْهُ قَالَ فَرَدَدْتُ الْجَوَابَ إِنَّا مَعَ قَوْمٍ فِي تَقِيَّةٍ وَ بِلَادِنَا بِلَادٌ لَا يُمَكِّنُ أَحَدًا أَنْ يُسَافِرَ فِيهَا بِلًا وَبَرًّا وَ لَا يَأْمَنُ عَلَى نَفْسِهِ إِنْ هُوَ نَزَعَ وَبَرَّهُ وَ لَيْسَ يُمَكِّنُ لِلنَّاسِ مَا يُمَكِّنُ لِلنَّاسِ - فَمَا الَّذِي تَرَى أَنْ نَعْمَلَ بِهِ فِي هَذَا الْبَابِ قَالَ فَرَجَعَ الْجَوَابُ إِلَيَّ تَلْبَسُ الْفَنَكُ وَ السَّمُورُ.

### [رقم الحديث الكلي: ٥٣٦٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٣٦٢-٤- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنْدَبٍ عَنْ سَيْفِيَّانَ بْنِ السَّمِيطِ فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَ قَرَأْتُ فِي كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَ - يَسْأَلُهُ عَنِ الْفَنَكِ يُصَلِّي فِيهِ فَكَتَبَ لَا بَأْسَ بِهِ وَ كَتَبَ يَسْأَلُهُ عَنْ جُلُودِ الْأَرَانِبِ فَكَتَبَ مَكْرُوهَةٌ (٥).

### [رقم الحديث الكلي: ٥٣٦٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٣٦٣-٥- (٥) الْحَسَنُ بْنُ الْفَضْلِ الطُّبْرَسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ قَالَ: وَ سِئَلٌ

ص: ٣٥١

١- مضى في الحديث السابق و في الباب السابق.

٢- يأتي في الأحاديث الآتية من هذا الباب و في الباب ٧ و ٩ من هذه الأبواب.

٣- السرائر - ٤٧٩.

٤- الكافي ٣- ٤٠١- ١٥، أورد صدره في الحديث ٥ من الباب ٢٢ و ذيله يأتي في الحديث ٣ من الباب ٤٧ من هذه الأبواب.

٥- في المصدر - مكروه.

٦- مكارم الأخلاق - ١١٨.



الرِّضَاعِ عَنْ جُلُودِ الثَّعَالِبِ وَ السَّنَجَابِ وَ السَّمُورِ فَقَالَ قَدْ رَأَيْتُ السَّنَجَابَ عَلَى أَبِي وَ نَهَانِي عَنِ الثَّعَالِبِ وَ السَّمُورِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٣٦٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٣٦٤-٦- (١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْأَسِيَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ لُبْسِ السَّمُورِ وَ السَّنَجَابِ وَ الْفَنَكِ فَقَالَ لَا يُلْبَسُ وَ لَا يُصَلَّى فِيهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ ذَكِيًّا.

أَقُولُ: هَذَا مَخْصُوصٌ بِالسَّنَجَابِ لِمَا مَرَّ (٢) وَ حُكْمٌ غَيْرُهُ مَحْمُولٌ إِمَّا عَلَى التَّقِيَّةِ أَوْ الضَّرُورَةِ لِمَا تَقَدَّمَ (٣). (٤)

٥- بَابُ جَوَازِ لُبْسِ جِلْدِ مَا لَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ مَعَ الذَّكَاءِ وَ شَعْرِهِ وَ وَبْرِهِ وَ صُوفِهِ وَ الْإِنْتِفَاعِ بِهَا فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ إِلَّا الْكَلْبَ وَ الْخَنَزِيرَ وَ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي جَمِيعِ الْجُلُودِ إِلَّا مَا نُهِيَ عَنْ

إشاره

(٥) ٥ بَابُ جَوَازِ لُبْسِ جِلْدِ مَا لَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ مَعَ الذَّكَاءِ وَ شَعْرِهِ وَ وَبْرِهِ وَ صُوفِهِ وَ الْإِنْتِفَاعِ بِهَا فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ إِلَّا الْكَلْبَ وَ الْخَنَزِيرَ وَ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي جَمِيعِ الْجُلُودِ إِلَّا مَا نُهِيَ عَنْهُ

[رقم الحديث الكلى: ٥٣٦٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٣٦٥-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ عَنْ أَخِيهِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَ عَنْ لِبَاسِ الْفِرَاءِ وَ السَّمُورِ وَ الْفَنَكِ وَ الثَّعَالِبِ وَ جَمِيعِ الْجُلُودِ قَالَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٣٦٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٣٦٦-٢- (٧) وَ عَنْهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ يَعْنِي ابْنَ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الرَّيَّانِ بْنِ

ص: ٣٥٢

١- قرب الإسناد- ١١٨،.

٢- مر في الحديث السابق.

٣- تقدم في الباب ٣ من هذه الأبواب و في الحديث ٢ من هذا الباب.

٤- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ٢ و ٣، و يأتي ما ينافيه في الباب ٥، و ما يدل عليه في الحديث ٢ من الباب ٦ من هذه الأبواب.

٥- الباب ٥ فيه ٦ أحاديث.

٦- التهذيب ٢- ٢١١- ٨٢٦، والاستبصار ١- ٣٨٥- ١٥٦٠.

٧- التهذيب ٢- ٣٦٩- ١٥٣٣، وأورد قطعه منه في الحديث ٥ من الباب ١٤ من هذه الأبواب.

الصَّلْتِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرَّضَاعَ عَنْ لُبْسِ فِرَاءٍ (١) السَّمُورِ وَالسَّنَجَابِ وَالْحَوَاصِلِ وَمَا أَشْبَهَهَا وَالْمَنَاطِقِ (٢) وَالْكَيْمُخَتِ وَالْمَحْشُوءَ بِالْقَزِّ وَالْخِفَافِ مِنْ أَصْنَافِ الْجُلُودِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهَذَا كُلِّهِ إِلَّا بِالثَّعَالِبِ.

### [رقم الحديث الكلى: ٥٣٦٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٣٦٧-٣- (٣) و ٤- (٤) وَيَسْتَأْدِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ زُرْعَةَ عَنِ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ لُحُومِ السَّبَاعِ وَجُلُودِهَا فَقَالَ أَمَّا لُحُومُ السَّبَاعِ فَمِنَ الطَّيْرِ وَالدَّوَابِّ فَإِنَّا نَكْرَهُهُ وَ أَمَّا الْجُلُودُ فَارْكَبُوا عَلَيْهَا وَلَا تَلْبَسُوا مِنْهَا شَيْئًا تُصَلُّونَ فِيهِ.

وَ

رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَمِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنِ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنِ سَمَاعَةَ قَالَ: سِئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَنِ جُلُودِ السَّبَاعِ فَقَالَ ارْكَبُوهَا وَلَا تَلْبَسُوا مِنْهَا شَيْئًا تُصَلُّونَ فِيهِ (٥).

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ ذَكَرَ نَحْوَ الرَّوَايَةِ الْأُولَى (٦) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنِ سَمَاعَةَ وَ ذَكَرَ مِثْلَ رَوَايَةِ الْكَلْبِيِّ (٧).

### [رقم الحديث الكلى: ٥٣٦٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٣٦٩-٥- (٨) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي بَاطٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رُكُوبِ جُلُودِ السَّبَاعِ فَقَالَ لَا بَأْسَ مَا لَمْ يُسَيِّجْ عَلَيْهَا.

ص: ٣٥٣

١- الفراء بالمد والكسر- جمع الفرو الذى يلبس من الجلود التى صوفها معها، مجمع البحرين ١- ٣٢٩.

٢- المناطق- جمع منطقه وهى ما يشد به الإنسان وسطه، أى الحزام من جلد وغيره، انظر لسان العرب ١٠- ٣٥٤.

٣- التهذيب ٢- ٢٠٥- ٨٠٢، وأورده بطريق آخر فى الحديث ٤ الباب ٣ من الأُطعمه المحرمه.

٤- التهذيب ٢- ٢٠٥- ٨٠٢، وأورده بطريق آخر فى الحديث ٤ الباب ٣ من الأُطعمه المحرمه.

٥- الكافي ٦- ٥٤١- ٢.

٦- الفقيه ١- ٢٦١- ٨٠٥.

٧- المحاسن- ٦٢٩- ١٠٦.

٨- المحاسن- ٦٢٩- ١٠٥، وأخرجه عن المسائل فى الحديث ٥ من الباب ٣٧ من أبواب ما يكتسب به.

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٧٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٣٧٠-٦- (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَنْ جُلُودِ السَّبَاعِ فَقَالَ ارْكَبُوهَا وَلَا تَلْبَسُوا شَيْئًا مِنْهَا تُصَلُّونَ فِيهِ.

أَقُولُ: هَذَا مَخْصُوصٌ بِوَقْتِ الصَّلَاةِ كَمَا مَرَّ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ بِعَيْنِهَا وَيَحْتَمِلُ الْحَمْلُ عَلَى عَدَمِ الذِّكَاةِ وَعَلَى الْكِرَاهَةِ لِمَا مَرَّ (٢) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣) وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى نَجَاسَةِ الْكَلْبِ وَالْخِزِيرِ وَالْمَيْتَةِ (٤).

٦- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي جُلُودِ السَّبَاعِ وَلَا شَعْرَهَا وَلَا وَبَرَهَا وَلَا صُوفِهَا

إشاره

(٥) ٦ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي جُلُودِ السَّبَاعِ وَلَا شَعْرَهَا وَلَا وَبَرَهَا وَلَا صُوفِهَا

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٧١ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٣٧١-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَعْدِ بْنِ الْأَخْوَصِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَاعَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي جُلُودِ السَّبَاعِ فَقَالَ لَا تُصَلُّ فِيهَا الْحَدِيثَ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٧٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٣٧٢-٢- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ قَاسِمِ الْحَيَّاطِ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ

ص: ٣٥٤

١- التهذيب ٦- ١٦٦- ٣١١.

٢- مر في الحديث ٣ من الباب ٣، و في الحديث ٤، ٦ من الباب ٤ من هذه الأبواب.

٣- يأتي في الحديث ٤ من الباب ١٤ من هذه الأبواب، و في الحديث ٨ من الباب ٥ من أبواب الأُطعمه المحرمه، و في الحديث

٢٢ من الباب ٤٩ من أبواب جهاد النفس.

٤- تقدم في الباب ١٢، ١٣، ٣٤ من أبواب النجاسات.

٥- الباب ٦ فيه ٤ أحاديث.

٦- الكافي ٣- ٤٠٠- ١٢.

٧- التهذيب ٢- ٢٠٥- ٨٠١، و يأتي ذيله في الحديث ١ من الباب ١١ من هذه الأبواب.

٨- الفقيه ١- ٢٥٩- ٧٩٤.

مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ يَقُولُ مَا أَكَلَ الْوَرَقَ وَالشَّجَرَ فَلَا بَأْسَ بِأَنْ يُصَلِّيَ فِيهِ وَ مَا أَكَلَ الْمَيْتَةَ فَلَا تُصَلِّ فِيهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٣٧٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٣٧٣-٣- (١) وَ فِي كِتَابِ عُيُونِ الْأَخْبَارِ بِالإِسْنَادِ الَّتِي (٢) عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنِ الرَّضَاعِ فِي كِتَابِهِ إِلَى الْمُؤْمِنِينَ قَالَ: وَلَا يُصَلِّي فِي جُلُودِ السَّبَاعِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٣٧٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٣٧٤-٤- (٣) وَ فِي الْخِصَالِ بِإِسْنَادِهِ الَّتِي (٤) عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ فِي حَدِيثِ شَرَائِعِ الدِّينِ قَالَ: وَلَا يُصَلِّي فِي جُلُودِ الْمَيْتَةِ وَ إِنْ دُبِغَتْ سَبْعِينَ مَرَّةً وَ لَا فِي جُلُودِ السَّبَاعِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٦).

٧- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي جُلُودِ النَّعَالِبِ وَ الْأَرَانِبِ وَ أُوْبَارِهَا وَ إِنْ ذُكِّتْ وَ كَرَاهَةِ الصَّلَاةِ فِي الثُّوبِ الَّذِي يَلِيهَا وَ جَوَازِ لُبْسِهَا فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ مَعَ الذِّكَاةِ

إشاره

(٧) ٧ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي جُلُودِ النَّعَالِبِ وَ الْأَرَانِبِ وَ أُوْبَارِهَا وَ إِنْ ذُكِّتْ وَ كَرَاهَةِ الصَّلَاةِ فِي الثُّوبِ الَّذِي يَلِيهَا وَ جَوَازِ لُبْسِهَا فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ مَعَ الذِّكَاةِ

[رقم الحديث الكلى: ٥٣٧٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٣٧٥-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيْزِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ جُلُودِ النَّعَالِبِ أَيْصَلِّي فِيهَا فَقَالَ مَا أَحَبُّ أَنْ أُصَلِّيَ فِيهَا.

ص: ٣٥٥

- ١- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ١٢٣.
- ٢- يأتي في الفوائد الأولى من الخاتمه برمز ذ.
- ٣- الخصال- ٦٠٤.
- ٤- يأتي في الفوائد الأولى- ٣٩٠ من الخاتمه.
- ٥- تقدم في الحديث ٢ من الباب ٤٩ من أبواب النجاسات، و في الحديث ٣ من الباب ٣، و في الحديث ١، ٣ من الباب ٤، و في الحديث ٣، ٤، ٦ من الباب ٥ من هذه الأبواب.
- ٦- يأتي في الباب ١٧ من هذه الأبواب، و في الحديث ١٨ من الباب ١ من أبواب الجماعة.

٧- الباب ٧ فيه ١٢ حديثاً.

٨- التهذيب ٢- ٢٠٥- ٨٠٣، والاستبصار ١- ٣٨١- ١٤٤٣.

[رقم الحديث الكلى: ٥٣٧٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٣٧٦-٢- (١) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَيْهِ أَسْأَلُهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي جُلُودِ الْأَرَانِبِ فَكَتَبَ مَكْرُوهًا.

أَقُولُ: الْكِرَاهَةُ مَحْمُولَةٌ عَلَى التَّحْرِيمِ أَوْ عَلَى الضَّرُورَةِ أَوْ التَّقْيِيهِ لِمَا مَضَى (٢) وَيَأْتِي (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٥٣٧٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٣٧٧-٣- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ قَالَ كَتَبَ إِلَيْهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُقْبَةَ عِنْدَنَا جَوَارِبُ وَ تَكَكُّ تُعْمَلُ مِنْ وَبَرِ الْأَرَانِبِ فَهَلْ تَجُوزُ الصَّلَاةُ فِي وَبَرِ الْأَرَانِبِ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ وَ لَا تَقْيِيهِ فَكَتَبَ عَ لَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ فِيهَا.

وَ رَوَاهُ الْكُلَيْبِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلى: ٥٣٧٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٣٧٨-٤- (٦) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِي عَلِيِّ بْنِ رَاشِدٍ فِي حَدِيثٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عِ الشَّعَائِبِ يُصَيِّمِي فِيهَا قَالَا لَا وَ لَكِنْ تُلْبَسُ بَعْدَ الصَّلَاةِ قُلْتُ أَصَلَّى فِي الثُّوبِ الَّذِي يَلْبَسُهُ قَالَ لَا.

وَ رَوَاهُ الْكُلَيْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلى: ٥٣٧٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٣٧٩-٥- (٨) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ بُنَانِ بْنِ (٩) مُحَمَّدِ بْنِ

ص: ٣٥٦

١- التهذيب ٢- ٢٠٥- ٨٠٤، والاستبصار ١- ٣٨١- ١٤٤٤.

٢- مضي في الباب السابق.

٣- يأتي في الحديث الآتي.

٤- التهذيب ٢- ٢٠٦- ٨٠٦، والاستبصار ١- ٣٨٣- ١٤٥١، وأورده في الحديث ٣ من الباب ١٤ من هذه الأبواب.

٥- الكافي ٣- ٣٩٩- ٩.

٦- التهذيب ٢- ٢١٠- ٨٢٢، والاستبصار ١- ٣٨٤- ١٤٥٧، وتقدم صدره في الحديث ٥ من الباب ٣ من هذه الأبواب.

٧- الكافي ٣- ٤٠٠- ١٤.

٨- التهذيب ٢- ٢٠٦- ٨٠٥.

٩- كتب في الهامش - بنان بن عن موضع من التهذيب.

عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَبْهَرِيِّ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَيْهِ جُعِلَتْ فِدَاكَ عِنْدَنَا جَوَارِبُ وَ تَكَكَّ (١) - تُعْمَلُ مِنْ وَبِرِ الْأَرَانِبِ فَهَلْ تَجُوزُ الصَّلَاةُ فِي وَبِرِ الْأَرَانِبِ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ وَ لَا تَقِيَّةٍ فَكَتَبْتُ لَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ فِيهَا.

وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٨٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٣٨٠-٦- (٣) وَ يَأْسِنَادُهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ قَالَ: سُئِلَ الرَّضَاعُ عَنْ جُلُودِ الثَّعَالِبِ الذِّكِيَّةِ قَالَ لَا تُصَلُّ فِيهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٨١ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٣٨١-٧- (٤) وَ عَنْهُ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبَانَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: قُلْتُ لِلرَّضَاعِ يُصَلِّي فِي الثَّعَالِبِ إِذَا كَانَتْ ذَكِيَّةً قَالَ لَا تُصَلُّ فِيهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٨٢ - رقم الحديث الباب: ٨]

٥٣٨٢-٨- (٥) وَ يَأْسِنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنْ رَجُلٍ سَأَلَ الْمَاضِي ع (٦)

عَنِ الصَّلَاةِ فِي جُلُودِ الثَّعَالِبِ فَنَهَى عَنِ الصَّلَاةِ فِيهَا وَ فِي الثُّوبِ الَّذِي يَلِيهِ فَلَمْ أَدْرِ أَيُّ الثُّوبَيْنِ الَّذِي يَلْصِقُ بِالْوَبْرِ أَوِ الَّذِي يَلْصِقُ بِالْجِلْدِ فَوَقَعَ بِخَطِّهِ الثُّوبُ الَّذِي يَلْصِقُ بِالْجِلْدِ قَالَ وَ ذَكَرَ أَبُو الْحَسَنِ يَعْنِي عَلِيَّ بْنَ مَهْزِيَارٍ - أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ فَقَالَ لَا تُصَلُّ فِي الَّذِي فَوْقَهُ وَ لَا فِي الَّذِي تَحْتَهُ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ مِثْلَهُ (٨).

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٨٣ - رقم الحديث الباب: ٩]

٥٣٨٣-٩- (٩) وَ يَأْسِنَادُهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلٍ

ص: ٣٥٧

١- التَكَكَّ - جمع تَكَه و هي رباط السراويل لسان العرب ١٠-٤٠٦.

٢- الاستبصار ١-٣٨٣-١٤٥٢.

٣- التهذيب ٢-٢١٠-٨٢٤، و الاستبصار ١-٣٨١-١٤٤٥.

٤- التهذيب ٢-٢٠٧-٨١١، و الاستبصار ١-٣٨٢-١٤٥٠.

٥- التهذيب ٢-٢٠٦-٨٠٨، و الاستبصار ١-٣٨١-١٤٤٦.

٦- كتب المصنّف عن نسخه- الرضا.

٧- كتب المصنّف- جلود عن نسخه.

٨- الكافي ٣- ٣٩٩- ٨.

٩- التهذيب ٢- ٢٠٦- ٨٠٩، و الاستبصار ١- ٣٨٢- ١٤٤٧.



عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي جُلُودِ الثَّعَالِبِ فَقَالَ إِذَا كَانَتْ ذَكِيَّةً فَلَا بَأْسَ.

قَالَ الشَّيْخُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ وَرَدَ لِضَرْبٍ مَنِ التَّقِيَّةِ لِأَنَّهُ مُوَافِقٌ لِمَذْهَبِ جَمِيعِ الْعَامَّةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٨٤ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٥٣٨٤-١٠- (١) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ صَيْفَوَانَ عَنْ جَمِيلٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ جُلُودِ الثَّعَالِبِ إِذَا كَانَتْ ذَكِيَّةً أَيْصَلَى فِيهَا قَالَ نَعَمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٨٥ - رقم الحديث الباب: ١١]

٥٣٨٥-١١- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ السُّنْدِيِّ عَنْ صَيْفَوَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ اللَّحَافِ (٣) مِنَ الثَّعَالِبِ أَوْ الْجِرْزِ مِنْهُ (٤)- أَيْصَلَى فِيهَا أَمْ لَا قَالَ إِنْ كَانَ ذَكِيًّا فَلَا بَأْسَ بِهِ.

قَالَ الشَّيْخُ تَقَدَّمَ الْوَجْهُ فِي أَمْثَالِ هَذَيْنِ الْخَبَرَيْنِ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٨٦ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٥٣٨٦-١٢- (٤) أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الطَّبْرَسِيُّ فِي الْإِحْتِجَاجِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ صَاحِبِ الزَّمَانِ ع أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ قَدْ سَأَلَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ عَنْ مَعْنَى قَوْلِ الصَّادِقِ ع لَا تُصَلِّ فِي الثَّعَلِبِ وَلَا فِي الْأَرْنَبِ وَلَا فِي الثَّوْبِ الَّذِي يَلِيهِ فَقَالَ ع إِنَّمَا عَنَى الْجُلُودَ دُونَ غَيْرِهَا.

ص: ٣٥٨

١- التهذيب ٢- ٣٦٧-١٥٢٧، والاستبصار ١- ٣٨٢-١٤٤٨.

٢- التهذيب ٢- ٣٦٧-١٥٢٨، والاستبصار ١- ٣٨٢-١٤٤٩.

٣- في نسخه- الخفاف "هامش المخطوط".

٤- في نسخه- الخوارزميه "هامش المخطوط"، الجرذ- لباس من لباس النساء من الوبر. و يقال- هو الفرو الغليظ، و في بعض النسخ "الخوارزميه"، و كان المراد الحواصل الخوارزميه كما جاءت به الروايات و هي حيوانات منسوبة إلى خوارزم "مجمع البحرين ٤- ٩".

٥- ذكر الشيخ وجه هذه الأحاديث في الاستبصار ١- ٣٨٢-١٤٤٩.

٦- الاحتجاج- ٤٩٢.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ عُمُومًا وَخُصُوصًا (١) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٢).

## ٨- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي جِلْدِ الْخَزِّ وَوَبَرِهِ الْخَالِصِ

إشاره

(٣) ٨ بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي جِلْدِ الْخَزِّ وَوَبَرِهِ الْخَالِصِ

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٨٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٣٨٧-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرِ الْجَعْفَرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ الرِّضَاعَ يُصَلِّي فِي جُبِّهِ خَزًّا.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٨٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٣٨٨-٢- (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مَهْزِيَارٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ الثَّانِيَّ ع يُصَلِّي الْفَرِيضَةَ وَ غَيْرَهَا فِي جُبِّهِ خَزًّا طَارُوِيًّا (٧) وَ كَسَانِي جُبَّهُ خَزًّا وَ ذَكَرَ أَنَّهُ لَبَسَهَا عَلَى بَدَنِهِ وَ صَلَّى فِيهَا وَ أَمَرَنِي بِالصَّلَاةِ فِيهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٨٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٣٨٩-٣- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: خَرَجَ أَبُو جَعْفَرٍ ع يُصَلِّي عَلَى بَعْضِ أَطْفَالِهِمْ وَ عَلَيْهِ جُبُّهُ خَزًّا صَفْرَاءَ وَ مِطْرَفُ خَزًّا أَصْفَرًا.

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٩٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٣٩٠-٤- (٩) وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِسْحَاقَ الْعَلَوِيِّ عَنْ

ص: ٣٥٩

١- تقدم ما يدل عليه في البابين ٢ و ٣ و ما يدل عليه و ما ينافيه في الأبواب ٤ و ٥ و ٦ من هذه الأبواب.

٢- يأتي في الباب ٩، و في الحديث ٤ من الباب ١٤ و الباب ١٧ و ما ينافيه في الحديث ١٥ من الباب ١٠ من هذه الأبواب.

٣- الباب ٨ فيه ٦ أحاديث.

٤- الفقيه ١- ٢٦٢- ٨٠٦.

٥- التهذيب ٢- ٢٢١- ٨٣٢.

٦- الفقيه ١- ٢٦٢- ٨٠٧.

٧- كذا في المخطوط، وفي الأصل - طاروني و هو ضرب من الخز راجع لسان العرب ١٣ - ٢٦٥.

٨- الكافي ٦ - ٤٥٠ - ١.

٩- الكافي ٣ - ٣٩٩ - ١١.

الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الدَّيْلَمِيِّ عَنْ قَرِيبٍ عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْخَزَائِينَ فَقَالَ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ فِي الْخَزْرِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ فِيهِ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّهُ مَيِّتٌ وَهُوَ عَلَاجِي وَ أَنَا أَعْرِفُهُ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَا أَعْرِفُ بِهِ مِنْكَ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ إِنَّهُ عَلَاجِي وَ لَيْسَ أَحَدٌ أَعْرِفُ بِهِ مِنِّي فَتَبَسَّمَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع ثُمَّ قَالَ لَهُ أَ تَقُولُ إِنَّهُ دَابَّةٌ تَخْرُجُ مِنَ الْمَاءِ أَوْ تُصَيِّدُ مِنَ الْمَاءِ فَتَخْرُجُ فَإِذَا فُقِقِدَ الْمَاءُ مَاتَ فَقَالَ الرَّجُلُ صَدَقْتَ جُعِلْتُ فِدَاكَ هَكَذَا هُوَ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع فَإِنَّكَ تَقُولُ إِنَّهُ دَابَّةٌ تَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ وَ لَيْسَ هُوَ فِي (١) حَيْدُ الْحَيْتَانِ فَتَكُونُ ذَكَاتُهُ خُرُوجَهُ مِنَ الْمَاءِ فَقَالَ الرَّجُلُ إِي وَ اللَّهُ هَكَذَا أَقُولُ: فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَحَلَّهُ وَ جَعَلَ ذَكَاتَهُ مَوْتَهُ كَمَا أَحَلَّ الْحَيْتَانَ وَ جَعَلَ ذَكَاتَهَا مَوْتَهَا.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٢)

أَقُولُ: ذَكَرَ جَمَاعَةٌ مِنْ عُلَمَائِنَا أَنَّهُ لَيْسَ الْمُرَادُ هُنَا حَلَّ لَحْمِهِ لِمَا يَأْتِي (٣) بَلْ حَلَّ اسْتِعْمَالِ جِلْدِهِ وَ وَبَرِهِ وَ الصَّلَاةِ فِيهِمَا.

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٩١ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٣٩١-٥- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَادٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَاعَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْخَزْرِ فَقَالَ صَلَّى فِيهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٩٢ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٣٩٢-٦- (٥) وَ قَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ دِعْبِلِ أَنْ الرِّضَاعَ خَلَعَ عَلَيْهِ قَمِيصًا مِنْ خَزٍّ وَ قَالَ لَهُ اخْتَفِظْ بِهَذَا الْقَمِيصِ فَقَدْ صَيَّيْتُ فِيهِ أَلْفَ لَيْلَةٍ كُلِّ لَيْلَةٍ أَلْفَ رُكْعَةٍ.

ص: ٣٦٠

١- في نسخه على بدل في هامش الأصل.

٢- التهذيب ٢- ٢١١- ٨٢٨.

٣- يأتي في الباب ٩ و ١٠ من هذه الأبواب.

٤- التهذيب ٢- ٢١٢- ٨٢٩.

٥- تقدم في الحديث ٧ من الباب ٣٠ من أبواب أعداد الفرائض.

أَقُولُ: وَقَدْ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ هُنَا وَفِي الْمَلَابِسِ وَغَيْرِهَا (٢).

## ٩- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي الْخَزْرِ الْمَغْشُوشِ بِوَبْرِ الْأَرَانِبِ وَالتَّعَالِبِ وَنَحْوِهَا

إشاره

(٣) ٩ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي الْخَزْرِ الْمَغْشُوشِ بِوَبْرِ الْأَرَانِبِ وَالتَّعَالِبِ وَنَحْوِهَا

[رقم الحديث الكلي: ٥٣٩٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٣٩٣-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع الصَّلَاةُ فِي الْخَزْرِ الْخَالِصِ لَا بَأْسَ بِهِ فَأَمَّا الَّذِي يُخْلَطُ فِيهِ وَبَرُّ الْأَرَانِبِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يُشْبَهُ هَذَا فَلَا تُصَلُّ فِيهِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ (٥)

وَ رَوَاهُ الْكُلَيْنِيُّ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ رَفَعَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع (٦)

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٧)

ص: ٣٦١

١- تقدم في الحديث ١ من الباب ١٥ من أبواب صلاة الجنائز، وفي الحديث ٦ من الباب ٨٥ من أبواب الدفن، وفي الحديث ٦ من الباب ٣ من هذه الأبواب.

٢- يأتي في الباب ٩ و ١٠ من هذه الأبواب، وفي الحديث ٢ من الباب ٢٠ من أبواب الملايس، وفي الباب ٢٣ من أبواب المساجد.

٣- الباب ٩ فيه حديثان.

٤- التهذيب ٢- ٢١٢- ٨٣١.

٥- علل الشرائع- ٣٥٧- ٢ الباب ٧١.

٦- الكافي ٣- ٤٠٣- ٢٦.

٧- التهذيب ٢- ٢١٢- ٨٣٠.

أَقُولُ: نَقَلَ الْمُحَقِّقُ فِي الْمُعْتَبَرِ عَنْ جَمَاعِهِ مِنْ عُلَمَائِنَا أَنْعَقَادَ الْإِجْمَاعِ عَلَى الْعَمَلِ بِمَضْمُونِهِ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٥٣٩٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٣٩٤-٢- (٢) وَ يَأْسِدِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ دَاوُدَ الصَّرْمِيِّ عَنْ بَشْرِ بْنِ بَشَّارٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْخَزْرِ يُعَشُّ بِوَبْرِ الْأَرَانِبِ فَكَتَبَ يَجُوزُ ذَلِكَ.

وَ يَأْسِدِنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ وَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ دَاوُدَ الصَّرْمِيِّ أَنَّهُ سَأَلَ رَجُلًا أَبَا الْحَسَنِ الثَّلَاثِ عَ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ (٣) وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ يَأْسِنَادِهِ عَنْ دَاوُدَ الصَّرْمِيِّ (٤)

أَقُولُ: حَمَلَهُ الشَّيْخُ عَلَى التَّفْتِيهِ لِمَا مَرَّ (٥) وَ يُمَكِّنُ الْحَمْلَ عَلَى الضَّرُورَةِ وَ عَلَى الْإِنْكَارِ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى الْمَقْصُودِ (٤).

١٠- بَابُ جَوَازِ لُبْسِ جِلْدِ الْخَزْرِ وَ وَبَرِهِ وَ إِنْ كَانَ مَغْشُوشًا بِالْأَبْرِيسِمِ

إشاره

(٧) ١٠ بَابُ جَوَازِ لُبْسِ جِلْدِ الْخَزْرِ وَ وَبَرِهِ وَ إِنْ كَانَ مَغْشُوشًا بِالْأَبْرِيسِمِ

[رقم الحديث الكلى: ٥٣٩٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٣٩٥-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ يُعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَيْفِ مَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ رَجُلٌ وَ أَنَا عِنْدَهُ عَنْ جُلُودِ الْخَزْرِ فَقَالَ لَيْسَ بِهَا بَأْسٌ فَقَالَ

ص: ٣٦٢

١-المعتبر- ١٥٠.

٢-الاستبصار ١-٣٨٧- ١٤٧١.

٣-التهذيب ٢-٢١٢- ٨٣٤.

٤-الفتاوى ١-٢٦٢- ٨٠٩.

٥-مر في الحديث الأول من هذا الباب.

٦-يأتي ما يدل على المقصود في الحديث ١٥ من الباب ١١ من هذه الأبواب.

٧-الباب ١٠ فيه ١٦ حديثا.

٨-الكافي ٦-٤٥١- ٣.

الرَّجُلُ جُعِلَتْ فِدَاكَ إِنَّهَا عَلَاجِي (١) وَإِنَّمَا هِيَ كِلَابٌ تَخْرُجُ مِنَ الْمَاءِ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِذَا خَرَجْتَ مِنَ الْمَاءِ تَعِيشُ خَارِجَهُ مِنَ الْمَاءِ فَقَالَ الرَّجُلُ لَا قَالَ (لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ) (٢).

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ (٣).

### [رقم الحديث الكلي: ٥٣٩٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٣٩٦-٢- (٤) وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ عِيصِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بْنِ (٥) يُوسُفَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ عَلَيَّ قَبِيَاءُ خَزٌّ وَ بَطَانَتُهُ خَزٌّ وَ طَيْلَسَانُ خَزٌّ مُزْتَفِعٌ - فَقُلْتُ إِنَّ عَلَيَّ ثَوْبًا أَكْرَهُ لُبْسَهُ فَقَالَ وَ مَا هُوَ قُلْتُ طَيْلَسَانِي هَذَا فَقَالَ وَ مَا بِيَالِ الطَّيْلِيسَانِ قُلْتُ هُوَ خَزٌّ فَقَالَ وَ مَا بَالُ الْخَزِّ قُلْتُ سِدَاهُ إِبْرَيْسَمٌ قَالَ وَ مَا بَالُ الْإِبْرَيْسَمِ قَالَ لَا نَكْرَهُ أَنْ يَكُونَ سِدَا الثَّوْبِ إِبْرَيْسَمٌ الْحَدِيثَ.

وَرَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَجْمَعِ الْبَيَانَ نَقْلًا عَنِ الْعِيَّاشِيِّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ يُوسُفَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٦).

### [رقم الحديث الكلي: ٥٣٩٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٣٩٧-٣- (٧) وَ عَنْ عِدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: إِنَّا مَعَاشِرَ آلِ مُحَمَّدٍ نَلْبَسُ الْخَزَّ وَ الْيَمْنَةَ (٨).

ص: ٣٦٣

١- في نسخه- علاجي في بلادى- هامش المخطوط-.

٢- في نسخه- فلا باس- هامش المخطوط-.

٣- علل الشرائع- ٣٥٧- ١ الباب ٧١.

٤- الكافي ٤٥١- ٥.

٥- بن ليس في المصدر.

٦- مجمع البيان ٢- ٤١٣.

٧- الكافي ٤٥١- ٦.

٨- اليمنه- ضرب من برود اليمن لسان العرب ١٣- ٤٦٣.

[رقم الحديث الكلى: ٥٣٩٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٣٩٨-٤- (١) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَيْسَى قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَاعِ أَسْأَلُهُ عَنِ الدَّوَابِّ الَّتِي يُعْمَلُ الْخَزُّ مِنْ وَبَرِهَا أَسْبَاعٌ هِيَ فَكَتَبَ لِبِسِ الْخَزِّ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ وَ مِنْ بَعْدِهِ جَدِّي ص.

[رقم الحديث الكلى: ٥٣٩٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٣٩٩-٥- (٢) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَضْرٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَاعِ قَالَ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَ يَلْبَسُ الْجُبَّةَ الْخَزَّ بِخَمْسِينَ دِينَارًا وَ الْمِطْرَفَ الْخَزَّ بِخَمْسِينَ دِينَارًا.

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٠٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٤٠٠-٦- (٣) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَاءِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَاعِ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَ يَلْبَسُ فِي الشِّتَاءِ الْجُبَّةَ (٤) الْخَزَّ وَ الْمِطْرَفَ الْخَزَّ وَ الْقَلَنْسُوهَ الْخَزَّ فَيَشْتُو فِيهِ وَ يَبِيعُ الْمِطْرَفَ فِي الصَّيْفِ وَ يَتَصَدَّقُ بِثَمَنِهِ ثُمَّ يَقُولُ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَ الطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ (٥).

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٠١ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٤٠١-٧- (٤) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ صَفْوَانَ عَنْ يُونُسَ بْنِ إِبرَاهِيمَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ وَ عَلِيٍّ جُبَّةَ خَزٍّ وَ طَيْلَسِيَانِ خَزٍّ فَظَنَرْتُ إِلَيَّ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ عَلِيٍّ جُبَّةُ خَزٍّ وَ طَيْلَسَانِي هَذَا خَزٌّ فَمَا تَقُولُ فِيهِ فَقَالَ وَ مَا بَأْسُ بِالْخَزِّ فَقُلْتُ وَ سَدَاهُ إِبرَيْسَمٌ فَقَالَ وَ مَا بَأْسُ بِالْإِبرَيْسَمِ قَدْ أُصِيبُ الْحُسَيْنُ عَ وَ عَلَيْهِ جُبَّةُ خَزٍّ الْحَدِيثُ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٠٢ - رقم الحديث الباب: ٨]

٥٤٠٢-٨- (٧) وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَ قَالَ: قُتِلَ

ص: ٣٦٤

١- الكافي ٦- ٤٥٢- ٨.

٢- الكافي ٦- ٤٥٠- ٢.

٣- الكافي ٦- ٤٥١- ٤.

٤- كتب المصنّف على كلمه الجبه علامه نسخه.

٥- الأعراف ٧- ٣٢.

٦- الكافي ٦- ٤٤٢- ٧.





الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَ وَ عَلَيْهِ جُبَّةٌ خَزٌّ ذَكَنَاءُ فَوَجَدُوا فِيهَا ثَلَاثَةً وَ سِتِينَ مِنْ بَيْنِ ضَرْبِهِ بِسَيْفٍ أَوْ طَعْنِهِ بِرُمْحٍ أَوْ رَمِيَهُ بِسَهْمٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٤٠٣ - رقم الحديث الباب: ٩]

٥٤٠٣-٩- (١) وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَ أَحْمَدَ بْنِ مَهْرَانَ جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ أَبِي إِبْرَاهِيمَ فَأَخْتَجَّ عَلَى رَاهِبٍ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ حَتَّى أَسْلَمَ فَدَعَا أَبُو إِبْرَاهِيمَ عَ بِجُبَّةِ خَزٍّ وَ قَمِيصٍ قُوَهِيٍّ (٢) وَ طَيْلَسَانَ (٣) وَ حُفٌّ وَ قَلَنْسُوَهَ (٤) فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٤٠٤ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٥٤٠٤-١٠- (٥) عَزَيْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ فِي قُرْبِ الْإِسْدِ نَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ عَنِ الرَّضَاعِ فِي حَدِيثِ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَ كَانَ يَلْبَسُ الْجُبَّةَ الْخَزَّ بِخَمْسِمِائَةِ دِرْهَمٍ وَ الْمِطْرَفَ (٦) الْخَزَّ بِخَمْسِينَ دِينَاراً فَيَشْتُو فِيهِ فَإِذَا خَرَجَ الشَّتَاءُ بَاعَهُ وَ تَصَدَّقَ بِثَمَنِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٤٠٥ - رقم الحديث الباب: ١١]

٥٤٠٥-١١- (٧) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ حَفْصِ بْنِ مُحَمَّدِ مُؤَذِّنِ عَلِيٍّ بْنِ يَقُطِينٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ فِي الرَّوْضَةِ - وَ عَلَيْهِ جُبَّةٌ خَزٌّ سَفْرَجَلِيَّةٌ.

وَ

رَوَاهُ الْكَلْبِينِيُّ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ أَبِي مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ وَ هُوَ يُصَلِّي فِي الرَّوْضَةِ (٨)

ص: ٣٦٥

١- الكافي ١- ٤٨٣- ٥.

٢- القوهي - ثياب بيض منسوبة الى قوهستان - فارسي معرب - لسان العرب ١٣- ٥٣٢.

٣- الطيلسان - ثوب يحيط بالبدن ينسج للباس خال عن التفصيل و الخياطة. مجمع البحرين ٤- ٨٢.

٤- القلنسوه - لباس للرأس. لسان العرب ٦- ١٨١.

٥- قرب الإسناد- ١٥٧، و أورده بتمامه في الحديث ٨ الباب ١ من أبواب الملابس.

٦- المطرف و المطرف - واحد المطارف و هي أردية من خز له أعلام و قيل ثوب مربع من خز له أعلام لسان العرب ٩- ٢٢٠.

٧- قرب الإسناد- ٨.

٨- الكافي ٦- ٤٥٢- ١٠.

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٠٦ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٥٤٠٦-١٢- (١) وَعَنِ السَّنَدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَسَا عَلِيُّ ع النَّاسَ بِالْكُوفَةِ - فَكَانَ فِي الْكِسَاوَةِ بُرْنُسٌ (٢) خَزَّ فَسَأَلَهُ إِيَّاهُ الْحَسَنُ فَأَبَى أَنْ يُعْطِيَهُ إِيَّاهُ وَ أَسِيَّهُمْ عَلَيْهِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فَصَدَّارَ لِفَتَى مِنْ هَمْدَانَ فَأَنْقَلَبَ بِهِ الْهَمْدَانِيُّ فَقِيلَ لَهُ إِنَّ حَسَنًا كَانَ سَأَلَهُ أَبَاهُ فَمَنْعَهُ إِيَّاهُ فَأَرْسَلَ بِهِ الْهَمْدَانِيُّ إِلَى الْحَسَنِ فَقَبَّلَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٠٧ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٥٤٠٧-١٣- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ الْحَلْبِيِّ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ لُبْسِ الْخَزِّ فَقَالَ لِمَا بَأَسَ بِهِ إِنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ ع كَانَ يَلْبَسُ الْكِسَاءَ الْخَزَّ فِي الشِّتَاءِ - فَإِذَا جَاءَ الصَّيْفُ بَاعَهُ وَ تَصَيَّدَ بِدَقِّ بَثْمِنِهِ وَ كَانَ يَقُولُ إِنِّي لَأَسْتَحْيِي مِنْ رَبِّي أَنْ أَكُلَ ثَمَنَ ثَوْبٍ قَدْ عَبَدْتُ اللَّهَ فِيهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٠٨ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٥٤٠٨-١٤- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْبُرْقِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الرُّضَاعِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ جُلُودِ الْخَزِّ فَقَالَ هُوَ ذَا نَحْنُ نَلْبَسُ فَقُلْتُ ذَاكَ الْوَبْرُ جُعِلْتُ فِدَاكَ قَالَ إِذَا حَلَّ وَبَرُّهُ حَلَّ جِلْدُهُ. وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٠٩ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٥٤٠٩-١٥- (٦) أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبِ الطَّبْرِسِيُّ فِي الْإِحْتِجَاجِ عَنْ

ص: ٣٦٦

- ١- قرب الإسناد- ٦٩.
- ٢- البرنس- كل ثوب رأسه منه ملترق به دراعه كان أو ممطرا أو جبهه، وقال الجوهري البرنس- قلنسوه طويله و كان النساء يلبسونها فى صدر الإسلام. و هى من البرس- بكسر الباء- القطن لسان العرب برنس ٦- ٢٦.
- ٣- التهذيب ٢- ٣٦٩- ١٥٣٤.
- ٤- التهذيب ٢- ٣٧٢- ١٥٤٧.
- ٥- الكافي ٦- ٤٥٢- ٧.
- ٦- الاحتجاج- ٤٩٢.

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمِيرِيُّ عَنْ صَاحِبِ الزَّمَانِ عَ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ رُوِيَ لَنَا عَنْ صَاحِبِ الْعَسْكَرِ عَ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْخَزِّ الَّذِي يُغْسُ بِوَبْرِ الْأَرَانِبِ فَوَقَّعَ يُجُوزُ وَ رُوِيَ عَنْهُ أَيْضًا أَنَّهُ لَا يُجُوزُ فَبَأَى الْخَبْرَيْنِ نَعْمَلُ فَأَجَابَ ع- إِنَّمَا حَرَّمَ فِي هَذِهِ الْأَوْبَارِ وَالْجُلُودِ فَأَمَّا الْأَوْبَارُ وَحَدَهَا فَكُلُّ حَلَالٌ.

أقول: لعلَّ التَّحْرِيمَ فِي الْجُلُودِ مَخْصُوصٌ بِالْأَرَانِبِ وَ الرَّخْصَةَ فِي وَبَرِهَا مَحْمُولَةٌ عَلَى التَّقْيَّةِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٤١٠ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٥٤١٠-١٦- (١) الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَجْمَعِ الْبَيَانِ قَالَ رَوَى الْعَيَّاشِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَمِّهِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَ أَنَّهُ كَانَ يَشْتَرِي كِسَاءَ الْخَزِّ بِخَمْسَةِ دِينَارًا فَإِذَا صَافَ تَصَدَّقَ بِهِ وَ لَا يَرَى بِذَلِكَ بَأْسًا وَ يَقُولُ قُلٌّ مَنْ حَرَّمَ زَيْنَةَ اللَّهِ (٢) الْآيَةَ.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٤).

#### ١١- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ صَلَاةِ الرَّجُلِ فِي الْحَرِيرِ الْمَخْضِ وَ جَوَازِ بَيْعِهِ وَ عَدَمِ جَوَازِ لُبْسِهِ لَهُ وَ كَذَا الْقُرْ

إشاره

(٥) ١١ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ صَلَاةِ الرَّجُلِ فِي الْحَرِيرِ الْمَخْضِ وَ جَوَازِ بَيْعِهِ وَ عَدَمِ جَوَازِ لُبْسِهِ لَهُ وَ كَذَا الْقُرْ

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٤١١ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٤١١-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ

ص: ٣٦٧

١- مجمع البيان ٢-٤١٣.

٢- الأعراف ٧-٣٢.

٣- تقدم في الحديث ٧ من الباب ٦٨ من أبواب النجاسات، و الباب ٨ من هذه الأبواب.

٤- يأتي في الحديث ٢ من الباب ٢٠ و في الحديث ٨ من الباب ٣١ من أبواب الملابس، و الباب ٢٣ من أبواب المساجد، و في الحديث ٨ من الباب ١٣ من أبواب الصدقة، و الباب ٣٢ و ٣٣ من أبواب الاحرام، و في الحديث ٥ من الباب ٣٩، و في الحديث ١٠ من الباب ٤٩ من أبواب تروك الاحرام.

٥- الباب ١١ فيه ١٢ حديثا.

٦- الكافي ٣-٤٠٠-١٢ و التهذيب ٢-٢٠٥-٨٠١ و كذلك التهذيب ٢-٢٠٧-٨١٣ و الاستبصار ١-٣٨٥-١٤٦٣، و تقدم صدره في الحديث ١ من الباب ٦ من هذه الأبواب.

مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَعْدِ الْأَخْوَصِ فِي حَدِيثٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرُّضَاعَ هَلْ يُصَلِّي الرَّجُلُ فِي ثَوْبِ إِبْرِيْسِمٍ فَقَالَ لَا.

[رقم الحديث الكلي: ٥٤١٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٤١٢-٢- (١) وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَ أَسْأَلُهُ هَلْ يُصَلِّي فِي قَلَنْسُوهِ حَرِيرٍ مَخْضٍ أَوْ قَلَنْسُوهِ دِيْبَاجٍ فَكَتَبَ عَ لَا تَحِلُّ الصَّلَاةُ فِي حَرِيرٍ مَخْضٍ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٢)

وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ وَ رَوَاهُ أَيْضًا بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ (٣)

وَ الَّذِي قَبْلَهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَعْدِ نَحْوَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٤١٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٤١٣-٣- (٤) وَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبَانَ الْأَحْمَرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: لَا يَصْلُحُ لِبَاسِ الْحَرِيرِ وَ الدِّيْبَاجِ فَأَمَّا بَيْنَهُمَا فَلَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٤١٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٤١٤-٤- (٥) وَ عَنْ عَمَدَةَ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ عَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْإِبْرِيْسِمِ وَ الْقَزِّ قَالَ هُمَا سَوَاءٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٤١٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٤١٥-٥- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ

ص: ٣٦٨

١- الكافي ٣- ٣٩٩- ١٠، أوردته أيضا في الحديث ١ من الباب ١٤ من هذه الأبواب و يأتي إسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى عن محمد بن عبد الجبار في الحديث ٤ من الباب ١٤ من هذه الأبواب.

٢- التهذيب ٢- ٢٠٧- ٨١٢، و الاستبصار ١- ٣٨٥- ١٤٦٢.

٣- التهذيب ٢- ٢٠٧- ٨١٠، و الاستبصار ١- ٣٨٣- ١٤٥٣.

٤- الكافي ٦- ٤٥٤- ٧، أوردته أيضا في الحديث ٢ من الباب ٩٧ من أبواب ما يكتسب به.

٥- الكافي ٦- ٤٥٤- ٩.

٦- الفقيه ١- ٢٥٣- ٧٧٥، للحديث قطعات أخرى تأتي قطعه منه في الحديث ٦ من الباب ٣٠، و قطعه في الحديث ٢ من الباب ٤٤، و قطعه في الحديث ٤ من الباب ٤٨ من هذه الأبواب.

ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ لِعَلِيِّ ع - إِنِّي أَحِبُّ لَكَ مَا أَحِبُّ لِنَفْسِي وَ أكره لَكَ مَا أكره لِنَفْسِي فَلَا تَتَخَنَّمَ بِخَاتَمِ ذَهَبٍ إِلَيَّ أَنْ قَالَ  
وَ لَا تَلْبَسِ الْحَرِيرَ فَيُحْرِقَ اللَّهُ جِلْدَكَ يَوْمَ تَلْقَاهُ.

وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ  
مِثْلَهُ (١).

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٤١٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٤١٦ - ٦ - (٢) قَالَ: وَ قَدْ وَرَدَتِ الْأَخْبَارُ بِالنَّهْيِ عَنْ لُبْسِ الدِّيَابِجِ وَ الْحَرِيرِ وَ الْإِبْرِيَسِمِ الْمَخْضِ وَ الصَّلَاةِ فِيهِ لِلرَّجَالِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٤١٧ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٤١٧ - ٧ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِرُنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ  
أَسْبَاطٍ عَنْ أَبِي الْحَارِثِ قَالَ: سَأَلْتُ الرَّضَاعَ هَلْ يُصَلِّي الرَّجُلُ فِي ثَوْبِ إِبْرِيَسِمٍ قَالَ لَا.

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٤١٨ - رقم الحديث الباب: ٨]

٥٤١٨ - ٨ - (٤) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي  
حَدِيثٍ قَالَ: وَ عَنْ الثَّوْبِ يَكُونُ عَلَّمُهُ دِيبَاجًا قَالَ لَا يُصَلِّي فِيهِ.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى مَا يَكُونُ بَاقِيَهُ حَرِيرًا أَوْ قَرَأَ أَوْ عَلَى الْكَرَاهَةِ لِمَا مَضَى (٥) وَ يَأْتِي (٦).

ص: ٣٦٩

١- علل الشرائع - ٣٤٨ الباب ٥٧ - ٣.

٢- الفقيه ١ - ٢٦٣ - ٨١٢.

٣- التهذيب ٢ - ٢٠٨ - ٨١٤، والاستبصار ١ - ٣٨٦ - ١٤٦٤.

٤- التهذيب ٢ - ٣٧٢ - ١٥٤٨، تقدمت قطعه منه في الحديث ٤ من الباب ٢٩، و قطعه في الحديث ٨ من الباب ٣٢ من النجاسات،  
و تاتي قطعه أخرى في الحديث ٤ من الباب ٣٠، و قطعه في الحديث ١٥ من الباب ٤٥ من هذه الأبواب.

٥- مضي في الأحاديث ١ و ٢ و ٣ و ٦ و ٧ من هذا الباب.

٦- يأتى في الحديث ١١ من هذا الباب.

[رقم الحديث الكلى: ٥٤١٩ - رقم الحديث الباب: ٩]

٥٤١٩-٩- (١) وَ يَأْسِيَنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ جِرَّاحِ الْمَدَائِنِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَلْبَسَ الْقَمِيصَ الْمَكْفُوفَ بِالْدِّيْبَاجِ وَ يَكْرَهُ لِبَاسَ الْحَرِيرِ وَ لِبَاسَ الْوَشْيِ (٢) - وَ يَكْرَهُ الْمِثْرَةَ (٣) الْحَمْرَاءَ فَإِنَّهَا مِثْرَةٌ إِبْلِسَ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَ غَيْرِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ (٤) وَ عَنْ عَدِّدٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيِّ (٥)

أَقُولُ: الْكَرَاهَةُ مَحْمُولَةٌ عَلَى التَّحْرِيمِ فِي الْحَرِيرِ خَاصَّةً لِمَا مَضَى (٤) وَ يَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٧).

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٢٠ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٥٤٢٠-١٠- (٨) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيْعٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبِ دِيْبَاجٍ فَقَالَ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ التَّمَائِيلُ فَلَا بَأْسَ.

قَالَ الشَّيْخُ هَذَا مَخْصُوصٌ بِحَالِ الْحَرْبِ دُونَ حَالِ الْإِخْتِيَارِ قَالَ وَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ إِذَا كَانَ الدِّيْبَاجُ سِدَاهُ قُطْنًا أَوْ كَتَانًا أَقُولُ: وَ يَحْتَمِلُ الْحَمْلُ عَلَى التَّقْيُّنِ.

ص: ٣٧٠

١- التهذيب ٢-٣٦٤-١٥١٠، و أورده في الحديث ١ من الباب ٤٨ من هذه الأبواب.

٢- في نسخه- القسى هامش المخطوط.

٣- الميثره بالكسر غير مهموزه- شىء يحشى بقطن أو صوف و يجعله الراكب تحته و أصله الواو، و الميم زائده، و الجمع مباشر و مواثر. مجمع البحرين ٣-٥٠٩.

٤- الكافي ٣-٤٠٣-٢٧.

٥- الكافي ٦-٤٥٤-٦.

٦- مضى في الأحاديث ٣ و ٥ و ٦ من هذا الباب.

٧- يأتى في الحديث ١١ من هذا الباب.

٨- التهذيب ٢-٢٠٨-٨١٥، و الاستبصار ١-٣٨٦-١٤٦٥.



**[رقم الحديث الكلى: ٥٤٢١ - رقم الحديث الباب: ١١]**

٥٤٢١-١١- (١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْتَبْرَاقِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَّحَ مِنْهَا لِباسُ الْإِسْتَبْرَاقِ وَالْحَرِيرِ وَالْقَزِّ وَالْأَرْجُونَ.

**[رقم الحديث الكلى: ٥٤٢٢ - رقم الحديث الباب: ١٢]**

٥٤٢٢-١٢- (٢) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَحِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ هَلْ يَصِلُحُ لَهُ لُبْسُ الطَّنِيسَانِ فِيهِ (٣) الدِّيْبَاجُ وَ الْبِرَّكَانِ (٤) عَلَيْهِ حَرِيرٌ قَالَ لَا (٥).

أَقُولُ: (هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى كَوْنِهِ حَرِيرًا مَحْضًا أَوْ عَلَى الْكِرَاهَةِ) (٦) وَيَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ (٧).

**١٢- بَابُ جَوَازِ لُبْسِ الْحَرِيرِ لِلرِّجَالِ فِي الْحَرْبِ وَالضَّرُورَةِ خَاصَّةً**

**إشاره**

(٨) ١٢ بَابُ جَوَازِ لُبْسِ الْحَرِيرِ لِلرِّجَالِ فِي الْحَرْبِ وَالضَّرُورَةِ خَاصَّةً

**[رقم الحديث الكلى: ٥٤٢٣ - رقم الحديث الباب: ١]**

٥٤٢٣-١- (٩) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْفَضْلِ

ص: ٣٧١

١- قرب الإسناد- ٣٤، و أورده بتمامه في الحديث ١٢ من الباب ١٠ من أبواب الاحتضار.

٢- قرب الإسناد- ١١٨.

٣- في المصدر- و.

٤- ورد في هامش المخطوط ما نصه- و البركان كذا في البحار و قال في القاموس- البركان و البركاني مشددتين و يقال للكساء الأسود البركان و البركاني مشددتين. القاموس المحيط ٣- ٣٠٤.

٥- ورد في المطبوع. لا باس و لم ترد في المصدر و النسخ الحجريه و كذلك النسخه الخطيه.

٦- ما بين القوسين سقط من النسخه المطبوعه.

٧- يأتي في الأبواب ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٦ و في ٦ و ٧ و ٨ و ١١ الباب ٣٠ من هذه الأبواب، و في الباب ٢٩ من أبواب الاحرام، و في ٢٢ من الباب ٤٩ من جهاد النفس، و الباب ٩٧، و في الأحاديث ٣٠ و ٣١ من الباب ٩٩ من أبواب ما يكتسب به، و تقدم ما يحتمل دلالته في الأبواب ١٣ و ٢٢ من التكفين.

٨- الباب ١٢ فيه ٨ أحاديث.

٩- الكافي ٤-٤٥٣-٤.

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا يَصْلُحُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَلْبَسَ الْحَرِيرَ إِلَّا فِي الْحَرْبِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٤٢٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٤٢٤-٢- (١) وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى عَنْ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا يَلْبَسُ الرَّجُلُ الْحَرِيرَ وَالدِّيْبَاجَ إِلَّا فِي الْحَرْبِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٤٢٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٤٢٥-٣- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ لِيَّاسِ الْحَرِيرِ وَالدِّيْبَاجِ فَقَالَ أَمَّا فِي الْحَرْبِ فَلَا بَأْسَ بِهِ وَإِنْ كَانَ فِيهِ تَمَائِيلُ.

وَرَوَاهُ الْكُلَيْنِيُّ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيْسَى عَنْ سَمَاعَةَ مِثْلَهُ (٣) وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ نَحْوَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٥٤٢٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٤٢٦-٤- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ (٦) قَالَ: لَمْ يُطْلَقِ النَّبِيُّ ص لُبْسَ الْحَرِيرِ لِأَحَدٍ مِنَ الرِّجَالِ إِلَّا لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ رَجُلًا قَمَلًا (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٥٤٢٧ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٤٢٧-٥- (٨) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ظَرِيفٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ ع أَنَّ عَلِيًّا كَانَ

ص: ٣٧٢

١- الكافي ٦-٤٥٣-١.

٢- التهذيب ٢-٢٠٨-٨٠٦ و الاستبصار ١-٣٨٦-١٤٦٦.

٣- الكافي ٦-٤٥٣-٣.

٤- الفقيه ١-٢٦٣-٨١٢.

٥- الفقيه ١-٢٥٣-٧٧٥.

٦- في المصدر زياده- روى أبو الجارود عن أبي جعفر عليه السلام.

٧- الرجل القمل- أى قمل رأسه قملا، كثر قمل رأسه. لسان العرب ١١-٥٦٨.

٨- قرب الإسناد- ٥٠.

لَا يَرَى بِلِبَاسِ الْحَرِيرِ وَالدِّيْبَاجِ فِي الْحَرْبِ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ التَّمَاثِيلُ بَأْسًا.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى نَفْيِ التَّحْرِيمِ وَالكِرَاهَةِ وَحَدِيثِ سَمَاعَةَ مَحْمُولٌ عَلَى نَفْيِ التَّحْرِيمِ وَإِنْ بَقِيَتِ الكِرَاهَةُ بِالتَّمْثِيلِ أَوْ ذَاكَ مَحْمُولٌ عَلَى عَدَمِ الصَّلَاةِ فِي الثُّوبِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٤٢٨ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٤٢٨-٦

[رقم الحديث الكلي: ٥٤٢٩ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٤٢٩-٧

[رقم الحديث الكلي: ٥٤٣٠ - رقم الحديث الباب: ٨]

٥٤٣٠-٨- وَيَدُلُّ عَلَى جَوَازِ لُبْسِ الْحَرِيرِ فِي الضَّرُورَةِ أَحَادِيثُ أُخْرَ عَامَّةٌ تَأْتِي فِي الْقِيَامِ وَفِي قَضَاءِ الْمُغَمَى عَلَيْهِ وَفِي كِتَابِ الْأَطْعِمَةِ وَغَيْرِهِ مِثْلُ قَوْلِهِمْ ع لَيْسَ شَيْءٌ مِمَّا حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا وَقَدْ أَحَلَّهُ لِمَنْ اضْطُرَّ إِلَيْهِ (١)- وَقَوْلِهِمْ ع- كُلُّ مَا غَلَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَاللَّهُ أَوْلَى بِالْعُذْرِ (٢)- وَقَوْلِهِ ع- رُفِعَ عَنِّي الْخَطَأُ وَالنَّسْيَانُ وَ مَا أُكْرِهُوا عَلَيْهِ وَ مَا لَا يُطِيقُونَ (٣) وَ غَيْرَ ذَلِكَ (٤).

١٣- بَابُ جَوَازِ لُبْسِ الْحَرِيرِ غَيْرِ الْمَخْضِ إِذَا كَانَ مَمْرُوجًا بِمَا تَصَحَّ الصَّلَاةُ فِيهِ وَإِنْ كَانَ الْحَرِيرُ أَكْثَرَ مِنَ النُّصْفِ

إشاره

(٥) ١٣ بَابُ جَوَازِ لُبْسِ الْحَرِيرِ غَيْرِ الْمَخْضِ إِذَا كَانَ مَمْرُوجًا بِمَا تَصَحَّ الصَّلَاةُ فِيهِ وَإِنْ كَانَ الْحَرِيرُ أَكْثَرَ مِنَ النُّصْفِ

[رقم الحديث الكلي: ٥٤٣١ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٤٣١-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي نَصْرِ قَالَ سَأَلَ الْحُسَيْنُ بْنُ قِيَامًا أَبَا الْحَسَنِ

ص: ٣٧٣

١- يَأْتِي فِي الْحَدِيثِ ٦ وَ ٧ مِنَ الْبَابِ ١ مِنْ أَبْوَابِ الْقِيَامِ.

٢- يَأْتِي فِي الْحَدِيثِ ٣ وَ ٧ وَ ٨ وَ ١٣ وَ ١٦ وَ ٢٤ مِنَ الْبَابِ ٣ مِنْ أَبْوَابِ قَضَاءِ الصَّلَوَاتِ.

٣- يَأْتِي فِي الْحَدِيثِ ٢ مِنَ الْبَابِ ٣٠ مِنْ أَبْوَابِ الْخَلْلِ وَ فِي الْحَدِيثِ ٢ مِنَ الْبَابِ ٣٧ مِنْ أَبْوَابِ الْقَوَاعِدِ وَ فِي الْبَابِ ٥٦ مِنْ أَبْوَابِ جِهَادِ النَّفْسِ.

- ٤- يأتي في الباب ٥٦ من أبواب الأًطعمه المحرمه. و تقدم في الحديث ١٠ من الباب ١١ من هذه الأبواب ما يحمل على ذلك و يأتي ما يدلّ على ذلك في الحديث ٦ من الباب ١٦ من هذه الأبواب.
- ٥- الباب ١٣ فيه ٨ أحاديث.
- ٦- الكافي ٦- ٤٥٥- ١١.

عَنِ الثَّوْبِ الْمَلْحَمِ بِالْقَزِّ وَالْقَطْنِ وَالْقُرُّ أَكْثَرُ مِنَ النِّصْفِ أَيْصَلَى فِيهِ قَالَ لَا بَأْسَ قَدْ كَانَ لِأَبِي الْحَسَنِ عٍ مِنْهُ جُبَاتٌ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٥٤٣٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٤٣٢-٢- (٢) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَزْوَةَ عَنْ عُبيدِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا بَأْسَ بِلِبَاسِ الْقَزِّ إِذَا كَانَ سَدَاهُ أَوْ لَحْمَتُهُ مِنْ قُطْنٍ أَوْ كَتَّانٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٤٣٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٤٣٣-٣- (٣) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبرَاهِيمَ عَنِ صَالِحِ بْنِ السُّنْدِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَحْمَسِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلَهُ أَبُو سَعِيدٍ عَنِ الْخَمِيصَةِ وَ أَنَا عِنْدَهُ سَدَاهَا إِبرَيْسَمٌ أَيْلْبُسُهَا وَ كَانَ وَجَدَ الْبُرْدَ فَأَمَرَهُ أَنْ يَلْبَسَهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٥٤٣٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٤٣٤-٤- (٤) وَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الثَّوْبِ يَكُونُ فِيهِ الْحَرِيرُ فَقَالَ إِنْ كَانَ فِيهِ خَلَطٌ فَلَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٤٣٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٤٣٥-٥- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَبَّاسِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مَهْرِيَّارَ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع يَنْهَى عَنِ لِبَاسِ الْحَرِيرِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ حَرِيرٍ مَخْلُوطٍ بِخَزِّ لَحْمَتِهِ أَوْ سَدَاهُ خَزٌّ أَوْ كَتَّانٌ أَوْ قُطْنٌ وَ إِنَّمَا يُكْرَهُ الْحَرِيرُ الْمَخْضُ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ.

أقول: ذَكَرَ بَعْضُ الْأَصْحَابِ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْكَرَاهَةِ هُنَا الْمَرْجُوحِيَّةُ وَ أَنَّهَا بِمَعْنَى

ص: ٣٧٤

١- في المصدر- جباب كذلك.

٢- الكافي ٦- ٤٥٤- ١٠.

٣- الكافي ٦- ٤٥٥- ١٣.

٤- الكافي ٦- ٤٥٥- ١٤.

٥- التهذيب ٢- ٣٦٧- ١٥٢٤، و الاستبصار ١- ٣٨٦- ١٤٦٨.

التَّحْرِيمِ فِي حَقِّ الرَّجَالِ دُونَ النِّسَاءِ جَمْعًا بَيْنَ الْأَحَادِيثِ كَمَا مَضَى (١) وَ يَأْتِي (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٥٤٣٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٤٣٦-٦- (٣) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ يُوْسُفَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٤) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا بَأْسَ بِالنُّوْبِ أَنْ يَكُونَ سَدَاهُ وَ زُرُّهُ وَ عِلْمُهُ حَرِيرًا وَ إِنَّمَا كُرِهَ الْحَرِيرُ الْمُبْهَمُ (٥) لِلرَّجَالِ.

مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ يُوْسُفَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٥٤٣٧ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٤٣٧-٧- (٧) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مَهْزِيَارَ (٨)

أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ ع - يَسْأَلُهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْقِرْمِزِ وَ أَنَّ أَضْيَحَابَنَا يَتَوَقَّفُونَ عَنِ الصَّلَاةِ فِيهِ فَكَتَبَ لَهَا يَأْسَ مُطْلَقًا وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ.

قَالَ الصَّدُوقُ وَ ذَلِكَ إِذَا لَمْ يَكُنِ الْقِرْمِزُ مِنْ إِبْرِيْسَمٍ مَحْضٍ وَ الَّذِي نُهِيَ عَنْهُ هُوَ مَا كَانَ مِنْ إِبْرِيْسَمٍ مَحْضٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٤٣٨ - رقم الحديث الباب: ٨]

٥٤٣٨-٨- (٩) أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبِ الطَّبْرَسِيِّ فِي الْإِحْتِجَاجِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيْرِيِّ عَنْ صَاحِبِ الزَّمَانِ ع أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ يَتَّخِذُ بِأَصْفَهَانَ ثِيَابَ فِيهَا عَتَابِيَّةٌ (١٠) - عَلَى عَمَلِ الْوَشِيِّ مِنْ قَزِّ وَ إِبْرِيْسَمٍ هَلْ تَجُوزُ

ص: ٣٧٥

١- ماضي في الباب ١١ من هذه الأبواب و الحديث ٤ من هذا الباب.

٢- يأتي في الحديث ٦ من هذا الباب و الباب ١٦ من هذه الأبواب.

٣- التهذيب ٢- ٢٠٨- ٨١٧، و الاستبصار ١- ٣٨٦- ١٤٦٧.

٤- الظاهر أن سند الشيخ على النسبه إلى الجد. هامش المخطوط.

٥- في المصدر- البهم.

٦- الفقيه ١- ٢٦٣- ٨١٢.

٧- الفقيه ١- ٢٦٣- ٨١٠، و أورده في الحديث ١ من الباب ٤٤ من هذه الأبواب.

٨- في المصدر- إبراهيم بن مهزيار، و قد أورده في الحديث ١ من الباب ٤٤ عن الفقيه- بإسناده عن إبراهيم بن مهزيار و عن

التهذيب عن على بن مهزيار.

٩- الاحتجاج- ٤٩٢.

١٠- في هامش الأصل عن نسخه - عتاتيه.



الصَّلَاةِ فِيهَا أَمٌّ لَا فَاجَابَ عَ لَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ إِلَّا فِي ثَوْبٍ سَدَاهُ أَوْ لَحْمَتُهُ قُطْنٌ أَوْ كَتَانٌ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ فِي أَحَادِيثِ الْخَزْمِ مَا يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ لُبْسِ الْحَرِيرِ الْمَمْرُوجِ بِهِ (١) وَتَقَدَّمَ أَيْضًا مَا يَدُلُّ عَلَى الْمَقْصُودِ (٢) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٣).

#### ١٤- بَابُ حُكْمِ مَا لَا تَيَّمُّ فِيهِ الصَّلَاةُ مُنْفَرِدًا إِذَا كَانَ حَرِيرًا أَوْ نَجَسًا أَوْ مَيْتَةً أَوْ مِمَّا لَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ

إشاره

(٤) ١٤ بَابُ حُكْمِ مَا لَا تَيَّمُّ فِيهِ الصَّلَاةُ مُنْفَرِدًا إِذَا كَانَ حَرِيرًا أَوْ نَجَسًا أَوْ مَيْتَةً أَوْ مِمَّا لَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ

[رقم الحديث الكلي: ٥٤٣٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٤٣٩-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَ أَسْأَلُهُ هَلْ يُصَلِّي فِي قَلَنْسُوهِ حَرِيرٍ مَحْضٍ أَوْ قَلَنْسُوهِ دِيبَاجٍ فَكَتَبَ عَ لَا تَحِلُّ الصَّلَاةُ فِي حَرِيرٍ مَحْضٍ. وَرَوَاهُ الشَّيْخُ كَمَا مَرَّ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٥٤٤٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٤٤٠-٢- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَوْسَى بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: كُفِّلُ مَا لَمَّا تَجُوزُ الصَّلَاةُ فِيهِ وَحِدَهُ فَلَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ فِيهِ مِثْلُ التَّكَةِ الْإِبْرِيَسَمِ وَالْقَلَنْسُوهِ وَالْخُفِّ وَالزَّنَارِ (٨) يَكُونُ فِي السَّرَاوِيلِ وَيُصَلِّي فِيهِ.

ص: ٣٧٦

- ١- تقدم في الباب ١٠ من هذه الأبواب.
- ٢- تقدم في الباب ٢٣ من أبواب التكفين وفي الحديث ٧ من الباب ٦٨ من النجاسات وفي الحديث ٢ و ٧ من الباب ١٠ من هذه الأبواب.
- ٣- يأتي ما يدل عليه في الحديث ٢ من الباب ٢٠ من الملابس وفي الباب ٢٩ من الاحرام.
- ٤- الباب ١٤ فيه ٦ أحاديث.
- ٥- الكافي ٣- ٣٩٩- ١٠، وأورده عنه وعن التهذيب والاستبصار في الحديث ٢ من الباب ١١ من هذه الأبواب.
- ٦- مر في الحديث ٢ من الباب ١١ من هذه الأبواب.
- ٧- التهذيب ٢- ٣٥٧- ١٤٧٨.
- ٨- الزنار والزناره- ما يلبسه الذمي يشده على وسطه لسان العرب ٤- ٣٣٠.

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٤١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٤٤١-٣- (١) وَيَسِينَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ قَالَ كَتَبَ إِلَيْهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُقْبَةَ عِنْدَنَا جَوَارِبُ وَتَكَكُّ تُعْمَلُ مِنْ وَبَرِ الْأَرَانِبِ فَهَلْ تَجُوزُ الصَّلَاةُ فِي وَبَرِ الْأَرَانِبِ مِنْ غَيْرِ ضُرُورِهِ وَ لَا تَقِيَّتِهِ فَكَتَبَ عَ لَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ فِيهَا.

وَيَسِينَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ بُنَّانِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَبْهَرِيِّ قَالَ كَتَبْتُ إِلَيْهِ وَ ذَكَرْتُ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٤٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٤٤٢-٤- (٣) وَيَسِينَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَ أَسْأَلُهُ هَلْ يُصَلِّي فِي قَلَنْسُوهِ عَلَيْهَا وَبُرِّ مَا لَا يُؤَكَلُ لِحْمُهُ أَوْ تَكَّهُ حَرِيرٍ مَحْضٍ (٤)- أَوْ تَكَّهُ مِنْ وَبَرِ الْأَرَانِبِ فَكَتَبَ لَا تَحِلُّ الصَّلَاةُ فِي الْحَرِيرِ الْمَحْضِ وَ إِنْ كَانَ الْوَبْرُ ذَكِيًّا حَلَّتِ الصَّلَاةُ فِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٤٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٤٤٣-٥- (٥) وَيَسِينَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الرَّيَّانِ بْنِ الصَّلْتِ أَنَّهُ سَأَلَ الرَّضَاعَ عَنْ أَشْيَاءَ مِنْهَا الْخِفَافُ مِنْ أَصْنَافِ الْجُلُودِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِذَا كُلِّهِ إِلَّا الثَّعَالِبَ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٤٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٤٤٤-٦- (٦) وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ فِي الْمَيْتَةِ قَالَ لَا تُصَلُّ فِي شَيْءٍ مِنْهُ وَ لَا شَيْءٍ مِنْهُ.

أَقُولُ: قَدْ فَهَمَ بَعْضُ الْأَصْحَابِ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ كَرَاهَةَ مَا لَا تَتِمُّ الصَّلَاةُ فِيهِ مِنَ الْحَرِيرِ وَ غَيْرِ مَا كُؤِلِ اللَّحْمِ وَ حَمَلُوهَا عَلَى ذَلِكَ جَمْعًا (٧) وَ ذَهَبَ جَمَاعَةٌ إِلَى الْمَنْعِ وَ حَمَلُوا الْجَوَازَ عَلَى التَّقِيَّةِ وَ هُوَ الْأَحْوَطُ (٨)

ص: ٣٧٧

١- التهذيب ٢- ٢٠٦- ٨٠٦، أوردته في الحديث ٣ و ٥ من الباب ٧ من هذه الأبواب.

٢- التهذيب ٢- ٢٠٦- ٨٠٥.

٣- التهذيب ٢- ٢٠٧- ٨١٠، و الاستبصار ١- ٣٨٣- ١٤٥٣.

٤- في هامش الأصل محض ليس في التهذيب.

٥- التهذيب ٢- ٣٦٩- ١٥٣٣، أوردته بتمامه في الحديث ٢ من الباب ٥ من هذه الأبواب.

٦- التهذيب ٢- ٢٠٣- ٧٩٣، أوردته في الحديث ٢ من الباب ١ من هذه الأبواب.

٧- راجع الذكرى- ١٤٥ و المعتبر، ١٤٩ و مفتاح الكرامه- ١٥٠- ١٥١.



وَقَدْ تَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى حُكْمِ نَجَاسَةِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ وَجَوَازِ الصَّلَاةِ فِيهَا فِي النَّجَاسَاتِ (١).

## ١٥- بَابُ جَوَازِ افْتِرَاشِ الْحَرِيرِ وَالصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَجَعْلِهِ غِلَافَ مُصْحَفٍ وَحُكْمِ كَوْنِ الثُّوبِ مَكْفُوفًا بِهِ وَدِيَابِجِ الْكَعْبَةِ

إشاره

(٢) ١٥ بَابُ جَوَازِ افْتِرَاشِ الْحَرِيرِ وَالصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَجَعْلِهِ غِلَافَ مُصْحَفٍ وَحُكْمِ كَوْنِ الثُّوبِ مَكْفُوفًا بِهِ وَدِيَابِجِ الْكَعْبَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٥٤٤٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٤٤٥- ١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعُمَرَكَيِّ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي الْحَسَنَ عَنِ الْفِرَاشِ الْحَرِيرِ وَ مِثْلِهِ مِنَ الدِّيَابِجِ وَالْمُصَلَّى الْحَرِيرِ (٤)- هَلْ يَصْلُحُ لِلرَّجُلِ النَّوْمُ عَلَيْهِ وَ التُّكَاةُ وَالصَّلَاةُ قَالَ يَفْتَرِشُهُ وَ يَقُومُ عَلَيْهِ وَ لَا يَسْجُدُ عَلَيْهِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ يَاسِينَادِهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ وَ أَبِي قَتَادَةَ جَمِيعًا عَنِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع (٥)

وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ (٦)

وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٥٤٤٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٤٤٦- ٢- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَاسِينَادِهِ عَنِ مِسْمَعِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الْبُضَيْرِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: لَا بُأْسَ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ دِيَابِجِ الْكَعْبَةِ- فَيَجْعَلُهُ غِلَافَ مُصْحَفٍ أَوْ يَجْعَلَهُ مُصَلَّى يُصَلِّي عَلَيْهِ.

ص: ٣٧٨

١- تقدم في الباب ٣١ من أبواب النجاسات، و يأتي في الحديث ٤ من الباب ٥ من هذه الأبواب.

٢- الباب ١٥ فيه ٣ أحاديث.

٣- الكافي ٦- ٤٧٧- ٨ أورده في الحديث ٤ من الباب ٢٦ من أبواب مقدمات الطواف.

٤- في التهذيب زياده- و مثله من الديبايح هامش المخطوط.

٥- التهذيب- ٢- ٣٧٣- ١٥٥٣.

٦- مسائل علي بن جعفر- ١٨٠- ٣٤٢.

٧- قرب الإسناد- ٨٦.

٨- الفقيه ١- ٢٦٤- ٨١٣.

٥٤٤٧-٣- (١) وَقَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ جِرَاحِ الْمَدَائِنِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ أَنَّهُ كَانَ يُكْرَهُ أَنْ يَلْبَسَ الْقَمِيصَ الْمَكْفُوفَ بِالذَّبَّاجِ.

## ١٦- بَابُ جَوَازِ لُبْسِ النِّسَاءِ الْحَرِيرِ الْمُخْضِ وَغَيْرِهِ وَحُكْمِ صَلَاتِهِنَّ فِيهِ

إشاره

(٢) ١٦ بَابُ جَوَازِ لُبْسِ النِّسَاءِ الْحَرِيرِ الْمُخْضِ وَغَيْرِهِ وَحُكْمِ صَلَاتِهِنَّ فِيهِ

٥٤٤٨-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عِيصِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بْنِ يُونُسَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: قُلْتُ لَهُ طَيْلَسَانِي هَذَا (٥) خَرُّ قَالَ وَ مَا بَالُ الْخَرِّ قُلْتُ وَ سَدَاهُ إِبْرَيْسَمٌ قَالَ وَ مَا بَالُ الْإِبْرَيْسَمِ قَالَ لَا نَكَرَهُ أَنْ يَكُونَ سَدَا الثَّوْبِ إِبْرَيْسَمٌ وَ لَا زَرَّةٌ وَ لَا عَلْمَةٌ إِنَّمَا يُكْرَهُ الْمُضِيْمَةُ مِنَ الْإِبْرَيْسَمِ لِلرِّجَالِ وَ لَا يُكْرَهُ لِلنِّسَاءِ.

٥٤٤٩-٢- (٤) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ لَيْثِ الْمُرَادِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَ كَسَا أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حُلَّةَ حَرِيرٍ فَخَرَجَ فِيهَا فَقَالَ مَهَلًا يَا أُسَامَةُ- إِنَّمَا يَلْبَسُهَا مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ فَاقْسِمْهَا بَيْنَ نِسَائِكَ.

٥٤٥٠-٣- (٧) وَ بِاللَّسِيِّ نَادٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: النِّسَاءُ يَلْبَسْنَ الْحَرِيرَ وَ الذَّبَّاجَ إِلَّا فِي الْإِحْرَامِ.

ص: ٣٧٩

١- تقدم في الحديث ٩ من الباب ١١ من هذه الأبواب.

٢- الباب ١٦ فيه ٩ أحاديث.

٣- الكافي ٤-٤٥١-٥ تقدم صدره في الحديث ٢ من الباب ١٠ من هذه الأبواب.

٤- بن ليس في المصدر.

٥- في المصدر زياده- قال- و ما بال الطيلسان؟ قلت- هو.

٦- الكافي ٤-٤٥٣-٢.

٧- الكافي ٤-٤٥٤-٨.

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٥١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٤٥١-٤- (١) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَا يُتَّبَعِي لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَلْبَسَ الْحَرِيرَ الْمُحْضَصَ وَهِيَ مُحْرَمَةٌ فَأَمَّا فِي الْحَرِّ وَالْبُرْدِ فَلَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٥٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٤٥٢-٥- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَاسِينَ نَادَاهُ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَاقِدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالذِّيَبِاجِ وَالْقَزِّ لِلرِّجَالِ فَأَمَّا النِّسَاءُ فَلَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٥٣ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٤٥٣-٦- (٣) وَفِي الْخِصَالِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعُسْكَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا الْبُصْرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ لَيْسَ عَلَى النِّسَاءِ أَذَانٌ إِلَّا أَنْ قَالَ وَيَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ لُبْسُ الذِّيَبِاجِ وَالْحَرِيرِ فِي غَيْرِ صِيْلَاهِ وَإِحْرَامٍ وَحُرْمٍ ذَلِكَ عَلَى الرِّجَالِ إِلَّا فِي الْجِهَادِ وَبِجُوزِ أَنْ تَتَخْتَمَ بِالذَّهَبِ وَتُصَلِّيَ فِيهِ وَحُرْمَ ذَلِكَ عَلَى الرِّجَالِ إِلَّا فِي الْجِهَادِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٥٤ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٤٥٤-٧- (٤) قَالَ الصَّدُوقُ قَدْ وَرَدَتْ الْأَخْبَارُ بِجُوزِ لُبْسِ النِّسَاءِ الْحَرِيرِ وَلَمْ تَرُدَّ بِجُوزِ صَلَاتِهِنَّ فِيهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٥٥ - رقم الحديث الباب: ٨]

٥٤٥٥-٨- (٥) وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: وَإِنَّمَا يُكْرَهُ الْحَرِيرُ الْمُبْهَمُ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٥٦ - رقم الحديث الباب: ٩]

٥٤٥٦-٩- (٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ

ص: ٣٨٠

١- الكافي ٤-٤٥٥-١٢.

٢- الفقيه ٤-٧-٤٩٦٨.

٣- الخصال-٥٨٨-١٢ أوردته بتمامه في الحديث ١ من الباب ١٢٣ من أبواب مقدمات النكاح.

٤- الفقيه ١-٢٦٣-٨١٢.

٥- تقدم في الحديث ٥ من الباب ١٣ من هذه الأبواب، وفيه إنما يكره الحرير المحض للرجال والنساء.



عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الدِّيَابِجِ هَلْ يَصْلُحُ لُبْسُهُ لِلنِّسَاءِ قَالَ لَا بَأْسَ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي الْأَحْرَامِ (٢).

## ١٧- بَابُ حُكْمِ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ يَغْلِقُ بِهِ وَبَرٍّ مَا لَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ

إشاره

(٣) ١٧ بَابُ حُكْمِ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ يَغْلِقُ بِهِ وَبَرٍّ مَا لَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ

[رقم الحديث الكلي: ٥٤٥٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٤٥٧-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِينَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَيْهِ يَسْقُطُ عَلَى ثَوْبِي الْوَبْرُ وَالشَّعْرُ مِمَّا لَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ مِنْ غَيْرِ تَقْيِيهِ وَ لَا ضَرُورِهِ فَكَتَبَ لَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ فِيهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٤٥٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٤٥٨-٢- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي يُونُسَ بْنِ نُوحٍ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَائِي قَالَ: كَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يَكْرَهُ الصَّلَاةَ فِي وَبَرٍ كُلِّ شَيْءٍ لَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى الْجَوَازِ فِيهَا لَا تَتِمُّ الصَّلَاةُ فِيهِ وَ هُوَ لَا يُنَافِي الْكِرَاهَةَ لَكِنْ يَحْتَمِلُ التَّقْيِيهِ (٦).

ص: ٣٨١

١- تقدم في الحديث ٣ من الباب ١٢ من هذه الأبواب. و تقدم ما ينافيه في الحديث ٥ من الباب ١٣ من هذه الأبواب.

٢- يأتي في الباب ٣٣ من أبواب الاحرام.

٣- الباب ١٧ فيه حديثان.

٤- التهذيب ٢- ٢٠٩- ٨١٩، والاستبصار ١- ٣٨٤- ١٤٥٥.

٥- التهذيب ٢- ٢٠٩- ٨٢٠.

٦- تقدم في الباب ١٤ من هذه الأبواب.



## ١٨- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي تَوْبِ يَغْلُقُ بِهِ مِنْ شَعْرِ الْإِنْسَانِ وَ أَظْفَارِهِ

إشاره

(١) ١٨ بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي تَوْبِ يَغْلُقُ بِهِ مِنْ شَعْرِ الْإِنْسَانِ وَ أَظْفَارِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٥٤٥٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٤٥٩-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الرَّيَّانِ بْنِ الصَّلْتِ أَنَّهُ سَدَّ أَلْأَبِي الْحَسَنِ الثَّلَاثَ عَنِ الرَّجُلِ يَأْخُذُ مِنْ شَعْرِهِ وَ أَظْفَارِهِ ثُمَّ يَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْفُضَهُ مِنْ تَوْبِهِ فَقَالَ لَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٤٦٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٤٦٠-٢- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الرَّيَّانِ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَ هَلْ تَجُوزُ الصَّلَاةُ فِي تَوْبِ يَكُونُ فِيهِ شَعْرٌ مِنْ شَعْرِ الْإِنْسَانِ وَ أَظْفَارِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَنْفُضَهُ وَ يَلْقِيَهُ عَنْهُ فَوْقَ يَجُوزُ.

١٩- بَابُ كَرَاهَةِ لُبْسِ السَّوَادِ إِلَّا فِي الْخُفِّ وَ الْعِمَامَةِ وَ الْكِسَاءِ وَ زَوَالِ الْكَرَاهَةِ بِالتَّقْيَةِ وَ عَدَمِ جَوَازِ مُشَاكَلَةِ الْأَعْدَاءِ فِي اللَّبَاسِ وَ غَيْرِهِ

إشاره

(٤) ١٩ بَابُ كَرَاهَةِ لُبْسِ السَّوَادِ إِلَّا فِي الْخُفِّ وَ الْعِمَامَةِ وَ الْكِسَاءِ وَ زَوَالِ الْكَرَاهَةِ بِالتَّقْيَةِ وَ عَدَمِ جَوَازِ مُشَاكَلَةِ الْأَعْدَاءِ فِي اللَّبَاسِ وَ غَيْرِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٥٤٦١ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٤٦١-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدَمِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ رَفَعَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: يُكْرَهُ السَّوَادُ إِلَّا فِي ثَلَاثَةِ الْخُفِّ وَ الْعِمَامَةِ وَ الْكِسَاءِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٦).

ص: ٣٨٢

١- الباب ١٨ فيه حديثان.

٢- الفقيه ١- ٢٦٥- ٨١٦، أوردته في الحديث ٤ من الباب ٢ من هذه الأبواب.

٣- التهذيب ٢- ٣٦٧- ١٥٢٦، أوردته في الحديث ٥ من الباب ٢ من هذه الأبواب.

٤- الباب ١٩ فيه ١٠ أحاديث.

٥- الكافي ٣- ٤٠٣- ٢٩.

٦- التهذيب ٢- ٢١٣- ٨٣٥.

[رقم الحديث الكلي: ٥٤٦٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٤٦٢-٢- (١) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ قَال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَكْرَهُ السَّوَادَ إِلَّا فِي ثَلَاثِ الْخُفِّ وَالْعِمَامَةِ وَالْكِسَاءِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٢)

وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ (٣) وَالْخِصَالِ (٤) عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ يَزْفَعُهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٤٦٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٤٦٣-٣- (٥) وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَتْمِرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: قُتِلَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ع وَ عَلَيْهِ جُبُّهُ خَزٌّ دَكْنَاءُ الْحَدِيثِ.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى الْجَوَازِ وَ نَفْيِ التَّحْرِيمِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٤٦٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٤٦٤-٤- (٦) قَالَ الْكَلِينِيُّ وَ رَوَى لَا تُصَلِّ فِي ثَوْبٍ أَسْوَدَ فَأَمَّا الْخُفُّ أَوْ الْكِسَاءُ أَوْ الْعِمَامَةُ فَلَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٤٦٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٤٦٥-٥- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع فِيمَا عَلَّمَ أَصْحَابَهُ لَا تَلْبَسُوا السَّوَادَ فَإِنَّهُ لِيَأْسُ فِرْعَوْنَ.

وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ (٨) وَالْخِصَالِ (٩) عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى

ص: ٣٨٣

١- الكافي ٦- ٤٤٩- ١.

٢- الفقيه ١- ٢٥١- ٧٤٨.

٣- علل الشرائع ٣- ٣٤٧- ٣.

٤- الخصال ١٤٨- ١٧٩.

٥- الكافي ٦- ٤٥٢- ٩.

٦- الكافي ٣- ٤٠٢- ٢٤.

٧- الفقيه ١- ٢٥١- ٧٤٧.

٨- علل الشرائع ٣٤٦- ٢ ب ٥٦.

٩- الخصال- ٦١٥.

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عٍ مِثْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٤٦٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٤٦٦-٦- (١) قَالَ وَ رَوَى أَنَّ جَبْرَيْلَ عَ هَبَطَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص فِي قَبَاءِ أَسْوَدَ وَ مِنْطَقِهِ فِيهَا خَنْجَرٌ فَقَالَ يَا جَبْرَيْلُ مَا هَذَا فَقَالَ زَيُّْ وَ لِدِ عَمِّكَ الْعَبَّاسِ يَا مُحَمَّدُ- وَ نِلَّ لَوْلَدِكَ مِنْ وَ لِدِ عَمِّكَ الْعَبَّاسِ الْحَدِيثَ.

وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بِإِسْنَادِهِ رَفَعَهُ وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٥٤٦٧ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٤٦٧-٧- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ مَنْصُورٍ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع بِالْحَيْرَةِ- فَأَتَاهُ رَسُولُ أَبِي الْعَبَّاسِ الْخَلِيفَةَ يَدْعُوهُ فَدَعَا بِمَنْطَرٍ أَحَدَ وَجْهَيْهِ أَسْوَدُ وَ الْآخَرَ أَيْضُ فَلَبَسَهُ ثُمَّ قَالَ عَ أَمَا إِنِّي أَلْبَسُهُ وَ أَنَا أَعْلَمُ أَنَّهُ لِنَاسِ أَهْلِ النَّارِ.

وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ اللَّؤْلُؤِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ مَنْصُورٍ (٤)

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ (٥)

ص: ٣٨٤

١- الفقيه ١- ٢٥٢- ٧٦٩.

٢- علل الشرائع- ٣٤٨- ٧.

٣- الفقيه ١- ٢٥٢- ٧٧١.

٤- علل الشرائع- ٣٤٧- ٤.

٥- الكافي ٦- ٤٤٩- ٢.

أَقُولُ: ذَكَرَ الصَّدُوقُ أَنَّهُ عَ لَبَسَ السَّوَادَ لِلتَّقِيَّةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٤٦٨ - رقم الحديث الباب: ٨]

٥٤٦٨-٨- (١) وَيَسْنَادُهُ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ إِنَّهُ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ نَبِيٌّ مِنْ أَنْبِيَائِهِ قُلٌ لِلْمُؤْمِنِينَ لَا تَلْبَسُوا لِبَاسَ أَعْدَائِي وَلَا تَطْعَمُوا مَطَاعِمَ أَعْدَائِي وَلَا تَشْلُكُوا مَسَالِكَ أَعْدَائِي فَتَكُونُوا أَعْدَائِي كَمَا هُمْ أَعْدَائِي.

وَرَوَاهُ فِي الْعِلَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ (٢)

وَرَوَاهُ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ (٣) عَنْ تَمِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمِ الْقُرَشِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ صَالِحِ الْهَرَوِيِّ عَنِ الرِّضَا عَنِ آبَائِهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا تَلْبَسُوا وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٤٦٩ - رقم الحديث الباب: ٩]

٥٤٦٩-٩- (٤) وَ فِي الْعِلَلِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجَعْفَرِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنِ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ قَالَ: كَانَتْ الشَّيْعَةُ تَسْأَلُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ لُبْسِ السَّوَادِ قَالَ فَوَجِدْنَاهُ فَاعْدَا عَلَيْهِ جُبَّةُ سَوْدَاءَ وَ قَلَنْسُوءُهُ سَوْدَاءَ وَ حُفٌّ أَسْوَدٌ مُبْطَنٌ بِسَوَادٍ ثُمَّ فَتَقَ نَاحِيَةَ مِنْهُ وَ قَالَ أَمَّا إِنْ قُطِنَهُ أَسْوَدٌ وَ أَخْرَجَ مِنْهُ قُطْنَا أَسْوَدَ ثُمَّ قَالَ بِيضُ قَلْبِكَ وَ الْبَيْسُ مَا شِئْتَ.

قَالَ الصَّدُوقُ فَعَلِ زَلَمَكَ كُلَّهُ تَقِيَّةً لِأَنَّهُ كَانَ مِنْهُمَا عِنْدَ الْأَعْدَاءِ بِأَنَّهُ لَا يَرَى لُبْسَ السَّوَادِ فَاحَبَّ أَنْ يَتَّقِيَ بِأَجْهِدِ مَا يُمَكِّنُهُ فَصَبَغَ الْقُطْنَ بِالسَّوَادِ

ص: ٣٨٥

١- الفقيه ١- ٢٥٢ - ٧٧٠.

٢- علل الشرائع - ٣٤٨ - ٦.

٣- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ٢٣ - ٥١.

٤- علل الشرائع - ٣٤٧ - ٥.

أَقُولُ: وَ يُمَكِّنُ حَمْلَهُ عَلَى إِزَادَةِ الْجَوَازِ وَ نَفْيِ التَّحْرِيمِ بِقَرِينِهِ آخِرِهِ.

### [رقم الحديث الكلى: ٥٤٧٠ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٥٤٧٠- ١٠- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكَشِّيِّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: كَأَنِّي بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيكِ الْعِمَارِيِّ - عَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَيُودَاءُ ذُؤَابَتَاهَا بَيْنَ كَتْفَيْهِ مُضْعِدًا فِي لِحْفِ الْجَبَلِ (٢) بَيْنَ يَدَيْ قَائِمِنَا أَهْلَ الْبَيْتِ - فِي أَرْبَعَةِ آلَافٍ يُكَبِّرُونَ وَ يُكْرَرُونَ (٣).

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ عَلَى عَدَمِ كَرَاهِهِ الْخُفَّ الْأَسْوَدَ (٤).

### ٢٠- بَابُ كَرَاهَةِ الصَّلَاةِ فِي الْقَلَنْسُوهِ السُّودَاءِ وَ غَيْرِهَا مِنَ الثِّيَابِ السُّودِ عَدَا مَا اسْتُثْنِيَ

إشاره

(٥) ٢٠ بَابُ كَرَاهَةِ الصَّلَاةِ فِي الْقَلَنْسُوهِ السُّودَاءِ وَ غَيْرِهَا مِنَ الثِّيَابِ السُّودِ عَدَا مَا اسْتُثْنِيَ

### [رقم الحديث الكلى: ٥٤٧١ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٤٧١- ١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَسِّنِ بْنِ أَحْمَدَ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قُلْتُ لَهُ أَصْلَى فِي الْقَلَنْسُوهِ السُّودَاءِ فَقَالَ لَا تُصَلِّ فِيهَا فَإِنَّهَا لِبَاسُ أَهْلِ النَّارِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٧)

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ يَاسَنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٨).

ص: ٣٨٦

- ١- رجال الكشي ٢- ٤٨١- ٣٩٠.
- ٢- لحف الجبل - سفحه القاموس المحيط ٣- ٢٠١.
- ٣- كذا في الأصل. وقد جاء في هامشه عن نسخه - مكرون و مكرورون.
- ٤- يأتي في الباب ٢٠ من هذه الأبواب، و يأتي ما يدل على بعض المقصود في الحديث ٤ من الباب ١٤، و الحديث ٢ من الباب ١٨ و الأبواب ٣٠ و ٣٨ و ٤٢ من أبواب الملابس.
- ٥- الباب ٢٠ فيه ٣ أحاديث.
- ٦- الكافي ٣- ٤٠٣- ٣٠.
- ٧- الفقيه ١- ٢٥١- ٧٦٦.
- ٨- التهذيب ٢- ٢١٣- ٨٣٦.

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٧٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٤٧٢-٢- (١) قَالَ الْكَلْبِيُّ وَرَوَى لَا تُصَلِّ فِي ثَوْبٍ أَسْوَدَ فَأَمَّا الْخُفُّ أَوْ الْكِسَاءُ أَوْ الْعِمَامَةُ فَلَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٧٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٤٧٣-٣- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْعَلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمَانَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قُلْتُ لَهُ أَصَلِّي فِي الْقَلَنْسُوَةِ السُّودَاءِ قَالَ لَا تُصَلِّ فِيهَا فَإِنَّهَا لِبَأْسِ أَهْلِ النَّارِ. أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٤).

٢١- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ رَقِيقٍ لَا يَسْتُرُ الْعَوْرَةَ وَنُبْسِ الْمَرْأَةِ مَا لَا يُوَارِي شَيْئًا

إشاره

(٥) ٢١ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ رَقِيقٍ لَا يَسْتُرُ الْعَوْرَةَ وَنُبْسِ الْمَرْأَةِ مَا لَا يُوَارِي شَيْئًا

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٧٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٤٧٤-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ فِي حَدِيثٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَ الرَّجُلِ يُصَلِّي فِي قَمِيصٍ وَاحِدٍ فَقَالَ إِذَا كَانَ كَثِيفًا فَلَا بَأْسَ بِهِ وَ الْمَرْأَةُ تُصَلِّي فِي الدَّرْعِ وَ الْمِقْنَعَةِ إِذَا كَانَ الدَّرْعُ كَثِيفًا يَعْنِي إِذَا كَانَ سَتِيرًا.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ اقْتَصَرَ عَلَى حُكْمِ الْمَرْأَةِ (٧).

ص: ٣٨٧

١- الكافي ٣- ٤٠٢- ٢٤.

٢- علل الشرائع- ٣٤٦- الباب ٥٦- ١.

٣- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ١٩.

٤- يأتي ما يدل على ذلك في الباب ١٤ من أبواب الملابس.

٥- الباب ٢١ فيه ٥ أحاديث.

٦- الكافي ٣- ٣٩٤- ٢، و رواه في التهذيب ٢- ٢١٧- ٨٥٥، و أورد تمامه في الحديث ١ من الباب ٢٢ من هذه الأبواب.

٧- الفقيه ١- ٣٧٢- ١٠٨١.



[رقم الحديث الكلى: ٥٤٧٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٤٧٥-٢- (١) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَمَّا يَصِيحُ لِلْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ أَنْ تَلْبَسَ مِنَ الْخُمُرِ وَالْدُرُوعِ مَا لَا يُوَارِي شَيْئًا.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٢)

وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ فِي آدَابِ الْحَمَامِ أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ تَتَضَمَّنُ النَّهْيَ عَنْ لُبْسِ الْمَرْأَةِ الثِّيَابِ الرَّقَاقِ وَنَهْيِ الرَّجُلِ عَنِ الْبِازِنِ لَهَا فِي ذَلِكَ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٧٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٤٧٦-٣- (٤) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَأُتَصَلَ فِيمَا شَفَّ أَوْ سُفَّ (٥) يَعْنِي الثُّوبَ الصَّقِيلَ (٦).

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٧٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٤٧٧-٤- (٨) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ السَّيَّارِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَمَادٍ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَأُتَصَلَ فِيمَا شَفَّ أَوْ سُفَّ يَعْنِي الثُّوبَ الْمُصَقَّلَ.

وَذَكَرَهُ الشَّهِيدُ فِي الذِّكْرَى ثُمَّ قَالَ أَوْ وَصَفَ بِوَاوَيْنِ أَيْ حَكَى الْحَجْمَ وَفِي خَطِّ الشَّيْخِ أَوْ سُفَّ بِوَاوٍ وَاحِدٍ أَنْتَهَى (٩).

ص: ٣٨٨

١- الكافي ٣- ٣٩٦- ١٤.

٢- التهذيب ٢- ٢١٩- ٨٦١، والاستبصار ١- ٣٩٠- ١٤٨٥.

٣- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ١٦ من آداب الحمام، و يأتي ما يدل عليه في الحديث ٢ و ٧ من الباب ٢٢، و في الباب ٢٧ من هذه الأبواب.

٤- الكافي ٣- ٤٠٢- ٢٤.

٥- كذا في المصدر و المخطوط.

٦- في هامش الأصل عن نسخه- المصقل.

٧- التهذيب ٢- ٢١٤- ٨٣٨.

٨- التهذيب ٢- ٢١٤- ٨٣٧.

٩- الذكري- ١٤٦.

٥٤٧٨-٥- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْخِصَالِ بِإِسْنَادِهِ الْآتِي (٢) عَنْ عَلِيِّ ع فِي حَدِيثِ الْأَرْبَعِمِائَةِ قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالصَّفِيْقِ مِنَ الثِّيَابِ فَإِنَّ مَنْ رَقَّ ثَوْبُهُ رَقَّ دِينُهُ لَا يَقُومَنَّ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيِ الرَّبِّ جَلَّ جَلَالُهُ وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ يَشْفُ تُجْزِي الصَّلَاةَ لِلرَّجُلِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ يَعْقِدُ طَرْفِيهِ عَلَى عُنُقِهِ وَفِي الْقَمِيصِ الصَّفِيْقِ يَزُرُّهُ عَلَيْهِ.

أَقُولُ: وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ جَمِيعُ مَا دَلَّ عَلَى وَجُوبِ سِتْرِ الْعَوْرَةِ وَقَدْ سَبَقَ فِي آدَابِ الْحَمَامِ (٣) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٤).

## ٢٢- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ إِذَا سَتَرَ مَا يَجِبُ سِتْرُهُ إِمَامًا كَانَ أَوْ مَأْمُومًا

إشاره

(٥) ٢٢ بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ إِذَا سَتَرَ مَا يَجِبُ سِتْرُهُ إِمَامًا كَانَ أَوْ مَأْمُومًا

٥٤٧٩-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ صَلَّى فِي إِزَارٍ وَاحِدٍ لَيْسَ بِوَاسِعٍ قَدْ عَقَدَهُ عَلَى عُنُقِهِ فَقُلْتُ لَهُ مَا تَرَى لِلرَّجُلِ يُصَلِّي فِي قَمِيصٍ وَاحِدٍ فَقَالَ إِذَا كَانَ كَثِيفًا فَلَا بَأْسَ بِهِ الْحَدِيثُ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٧).

ص: ٣٨٩

١- الخصال- ٦٢٣ و ٦٢٧، أوردته في الحديث ٢ من الباب ١٦ من أبواب الملابس.

٢- يأتي في الفوائد الأولى من الخاتمه برمز ر.

٣- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ١٦ من أبواب آداب الحمام.

٤- و يأتي ما يدل على ذلك في الحديث ٢ و ٧ من الباب ٢٢، و في الباب ٢٧ من هذه الأبواب.

٥- الباب ٢٢ فيه ١٦ حديثا.

٦- الكافي ٣- ٣٩٤- ٢، أورد ذيله في الحديث ٧ من الباب ٢٨، و تقدمت قطعه منه في الحديث ١ الباب ٢١ من هذه الأبواب.

٧- التهذيب ٢- ٢١٧- ٨٥٥.

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٨٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٤٨٠-٢- (١) وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ (عَنْ) (٢) مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ جَمِيعاً عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي فِي قَمِيصٍ وَاحِدٍ أَوْ قَبَاءٍ طَاقٍ أَوْ فِي قَبَاءٍ مَحْشُوشٍ وَ لَيْسَ عَلَيْهِ أَزْرَارٌ فَقَالَ إِذَا كَانَ عَلَيْهِ قَمِيصٌ صَفِيحٌ أَوْ قَبَاءٌ لَيْسَ بِطَوِيلِ الْفَرْجِ فَلَا بَأْسَ وَ الثَّوْبُ الْوَاحِدُ يَتَوَشَّحُ بِهِ وَ السَّرَاوِيلُ كُلُّ ذَلِكَ لَا بَأْسَ بِهِ وَ قَالَ إِذَا لَبَسَ السَّرَاوِيلَ فَلْيَجْعَلْ عَلَى عَاتِقِهِ شَيْئاً وَ لَوْ حَبَلًا.  
وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَّادٍ نَحْوَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٨١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٤٨١-٣- (٤) وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ رِفَاعَةَ قَالَ حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع (٥)  
عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَّزِراً بِهِ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ إِذَا رَفَعَهُ إِلَى الثُّنْدَوَتَيْنِ (٦).  
وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ صَفْوَانَ نَحْوَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٨٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٤٨٢-٤- (٨) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ عَنْ جَمِيلٍ قَالَ: سَأَلَ مُرَازِمٌ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع وَ أَنَا مَعَهُ حَاضِرٌ عَنِ الرَّجُلِ الْحَاضِرِ يُصَلِّي فِي إِزَارٍ مُؤْتَرِراً (٩) بِهِ قَالَ يَجْعَلُ عَلَى رَقَبَتِهِ مِنْدِيلاً أَوْ عِمَامَةً يَتَرَدَّى بِهِ.  
ص: ٣٩٠

١- الكافي ٣- ٣٩٣- ١.

٢- ليس في المصدر.

٣- التهذيب ٢- ٢١٦- ٨٥٢.

٤- الكافي ٣- ٣٩٥- ٩.

٥- اضافة في الأصل هنا سئل عن نسخه.

٦- الثنودتان للرجل كالثديين للمرأة ... مجمع البحرين ٣- ٢٠.

٧- التهذيب ٢- ٢١٦- ٨٤٩.

٨- الكافي ٣- ٣٩٥- ٦، أورده أيضا في الحديث ٤ من الباب ٥٣ من هذه الأبواب.

٩- في المصدر- مرتديا.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٨٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٤٨٣-٥- (٢) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنْدَبٍ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ السَّمِطِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: الرَّجُلُ إِذَا اتَّرَ بِنُوبٍ وَاحِدٍ إِلَى تُنْدُوتِهِ صَلَّى فِيهِ الْحَدِيثُ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٨٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٤٨٤-٦- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ عُثَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَلَّى بِنَا أَبُو جَعْفَرٍ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٨٥ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٤٨٥-٧- (٤) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِي مَرْيَمَ الْأَنْصَارِيِّ فِي حَدِيثٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا أَبُو جَعْفَرٍ فِي قَمِيصٍ بِلَا إِزَارٍ وَلَا رِدَاءٍ فَقَالَ إِنَّ قَمِيصِي كَثِيفٌ فَهُوَ يُجْزِي أَنْ لَا يَكُونَ عَلَيَّ إِزَارٌ وَلَا رِدَاءٌ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٨٦ - رقم الحديث الباب: ٨]

٥٤٨٦-٨- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَخَاهُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَنِ الرَّجُلِ هَلْ يُصَلِّي بِالْقَوْمِ وَعَلَيْهِ سَرَاوِيلٌ وَرِدَاءٌ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ.

وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٨٧ - رقم الحديث الباب: ٩]

٥٤٨٧-٩- (٧) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ آخِرَ صَلَاةٍ صَلَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ص بِالنَّاسِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ قَدْ

ص: ٣٩١

١- التهذيب ٢- ٣٦٦- ١٥١٨.

٢- الكافي ٣- ٤٠١- ١٥، وله ذيل تقدم في الحديث ٤ من الباب ٤، و يأتي في الحديث ٣ من الباب ٤٧ من هذه الأبواب.

٣- التهذيب ٢- ٢١٦- ٨٤٨.

٤- التهذيب ٢- ٢٨٠- ١١١٣، أورده في الحديث ٢ من الباب ٣٠ من أبواب الأذان.

٥- الفقيه ١- ٣٨٤- ١١٣٣.

٦- مسائل عليّ بن جعفر - ١١٣ - ٣٦.

٧- الفقيه ١ - ٣٨٤ - ١١٣٤.

خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ أَلَّا أَرِيكَ الثُّوبَ قُلْتُ بَلَى قَالَ فَأَخْرَجَ مِلْحَفَةً فَذَرَعْتُهَا فَكَانَتْ سَبْعَةَ أَذْرُعٍ وَ ثَمَانِيَةَ أَشْبَارٍ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٨٨ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٥٤٨٨-١٠- (١) وَيَأْسِدُنَادِهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مَا يُجْزِي الرَّجُلَ مِنَ الثِّيَابِ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهِ فَقَالَ صَلَّى الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ع- فِي ثُوبٍ قَلَصَ (٢) عَنْ نِصْفِ سَيَاقِهِ وَ قَارَبَ رُكْبَتَيْهِ وَ لَيْسَ عَلَى مَنْكِبِهِ (٣) مِنْهُ إِلَّا قَدْرُ جَنَاحِي الْخَطَافِ وَ كَانَ إِذَا رَكَعَ سَقَطَ عَنْ مَنْكِبَيْهِ وَ كَلَّمَا سَجَدَ (٤) يَنَالُهُ عُنُقُهُ فَرَدَّهُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ بِيَدِهِ فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَأْبَهُ وَ دَأْبُهُ مُشْتَعِلًا بِهِ حَتَّى انْصَرَفَ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٨٩ - رقم الحديث الباب: ١١]

٥٤٨٩-١١- (٥) عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ عَنْ أَحِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ هَلْ يَصِلُحُ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ فِي قَمِيصٍ وَاحِدٍ أَوْ قَبَاءٍ وَحَدَهُ (٦) قَالَ لِيَطْرُحَ عَلَى ظَهْرِهِ شَيْئًا.

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٩٠ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٥٤٩٠-١٢- (٧) قَالَ: وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ هَلْ يَصْلُحُ لَهُ أَنْ يُؤْمَ فِي مِمَطْرٍ وَحَدَهُ أَوْ جُبَّةٍ وَحَدَهَا قَالَ إِذَا كَانَ تَحْتَهَا قَمِيصٌ فَلَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٩١ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٥٤٩١-١٣- (٨) قَالَ: وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَوْمٌ فِي قَبَاءٍ وَ قَمِيصٍ قَالَ إِذَا كَانَ تَوَيْنِينَ فَلَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٩٢ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٥٤٩٢-١٤- (٩) قَالَ: وَ سَأَلْتُهُ عَنِ السَّرَاوِيلِ هَلْ تُجْزِي مَكَانَ الْإِزَارِ قَالَ نَعَمْ.

ص: ٣٩٢

١- الفقيه ١- ٢٥٧- ٧٨٨.

٢- قلع الثوب- انضمام و انزوى و قصر لسان العرب ٧- ٧٩.

٣- فى المصدر- منكبيه.

٤- فى نسخه- ثنى هامش المخطوط.

٥- مسائل على بن جعفر- ١١٨- ٥٧.

٦- فى البحار- واحد.

٧- مسائل على بن جعفر- ١١٨- ٥٨.

٨- مسائل على بن جعفر- ١١٩- ٦٢.



[رقم الحديث الكلى: ٥٤٩٣ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٥٤٩٣-١٥- (١) قَالَ: وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ هَلْ يَصْلُحُ لَهُ أَنْ يُؤَمَّ فِي سَرَائِيلَ وَ قَلَنْسُوهِ قَالَ لَا يَصْلُحُ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٩٤ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٥٤٩٤-١٦- (٢) قَالَ: وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ هَلْ يَصْلُحُ لَهُ أَنْ يُؤَمَّ فِي سَرَائِيلَ وَ رِدَائِ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٤).

٢٣- بَابُ جَوَازِ صَلَاةِ الرَّجُلِ مَخْلُوعِ الْأَزْرَارِ وَ مُرَخَى الثَّوْبِ مَعَ سِتْرِ الْعُورَةِ عَلَى كَرَاهِهِ

إشاره

(٥) ٢٣ بَابُ جَوَازِ صَلَاةِ الرَّجُلِ مَخْلُوعِ الْأَزْرَارِ وَ مُرَخَى الثَّوْبِ مَعَ سِتْرِ الْعُورَةِ عَلَى كَرَاهِهِ

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٩٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٤٩٥-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِثَابٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ سُوْقَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ يُصَلِّيَ أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ وَ أَزْرَارُهُ مَحْلَلَةٌ (٧) إِنَّ دِينَ مُحَمَّدٍ حَنِيفٌ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زِيَادِ بْنِ سُوْقَةَ (٨)

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (٩)

وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (١٠).

ص: ٣٩٣

١- مسائل علي بن جعفر - ١١٤ - ٤٠.

٢- مسائل علي بن جعفر - ١١٣ - ٣٦.

٣- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٥ من الباب ٢١ من هذه الأبواب.

٤- يأتي ما يدل عليه في الباب ٢٣، و في الحديث ٤ من الباب ٢٨ و الباب ٥٣ من هذه الأبواب، و في الحديث ٦ من الباب ٤ من أبواب ما يسجد عليه.

٥- الباب ٢٣ فيه ٩ أحاديث.

٦- الكافي ٣ - ٣٩٥ - ٨.

٧- في التهذيب و الفقيه - محلولة هامش المخطوط.



٨- الفقيه ١- ٢٦٧- ٨٢٧.

٩- التهذيب ٢- ٣٥٧- ١٤٧٧، والاستبصار ١- ٣٩٢- ١٤٩٢.

١٠- التهذيب ٢- ٢١٦- ٨٥٠.

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٩٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٤٩٦-٢- (١) وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ وَتَوْبُهُ عَلَى ظَهْرِهِ وَمَنْكِبَيْهِ فَيَسْبِلُهُ إِلَى الْأَرْضِ وَلَا يَلْتَحِفُ بِهِ وَأُخْبِرَنِي مَنْ رَأَاهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٩٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٤٩٧-٣- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَا يُصَلِّي الرَّجُلُ مَحْلُولَ الْأَزْرَارِ إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ إِزَارٌ.

وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ (٣) أَقُولُ: حَمَلَهُ الشَّيْخُ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ وَيُمْكِنُ حَمَلُهُ عَلَى التَّقْيَةِ وَ عَلَى عَدَمِ سِتْرِ الْعَوْرَةِ فِي بَعْضِ الْحَالَاتِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٩٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٤٩٨-٤- (٤) وَعَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ رَجُلٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا صَلَّى وَ أَزْرَاهُ مَحْلُولَةً وَ يَدَاهُ دَاخِلَةٌ فِي الْقَمِيصِ إِنَّمَا يُصَلِّي عُزَيَانًا قَالَ لَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٤٩٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٤٩٩-٥- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْأَحْمَرِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عِ عَنْ رَجُلٍ يُصَلِّي وَ أَزْرَاهُ مُحَلَّلَةٌ قَالَ لَا يَتَّبِعِي ذَلِكَ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٠٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٥٠٠-٦- (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ مَالِكِ بْنِ

ص: ٣٩٤

١- الكافي ٣- ٣٩٦- ١٢.

٢- التهذيب ٢- ٣٥٧- ١٤٧٦ و الاستبصار ١- ٣٩٢- ١٤٩٥.

٣- التهذيب ٢- ٣٢٦- ١٣٣٤، للحديث في طريقه الثاني صدر يأتي في الحديث ٢ من الباب ١٦ من أبواب القيام.

٤- التهذيب ٢- ٣٢٦- ١٣٣٥، و الاستبصار ١- ٣٩٢- ١٤٩٣، أورده أيضا في الحديث ٢ من الباب ٤٠ من هذه الأبواب.

٥- التهذيب ٢- ٣٦٩- ١٥٣٥، و الاستبصار ١- ٣٩٢- ١٤٩٦.

٦- التهذيب ٢- ٣٧١- ١٥٤٢، أخرجه عنه و عن الفقيه بتمامه في الحديث ٤ من الباب ٢٤ من هذه الأبواب.

عَطِيَّةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي حَدِيثٍ إِنَّ حَلَّ الْأَزْرَارِ فِي الصَّلَاةِ مِنْ عَمَلِ قَوْمٍ لُوِطٍ.  
أَقُولُ: تَقَدَّمَ وَجْهُهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٠١ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٥٠١-٧- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي وَيُرْسِلُ جَانِبَيْهِ  
ثَوْبَهُ قَالَ لَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٠٢ - رقم الحديث الباب: ٨]

٥٥٠٢-٨- (٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ  
قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَقُومُ فِي الصَّلَاةِ فَيَطْرَحُ عَلَى ظَهْرِهِ ثَوْبًا يَقَعُ طَرَفُهُ خَلْفَهُ وَآمَامَهُ الْأَرْضَ وَ لَا يَضُمُّهُ عَلَيْهِ أَيْ جُزِيَهُ ذَلِكَ قَالَ  
نَعَمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٠٣ - رقم الحديث الباب: ٩]

٥٥٠٣-٩- (٤) وَبِالْإِسْنَادِ قَالَ: وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَتَوَشَّحُ بِالثَّوْبِ فِي الصَّلَاةِ يَقَعُ عَلَى الْأَرْضِ أَوْ يُجَاوِزُ عَاتِقَهُ أَيْ يَضْلِحُ ذَلِكَ قَالَ لَا  
بَأْسَ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥).

٢٤- بَابُ كَرَاهَةِ التَّوَشُّحِ فَوْقَ الْقَمِيصِ وَ التَّأْتَارِ فَوْقَهُ خُصُوصًا لِلْإِمَامِ وَ عَدَمِ تَحْرِيمِ ذَلِكَ

إشاره

(٦) ٢٤ بَابُ كَرَاهَةِ التَّوَشُّحِ فَوْقَ الْقَمِيصِ وَ التَّأْتَارِ فَوْقَهُ خُصُوصًا لِلْإِمَامِ وَ عَدَمِ تَحْرِيمِ ذَلِكَ

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٠٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٥٠٤-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ

ص: ٣٩٥

١- تقدم وجهه في الحديث ٣ من هذا الباب.

٢- الفقيه ١- ٢٦٠- ٨٠٠.

٣- قرب الإسناد- ٨٩.

٤- قرب الإسناد- ٨٩، و أورد مثله عن المسائل في الحديث ١٢ من الباب ٢٤ من هذه الأبواب.

٥- و تقدم ما يدلّ على ذلك في الحديث ٥ من الباب ٢١ و الحديث ٢ من الباب ٢٢ من هذه الأبواب. يأتي ما يدلّ عليه في الحديث ٤ من الباب ٢٤ من هذه الأبواب. و في الباب ٢٣ من أبواب الملابس.

٦- الباب ٢٤ فيه ١٢ حديثاً.

٧- الكافي ٣- ٣٩٥- ٧.

عَلِيٌّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا يَتَّبِعُنِي أَنْ تَتَوَشَّحَ بِإِزَارٍ فَوْقَ الْقَمِيصِ (وَ أَنْتَ تُصَلِّيَ وَ لَا تَتَزَّرَ بِإِزَارٍ فَوْقَ الْقَمِيصِ) (١) إِذَا أَنْتَ صَلَّيْتَ فَإِنَّهُ مِنْ زِيِّ الْجَاهِلِيَّةِ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ نَحْوَهُ (٢).

### [رقم الحديث الكلي: ٥٥٠٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٥٠٥-٢- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صِدْقَةَ عَنْ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَوْمَ يَقُومُ بِقُوزٍ لَهُ أَنْ يَتَوَشَّحَ قَالَ لَا يُصَلِّيَ الرَّجُلُ بِقُوزٍ وَ هُوَ مُتَوَشَّحٌ فَوْقَ ثِيَابِهِ وَ إِنْ كَانَتْ عَلَيْهِ ثِيَابٌ كَثِيرَةٌ لِأَنَّ الْإِمَامَ لَا تَجُوزُ لَهُ الصَّلَاةُ وَ هُوَ مُتَوَشَّحٌ الْحَدِيثَ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ مِثْلَهُ (٤).

### [رقم الحديث الكلي: ٥٥٠٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٥٠٦-٣- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدِ هَمَّاعٍ قَالَ: قَالَ: الْإِزَارُ إِذَا تَوَشَّحَ فِي الصَّلَاةِ مَكْرُوهٌ وَ التَّوَشُّحُ فَوْقَ الْقَمِيصِ مَكْرُوهٌ.

### [رقم الحديث الكلي: ٥٥٠٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٥٠٧-٤- (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلَهُ رَجُلٌ وَ أَنَا حَاضِرٌ عَنِ الرَّجُلِ يَخْرُجُ مِنَ الْحَمَّامِ أَوْ يَغْتَسِلُ فَيَتَوَشَّحُ وَ يَلْبَسُ قَمِيصَهُ فَوْقَ الْإِزَارِ

ص: ٣٩٦

١- ما بين القوسين ليس فى التهذيب- هامش المخطوط-.

٢- التهذيب ٢- ٢١٤- ٨٤٠.

٣- التهذيب ٣- ٢٨٢- ٨٣٦.

٤- علل الشرائع- ٣٢٩- ١ الباب ٢٥، و أورد ذيله فى الحديث ٢ من الباب ٣٥ من أبواب الأذان.

٥- التهذيب ٢- ٢١٤- ٨٣٩ و الاستبصار ١- ٣٨٧- ١٤٧٢.

٦- التهذيب ٢- ٣٧١- ١٥٤٢، و أورد قطعه منه فى الحديث ٦ من الباب ٢٣ من هذه الأبواب و أخرى فى الحديث ٢ من الباب

٣٦ من أبواب أحكام المساجد.

فِيصَلِّي وَ هُوَ كَذَلِكَ قَالَ هَذَا (١) عَمِلَ قَوْمٌ لُوطٍ - قَالَ قُلْتُ: فَإِنَّهُ يَتَوَشَّحُ فَوْقَ الْقَمِيصِ قَالَ هَذَا مِنَ التَّجْبُرِ قَالَ قُلْتُ: إِنَّ الْقَمِيصَ رَقِيقٌ يَلْتَحِفُ بِهِ قَالَ نَعَمْ ثُمَّ قَالَ إِنَّ حَيْلَ (٢) الْمَأْزَرَارِ فِي الصَّلَاةِ وَالْخَذْفِ بِالْحَصِي وَ مَضْعُ الْكُنْدُرِ فِي الْمَجَالِسِ وَ عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ مِنْ عَمَلِ قَوْمٍ لُوطٍ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زِيَادِ بْنِ الْمُنْدَرِ نَحْوَهُ (٣).

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٥٠٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٥٠٨-٥- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ بْنِ بَرِيحٍ قَالَ: قُلْتُ لِلرِّضَاعِ أَشَدُّ الْإِزَارَ وَ الْمِنْدِيلَ فَوْقَ قَمِيصِي فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ (٥).

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ بْنِ بَرِيحٍ مِثْلَهُ (٦).

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٥٠٩ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٥٠٩-٦- (٧) وَ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ يَعْنِي أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ الثَّانِي عَ يُصَلِّي فِي قَمِيصٍ قَدْ أَتَزَرَ فَوْقَهُ بِمِنْدِيلٍ وَ هُوَ يُصَلِّي.

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٥١٠ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٥١٠-٧- (٨) وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيْسَى قَالَ: كَتَبَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ يَقْتِينٍ إِلَى الْعَبِيدِ الصَّالِحِ - هَلْ يُصَلِّي الرَّجُلُ الصَّلَاةَ وَ عَلَيْهِ إِزَارٌ مُتَوَشَّحٌ بِهِ فَوْقَ الْقَمِيصِ فَكَتَبَ نَعَمْ.

قَالَ الشَّيْخُ الْمُرَادُ بِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ أَنْ يَتَوَشَّحَ بِالْإِزَارِ لِيُعْطَى مَا قَدْ كُشِفَ مِنْهُ وَ يَشْتَرِ مَا تَعَرَّى مِنْ يَدَيْهِ أَقُولُ: الْأَقْرَبُ الْحَمْلُ عَلَى نَفْيِ التَّحْرِيمِ وَ حَمْلُ مَا تَقَدَّمَ عَلَى الْكِرَاهَةِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٥١١ - رقم الحديث الباب: ٨]

٥٥١١-٨- (٩) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَدْ رُوِيَ رُخْصَةٌ فِي التَّوَشُّحِ بِالْإِزَارِ

ص: ٣٩٧

١- في الهامش عن الفقيه زياده من.

٢- في الهامش عن الفقيه- هو و حل.

٣- الفقيه ١- ٢٦٠- ٧٩٩.

٤- التهذيب ٢- ٢١٤- ٨٤٢، و الاستبصار ١- ٣٨٨- ١٤٧٥.

٥- كتب المصنّف علي به علامه نسخه.

٦- الفقيه ١- ٢٥٦- ٧٨٤.

٧- التهذيب ٢- ٢١٥- ٨٤٣ و الاستبصار ١- ٣٨٨- ١٤٧٦.

٨- التهذيب ٢- ٢١٥- ٨٤٤ و الاستبصار ١- ٣٨٨- ١٤٧٧.

٩- الفقيه ١- ٢٦٠- ٧٩٩.



فَوْقَ الْقَمِيصِ عَنِ الْعَبْدِ الصَّالِحِ وَ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ الثَّالِثِ - وَ عَنِ أَبِي جَعْفَرِ الثَّانِي ع.  
قَالَ الصَّدُوقُ وَ بِهَا آخُذُ وَ أُفْتِي.

[رقم الحديث الكلي: ٥٥١٢ - رقم الحديث الباب: ٩]

٥٥١٢-٩- (١) وَ فِي الْخِصَالِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ ع فِي حَدِيثِ الْأَرْبَعِمِائَةِ قَالَ: لَا يُصَلِّي الرَّجُلُ فِي قَمِيصٍ مُتَوَشَّحًا بِهِ فَإِنَّهُ مِنْ أَعْمَالِ قَوْمِ لُوطٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٥١٣ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٥٥١٣-١٠- (٢) وَ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ الْهَيْثَمِ بْنِ أَبِي مَسْرُوقٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ وَاقِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّمَا كَرِهَ التَّوَشُّحُ فَوْقَ الْقَمِيصِ لِأَنَّهُ مِنْ فِعْلِ الْجَبَابِرَةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٥١٤ - رقم الحديث الباب: ١١]

٥٥١٤-١١- (٣) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَرَّارٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ جَمَاعَةٍ مِنْ أَضْيَاحِهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ سُئِلَ مَا الْعِلَّةُ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا لَا يُصَلِّي الرَّجُلُ وَ هُوَ مُتَوَشَّحٌ فَوْقَ الْقَمِيصِ فَقَالَ لِعَلِّهِ الْكِبْرُ (٤) فِي مَوْضِعِ الْإِسْتِكَانَةِ وَ الدُّلِّ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٥١٥ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٥٥١٥-١٢- (٥) عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ عَنْ أَخِيهِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَتَوَشَّحُ بِالثَّوْبِ فَيَقَعُ عَلَى الْمَارِضِ أَوْ يُجَاوِزُ عِيَاتَهُ أَوْ يَصْلُحُ ذَلِكَ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ.

ص: ٣٩٨

١- الخصال- ٦٢٧.

٢- علل الشرائع- ٣٢٩- الباب ٢٥- ٢.

٣- علل الشرائع- ٣٢٩- الباب ٢٥- ٣.

٤- في المصدر- التكبر.

٥- مسائل علي بن جعفر- ١٨٨- ٣٧٨.

(١) ٢٥ بَابُ كَرَاهِيَةِ سَدْلِ الرَّذَاءِ وَالتَّحَافِ الصَّمَاءِ وَجَمْعِ طَرْفِي الرَّذَاءِ عَلَى الْيَسَارِ وَاسْتِحْبَابِ جَمْعِهِمَا عَلَى الْيَمِينِ أَوْ تَرْكِهِمَا

[رقم الحديث الكلي: ٥٥١٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٥١٦-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّهُ قَالَ: إِيَّاكَ وَالتَّحَافِ الصَّمَاءِ قُلْتُ وَ مَا التَّحَافِ الصَّمَاءِ قَالَ أَنْ تُدْخَلَ الثُّوبَ مِنْ تَحْتِ جَنَاحِكَ (٣)- فَتَجْعَلُهُ عَلَى مَنْكِبٍ وَاحِدٍ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٤)

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ (٥)

وَ رَوَاهُ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٥٥١٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٥١٧-٢- (٧) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَيْسَى عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَشْتَمِلُ فِي صَلَاتِهِ (٨) بِثُوبٍ وَاحِدٍ قَالَ لَا يَشْتَمِلُ بِثُوبٍ وَاحِدٍ فَأَمَّا أَنْ يَتَوَشَّحَ فَيُعْطَى مَنْكَبَيْهِ فَلَا بَأْسَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٩).

[رقم الحديث الكلي: ٥٥١٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٥١٨-٣- (١٠) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ

ص: ٣٩٩

١- الباب ٢٥ فيه ٨ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ٣٩٤- ٤.

٣- في نسخه- جناحيك. هامش المخطوط.

٤- التهذيب ٢- ٢١٤- ٨٤١، والاستبصار ١- ٣٨٨- ١٤٧٤.

٥- الفقيه ١- ٢٥٩- ٧٩٦.

٦- معاني الأخبار- ٣٩٠- ٣٢.

٧- الكافي ٣- ٣٩٦- ١٣.

٨- في المصدر- صلاة.

٩- التهذيب ٢- ٢١٥- ٨٤٥.

١٠- الفقيه ١- ٢٥٩- ٧٩٥.

خَرَجَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ عَ عَلَى قَوْمٍ فَرَأَهُمْ يُصَلُّونَ فِي الْمَسْجِدِ قَدْ سَدَلُوا أَرْدِيَّتَهُمْ فَقَالَ لَهُمْ مَا لَكُمْ قَدْ سَدَلْتُمْ ثِيَابَكُمْ كَأَنَّكُمْ يَهُودٌ قَدْ (١) خَرَجُوا مِنْ فُهْرِهِمْ يَغْنَى بِيَعْتَهُمْ إِيَّاكُمْ وَ سَدَلْ ثِيَابَكُمْ.

وَ رَوَاهُ فِي الْمُقْنَعِ مُوسَى نَحْوَهُ (٢).

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٥١٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٥١٩-٤- (٣) وَ يَأْسَنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي وَ يُرْسِلُ جَانِبَيْ ثَوْبِهِ قَالَ لَا بَأْسَ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٥٢٠ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٥٢٠-٥- (٥) وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ الرَّنْجَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ رَفَعَهُ عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ نَهَى عَنْ لِبْسَتَيْنِ اشْتِمَالِ الصَّمَاءِ (٤) وَ أَنْ يَحْتَبِيَ (٧) الرَّجُلُ بِثَوْبٍ لَيْسَ بَيْنَ فَوْجِهِ وَ بَيْنَ السَّمَاءِ شَيْءٌ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٥٢١ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٥٢١-٦- (٨) قَالَ وَ قَالَ الصَّادِقُ ع التَّحَافُ الصَّمَاءُ هُوَ أَنْ يُدْخَلَ الرَّجُلُ رِدَاءَهُ تَحْتَ إِبْطِهِ ثُمَّ يَجْعَلَ طَرْفِيهِ عَلَى مَنْكَبٍ وَاحِدٍ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٥٢٢ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٥٢٢-٧- (٩) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسَنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْعَمْرَكِيِّ عَنْ

ص: ٤٠٠

١- في المصدر- و قد.

٢- المقنع- ٢٣.

٣- الفقيه ١- ٢٦٠- ٨٠٠.

٤- في المصدر- في.

٥- معاني الأخبار- ٢٨١.

٦- اشتمال الصماء- عند العرب أن يشتمل الرجل بثوبه، فيجلل به جسده كله و لا يرفع منه جانبا، فيخرج منه يده. و عن الصادق عليه السلام " هو أن يدخل الرجل رداءه تحت ابطيه ثم يجعل طرفيه على منكب واحد" و هذا هو الأرجح، فالأخذ به أولى. مجمع البحرين ٦- ١٠٣.

٧- يحتبى- في الحديث نهى عن الجوه في المساجد، هي- بالكسر و الضم- الاسم من الاحتباء الذي هو ضم الساقين الى البطن بالثوب أو اليدين ... و في الخبر نهى عن الاحتباء في ثوب واحد. و علل بانه ربما تحرك أو تحرك الثوب فتبدو عورته. (مجمع البحرين ١- ٩٥).

٨- معانى الأخبار- ٢٨١.

٩- التهذيب ٢- ٣٧٣- ١٥٥١، تقدمت قطعه منه فى الحديث ٣ من الباب ٢٩ و قطعه فى الحديث ٤ من الباب ٧٣ من النجاسات، و تاتى قطعه أخرى فى الحديث ١ من الباب ٥٧ من هذه الأبواب.

عَلِيٌّ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ هَلْ يَصِلُحُ لَهُ أَنْ يَجْمَعَ طَرَفَيْ رِدَائِهِ عَلَى يَسَارِهِ قَالَ لَا يَصِلُحُ جَمْعُهُمَا عَلَى الْيَسَارِ وَ لَكِنْ أَجْمَعُهُمَا عَلَى يَمِينِكَ أَوْ دَعُهُمَا الْحَدِيثَ.

وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ نَحْوَهُ (١).

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٥٢٣ - رقم الحديث الباب: ٨]

٥٥٢٣-٨- (٢) عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ظَرِيفٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ: إِنَّمَا كُرِهَ السُّدْلُ عَلَى الْأُزْرِ بَعِيْرٍ قَمِيصٍ فَأَمَّا عَلَى الْقُمُصِ وَالْجَبَابِ فَلَا بَأْسَ بِهِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى بَعْضِ الْمَقْصُودِ (٣).

#### ٢٦- بَابُ كَرَاهَةِ تَزَكِ التَّحْنِكِ عِنْدَ التَّعَمُّمِ وَ عِنْدَ السَّعْيِ فِي حَاجِهِ وَ عِنْدَ الْخُرُوجِ إِلَى السَّفَرِ

إشاره

(٤) ٢٦ بَابُ كَرَاهَةِ تَزَكِ التَّحْنِكِ عِنْدَ التَّعَمُّمِ وَ عِنْدَ السَّعْيِ فِي حَاجِهِ وَ عِنْدَ الْخُرُوجِ إِلَى السَّفَرِ

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٥٢٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٥٢٤-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ تَعَمَّمَ وَ لَمْ يُحْنِكْ فَأَصَابَهُ دَاءٌ لَا دَوَاءَ لَهُ فَلَا يُلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٥٢٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٥٢٥-٢- (٦) وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ع مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ الْبَغْدَادِيِّ عَنْ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَيْسَى بْنِ حَمْرَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ اعْتَمَّ فَلَمْ يُدِرِ الْعِمَامَةَ تَحْتَ حَنْكِهِ فَأَصَابَهُ أَلَمٌ لَا دَوَاءَ لَهُ فَلَا يُلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ.

ص: ٤٠١

١- مسائل علي بن جعفر - ١١٥ - ٤٣.

٢- قرب الإسناد - ٥٤.

٣- تقدم في الحديث ٢ من الباب ٢٢ و في الأحاديث ٢ و ٧ و ٨ و ٩ من الباب ٢٣ من هذه الأبواب.

٤- الباب ٢٦ فيه ١٢ حديثا.

٥- الكافي ٦ - ٤٦٠ - ١، و التهذيب ٢ - ٢١٥ - ٨٤٦.

٦- الكافي ٦ - ٤٦١ - ٧.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (١)

وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ وَرَوَاهُ الْبُرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ بُنْدَارَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٢٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٥٢٦-٣- (٣) وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ خَرَجَ مِنْ مَنْزِلِهِ مُعْتَمًا تَحْتَ حَنْكِهِ يُرِيدُ سَفَرًا لَمْ يُصِبْهُ فِي سَفَرِهِ سَرَقٌ وَ لَا حَرْقٌ وَ لَا مَكْرُوهٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٢٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٥٢٧-٤- (٤) قَالَ الْكَلْبِيُّ وَرَوَى أَنَّ الطَّابِقِيَّ عَمَّهُ إِبْلِيسَ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٢٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٥٢٨-٥- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَمَّارِ السَّائِطِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: مَنْ خَرَجَ فِي سَفَرٍ فَلَمْ يُدِرِ الْعِمَامَةَ تَحْتَ حَنْكِهِ فَأَصَابَهُ أَلَمٌ لَا دَوَاءَ لَهُ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٢٩ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٥٢٩-٦- (٦) قَالَ وَقَالَ الصَّادِقُ ع ضَمِنْتُ لِمَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُعْتَمًا (٧) أَنْ يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ سَالِمًا.

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٣٠ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٥٣٠-٧- (٨) قَالَ وَقَالَ الصَّادِقُ ع إِنِّي لَأَعْجَبُ مِمَّنْ يَأْخُذُ فِي حَاجِهِ وَهُوَ مُعْتَمٌ تَحْتَ حَنْكِهِ كَيْفَ لَا تُقْضَى حَاجَتُهُ.

ص: ٤٠٢

١- التهذيب ٢- ٢١٥- ٨٤٧.

٢- المحاسن - ٣٧٨- ١٥٧.

٣- الكافي ٦- ٤٦١- ٦.

٤- الكافي ٦- ٤٦١- ٥.

٥- الفقيه ١- ٢٦٥- ٨١٨.

٦- الفقيه ١- ٢٦٦- ٨١٩.

٧- في المصدر زياده- تحت حنكه.

٨- الفقيه ١- ٢٦٦- ٨٢٠، تقدم صدره في الحديث ٢ من الباب ٦ من أبواب الوضوء.



[رقم الحديث الكلى: ٥٥٣١ - رقم الحديث الباب: ٨]

٥٥٣١-٨- (١) قَالَ وَقَالَ النَّبِيُّ ص الْفَرْقُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ التَّلْحَى بِالْعَمَائِمِ.  
قَالَ الصَّدُوقُ وَذَلِكَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ وَابْتِدَائِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٣٢ - رقم الحديث الباب: ٩]

٥٥٣٢-٩- (٢) قَالَ وَقَدْ نَقَلَ عَنْهُ ص أَهْلُ الْخِلافِ أَيْضاً أَنَّهُ أَمَرَ بِالتَّلْحَى وَنَهَى عَنِ الْاِقْتِعَاطِ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٣٣ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٥٥٣٣-١٠- (٤) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ السُّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِي الْبَحْتَرِيِّ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ: الْفَرْقُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ فِي الْعَمَائِمِ الْاِلْتِحَاءُ بِالْعَمَائِمِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٣٤ - رقم الحديث الباب: ١١]

٥٥٣٤-١١- (٥) أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ قَالَ وَرَوَى أَنَّ الْمُسَوِّمِينَ الْمُعْتَمِينَ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٣٥ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٥٥٣٥-١٢- (٦) قَالَ وَرَوَى الطَّابَقِيُّ عَنْهُ إِبْلِيسَ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى كَيْفِيَّتِهِ تَعَمُّمِ النَّبِيِّ ص وَالْأَيْمَةِ ع إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى (٧) وَذَلِكَ يُنَافِي هَذِهِ الْأَحَادِيثَ ظَاهِراً وَيُنَدِفِعُ بِأَنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ لَمَّا تَدُلُّ عَلَى حُكْمٍ غَيْرِ وَقْتِ التَّعَمُّمِ وَالْخُرُوجِ إِلَى السَّفَرِ وَالْحَاجَةِ وَقَدْ ذَكَرَ جُمْلَةً مِنْ عُلَمَائِنَا مِنْهُمْ الشَّيْخُ بِهِاءَ الدِّينِ (٨) أَنَّهُمْ لَمْ يَجِدُوا نَصّاً عَلَى اسْتِحْبَابِ التَّحْنُكِ فِي حَالِ الصَّلَاةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

ص: ٤٠٣

١- الفقيه ١- ٢٦٦- ٨٢١.

٢- الفقيه ١- ٢٦٦- ٨٢٢.

٣- الاقْتِعَاطُ- هو شد العمامه على الرأس من غير اداره تحت الحنك. يقال تعمم و لم يقتعط و هي العمه الطابقيه مجمع البحرين ٢٧٠- ٤.

٤- قرب الإسناد- ٧١.

٥- المحاسن- ٣٧٨- ١٥٧.

٦- المحاسن- ٣٧٨- ١٥٧.

٧- يأتي في الباب ٣٠ من أبواب الملابس و ما يدلّ على ذلك في الباب ٥٩ من أبواب آداب السفر.

٨- مفتاح الفلاح - ١٢٩.

(١) ٢٧ بَابُ وُجُوبِ سِتْرِ الْعَوْرَةِ فِي الصَّلَاةِ وَ غَيْرِهَا وَ عَدَمِ بَطْلَانِهَا بِتَرْكِهٖ مَعَ عَدَمِ الْعِلْمِ وَ حَدِّ الْعَوْرَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٣٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٥٣٦-١ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْعَمْرَكِيِّ (٣) عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ الرَّجُلِ صَلَّى وَ فُزِجُهُ خَارِجٌ لَا يَعْلَمُ بِهِ هَلْ عَلَيْهِ إِعَادَةٌ أَوْ مَا حَالُهُ قَالَ لَا إِعَادَةَ عَلَيْهِ وَ قَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ.

وَ رَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا عَنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ (٤)

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ هُنَا (٥) وَ فِي آدَابِ الْحَمَامِ (٦) وَ غَيْرِ ذَلِكَ (٧) وَ يَأْتِي مَا يُدُلُّ عَلَيْهِ (٨).

ص: ٤٠٤

١- الباب ٢٧ فيه حديث واحد.

٢- التهذيب ٢- ٢١٦- ٨٥١.

٣- ورد في هامش المخطوط ما نصه. قال ابن إدريس- العمركي البوفكي بالباء الموحده المضمومه و الواو و الفاء المفتوحه و الكاف. و بوفك- قريه من قري نيشابور و هو شيخ ثقه من أصحابنا. منه قده. السرائر- ٤٨٤.

٤- السرائر- ٤٨٤.

٥- تقدم في الباب ٢١، و في الحديث ٢ و ٧ من الباب ٢٢، و في الحديث ٣ و ٦ من الباب ٢٣ من هذه الأبواب.

٦- تقدم في الباب ٤ من أبواب آداب الحمام.

٧- تقدم في الباب ٤٥ و ٤٦ من أبواب النجاسات.

٨- يأتي في الحديث ٤ من الباب ٤٠ و الأبواب ٥٠ و ٥١ و ٥٢ من هذه الأبواب.

## ٢٨- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ صَلَاةِ الْحُرِّهِ الْمُدْرِكِهِ بِغَيْرِ دِرْعٍ وَ خِمَارٍ أَوْ ثَوْبٍ وَاحِدٍ سَاتِرِهِ جَمِيعَ بَدَنِهَا إِلَّا الْوَجْهَ وَ الْكَفَيْنِ وَ الْقَدَمَيْنِ وَ كَذَا الْمُبَعَّضُهُ

إشاره

(١) ٢٨ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ صَلَاةِ الْحُرِّهِ الْمُدْرِكِهِ بِغَيْرِ دِرْعٍ وَ خِمَارٍ أَوْ ثَوْبٍ وَاحِدٍ سَاتِرِهِ جَمِيعَ بَدَنِهَا إِلَّا الْوَجْهَ وَ الْكَفَيْنِ وَ الْقَدَمَيْنِ وَ كَذَا الْمُبَعَّضُهُ

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٣٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٥٣٧-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَاسِينَادِهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: صَلَّيْتُ فَطَاطِمَةُ ع فِي دِرْعٍ وَ خِمَارُهَا عَلَيَّ رَأْسَهَا لَيْسَ عَلَيْهَا أَكْثَرُ مِمَّا وَارَتْ بِهِ شَعْرُهَا وَ أُذُنَيْهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٣٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٥٣٨-٢- (٣) وَ يَاسِينَادِهِ عَنِ عَلِيٍّ بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَحَاهُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَنِ الْمَرْأَةِ لَيْسَ لَهَا إِلَّا مِلْحَفَةٌ وَاحِدَةٌ كَيْفَ تُصَلِّي قَالَ تَلْتَفُّ فِيهَا وَ تُعْطَى رَأْسَهَا وَ تُصَلِّي فَإِنْ خَرَجَتْ رِجْلُهَا وَ لَيْسَ تَقْدِرُ عَلَيَّ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا بَأْسَ. وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٣٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٥٣٩-٣- (٥) وَ يَاسِينَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: الْمَرْأَةُ تُصَلِّي فِي الدِّرْعِ وَ الْمِقْنَعَةِ إِذَا كَانَ كَثِيفًا يَعْنِي سَتِيرًا.

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٤٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٥٤٠-٤- (٦) وَ يَاسِينَادِهِ عَنِ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ قَالَ نَعَمْ قَالَ قُلْتُ: فَالْمَرْأَةُ قَالَ لَا وَ لَا يُصَلِّحُ لِلْحُرِّهِ إِذَا حَاضَتْ إِلَّا الْخِمَارُ إِلَّا أَنْ لَا تَجِدَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٤١ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٥٤١-٥- (٧) وَ يَاسِينَادِهِ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع

ص: ٤٠٥

٣- الفقيه ١- ٣٧٣- ١٠٨٣.

٤- مسائل عليّ بن جعفر- ١٧٢- ٢٩٩.

٥- الفقيه ١- ٣٧٢- ١٠٨١.

٦- الفقيه ١- ٣٧٣- ١٠٨٢.

٧- الفقيه ١- ٣٧٣- ١٠٨٤.

قَالَ: سَيَأْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ تُصَلِّي فِي دِرْعٍ وَ مِلْحَفَةٍ لَيْسَ عَلَيْهَا إِزَارٌ وَ لَمَّا مَقْنَعَهُ قَالَ لَا بَأْسَ إِذَا التَّمَّتْ بِهَا وَ إِنْ لَمْ تَكُنْ تَكْفِيهَا عَرْضًا جَعَلْتُهَا طَوَّلًا.

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٤٢ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٥٤٢-٦- (١) قَالَ وَ قَالَ النَّبِيُّ ص ثَمَانِيَةٌ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ لَهُمْ صَلَاةً مِنْهُمْ الْمَرْأَةُ الْمُدْرِكَةُ تُصَلِّي بِغَيْرِ خِمَارٍ.

وَ رَوَاهُ الْبُرْقُومِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع نَحْوَهُ (٢) وَ

يَاسَنَادِهِ عَنِ حَمَّادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعًا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آيَائِهِ ع عَنِ النَّبِيِّ ص فِي وَصِيَّتِهِ لِعَلِيِّ ع مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ الْجَارِيَةُ الْمُدْرِكَةُ (٣)

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٤٣ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٥٤٣-٧- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ فِي حَدِيثٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ ع مَا تَرَى لِلرَّجُلِ يُصَلِّي فِي قَمِيصٍ وَاحِدٍ فَقَالَ إِذَا كَانَ كَثِيفًا فَلَا بَأْسَ بِهِ وَ الْمَرْأَةُ تُصَلِّي فِي الدَّرْعِ وَ الْمِقْنَعِ إِذَا كَانَ الدَّرْعُ كَثِيفًا يَعْنِي إِذَا كَانَ سَتِيرًا.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَ اقْتَصَرَ عَلَى حُكْمِ الْمَرْأَةِ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٤٤ - رقم الحديث الباب: ٨]

٥٥٤٤-٨- (٦) وَ عَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع تُصَلِّي الْمَرْأَةُ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ إِزَارٍ وَ دِرْعٍ وَ خِمَارٍ وَ لَا يَضُرُّهَا بَأَنَّ تَقَنَّعَ بِالْخِمَارِ

ص: ٤٠٦

١- الفقيه ١- ٣٧٢- ١٠٨١، و أوردته بتمامه في الحديث ٤ من الباب ٢ من أبواب الوضوء.

٢- المحاسن - ١٢ - ٣٦.

٣- الفقيه ٤ - ٥٩ - ١٣١.

٤- الكافي ٣ - ٣٩٤ - ٢، و التهذيب ٢ - ٢١٧ - ٨٥٥، و أورد صدره في الحديث ١ من الباب ٢٢، و ذيله في الحديث ١ من الباب ٢٩ من هذه الأبواب.

٥- الفقيه ١ - ٣٥٨ - ٥٧٦٢.

٦- الكافي ٣ - ٣٩٥ - ١١.

فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فَنُوبَيْنِ تَتَزَرُّ بِأَحَدِهِمَا وَ تَقْنَعُ بِالْآخِرِ قُلْتُ فَإِنْ كَانَ دِرْعٌ وَ مِلْحَفَةٌ لَيْسَ عَلَيْهَا مِقْنَعَةٌ فَقَالَ لَا بَأْسَ إِذَا تَقْنَعْتَ بِمِلْحَفِهِ  
(١) - فَإِنْ لَمْ تَكْفِهَا فَتَلْبَسْهَا (٢) طُولًا.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٣)

وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٤٥ - رقم الحديث الباب: ٩]

٥٥٤٥ - ٩ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ أَبَا  
جَعْفَرَ عَنْ أَدْنَى مَا تُصَلِّي فِيهِ الْمَرْأَةُ قَالَ دِرْعٌ وَ مِلْحَفَةٌ فَتَنْشُرُهَا عَلَى رَأْسِهَا وَ تَجَلَّلُ بِهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٤٦ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٥٥٤٦ - ١٠ - (٥) وَ عَنْهُ عَنْ صَيْفُوَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: لَيْسَ عَلَى الْإِمَاءِ أَنْ يَتَقَنَّعْنَ فِي الصَّلَاةِ وَ  
لَا يَتَّبِعْنَ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تُصَلِّيَ إِلَّا فِي نُوبَيْنِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٤٧ - رقم الحديث الباب: ١١]

٥٥٤٧ - ١١ - (٦) وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْمَرْأَةِ تُصَلِّي فِي دِرْعٍ وَ خِمَارٍ فَقَالَ  
يَكُونُ عَلَيْهَا مِلْحَفَةٌ تَضُمُّهَا عَلَيْهَا.

قَالَ الشَّيْخُ هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى زِيَادَةِ الْفُضْلِ وَ التَّوَابِ أَوْ عَلَى كَوْنِ الدِّرْعِ وَ الْخِمَارِ لَا يُؤَارِيَانِ شَيْئًا لِمَا تَقَدَّمَ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٤٨ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٥٥٤٨ - ١٢ - (٨) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ

ص: ٤٠٧

١- فى نسخة التهذيب - بالملحفة. هامش المخطوط.

٢- فى المصدر - فلتلبسها.

٣- التهذيب ٢- ٢١٧- ٨٥٦، والاستبصار ١- ٣٨٩- ١٤٨٠.

٤- التهذيب ٢- ٢١٧- ٨٥٣، والاستبصار ١- ٣٨٨- ١٤٧٨.

٥- التهذيب ٢- ٢١٧- ٨٥٤، والاستبصار ١- ٣٨٩- ١٤٧٩.

٦- التهذيب ٢- ٢١٨- ٨٦٠، والاستبصار ١- ٣٩٠- ١٤٨٤.

٧- تقدم فى الحديث ١ من هذا الباب.

٨- التهذيب ٨-٢٢٨-٨٢٦، والاستبصار ٤-٦-٢٠، أورده فى الحديث ٣ من الباب ٦٤ من أبواب العتق.



حَمْرَةَ بْنِ حُمْرَانَ عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ أَعْتَقَ نِصْفَ جَارِيَتِهِ إِلَى أَنْ قَالَ قُلْتُ فَتَغَطَّى رَأْسَهَا مِنْهُ حِينَ أَعْتَقَ نِصْفَهَا قَالَ نَعَمْ وَتُصَلِّي وَ هِيَ مُخَمَّرَةُ الرَّأْسِ الْحَدِيثُ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٤٩ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٥٥٤٩-١٣- (١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ فِي قُرْبِ الْأَسْبِنَادِ عَنِ السَّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ ع قَالَ: إِذَا حَاضَتِ الْجَارِيَةُ فَلَا تُصَلِّي إِلَّا بِخِمَارٍ.

أَقُولُ: الْمُرَادُ بِالْجَارِيَةِ الصَّبِيَّةُ الْحُرَّةُ وَالْحَيْضُ الْمُرَادُ بِهِ الْبُلُوغُ وَ أَنَّهَا تُصَلِّي بَعْدَ انْقِطَاعِهِ إِنْ بَلَغَتْ بِهِ وَ ذَلِكَ كُلُّهُ ظَاهِرٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٥٠ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٥٥٥٠-١٤- (٢) وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ الْحُرَّةِ هَلْ يَصْلُحُ لَهَا أَنْ تُصَلِّيَ فِي دِرْعٍ وَ مِقْنَعَةٍ قَالَ لَا يَصْلُحُ لَهَا إِلَّا فِي مِلْحَفَةٍ إِلَّا أَنْ لَا تَجِدَ بُدًّا.

أَقُولُ: تَقَدَّمَ الْوَجْهُ فِي مِثْلِهِ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٥١ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٥٥٥١-١٥- (٤) عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ عَنِ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ هَلْ يَصْلُحُ لَهَا أَنْ تُصَلِّيَ فِي مِلْحَفَةٍ وَ مِقْنَعَةٍ وَ لَهَا دِرْعٌ قَالَ لَا يَصْلُحُ لَهَا إِلَّا أَنْ تَلْبَسَ دِرْعَهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٥٢ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٥٥٥٢-١٦- (٥) قَالَ: وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ هَلْ يَصْلُحُ لَهَا أَنْ تُصَلِّيَ فِي إِزَارٍ وَ مِلْحَفَةٍ وَ مِقْنَعَةٍ وَ لَهَا دِرْعٌ قَالَ إِذَا وَجَدَتْ فَلَا يَصْلُحُ لَهَا الصَّلَاةُ إِلَّا وَ عَلَيْهَا دِرْعٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٥٣ - رقم الحديث الباب: ١٧]

٥٥٥٣-١٧- (٦) قَالَ: وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ هَلْ يَصْلُحُ لَهَا أَنْ تُصَلِّيَ فِي إِزَارٍ وَ مِلْحَفَةٍ

ص: ٤٠٨

١- قرب الإسناد- ٦٦.

٢- قرب الإسناد- ١٠١.

٣- تقدم في الحديث ١١ من هذا الباب.

۴- کتاب علی بن جعفر- ۱۱۳- ۳۳.

۵- کتاب علی بن جعفر- ۱۱۳- ۳۴.

۶- کتاب علی بن جعفر- ۱۱۳- ۳۵.

تَقَعَّ بِهَا وَ لَهَا دِرْعُ قَالَ (لَا يَصْلُحُ) (١) أَنْ تُصَلِّيَ حَتَّى تَلْبَسَ دِرْعَهَا.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٣) وَ يَأْتِي أَيْضًا مَا ظَاهِرُهُ الْمُنَافَاةُ وَ تُبَيِّنُ وَجْهَهُ (٤).

## ٢٩- بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ تَغْطِيَةِ الْأَمَةِ رَأْسَهَا فِي الصَّلَاةِ وَ كَذَا الْحُرَّةُ غَيْرِ الْمُدْرِكَةِ وَ أُمُّ الْوَالِدِ وَ الْمُدْبَّرَةُ وَ الْمُكَاتِبَةُ الْمَشْرُوطَةُ

إشاره

(٥) ٢٩ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ تَغْطِيَةِ الْأَمَةِ رَأْسَهَا فِي الصَّلَاةِ وَ كَذَا الْحُرَّةُ غَيْرِ الْمُدْرِكَةِ وَ أُمُّ الْوَالِدِ وَ الْمُدْبَّرَةُ وَ الْمُكَاتِبَةُ الْمَشْرُوطَةُ

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٥٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٥٥٤-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: قُلْتُ الْأَمَةُ تَغْطِي رَأْسَهَا إِذَا صَلَّتْ فَقَالَ لَيْسَ عَلَى الْأَمَةِ قَنَاعٌ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٥٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٥٥٥-٢- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَيْسَ عَلَى الْإِمَاءِ أَنْ يَتَّقَنَنَّ فِي الصَّلَاةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٥٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٥٥٦-٣- (٩) وَ عَنْهُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي

ص: ٤٠٩

١- في المصدر- لا تصلح لها.

٢- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ٢١ من هذه الأبواب.

٣- يأتي ما يدل على ذلك في الباب ٢٩ من هذه الأبواب.

٤- يأتي ما ينافي ذلك في الباب ١٢٦ من أبواب مقدمات النكاح.

٥- الباب ٢٩ فيه ١١ حديثا.

٦- الكافي ٣- ٣٩٤- ٢، أورد قطعه منه في الحديث ٧ من الباب ٢٨، و صدره في الحديث ١ من الباب ٢٢ من هذه الأبواب.

٧- التهذيب ٢- ٢١٧- ٨٥٥.

٨- التهذيب ٢- ٢١٧- ٨٥٤، أوردته بتمامه في الحديث ١٠ من الباب ٢٨ من هذه الأبواب.

٩- التهذيب ٤- ٢٨١- ٨٥١، أورده في الحديث ٧ الباب ٢٩ من أبواب ما يصح منه الصوم.

بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: عَلَى الصَّبِيِّ إِذَا احْتَلَمَ الصِّيَامُ وَ عَلَى الْجَارِيَةِ إِذَا حَاضَتِ الصِّيَامُ وَ الْخِمَارُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ مَمْلُوكَةً فَإِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْهَا خِمَارٌ إِلَّا أَنْ تُحِبَّ أَنْ تَحْتَمِرَ وَ عَلَيْهَا الصِّيَامُ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٥٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٥٥٧-٤- (١) وَ يَأْسِنَادُهُ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَحْمَدَ وَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيَسَى عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَجْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ الْأُمُّ تُعْطَى رَأْسَهَا فَقَالَ لَا وَ لَا عَلَى أُمِّ الْوَلَدِ أَنْ تُعْطَى رَأْسَهَا إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٥٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٥٥٨-٥- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا بَأْسَ بِالْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ الْحُرَّةِ أَنْ تُصَلِّيَ وَ هِيَ مَكْشُوفَةُ الرَّأْسِ.

أَقُولُ: يَأْتِي وَجْهَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٥٩ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٥٥٩-٦- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ بْنِ (٥) مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَشِيْبَاطٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ تُصَلِّيَ الْمَرْأَةُ الْمُسْلِمَةُ وَ لَيْسَ عَلَى رَأْسِهَا قِنَاعٌ.

قَالَ الشَّيْخُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهَذَا خَيْرِ الصَّغِيرَةِ مِنَ النِّسَاءِ دُونَ الْبَالِغَاتِ وَ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا سُوِّغَ لَهُنَّ هَذَا فِي حَالٍ لَا يَقْدِرْنَ عَلَى الْقِنَاعِ وَ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ تُصَلِّيَ بغير قِنَاعٍ إِذَا كَانَ عَلَيْهَا ثَوْبٌ يَسْتُرُهَا مِنْ رَأْسِهَا إِلَى قَدَمَيْهَا قَالَ وَ الْخَبْرُ الثَّانِي لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْحُرَّةِ فَيُحْتَمَلُ عَلَى الْأُمِّ.

ص: ٤١٠

١- التهذيب ٢- ٢١٨- ٨٥٩، والاستبصار ١- ٣٩٠- ١٤٨٣.

٢- التهذيب ٢- ٢١٨- ٨٥٧، والاستبصار ١- ٣٨٩- ١٤٨١.

٣- يأتي وجهه في الحديث القادم.

٤- التهذيب ٢- ٢١٨- ٨٥٨، والاستبصار ١- ٣٨٩- ١٤٨٢.

٥- بن في نسخه زائده هامش المخطوط.

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٦٠ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٥٦٠-٧- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِرُنَاهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: لَيْسَ عَلَى الْأَمَةِ قِنَاعٌ فِي الصَّلَاةِ وَلَا عَلَى الْمِدْبَرَةِ قِنَاعٌ فِي الصَّلَاةِ وَلَا عَلَى الْمَكَاتِبِ إِذَا اشْتَرَطَ عَلَيْهَا مَوْلَاهَا قِنَاعٌ فِي الصَّلَاةِ وَهِيَ مَمْلُوكَةٌ حَتَّى تُؤَدَّى جَمِيعَ مَكَاتِبَتِهَا وَ يَجْرَى عَلَيْهَا مَا يَجْرَى عَلَى الْمَمْلُوكِ فِي الْخُدُودِ كُلِّهَا قَالَ وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْأَمَةِ إِذَا وَلَدَتْ عَلَيْهَا الْخِمَارُ قَالَ لَوْ كَانَ عَلَيْهَا لَكَانَ عَلَيْهَا إِذَا هِيَ حَاضَتْ وَ لَيْسَ عَلَيْهَا التَّقَنَّعُ فِي الصَّلَاةِ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ كَمَا يَأْتِي فِي آدَابِ النِّكَاحِ (٢) وَ فِي الْعَلَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ السَّعْدِ أَبَادِي عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ مِثْلَهُ إِلَى قَوْلِهِ فِي الْخُدُودِ كُلِّهَا (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٦١ - رقم الحديث الباب: ٨]

٥٥٦١-٨- (٤) وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ حَمَادِ الْخَادِمِ (٥) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْخَادِمِ تُقَنَّعُ رَأْسَهَا فِي الصَّلَاةِ قَالَ اضْرِبُوهَا حَتَّى تُعْرِفَ الْحُرَّةَ مِنَ الْمَمْلُوكَةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٦٢ - رقم الحديث الباب: ٩]

٥٥٦٢-٩- (٦) وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَثْمَانَ عَنْ حَمَادِ اللَّحَامِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْمَمْلُوكَةِ تُقَنَّعُ رَأْسَهَا فِي الصَّلَاةِ (٧) قَالَ لَا

ص: ٤١١

١- الفقيه ١- ٣٧٣- ١٠٨٥.

٢- يأتي في الحديث ٢ من الباب ١١٤ من أبواب مقدمات النكاح.

٣- علل الشرائع - ٣٤٦- ٣ الباب ٥٤.

٤- علل الشرائع - ٣٤٥- ١ الباب ٥٤.

٥- في نسخه- اللحم- هامش المخطوط-.

٦- علل الشرائع - ٣٤٦.

٧- في نسخه- إذا صلت هامش المخطوط.

قَدْ كَانَ أَبِي إِذَا رَأَى الْخَادِمَ تُصَلَّى وَ هِيَ مُقَنَّعَةٌ ضَرَبَهَا لِتُعْرِفَ الْحُرَّةَ مِنَ الْمَمْلُوكَةِ.

وَ رَوَاهُ الْبُرْقُيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَثْمَانَ مِثْلَهُ (١).

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٥٦٣ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٥٥٦٣-١٠- (٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْأَسَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَحِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ الْأَمَةِ هَلْ يَصْلُحُ لَهَا أَنْ تُصَلَّى فِي قَمِيصٍ وَاحِدٍ قَالَ لَا بَأْسَ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٥٦٤ - رقم الحديث الباب: ١١]

٥٥٦٤-١١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ مَكِّيٍّ الشَّهِيدُ فِي الذُّكْرَى قَالَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمِيسَمِيُّ فِي كِتَابِهِ عَنْ أَبِي خَالِدِ الْقَمَاطِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْأَمَةِ أَتُقَنَّعُ رَأْسَهَا قَالَ إِنْ شَاءَتْ فَعَلْتُ وَإِنْ شَاءَتْ لَمْ تَفْعَلْ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ كُنْ يُضْرَبُ فَيُقَالُ لَهَا لَا تَشَبَّهَنَّ بِالْحَرَائِرِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي النِّكَاحِ (٥).

#### ٣٠- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ لُبْسِ الرَّجُلِ الذَّهَبِ وَ لَوْ خَاتَمًا وَ لَا صَلَاتِهِ فِيهِ وَ جَوَازِ ذَلِكَ لِلْمَرْأَةِ وَ الصَّبِيِّ وَ جُمْلِهِ مِنَ الْمَنَاهِي

#### إشاره

(٦) ٣٠ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ لُبْسِ الرَّجُلِ الذَّهَبِ وَ لَوْ خَاتَمًا وَ لَا صَلَاتِهِ فِيهِ وَ جَوَازِ ذَلِكَ لِلْمَرْأَةِ وَ الصَّبِيِّ وَ جُمْلِهِ مِنَ الْمَنَاهِي

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٥٦٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٥٦٥-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ غَالِبِ بْنِ عَثْمَانَ عَنْ رُوحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع لَا تَخَنَّمْ بِالذَّهَبِ فَإِنَّهُ زِينَتُكَ فِي الْأَجْرَةِ.

ص: ٤١٢

١- المحاسن - ٣١٨ - ٤٥.

٢- قرب الإسناد - ١٠١.

٣- ذكرى الشيعة - ١٤٠.

٤- تقدم في الباب ٢٨ من هذه الأبواب.

٥- يأتي في الباب ١١٤ من أبواب مقدمات النكاح.

٦- الباب ٣٠ فيه ١١ حديثا.





[رقم الحديث الكلي: ٥٥٦٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٥٦٦-٢- (١) وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ جَرَّاحِ الْمَدَائِنِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا تَجْعَلْ فِي يَدِكَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٦٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٥٦٧-٣- (٢) وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّ النَّبِيَّ ص تَخَتَّمَ فِي يَسَارِهِ بِخَاتَمٍ مِنْ ذَهَبٍ ثُمَّ خَرَجَ عَلَى النَّاسِ فَطَفِقَ [النَّاسُ] (٣) يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى خِنْصَرِهِ الْيُسْرَى حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْبَيْتِ فَرَمَى بِهِ فَمَا لَبَسَهُ.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ إِمَّا عَلَى النَّسْخِ لِمَا فِي آخِرِهِ أَوْ عَلَى كَوْنِهِ مُخْتَصًّا بِهِ وَلِذَلِكَ كَتَمَهُ لِنَلَا يُفْتَدَى بِهِ وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَاءِ عَنِ الْمُثَنَّى عَنِ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٦٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٥٦٨-٤- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنِ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَا يَلْبَسُ الرَّجُلُ الذَّهَبَ وَلَا يُصَلِّي فِيهِ لِأَنَّهُ مِنْ لِبَاسِ أَهْلِ الْجَنَّةِ. وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ مِثْلَهُ (٦).

ص: ٤١٣

١- الكافي ٦- ٤٦٩- ٧.

٢- الكافي ٦- ٤٧٦- ٩.

٣- أثبتناه من المصدر. و طفق- جعل. مجمع البحرين ٥- ٢٠٧.

٤- الكافي ٦- ٤٧٦- ٩.

٥- التهذيب ٢- ٣٧٢- ١٥٤٨، و أورد صدره في الحديث ٥ من الباب ٣٢ من هذه الأبواب.

٦- علل الشرائع ٣٤٨- ١ من الباب ٥٧.

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٦٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٥٦٩-٥- (١) وَعَنْهُ عَنْ رَجُلٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ أَكْبِيلِ النَّمَيْرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الْحَدِيدِ إِنَّهُ حَلِيئُهُ أَهْلُ النَّارِ وَالذَّهَبُ إِنَّهُ حَلِيئُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ - وَجَعَلَ اللَّهُ الذَّهَبَ فِي الدُّنْيَا زِينَةَ النِّسَاءِ فَحَرَّمَ عَلَى الرِّجَالِ لُبْسَهُ وَ الصَّلَاةَ فِيهِ الْحَدِيثُ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٧٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٥٧٠-٦- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْتِيهِ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّ النَّبِيَّ ص قَالَ لِعَلِيٍّ ع إِنِّي أَحِبُّ لَكَ مَا أَحِبُّ لِنَفْسِي وَ أَكْرَهُ لَكَ مَا أَكْرَهُ لِنَفْسِي لَا تَتَّخِمْ بِخَاتَمِ ذَهَبٍ فَإِنَّهُ زِينَتُكَ فِي الْآخِرَةِ الْحَدِيثُ.

وَ فِي الْعِلْمِ عَنِ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٧١ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٥٧١-٧- (٤) وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ حَمْرَةَ بْنِ مُحَمَّدِ الْعَلَمَوِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَثْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ عَلِيُّ ع نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ص وَ لَا أَقُولُ: نَهَاكُمْ عَنِ التَّخْتُمِ بِالذَّهَبِ وَ عَنِ ثِيَابِ الْقَسِيِّ (٥) - وَ عَنِ مِيَاثِرِ الْأَرْجَوَانِ (٦) وَ عَنِ الْمَلَاخِفِ الْمُقَدَّمَةِ (٧) وَ عَنِ الْقِرَاءَةِ وَ أَنَا رَاكِعٌ.

ص: ٤١٤

١- التهذيب ٢- ٢٢٧- ٨٩٤، و أورد ذيله في الحديث ٦ من الباب ٣٢ من هذه الأبواب.

٢- الفقيه ١- ٢٥٣- ٧٧٥، و أورد ذيله في الحديث ٢ من الباب ٤٤ و الحديث ٤ من الباب ٤٨ من هذه الأبواب.

٣- علل الشرائع - ٣٤٨- ٣ الباب ٥٧.

٤- معاني الأخبار- ٣٠١- ١، و أوردته في الحديث ١ من الباب ٨ من أبواب الركوع.

٥- الثياب القسيه- ثياب فيها حرير تجلب من مصر، نسبة الى قريه تصنع بها. لسان العرب ٦- ١٧٥.

٦- الوثير- الوطى اللين، و ميثره الأرجوان. فراش يعمل من حرير أو ديباج أحمر يجعله الراكب تحته على الرحل فوق الجمل  
النهايه ٥- ١٥٠.

٧- الملاحف المقدمه. باسكان الفاء ثياب مصبوغه بالحمرة صبغا مشبعا. كانها لشده حمرتها كالممتنعه من قبول زياده الصبغ.  
مجمع البحرين قدم ٦- ١٣٠.

قَالَ حَمْرَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَسِيُّ ثِيَابٌ يُؤْتَى بِهَا مِنْ مِصْرَ فِيهَا حَرِيرٌ وَفِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ وَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِي مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ (١).

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٥٧٢ - رقم الحديث الباب: ٨]

٥٥٧٢-٨-(٢) وَعَنِ الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ السَّجَزِيِّ عَنِ أَبِي الْعَبَّاسِ الثَّقَفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ عَنْ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَشْعَثَ عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص عَنْ سَبْعٍ وَأَمَرَ بِسَبْعٍ نَهَانَا أَنْ نَتَخْتَمَ بِالذَّهَبِ وَ عَنِ الشُّرْبِ فِي آتِيَةِ الذَّهَبِ وَ الْفِضَّةِ وَ قَالَ مَنْ شَرِبَ فِيهَا فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْ فِيهَا فِي الْآخِرَةِ وَ عَنْ رُكُوبِ الْمِيَاثِرِ وَ عَنْ لُبْسِ الْقَسِيِّ وَ عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَ الدِّيَابِجِ وَ الْإِسْتَبْرَقِ وَ أَمَرْنَا بِاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ وَ تَسْمِيَةِ الْعَاطِسِ وَ نُصْرَةِ الْمَظْلُومِ وَ إِفْشَاءِ السَّلَامِ وَ إِجَابَةِ الدَّاعِي وَ إِبْرَارِ الْقَسَمِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٥٧٣ - رقم الحديث الباب: ٩]

٥٥٧٣-٩-(٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْأَسَيْنَادِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص نَهَاهُمْ عَنْ سَبْعٍ مِنْهَا التَّخْتُمُ بِالذَّهَبِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٥٧٤ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٥٥٧٤-١٠-(٤) وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ هَلْ يَصِلُحُ لَهُ الْخَاتَمُ الذَّهَبُ قَالَ لَا.

وَ

رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ هَلْ يَصِلُحُ لَهُ أَنْ يَتَخْتَمَ بِالذَّهَبِ قَالَ لَا (٥)

ص: ٤١٥

١- الخصال- ٢٨٩- ٤٨.

٢- الخصال- ٣٤٠- ٢.

٣- قرب الإسناد- ٣٤، أورد صدره في الحديث ١٢ من الباب ١٠ من أبواب الاحتضار.

٤- قرب الإسناد- ١٢١.

٥- مسائل علي بن جعفر- ١٦٢- ٢٥١.

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٧٥ - رقم الحديث الباب: ١١]

٥٥٧٥-١١- (١) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ وَ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ص لِعَلِيٍّ ع إِيَّاكَ أَنْ تَتَخَنَّمَ بِالذَّهَبِ فَإِنَّهُ حَلِيَّتُكَ فِي الْجَنَّةِ وَإِيَّاكَ أَنْ تَلْبَسَ الْقَسِيَّ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَعَلَى جَوَازِ لُبْسِ النِّسَاءِ وَ الصَّبِيَّانِ الذَّهَبَ (٢) إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

٣١- بَابُ جَوَازِ شَدِّ الْأَسْنَانِ بِالذَّهَبِ عِنْدَ الضَّرُورَةِ وَ تَشْبِيكِهَا بِهِ وَ وَضْعِ سِنِّ مَكَانَهَا مِنْ ذِكْيٍ أَوْ مَيِّتٍ

اشاره

(٣) ٣١ بَابُ جَوَازِ شَدِّ الْأَسْنَانِ بِالذَّهَبِ عِنْدَ الضَّرُورَةِ وَ تَشْبِيكِهَا بِهِ وَ وَضْعِ سِنِّ مَكَانَهَا مِنْ ذِكْيٍ أَوْ مَيِّتٍ

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٧٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٥٧٦-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّ أَسْنَانَهُ اسْتَرْحَتْ فَشَدَّهَا بِالذَّهَبِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٧٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٥٧٧-٢- (٥) الْحَسَنُ بْنُ الْفَضْلِ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ عَنِ الْحَلِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ النَّبِيِّ تَنْفِصُمُ (٦) أَمْ يَصْلُحُ أَنْ تُشْبِكَ بِالذَّهَبِ وَإِنْ سَقَطَتْ يَجْعَلُ مَكَانَهَا ثِيْبَةً شَاهٍ قَالَ نَعَمْ إِنْ شَاءَ فَلْيَضَعْ مَكَانَهَا ثِيْبَةً شَاهٍ بَعْدَ أَنْ تَكُونَ ذَكِيَّةً.

ص: ٤١٦

- ١- قرب الإسناد- ٤٧، يأتي ذيله في الحديث ٦ من الباب ٤٨ من هذه الأبواب.
- ٢- يأتي في الباب ٦٣ من أبواب الملابس، وفي الحديث ٤ من الباب ٣٣ من أبواب الاحرام، و الباب ٤٩ من أبواب تروك الاحرام، و الحديث ٢٢ من الباب ٤٩ من أبواب جهاد النفس، و الحديث ١٣ و ١٤ من الباب ٥٠ من أبواب ما يكتسب به.
- ٣- الباب ٣١ فيه ٥ أحاديث.
- ٤- الكافي ٦- ٤٨٢- ٣، و أورده بتمامه في الحديث ٣ من الباب ٤٩ من أبواب آداب الحمام.
- ٥- مكارم الأخلاق- ٩٥.
- ٦- في المصدر- ينقصم.

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٧٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٥٧٨-٣- (١) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيِّدَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَنْفِصُمُ سِنَّهُ أَوْ يَصْلُحُ لَهُ أَنْ يَشُدَّهَا بِالذَّهَبِ وَإِنْ سَقَطَتْ أَوْ يَصْلُحُ أَنْ يَجْعَلَ مَكَانَهَا سِنَّ شَاهٍ قَالَ نَعَمْ إِنْ شَاءَ لِيَشُدَّهَا بَعْدَ أَنْ تَكُونَ ذِكِيَّةً.

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٧٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٥٧٩-٤- (٢) وَعَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلَهُ أَبِي وَأَنَا حَاضِرًا عَنِ الرَّجُلِ يَسْقُطُ سِنَّهُ فَأَخَذَ سِنَّ إِنْسَانٍ مَيِّتٍ فَيَجْعَلُهُ مَكَانَهُ قَالَ لَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٨٠ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٥٨٠-٥- (٣) أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُرْقُوعِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ الْحَلْبِيِّ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ النَّبِيِّ تَنْفِصُمُ وَتَسْقُطُ أَوْ يَصْلُحُ أَنْ يَجْعَلَ مَكَانَهَا سِنَّ شَاهٍ فَقَالَ إِنْ شَاءَ فَلْيَضَعْ مَكَانَهَا سِنَّ بَعْدَ أَنْ تَكُونَ ذِكِيَّةً.

٣٢- بَابُ كَرَاهَةِ الصَّلَاةِ فِي حَدِيدٍ بَارِزٍ لِعَيْبٍ ضُرُورِهِ وَفِي خَاتَمِ نُحَاسٍ أَوْ حَدِيدٍ غَيْرِ الصِّينِيِّ وَفِي فَصِّ الْخُمَاهَنِ

إشاره

(٤) ٣٢ بَابُ كَرَاهَةِ الصَّلَاةِ فِي حَدِيدٍ بَارِزٍ لِعَيْبٍ ضُرُورِهِ وَفِي خَاتَمِ نُحَاسٍ أَوْ حَدِيدٍ غَيْرِ الصِّينِيِّ وَفِي فَصِّ الْخُمَاهَنِ (٥)

[رقم الحديث الكلى: ٥٥٨١ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٥٨١-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا يُصَلِّي الرَّجُلُ وَفِي يَدِهِ خَاتَمٌ حَدِيدٍ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٧)

ص: ٤١٧

١- مكارم الأخلاق- ٩٥ باختلاف.

٢- مكارم الأخلاق- ٩٥.

٣- المحاسن- ٦٤٤- ١٧٤.

٤- الباب ٣٢ فيه ١١ حديثا.

٥- الخماهن حجر أسود يضرب الى الحمرة و هو نوع من الحديد. انظر معجم آندراج باللغة الفارسيه ٢- ١٦٩٨.

٦- الكافي ٣- ٤٠٤- ٣٥.



وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٨٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٥٨٢-٢- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْفَضْلِ الْمَدَائِنِيِّ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا يُصَلِّي الرَّجُلُ وَ فِي تَكْنِهِ مِفْتَاحُ حَدِيدٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٨٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٥٨٣-٣- (٣) قَالَ الْكَلْبِيُّ وَ رَوَى إِذَا كَانَ الْمِفْتَاحُ فِي غِلَافٍ فَلَا بَأْسَ.  
أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَحَادِيثِ الصَّلَاةِ فِي السَّيْفِ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٨٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٥٨٤-٤- (٥) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ حِدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع لَا تَحْتَمُوا بِغَيْرِ الْفِضَّةِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ مَا طَهَّرْتُ كَفًّا فِيهَا خَاتَمَ حَدِيدٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٨٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٥٨٥-٥- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْتِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الرَّجُلِ يُصَلِّي وَ عَلَيْهِ خَاتَمَ حَدِيدٍ قَالَ لَا وَ لَا يَتَخَتَّمُ بِهِ الرَّجُلُ فَإِنَّهُ مِنْ لِبَاسِ أَهْلِ النَّارِ الْحَدِيثِ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ يَأْتِيهِ عَنْ عَمَّارِ السَّابَّاطِيِّ (٧)

ص: ٤١٨

١- علل الشرائع - ٣٤٨ - ٢.

٢- الكافي ٣ - ٤٠٤ - ٣٤.

٣- الكافي ٣ - ٤٠٤ - ٣٥.

٤- يأتي ما يدل على ذلك في الباب ٥٧ من هذه الأبواب.

٥- الكافي ٦ - ٤٦٨ - ٦، و أورده في الحديث ٣ من الباب ٤٦ من أبواب الملابس.

٦- التهذيب ٢ - ٣٧٢ - ١٥٤٨، و أورده قطعاته في الحديث ٤ من الباب ٣٠ و الحديث ٨ من الباب ١١، و الحديث ١٥ من الباب

٤٥ من هذه الأبواب، و في الحديث ٤ من الباب ٢٩ من أبواب النجاسات و في الحديث ٨ من الباب ٣٢ منها.





وَرَوَاهُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٨٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٥٨٦-٦- (٢) وَعَنْهُ عَنْ رَجُلٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَقْبَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ أَكْبِيلِ النَّمِيرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الْحَدِيدِ أَنَّهُ حَلِيهُ أَهْلِ النَّارِ إِلَى أَنْ قَالَ وَجَعَلَ اللَّهُ الْحَدِيدَ فِي الدُّنْيَا زِينَةَ الْجَنِّ وَالشَّيَاطِينِ فَحَرَّمَ عَلَى الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ أَنْ يَلْبَسَهُ فِي الصَّلَاةِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ قَبَالَ عِدُوًّا فَلَا بَأْسَ بِهِ قَالَ قُلْتُ: - فَالرَّجُلُ يَكُونُ فِي السَّفَرِ مَعَهُ السُّكِّينُ فِي خُفِّهِ لَا يَسْتَتَعْنِي عَنْهَا (٣) أَوْ فِي سَرَائِيلِهِ مَشْدُودًا وَالْمِفْتَاحُ يَخْشَى إِنْ وَضَعَهُ ضَاعَ أَوْ يَكُونُ فِي وَسْطِهِ الْمِنْطَقَةَ مِنْ حَدِيدٍ قَالَ لَا بَأْسَ بِالسُّكِّينِ وَالْمِنْطَقَةَ لِلْمَسَافِرِ فِي وَقْتِ ضَرُورِهِ وَكَذَلِكَ الْمِفْتَاحُ إِذَا خَافَ الضَّيْعَةَ وَالسُّدْيَانَ وَ لَا بَأْسَ بِالسَّيْفِ وَ كُلِّ آلِهِ السَّلَاحِ فِي الْحَرْبِ وَ فِي غَيْرِ ذَلِكَ لَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ فِي شَيْءٍ مِنَ الْحَدِيدِ فَإِنَّهُ نَجَسٌ مَمْسُوحٌ.

وَرَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ (٤) عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَقْبَةَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ تَرَكَ أَوْلَاهُ وَ افْتَصَّرَ عَلَى قَوْلِهِ الرَّجُلُ يَكُونُ فِي السَّفَرِ إِلَى آخِرِهِ (٥) أَقُولُ: تَقَدَّمَ فِي النَّجَاسَاتِ حُكْمُ الْحَدِيدِ وَ طَهَارَتُهُ (٦) وَ أَنَّ النَّجَاسَةَ هُنَا مَحْمُولَةٌ عَلَى الْكِرَاهَةِ أَوْ الْمَعْنَى اللَّغَوِيَّةَ أَعْنَى عَدَمِ النَّظَافَةِ وَ التَّرَاهَةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٨٧ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٥٨٧-٧- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَاقِدٍ عَنِ

ص: ٤١٩

- ١- علل الشرائع - ٣٤٨ - ١.
- ٢- التهذيب ٢- ٢٢٧- ٨٩٤ باختلاف، أورد صدره في الحديث ٥ من الباب ٣٠ من هذه الأبواب.
- ٣- في نسخه - عنه هامش المخطوط.
- ٤- في نسخه - أصحابنا هامش المخطوط.
- ٥- الكافي ٣- ٤٠٠ - ١٣.
- ٦- تقدم في الباب ٨٣ من أبواب النجاسات.
- ٧- الفقيه ٤- ١٠ - ٤٩٦٨، و أورد مع قطعات أخرى في الحديث ٦ من الباب ٩٤ من أبواب ما يكتسب به.

الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص عَنِ التَّخْتُمِ بِخَاتَمِ صُفْرِ أَوْ حَدِيدٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٨٨ - رقم الحديث الباب: ٨]

٥٥٨٨-٨- (١) وَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ: لَا يُصَلِّي الرَّجُلُ وَ فِي يَدِهِ خَاتَمٌ حَدِيدٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٨٩ - رقم الحديث الباب: ٩]

٥٥٨٩-٩- (٢) قَالَ وَ قَالَ ع مَا طَهَّرَ اللَّهُ يَدًا فِيهَا خَاتَمٌ حَدِيدٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٩٠ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٥٥٩٠-١٠- (٣) وَ فِي الْعِلَالِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْمُعَلَّمِ النَّيْسَابُورِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ سَيْفِيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلِ السُّنْدِيِّ عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ قَالَ: كَانَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع أَرْبَعَةُ خَوَاتِيمَ يَتَخْتَمُ بِهَا يَأْقُوتُ لُئْبُهُ وَ فَيُرْوَجُ لِنُصْرِهِ وَ الْحَدِيدُ الصُّينِيُّ لِقُوَّتِهِ وَ عَقِيْقُ لِحِرْزِهِ الْحَدِيثِ.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى بَيَانِ الْجَوَازِ وَ نَفْيِ التَّحْرِيمِ أَوْ عَلَى اللَّبْسِ فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ أَوْ مَخْصُوصٌ بِالْحَدِيدِ الصُّينِيِّ لِمَا مَرَّ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٩١ - رقم الحديث الباب: ١١]

٥٥٩١-١١- (٥) أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الطَّبْرَسِيُّ فِي الْأَحْتِجَاجِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى صَاحِبِ الزَّمَانِ ع يَسْأَلُهُ عَنِ الْفِصِّ الْخُمَاهَنِ هَلْ تَجُوزُ فِيهِ الصَّلَاةُ إِذَا كَانَ فِي إِصْبَعِهِ فَكَتَبَ الْجَوَابَ

ص: ٤٢٠

١- الفقيه ١- ٢٥٣- ٧٧٢.

٢- الفقيه ١- ٢٥٣- ٧٧٣.

٣- علل الشرائع- ١٥٧- ١- الباب ١٢٦، و أخرجه بتمامه في الحديث ٢ من الباب ٦٠ من أبواب الملابس.

٤- مر في أحاديث هذا الباب من النهي عن لبس خاتم حديد.

٥- الاحتجاج- ٤٨٣.

فِيهِ كَرَاهِيَةٌ أَنْ تُصَلِّيَ فِيهِ وَفِيهِ أَيْضًا إِطْلَاقٌ وَ الْعَمَلُ عَلَى الْكَرَاهِيَةِ وَ سَأَلَهُ عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي وَ فِي كَمِّهِ أَوْ سَرَاوِيلِهِ سَكِينٌ أَوْ مِفْتَاحٌ حَدِيدٌ هَلْ يَجُوزُ ذَلِكَ فَكَتَبَ فِي الْجَوَابِ جَائِزٌ.

وَ فِي نُسْخِهِ عَنِ النَّصِّ الْجَوْهَرِ بَدَلَ الْخَمَاهِنِ وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ بِالسَّنَادِ الْأَتِيِّ (١).

### ٣٣- بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ سِتْرِ الْمَرْأَةِ وَجْهَهَا فِي الصَّلَاةِ بَلْ يُسْتَحَبُّ لَهَا كَشْفُهُ

إشاره

(٢) ٣٣ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ سِتْرِ الْمَرْأَةِ وَجْهَهَا فِي الصَّلَاةِ بَلْ يُسْتَحَبُّ لَهَا كَشْفُهُ

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٩٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٥٩٢- ١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ زُرْعَةَ عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ تُصَلِّي مُتَّقِبَةً قَالَ إِذَا كَشَفَتْ عَنْ مَوْضِعِ السُّجُودِ فَلَا بَأْسَ بِهِ وَ إِنِ اسْفَرَّتْ فَهِيَ أَفْضَلُ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٥).

### ٣٤- بَابُ حُكْمِ كَشْفِ مَوْضِعِ السُّجُودِ عِنْدَ الْإِيمَانِ وَ غَيْرِهِ

إشاره

(٦) ٣٤ بَابُ حُكْمِ كَشْفِ مَوْضِعِ السُّجُودِ عِنْدَ الْإِيمَانِ وَ غَيْرِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٩٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٥٩٣- ١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ

ص: ٤٢١

١- الغيبة للطوسي - ٢٣٢، ٢٣٤، يأتي الاسناد في الفوائد الثانيه من الخاتمه برقم ٤٨. و يأتي ما يدل على ذلك في الباب ٤٦ من هذه الأبواب.

٢- الباب ٣٣ فيه حديث واحد.

٣- التهذيب ٢- ٢٣٠- ٩٠٤، أورده بتمامه في الحديث ٦ من الباب ٣٥ من هذه الأبواب.

٤- تقدم في الحديث ١ من الباب ٢٨ من هذه الأبواب.

٥- يأتي في الحديث ٥ من الباب ٣٥ من هذه الأبواب.

٦- الباب ٣٤ فيه حديثان.

٧- الكافي ٣- ٤٠٨- ٤، أخرجه عن المحاسن في الحديث ١٦ من الباب ١٥ من أبواب القبلة.

عَلِيٌّ بْنُ النُّعْمَانِ عَمَّنْ رَوَاهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الرَّجُلِ يُصَلِّي وَهُوَ يُومِي عَلَى دَابَّتِهِ قَالَ يَكْشِفُ مَوْضِعَ السُّجُودِ.

وَ

رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ عَلَى دَابَّتِهِ مُتَعَمِّمًا (١).

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٩٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٥٩٤-٢- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي صَلَاةَ اللَّيْلِ وَهُوَ عَلَى دَابَّتِهِ أَلَهُ أَنْ يُعْطَى وَجْهَهُ وَهُوَ يُصَلِّي قَالَ أَمَّا إِذَا قَرَأَ فَنَعَمْ وَأَمَّا إِذَا أَوْمَأَ بِوَجْهِهِ لِلسُّجُودِ فَلْيَكْشِفْهُ حَيْثُ أَوْمَأَتْ بِهِ الدَّابَّةُ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣).

٣٥- بَابُ كَرَاهِيَةِ اللُّثَامِ لِلرَّجُلِ إِذَا لَمْ يَمْنَعْ الْقِرَاءَةَ وَالْأَحْرَمَ فِي الصَّلَاةِ وَجَوَازِ النَّقَابِ فِي الصَّلَاةِ لِلْمَرْأَةِ عَلَى كَرَاهِيَةِ

إشاره

(٤) ٣٥ بَابُ كَرَاهِيَةِ اللُّثَامِ لِلرَّجُلِ إِذَا لَمْ يَمْنَعْ الْقِرَاءَةَ وَالْأَحْرَمَ فِي الصَّلَاةِ وَجَوَازِ النَّقَابِ فِي الصَّلَاةِ لِلْمَرْأَةِ عَلَى كَرَاهِيَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٩٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٥٩٥-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ رَبِيعِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ أَيُّصَلِّي الرَّجُلُ وَهُوَ مُتَلَثَّمٌ فَقَالَ أَمَّا عَلَى الْأَرْضِ فَلَا وَأَمَّا عَلَى الدَّابَّةِ فَلَا بَأْسَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ نَحْوَهُ (٧).

ص: ٤٢٢

١- التهذيب ٢- ٢٢٩- ٨٩٩.

٢- الفقيه ١- ٤٤٦- ١٢٩٦، أورده في الحديث ٤ من الباب ١٥ من أبواب القبلة.

٣- تقدم في الباب ٣٣ من هذه الأبواب.

٤- الباب ٣٥ فيه ٦ أحاديث.

٥- الكافي ٣- ٤٠٨- ١.

٦- التهذيب ٢- ٢٢٩- ٩٠٠، والاستبصار ١- ٣٩٧- ١٥١٦.

٧- الفقيه ١- ٢٥٥- ٧٨٢.

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٩٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٥٩٦-٢- (١) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَلَبِيِّ وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيِّدَانٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ هَلْ يَقْرَأُ الرَّجُلُ فِي صَلَاتِهِ وَ تَوْبُهُ عَلَيْهِ فِيهِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٩٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٥٩٧-٣- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِثَابٍ عَنِ الْحَلَبِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ هَلْ يَقْرَأُ الرَّجُلُ فِي صَلَاتِهِ وَ تَوْبُهُ عَلَيْهِ فِيهِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ إِذَا سَمِعَ الْهَمَّهَمَةَ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَلَبِيِّ مِثْلَهُ (٣) وَ

بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ إِذَا سَمِعَ أُذُنَيْهِ الْهَمَّهَمَةَ (٤).

وَ رَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٩٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٥٩٨-٤- (٦) وَ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ عَمَّنْ ذَكَرَهُ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحَدِهِمَا عَ أَنَّهُ قَالَ: لَا بَأْسَ بِأَنْ يَقْرَأَ الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ وَ تَوْبُهُ عَلَيْهِ فِيهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٥٩٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٥٩٩-٥- (٧) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنِ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي وَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَ هُوَ مُتَلَتِّمٌ فَقَالَ لَا بَأْسَ.

ص: ٤٢٣

١- الفقيه ١- ٢٦٦- ٨٢٣.

٢- التهذيب ٢- ٢٢٩- ٩٠٣، والاستبصار ١- ٣٩٨- ١٥١٩، و أورده في الحديث ٤ من الباب ٣٣ من أبواب القراءة.

٣- الفقيه ١- ٢٦٦- ٨٢٣.

٤- التهذيب ٢- ٩٧- ٣٦٤.

٥- الكافي ٣- ٣١٥- ١٥.

٦- التهذيب ٢- ٢٢٩- ٩٠٢، والاستبصار ١- ٣٩٨- ١٥١٨.

٧- التهذيب ٢- ٢٢٩- ٩٠١، والاستبصار ١- ٣٩٧- ١٥١٧.

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٠٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٦٠٠-٦- (١) وَ عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ زُرْعَةَ عَنْ سِمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي فَيَتْلُو الْقُرْآنَ وَ هُوَ مُتَلِّمٌ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ وَ إِنْ كَشَفَ عَنْ فِيهِ فَهُوَ أَفْضَلُ قَالَ وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ تُصَلِّي مُتَتَّبِعَةً قَالَ إِنْ (٢) كَشَفَتْ عَنْ مَوْضِعِ الشُّجُودِ فَلَا بَأْسَ بِهِ وَ إِنْ أَسْفَرَتْ فَهُوَ أَفْضَلُ.

٣٦- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ صَلَاةِ الرَّجُلِ مَعْقُوصِ الشَّعْرِ وَ وُجُوبِ الْإِعَادَةِ بِذَلِكَ

إشاره

(٣) ٣٦ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ صَلَاةِ الرَّجُلِ مَعْقُوصِ الشَّعْرِ وَ وُجُوبِ الْإِعَادَةِ بِذَلِكَ

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٠١ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٦٠١-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُصَادِفٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الرَّجُلِ صَلَّى صَلَاةً (٥) فَرِيضَةً وَ هُوَ مَعْقُصٌ (٦) الشَّعْرَ قَالَ يُعِيدُ صَلَاتَهُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٧)

أَقُولُ: نُقِلَ عَنِ الشَّيْخِ فِي الْخِلَافِ أَنَّهُ حَكَى انْعِقَادَ الْإِجْمَاعِ عَلَى التَّحْرِيمِ هُنَا (٨).

٣٧- بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ فِي النَّعْلِ الطَّاهِرَةِ الذَّكِيَّةِ

إشاره

(٩) ٣٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ فِي النَّعْلِ الطَّاهِرَةِ الذَّكِيَّةِ

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٠٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٦٠٢-١- (١٠) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

ص: ٤٢٤

١- التهذيب ٢- ٢٣٠- ٩٠٤، تقدم ذيله أيضا في الحديث ١ من الباب ٣٣ من هذه الأبواب.

٢- في المصدر- إذا.

٣- الباب ٣٦ فيه حديث واحد.

٤- الكافي ٣- ٤٠٩- ٥.

٥- ليس في المصدر.

٦- عقص الشعر- جمعه و جعله في وسط الرأس و شده. مجمع البحرين ٤- ١٧٥.

٧- التهذيب ٢- ٢٣٢- ٩١٤.

٨- الخلاف ١- ٥١٠- ٢٥٥.

٩- الباب ٣٧ فيه ٩ أحاديث.

١٠- الفقيه ١- ٥٦٨- ١٥٦٩.



عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: إِذَا صَلَّيْتَ فَصَلِّ فِي نَعْلَيْكَ إِذَا كَانَتْ طَاهِرَةً فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ السُّنَّةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٠٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٦٠٣-٢- (١) وَفِي عِيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع عِنْدَ رَأْسِ النَّبِيِّ ص - صَلَّى (٢) سِتَّ رَكَعَاتٍ أَوْ ثَمَانَ رَكَعَاتٍ فِي نَعْلَيْهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٠٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٦٠٤-٣- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: رَأَيْتُهُ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ لَمْ يَخْلَعْهُمَا وَ أَحْسَبُهُ قَالَ رَكَعَتِي الطَّوَافِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٠٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٦٠٥-٤- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيْسَى عَنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ غَيْرَ مَرَّةٍ وَ لَمْ أَرَهُ يَنْزِعُهُمَا (٥) قَطُّ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٠٦ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٦٠٦-٥- (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَبَّاسِ يَعْنِي ابْنَ مَعْرُوفٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا صَلَّيْتَ فَصَلِّ فِي نَعْلَيْكَ إِذَا كَانَتْ طَاهِرَةً فَإِنَّهُ يُقَالُ (٧) ذَلِكَ مِنَ السُّنَّةِ.

ص: ٢٢٥

١- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ١٧، و أوردته بتمامه في الحديث ٣ من الباب ١٥ من أبواب المزار.

٢- في المصدر- و صلى.

٣- التهذيب ٢- ٢٣٣- ٩١٥.

٤- التهذيب ٢- ٢٣٣- ٩١٦.

٥- في نسخه- ينزعها. هامش المخطوط.

٦- التهذيب ٢- ٢٣٣- ٩١٩.

٧- قوله فانه يقال المراد أن الشيعة إذا رأتك تصلى فيهما يقولون هذا من السنه و ذلك الراوى من مشاهير أصحاب الأئمة كذا قيل، و يحتمل كون القائل بعض الأئمة و ترك التصريح به لحكمه أخرى منه قده. هامش المخطوط.

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٠٧ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٦٠٧-٦- (١) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ يَعْنِي أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ صَلَّى حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ التَّزْوِيَةِ سِتَّ رَكَعَاتٍ خَلْفَ الْمَقَامِ - وَ عَلَيْهِ نَعْلَاهُ لَمْ يَتْرَعْهُمَا.

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٠٨ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٦٠٨-٧- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ: قَالَ: إِذَا صَلَّيْتَ فَصَلِّ فِي نَعْلَيْكَ إِذَا كَانَتْ طَاهِرَةً فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ السُّنَّةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٠٩ - رقم الحديث الباب: ٨]

٥٦٠٩-٨- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَصْحَابِنَا يُقَالُ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَزِينٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ رَأَى أَبَا جَعْفَرٍ الثَّانِي ع - يُصَلِّي فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ص عِنْدَ بَيْتِ فَاطِمَةَ ع - يَخْلَعُ نَعْلَيْهِ وَ يُصَلِّي وَ أَنَّهُ رَأَهُ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ الَّذِي كَانَ يُصَلِّي فِيهِ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ وَ لَمْ يَخْلَعْهُمَا حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ أَيَّامًا.

[رقم الحديث الكلى: ٥٦١٠ - رقم الحديث الباب: ٩]

٥٦١٠-٩- (٤) وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَنِ بَعْضِ الطَّالِبِيِّينَ يُلقَّبُ بِرَأْسِ المِيدَرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ الرِّضَاعَ يَقُولُ أَفْضَلُ مَوْضِعِ الْقَدَمَيْنِ لِلصَّلَاةِ النُّغْلَانِ.

أقول: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَحَادِيثِ الْإِكْتَارِ مِنَ الثِّيَابِ فِي الصَّلَاةِ (٥) وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى اشْتِرَاطِ الذِّكَاةِ (٦).

ص: ٤٢٦

١- التهذيب ٢- ٢٣٣- ٩١٨.

٢- التهذيب ٢- ٢٣٣- ٩١٧.

٣- الكافي ١- ٤٩٣- ٢، تقدمت قطعه منه في الحديث ١ من الباب ٢٢ من أبواب آداب الحمام.

٤- الكافي ٣- ٤٨٩- ١٣.

٥- يأتي ما يدل على كراهة الصلاة في النعل السندي في الحديث ٧ من الباب ٣٨، و ما يدل عليه في الحديث ١ من الباب ٦٣ من هذه الأبواب.

٦- تقدم ما يدل على اشتراط الذكاه في الباب ١ و ٢ من هذه الأبواب.

(١) ٣٨ بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي الْخُفِّ وَالْجُرْمُوقِ وَنَحْوِهِ مِمَّا لَهُ سَاقٌ وَحُكْمٌ مَا لَهَا سَاقٌ لَهُ وَمَا يُشْتَرَى مِنَ السُّوقِ أَوْ يُوجَدُ مَطْرُوحًا

[رقم الحديث الكلي: ٥٦١١ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٦١١-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي جُرْمُوقٍ (٣) وَآتَيْتُهُ بِجُرْمُوقٍ بَعَثْتُ بِهِ إِلَيْهِ فَقَالَ يُصَلِّي فِيهِ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٥٦١٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٦١٢-٢- (٥) وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ يَعْنَى ابْنِ عُثْمَانَ عَنْ ابْنِ مُسْكَانٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْخِفَافِ الَّتِي تُبَاعُ فِي السُّوقِ فَقَالَ اشْتَرِ وَصَلِّ فِيهَا حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّهُ مَيِّتٌ بِعَيْنِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٦١٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٦١٣-٣- (٦) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَعْنَى ابْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ أَبَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْفَضْلِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ لِبَاسِ الْجُلُودِ وَالْخِفَافِ وَالنَّعَالِ وَالصَّلَاةِ فِيهَا إِذَا لَمْ تَكُنْ مِنْ أَرْضِ الْمُصَيِّلِينَ فَقَالَ أَمَّا النَّعَالُ وَالْخِفَافُ فَلَا بَأْسَ بِهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٥٦١٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٦١٤-٤- (٧) أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي الْإِحْتِجَاجِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى صَاحِبِ الزَّمَانِ عَ يَسْأَلُهُ

ص: ٤٢٧

١- الباب ٣٨ فيه ٧ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ٤٠٤- ٣٢.

٣- قال المحقق في المعبر- الجر موق خف قصير يلبس فوق الخف. منه قده و في القاموس - ٣- ٢١٧ هكذا- الذي يلبس فوق الخف، لاحظ المعبر- ١٥٢.

٤- التهذيب ٢- ٢٣٤-٩٢٣.

٥- التهذيب ٢- ٢٣٤-٩٢٠، أوردته في الحديث ٢ من الباب ٥٠ من أبواب النجاسات.

٦- التهذيب ٢- ٢٣٤-٩٢٢.

٧- الاحتجاج- ٤٨٤ و ٤٨٥.

هَيْلٌ يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يُصَلِّيَ وَفِي رِجْلَيْهِ بَطِيطٌ لَمَا يُعْطَى الْكَعْبَيْنِ أَمْ لَمَا يَجُوزُ فَكَتَبَ فِي الْجَوَابِ حَيَّائِزٌ وَسَأَلَهُ عَنْ لُبْسِ النَّعْلِ الْمَعْطُونِ فَإِنَّ بَعْضَ أَصْحَابِنَا يَذْكُرُ أَنَّ لُبْسَهُ كَرِيهٌ فَكَتَبَ فِي الْجَوَابِ جَائِزٌ لَا بَأْسَ بِهِ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْعَيْبَةِ (١)

بِالْإِسْنَادِ الْآتِي قَالَ صَاحِبُ الْقَامُوسِ الْبَطِيطُ رَأْسُ الْخُفِّ بِلَا سَاقٍ (٢) وَقَالَ صَاحِبُ النَّهَائِيَةِ الْإِهَابُ الْمَعْطُونُ الْمُتَمْتِرُ الشَّعْرِ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٥٦١٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٦١٥-٥- (٤) الْحَسَنُ الطَّبْرَسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ أُهْدِيَتْ لِأَبِي جُبَّةٌ فَرَوِيَ مِنَ الْعِرَاقِ- وَكَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ نَزَعَهَا فَطَرَحَهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٥٦١٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٦١٦-٦- (٥) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَا جَاءَكَ مِنْ دِبَاغِ الْيَمَنِ فَصَلِّ فِيهِ وَلَا تَسْأَلْ عَنْهُ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ تُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي النَّجَاسَاتِ (٦) وَنَقَلَ الْعَلَمَاءُ فِي الْمُخْتَلَفِ (٧) وَغَيْرِهِ عَنِ ابْنِ حَمْرَةَ أَنَّهُ عَدَّ النَّعْلَ السُّنْدِيَّ وَالشُّمَشُكَّ فِيمَا تُكْرَهُ الصَّلَاةُ فِيهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٦١٧ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٦١٧-٧- (٨) قَالَ وَرَوِيَ أَنَّ الصَّلَاةَ مَحْظُورَةً فِي النَّعْلِ السُّنْدِيِّ وَالشُّمَشُكِّ.

وَإِخْتَارَ الشَّيْخُ وَجَمَاعَةٌ كَرَاهَةَ ذَلِكَ.

ص: ٤٢٨

١- الغيبة- ٢٣٤ و ٢٣٥ باسناد يأتي في الفائده الثانيه من الخاتمه برقم ٤٨.

٢- القاموس- ٢- ٣٥١.

٣- النهايه- ١- ٨٣.

٤- مكارم الأخلاق- ١١٨.

٥- مكارم الأخلاق- ١١٨.

٦- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ٣٢ و ٥٠ من أبواب النجاسات. و يأتي ما يدل على جواز الصلاه في الخف و الفرو و ان لم يعلم بانه ذكي في الحديث ٤ من الباب ٥٥ من هذه الأبواب.

٧- المختلف- ٨١.



(١) ٣٩ بَابُ جَوَازِ صَلَاةِ الْمُخْتَضِبِ ذَكَرًا كَانَ أَوْ أَنْثَى إِذَا تَمَكَّنَ مِنَ السُّجُودِ وَالْقِرَاءَةِ وَ لَوْ فِي خِرْقَةٍ الْخِضَابِ عَلَى كِرَاهِهِ مَعَ إِمْكَانِ الْإِزَالَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٥٦١٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٦١٨-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِدُنَادِهِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ يَخْتَضِبَانِ أَوْ يُصَلِّيَانِ وَهُمَا (٣) بِالْحِنَاءِ وَالْوَسْمِ فَقَالَ إِذَا أَبْرَزَ الْفَمَ وَالْمَنْخَرَ فَلَا بَأْسَ.

وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ (٤)

وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٥٦١٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٦١٩-٢- (٦) وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَجْزُوبٍ عَنْ رِفَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَنِ الْمُخْتَضِبِ إِذَا تَمَكَّنَ مِنَ السُّجُودِ وَالْقِرَاءَةِ أَيْضًا أَوْ يُصَلِّي فِي حِنَائِهِ قَالَ نَعَمْ إِذَا كَانَتْ خِرْقَتُهُ طَاهِرَةً وَ كَانَ مُتَوَضِّئًا.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ (٧)

وَ رَوَى الَّذِي قَبْلَهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ وَ عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ مِثْلَهُ.

ص: ٤٢٩

١- الباب ٣٩ فيه ٩ أحاديث.

٢- التهذيب ٢- ٣٥٦- ١٤٧٣، والاستبصار ١- ٣٩١- ١٤٩٠، والفقيه ١- ٢٦٧- ٨٢٥.

٣- في هامش الأصل عن الفقيه- و هما مختضبان.

٤- مسائل علي بن جعفر- ١٥٢- ٢٠٣.

٥- قرب الإسناد- ٩١.

٦- التهذيب ٢- ٣٥٦- ١٤٧٠، والاستبصار ١- ٣٩١- ١٤٨٧.

٧- الفقيه ١- ٢٦٧- ٨٢٤.

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٢٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٦٢٠-٣- (١) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْهَلِ بْنِ الْيَسَعِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ أَيْصَلِي الرَّجُلُ فِي خِصَابِهِ إِذَا كَانَ عَلَى طَهْرٍ فَقَالَ نَعَمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٢١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٦٢١-٤- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ السَّاباطِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْمَرْأَةِ تُصَلِّي وَ يَدَاهَا مَرْبُوطَتَانِ بِالْحِنَاءِ فَقَالَ إِنْ كَانَتْ تَوَضَّأَتْ لِلصَّلَاةِ قَبْلَ ذَلِكَ فَلَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ وَ هِيَ مُخْتَضِبَةٌ وَ يَدَاهَا مَرْبُوطَتَانِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٢٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٦٢٢-٥- (٣) مُحَمَّدٌ بْنُ يَعْقُوبَ عَيْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَيْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُمَانَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ أَبِي بَكْرٍ الْخَضْرَمِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي وَ عَلَيْهِ خِصَابُهُ قَالَ لَا يُصَلِّي وَ هُوَ عَلَيْهِ وَ لَكِنْ يَنْزِعُهُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ قُلْتُ إِنْ حِنَاءَهُ وَ خِرْقَتَهُ نَظِيفَةً فَقَالَ لَا يُصَلِّي وَ هُوَ عَلَيْهِ وَ الْمَرْأَةُ أَيْضًا لَا تُصَلِّي وَ عَلَيْهَا خِصَابُهَا.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ (٤)

أقول: حَمَلَهُ الشَّيْخُ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ دُونَ الْوُجُوبِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٢٣ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٦٢٣-٦- (٥) مُحَمَّدٌ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَمَّارِ السَّاباطِيِّ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ تُصَلِّيَ الْمَرْأَةُ وَ هِيَ مُخْتَضِبَةٌ وَ يَدَاهَا مَرْبُوطَتَانِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٢٤ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٦٢٤-٧- (٦) وَ فِي الْعِلَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ

ص: ٤٣٠

١- التهذيب ٢- ٣٥٦- ١٤٧١، و الاستبصار ١- ٣٩١- ١٤٨٨.

٢- التهذيب ٢- ٣٥٦- ١٤٧٢، و الاستبصار ١- ٣٩١- ١٤٨٩.

٣- الكافي ٣- ٤٠٨- ٢.



٤- التهذيب ٢- ٣٥٥- ١٤٦٩، والاستبصار ١- ٣٩٠- ١٤٨٦.

٥- الفقيه ١- ٢٦٧- ٨٢٤.

٦- علل الشرائع- ٣٥٣- ١ الباب ٦٢.

مُحَمَّدٌ عَنِ الْبَزْنَطِيِّ وَغَيْرِهِ جَمِيعاً عَنْ أَبَانَ عَنْ مِسْمَعِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ لَا يُصَيِّمِي الْمُخْتَضِبُ قُلْتُ جُعِلَتْ فِدَاكَ وَ لِمَ قَالَ لِأَنَّهُ مُخْتَضِرٌ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٢٥ - رقم الحديث الباب: ٨]

٥٦٢٥-٨- (٢) وَ رَوَاهُ الْعَبْقَرِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِيانٍ عَنْ مِسْمَعِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ لَا يَخْتَضِبُ الْجُنُبُ وَ لَمَّا يُجَامِعُ الْمُخْتَضِبُ وَ لَمَّا يُصَيِّمِي الْمُخْتَضِبُ قُلْتُ جُعِلَتْ فِدَاكَ لِمَ لَمَّا يُجَامِعُ الْمُخْتَضِبُ وَ لَمَّا يُصَيِّمِي قَالَ لِأَنَّهُ مُخْتَضِرٌ.

أقول: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى عَدَمِ التَّمَكُّنِ مِنْ بَعْضِ الْوَأَجِبَاتِ لِمَا يَأْتِي (٣) أَوْ عَلَى الْكِرَاهَةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٢٦ - رقم الحديث الباب: ٩]

٥٦٢٦-٩- (٤) وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَرَّارٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع مَا الْعِلَّةُ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا لَمَّا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يُصَيِّمِي وَ عَلَى شَارِبِهِ الْحِنَاءُ قَالَ لِأَنَّهُ لَا يَتَمَكَّنُ مِنَ الْقِرَاءَةِ وَ الدُّعَاءِ.

٤٠- بَابُ جَوَازِ كَوْنِ يَدَيْ الْمُصَلِّي تَحْتَ ثِيَابِهِ فِي السُّجُودِ وَ غَيْرِهِ

إشاره

(٥) ٤٠ بَابُ جَوَازِ كَوْنِ يَدَيْ الْمُصَلِّي تَحْتَ ثِيَابِهِ فِي السُّجُودِ وَ غَيْرِهِ

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٢٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٦٢٧-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي وَ لَا يُخْرِجُ يَدَيْهِ مِنْ ثَوْبِهِ قَالَ إِنْ أَخْرَجَ يَدَيْهِ فَحَسَنٌ وَ إِنْ لَمْ يُخْرِجْ (٧)

ص: ٤٣١

١- في نسخة - محصر هامش المخطوط.

٢- المحاسن - ٣٣٩ - ١٢٢.

٣- يأتي في الحديث الآتي.

٤- علل الشرائع - ٣٤٤ الباب ٤٨.

٥- الباب ٤٠ فيه ٤ أحاديث.

٦- التهذيب ٢ - ٣٥٦ - ١٤٧٤، و الاستبصار ١ - ٣٩١ - ١٤٩١.



فَلَا بَأْسَ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٢٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٦٢٨ - ٢ - (٢) وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ رَجُلٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا صَلَّى وَأَزْرَارُهُ مَحْلُولَةٌ وَيَدَاهُ دَاخِلَةٌ فِي الْقَمِيصِ إِنَّمَا يُصَلِّي عَزِيَانًا قَالَ لَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٢٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٦٢٩ - ٣ - (٣) وَعَنْهُ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا عَبْدِ الْمَلِكِ الثَّمَمِيَّ يَسْأَلُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عِ - عَنْ إِدْخَالِ يَدِهِ فِي النَّوْبِ فِي الصَّلَاةِ فِي السُّجُودِ فَقَالَ إِنَّ شَيْئًا قَامَ لِي وَإِنِّي وَاللَّهِ لَيْسَ مِنْ هَذَا وَشِبْهِهِ أَخَافُ عَلَيْكُمْ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٣٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٦٣٠ - ٤ - (٥) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَخْبُوبٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مَصْدَقِ بْنِ صِدْقَةَ عَنْ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي فَيُدْخِلُ (يَدَهُ فِي تَوْبِهِ) (٦) قَالَ إِنْ كَانَ عَلَيْهِ تَوْبٌ آخَرَ إِزَارًا أَوْ سِرَاوِيلًا فَلَا بَأْسَ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَلَا يَجُوزُ لَهُ ذَلِكَ وَإِنْ أَدْخَلَ يَدًا وَاحِدَةً وَلَمْ يَدْخِلِ الْآخَرَ فَلَا بَأْسَ.

وَرَوَاهُ الْكُلَيْنِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ (٧).

وَالَّذِي قَبْلَهُ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ نَحْوَهُ أَقُولُ: حَمَلَهُ الشَّيْخُ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ وَيُمْكِنُ حَمَلُهُ عَلَى التَّقْيِيهِ وَعَلَى عَدَمِ

ص: ٤٣٢

١- الفقيه ١- ٤٥٨ - ١٣٢٥.

٢- التهذيب ٢- ٣٢٦ - ١٣٣٥، والاستبصار ١- ٣٩٢ - ١٤٩٣، وأورده في الحديث ٤ من الباب ٢٣ من هذه الأبواب.

٣- التهذيب ٢- ٣٢٦ - ١٣٣٦، والكافي ٣- ٤٠٨ - ٣.

٤- في هامش المخطوط - إن شئت فعلت ليس من هذا أخاف عليكم.

٥- التهذيب ٢- ٣٥٦ - ١٤٧٥، والاستبصار ١- ٣٩٢ - ١٤٩٤.

٦- في الكافي - يديه تحت توبه - هامش المخطوط.

٧- الكافي ٣- ٣٩٥ - ١٠.

حُصُولِ سِتْرِ الْعَوْرَةِ فِي بَعْضِ الْحَالَاتِ.

#### ٤١- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ وَمَعَهُ فَأَرَهُ الْمِسْكَ

إشاره

(١) ٤١ بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ وَمَعَهُ فَأَرَهُ الْمِسْكَ

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٣١ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٦٣١-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِنَادُهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ فَأَرِهِ الْمِسْكَ تَكُونُ مَعَ مَنْ (٣) يُصَلِّي وَ هِيَ (٤) فِي جَيْبِهِ أَوْ ثِيَابِهِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادُهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُوسَى بْنِ الْحَسَنِ وَ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ جَمِيعًا عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٣٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٦٣٢-٢- (٦) وَ يَأْسِنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْجُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَيْهِ يَعْنِي أَبَا مُحَمَّدٍ ع يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يُصَلِّيَ وَمَعَهُ فَأَرَهُ الْمِسْكَ فَكَتَبَ لَا بَأْسَ بِهِ إِذَا كَانَ ذَكِيًّا.

#### ٤٢- بَابُ كَرَاهَةِ نُبْسِ الْبُرْطَلَةِ وَ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِيهَا

إشاره

(٧) ٤٢ بَابُ كَرَاهَةِ نُبْسِ الْبُرْطَلَةِ وَ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِيهَا

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٣٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٦٣٣-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ كَرِهَ لِبَاسِ الْبُرْطَلَةِ (٩).

ص: ٤٣٣

١- الباب ٤١ فيه حديثان.

٢- الفقيه ١- ٢٥٤- ٧٧٨.

٣- في هامش الأصل عن التهذيب- الرجل بدل من.

- ٤- فى الهامش عن التهذيب - معه.
- ٥- التهذيب ٢ - ٣٦٢ - ١٤٩٩.
- ٦- التهذيب ٢ - ٣٦٢ - ١٥٠٠.
- ٧- الباب ٤٢ فى حديثان.
- ٨- الكافى ٦ - ٤٧٩ - ٥، و أوردته فى الحديث ١ من الباب ٣١ من أبواب الملابس.
- ٩- البرطلة - بالضم - قلنسوه مجمع البحرين ٥ - ٣٢٠.

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٣٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٦٣٤-٢- (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي وَ عَلَيْهِ الْبُرْطُلَةُ فَقَالَ لَا يَضُرُّهُ.

مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٢). (٣)

٤٣- بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّطْيِبِ لِلصَّلَاةِ بِالْمِسْكِ وَ غَيْرِهِ

إشاره

(٤) ٤٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّطْيِبِ لِلصَّلَاةِ بِالْمِسْكِ وَ غَيْرِهِ

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٣٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٦٣٥-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَجْزُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ص مُمَسَّكَةٌ (٦) إِذَا هُوَ تَوَضَّأَ أَخَذَهَا بِيَدِهِ وَ هِيَ رَطْبَةٌ فَكَانَ إِذَا خَرَجَ عَرَفُوا أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ص بِرَأْيِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٣٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٦٣٦-٢- (٧) وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ رَفَعَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: صَلَاةٌ مُنْطَبِّبٍ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ صَلَاةً بَغَيْرِ طَيْبٍ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٣٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٦٣٧-٣- (٨) وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: كَانَ يُعْرَفُ مَوْضِعُ سُجُودِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع بِطَيْبٍ رِيحِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٣٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٦٣٨-٤- (٩) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ النَّوْفَلِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمِّهِ إِسْحَاقَ بْنِ

ص: ٤٣٤

- ٣- و يأتي ما يدلّ عليه في الباب ٣١ من أبواب الملابس.
- ٤- الباب ٤٣ فيه ٥ أحاديث.
- ٥- الكافي ٦- ٥١٥-٣، أورده في الحديث ١ من الباب ٩١ من أبواب آداب الحمام.
- ٦- ظرف صغير يوضع فيه المسك مجمع البحرين ٥- ٢٨٨.
- ٧- الكافي ٦- ٥١٠-٧، أورد صدر الحديث في الحديث ١ من الباب ٩١ من أبواب آداب الحمام.
- ٨- الكافي ٦- ٥١١-١١.
- ٩- الكافي ٦- ٥١٥-٦.



عَبْدُ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: كَانَتْ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَارُورَةٌ مِسْكٍ فِي مَسْجِدِهِ فَإِذَا دَخَلَ إِلَى الصَّلَاةِ أَخَذَ مِنْهُ فَتَمَسَّحَ بِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٣٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٦٣٩-٥- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ: رَكَعَتَانِ يُصَلِّيهِمَا مُتَعَطِّرٌ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ رَكَعَةً يُصَلِّيَهَا غَيْرُ مُتَعَطِّرٍ. وَفِي الْخِصَالِ قَالَ: قَالَ ع وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ (٢) أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٤).

٤٤- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي الْقِرْمِزِ إِذَا لَمْ يَكُنْ حَرِيرًا مَخْضًا وَإِلَّا لَمْ يَجْزُ

إشاره

(٥) ٤٤ بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي الْقِرْمِزِ إِذَا لَمْ يَكُنْ حَرِيرًا مَخْضًا وَإِلَّا لَمْ يَجْزُ

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٤٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٦٤٠-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مَهْزِيَارَ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ ع أَسْأَلُهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْقِرْمِزِ (٧)- وَ أَنَّ أَصْحَابَنَا يَتَوَفَّقُونَ عَنِ الصَّلَاةِ فِيهِ فَكَتَبَ لِي بِأَسَ بِهِ مُطْلَقًا وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ.

ص: ٤٣٥

١- ثواب الأعمال - ٦٢.

٢- الخصال - ١٦٦.

٣- تقدم ما يدل على استحباب التطيب بالمسك وغيره مطلقا في الباب ٨٩ و ٩٥ من أبواب آداب الحمام.

٤- يأتي ما يدل على ذلك في الباب ٤٧ من أبواب الجمعة و في الباب ١٤ من أبواب العيدين.

٥- الباب ٤٤ فيه حديثان.

٦- التهذيب ٢- ٣٦٣- ١٥٠٢، و أورده في الحديث ٧ من الباب ١٣ من هذه الأبواب.

٧- القرمز - بكسر القاف و الميم - صبغ أرمني يكون من عصاره دود يكون في آجامهم. و قيل هو أحمر كالعقدس مجمع البحرين ٤- ٣١.

مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارٍ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ عَ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ (١) قَالَ الصَّدُوقُ وَ ذَلِكَ إِذَا لَمْ يَكُنِ الْقِرْمِزُ مِنْ إِبْرِسَمٍ مَحْضٍ وَ الَّذِي نَهَى عَنْهُ مَا كَانَ مِنْ إِبْرِسَمٍ مَحْضٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٤١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٦٤١-٢- (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَ أَنَّ (٣) رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ لِعَلِيِّ عَ فِي حَدِيثٍ لَا تَلْبَسِ الْقِرْمِزَ فَإِنَّهُ مِنْ أَرْدِيهِ إِبْلِيسَ.

وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ كَمَا مَرَّ فِي أَحَادِيثِ الْحَرِيرِ (٤) أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٦).

٤٥- بَابُ كَرَاهَةِ الصَّلَاةِ فِي التَّمَائِيلِ وَ الصُّورِ وَ عَلَيْهَا وَ اسْتِضْحَابِهَا وَ اسْتِقْبَالِهَا إِلَّا أَنْ تُغَيَّرَ أَوْ تُغَطَّى أَوْ تَكُونَ تَحْتَ الرَّجْلِ أَوْ يُضْطَرَّ إِلَيْهَا

إشاره

(٧) ٤٥ بَابُ كَرَاهَةِ الصَّلَاةِ فِي التَّمَائِيلِ وَ الصُّورِ وَ عَلَيْهَا وَ اسْتِضْحَابِهَا وَ اسْتِقْبَالِهَا إِلَّا أَنْ تُغَيَّرَ أَوْ تُغَطَّى أَوْ تَكُونَ تَحْتَ الرَّجْلِ أَوْ يُضْطَرَّ إِلَيْهَا

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٤٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٦٤٢-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صِهْبَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَمَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ:

ص: ٤٣٦

١- الفقيه ١- ٢٦٣- ٨١٠

٢- الفقيه ١- ٢٥٣- ٧٧٥

٣- في نسخه- أن النبي هامش المخطوط.

٤- رواه في علل الشرائع كما مرّ في الحديث ٦ من الباب ٣٠، و تقدم صدره فيه، و يأتي ما بعده في الحديث ٤ من الباب ٤٨، و تقدم ذيله في الحديث ٥ من الباب ١١ من هذه الأبواب.

٥- تقدم ما يدلّ عليه في الباب ١١ من هذه الأبواب.

٦- يأتي ما يدلّ عليه في الباب ٤٨ و في الباب ٥٩ من هذه الأبواب.

٧- الباب ٤٥ فيه ٢٤ حديثا.

٨- الكافي ٣- ٣٩١- ٢٠، أوردته أيضا عنه و عن المحاسن في الحديث ٤ و ١١ من الباب ٣٢ من أبواب مكان المصلي.

سَأَلَتْ أَحَدَهُمَا عَنِ التَّمَاثِيلِ فِي الْبَيْتِ فَقَالَ لَا بَأْسَ إِذَا كَانَتْ عَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شِمَالِكَ وَعَنْ خَلْفِكَ أَوْ تَحْتَ رِجْلَيْكَ وَإِنْ كَانَتْ فِي الْقِبْلَةِ فَأَلْقِ عَلَيْهَا تَوْبًا.

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٤٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٦٤٣-٢- (١) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِتَّانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يُصَلِّيَ وَعَلَيْهِ تَوْبٌ فِيهِ تَمَاثِيلٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٤٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٦٤٤-٣- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِي نَادِيَهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الدَّرَاهِمِ السُّودِ تَكُونُ مَعَ الرَّجُلِ وَهُوَ يُصَلِّي مَرْبُوطَةً أَوْ غَيْرَ مَرْبُوطَةٍ فَقَالَ مَا أَشْتَهَى أَنْ يُصَلِّيَ وَمَعَهُ هَذِهِ الدَّرَاهِمُ الَّتِي فِيهَا التَّمَاثِيلُ ثُمَّ قَالَ ع مَا لِلنَّاسِ بُدٌّ مِنْ حِفْظِ بَضَائِعِهِمْ فَإِنْ صَلَّى وَهِيَ مَعَهُ فَلْتَكُنْ مِنْ خَلْفِهِ وَلَا يَجْعَلْ شَيْئًا مِنْهَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ.

وَ

رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ مُرْسَلًا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْهُ قَالَ: قَالَ: لَا بُدَّ لِلنَّاسِ وَذَكَرَ بَقِيَّةَ الْحَدِيثِ (٣)

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٤٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٦٤٥-٤- (٤) وَيَأْسِي نَادِيَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيْعٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا ع أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الْمُعْلَمِ فَكَرِهَ مَا فِيهِ مِنَ التَّمَاثِيلِ.

وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ نُعَيْمِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيْعٍ مِثْلَهُ (٥).

ص: ٤٣٧

١- الكافي ٣- ٤٠١- ١٧.

٢- الفقيه ١- ٢٥٦- ٧٨٣.

٣- الكافي ٣- ٤٠٢- ٢١.

٤- الفقيه ١- ٢٦٤- ٨١٤.

٥- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ١٨- ٤٤.

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٤٦ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٦٤٦-٥- (١) وَ فِي الْخِصَالِ بِإِسْنَادِهِ الْآتِي (٢) عَنْ عَلِيٍّ ع فِي حَدِيثِ الْأَرْبَعِمِائَةِ قَالَ: لَمَّا يَسْجُدُ الرَّجُلُ عَلَى صُورِهِ وَ لَا عَلَى بَسَاطٍ فِيهِ صُورَةٌ وَ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الصُّورَةُ تَحْتَ قَدَمَيْهِ أَوْ يَطْرَحَ عَلَيْهَا مَا يُوَارِيهَا (و) (٣) لَا يَعْقُدُ الرَّجُلُ الدَّرَاهِمَ الَّتِي فِيهَا صُورَةٌ فِي ثَوْبِهِ وَ هُوَ يُصَلِّي وَ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الدَّرَاهِمُ فِي هِمْيَانٍ أَوْ فِي ثَوْبٍ إِذَا خَافَ وَ يَجْعَلُهَا فِي (٤) ظَهْرِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٤٧ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٦٤٧-٦- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ ع أَصْلَى وَ التَّمَاثِيلُ قُدَامِي وَ أَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهَا قَالَ لَا اطْرَحُ عَلَيْهَا ثَوْبًا وَ لَا بَأْسَ بِهَا إِذَا كَانَتْ عَنْ يَمِينِكَ أَوْ شِمَالِكَ أَوْ خَلْفِكَ أَوْ تَحْتَ رِجْلِكَ أَوْ فَوْقَ رَأْسِكَ وَ إِنْ كَانَتْ فِي الْقِبْلَةِ فَالْقُ عَلَيْهَا ثَوْبًا وَ صَلِّ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٤٨ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٦٤٨-٧- (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عَمْرٍو عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ التَّمَاثِيلِ تَكُونُ فِي الْبَسَاطِ لَهَا عَيْنَانِ وَ أَنْتَ تُصَلِّي فَقَالَ إِنْ كَانَ لَهَا عَيْنٌ وَاحِدَةٌ فَلَا بَأْسَ وَ إِنْ كَانَ لَهَا عَيْنَانِ فَلَا.

وَ

رَوَاهُ الْكُلَيْنِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ تَقَعُ عَيْنُكَ عَلَيْهِ وَ أَنْتَ تُصَلِّي (٧)

ص: ٤٣٨

- ١- الخصال - ٦٢٧.
- ٢- يأتي في الفوائد الأولى من الخاتمه برمز ر.
- ٣- ليس في المصدر.
- ٤- في المصدر - إلى.
- ٥- التهذيب ٢- ٢٢٦- ٨٩١، والاستبصار ١- ٣٩٤- ١٥٠٢، و أيضا التهذيب ٢- ٣٧٠- ١٥٤١. و أخرجه عنه و عن المحاسن في الحديث ١ من الباب ٣٢ من أبواب مكان المصلى.
- ٦- التهذيب ٢- ٣٦٣- ١٥٠٦، وأورده أيضا في الحديث ٦ من الباب ٣٢ من أبواب مكان المصلى.
- ٧- الكافي ٣- ٣٩٢- ٢٢.

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٤٩ - رقم الحديث الباب: ٨]

٥٦٤٩-٨- (١) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الدَّرَاهِمِ السُّودِ فِيهَا التَّمَاثِيلُ أَوْ يُصَلَّى الرَّجُلُ وَ هِيَ مَعَهُ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ إِذَا كَانَتْ مُوَارَاةً.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٥٠ - رقم الحديث الباب: ٩]

٥٦٥٠-٩- (٣) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَيْفَوَانَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي وَ فِي ثَوْبِهِ دَرَاهِمٌ فِيهَا تَمَاتِيلٌ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٥١ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٥٦٥١-١٠- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ فَضَالَةَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى كُلِّ التَّمَاتِيلِ إِذَا جَعَلْتَهَا تَحْتَكَ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٥٢ - رقم الحديث الباب: ١١]

٥٦٥٢-١١- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ لَيْثِ الْمُرَادِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ الْوَسَائِدُ تَكُونُ فِي الْبَيْتِ فِيهَا التَّمَاتِيلُ عَنْ يَمِينٍ أَوْ شِمَالٍ فَقَالَ لَا بَأْسَ مَا لَمْ تَكُنْ تُجَاهَ الْقِبْلَةِ فَإِنْ كَانَ شَيْءٌ مِنْهَا بَيْنَ يَدَيْكَ مِمَّا يَلِي الْقِبْلَةَ فَغَطَّهُ وَ صَلَّ وَ إِذَا كَانَتْ مَعَكَ دَرَاهِمٌ سُودٌ فِيهَا تَمَاتِيلٌ فَلَا تَجْعَلَهَا مِنْ بَيْنِ يَدَيْكَ وَ اجْعَلَهَا مِنْ خَلْفِكَ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٥٣ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٥٦٥٣-١٢- (٦) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَبَّاسِ عَنْ

ص: ٤٣٩

١- التهذيب ٢- ٣٦٤- ١٥٠٨.

٢- الكافي ٣- ٤٠٢- ٢٠.

٣- التهذيب ٢- ٣٦٣- ١٥٠٧.

٤- التهذيب ٢- ٣٦٣- ١٥٠٥، و أورده في الحديث ٧ من الباب ٣٢ من أبواب مكان المصلى.

٥- التهذيب ٢- ٣٦٣- ١٥٠٤، أخرج مثل صدره عن الفقيه في الحديث ٨ من الباب ٣٢ من أبواب مكان المصلى.

٦- التهذيب ٢- ٣١٢- ١٢٦٨، أورده في الحديث ٧ من الباب ٣٢ من أبواب مكان المصلى.

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَلَاءٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: لَا بَأْسَ بِأَنْ تُصَلِّيَ عَلَى الْمِثَالِ إِذَا جَعَلْتَهُ تَحْتِكَ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٥٤ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٥٦٥٤-١٣- (١) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ تَكُونَ التَّمَاثِيلُ فِي الثُّوبِ إِذَا غُيِّرَتِ الصُّورَةُ مِنْهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٥٥ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٥٦٥٥-١٤- (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَاعَ عَنِ الْمُصَيَّلِيِّ وَ الْبِسَاطِ يَكُونُ عَلَيْهِ تَمَاثِيلٌ أَوْ يَقُومُ عَلَيْهِ فَيُصَلِّيُ أَمْ لَا فَقَالَ وَ اللَّهُ إِنِّي لَأَكْرَهُهُ وَ عَنْ رَجُلٍ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ عِنْدَهُ بَسَاطٌ عَلَيْهِ تَمَاثِيلٌ فَقَالَ (أ) تَجِدُ هَاهُنَا مِثَالًا (٣) فَقَالَ لَا تَجْلِسْ عَلَيْهِ وَ لَا تُصَلِّ عَلَيْهِ.

قَالَ الشَّيْخُ هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى الْكَرَاهَةِ بِدَلَالِهِ مَا قَدَّمْنَا.

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٥٦ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٥٦٥٦-١٥- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقٍ عَنْ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ عَنِ الثُّوبِ يَكُونُ فِي عِلْمِهِ مِثَالٌ طَيْرٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ أَوْ يُصَيَّلِي فِيهِ قَالَ لَا وَ عَنِ الرَّجُلِ يَلْبَسُ الْخَاتَمَ فِيهِ نَقْشٌ مِثَالِ الطَّيْرِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ قَالَ لَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ فِيهِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٥٧ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٥٦٥٧-١٦- (٦) أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ مُوسَى بْنِ

ص: ٤٤٠

١- التهذيب ٢- ٣٦٣- ١٥٠٣.

٢- التهذيب ٢- ٣٧٠- ١٥٤٠، والاستبصار ١- ٣٩٤- ١٥٠٣، و أوردته في الحديث ٣ من الباب ٣٢ من أبواب مكان المصلي.

٣- ليس في الاستبصار هامش المخطوط.

٤- التهذيب ٢- ٣٧٢- ١٥٤٨.

٥- الفقيه ١- ٢٥٤- ٧٨٠، و تقدمت قطعه منه في الحديث ٥ من الباب ٣٢ من هذه الأبواب.

٦- المحاسن- ٦١٧- ٤٩.

الْقَاسِمَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَصِلُحُ أَنْ يُصَلِّيَ فِي بَيْتِ عَلِيٍّ بِأَبِيهِ سِتْرٌ خَارِجٌ فِيهِ تَمَائِيلٌ وَدُونَهُ مِمَّا يَلِي  
الْمَيْتَ سِتْرٌ آخَرٌ لَيْسَ فِيهِ تَمَائِيلٌ هَلْ يَصِلُحُ أَنْ يُؤَخَّرَ (١) السِّتْرَ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ تَمَائِيلٌ حَتَّى يَجُولَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ السِّتْرِ الَّذِي فِيهِ  
التَّمَائِيلُ أَوْ يُجِيفُ (٢) الْبَابَ دُونَهُ وَ يُصَلِّيَ فِيهِ قَالَ لَا بَأْسَ قَالَ وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الثُّوبِ يَكُونُ فِيهِ التَّمَائِيلُ أَوْ فِي عِلْمِهِ أَوْ يُصَلِّيَ فِيهِ قَالَ  
لَا يُصَلِّيَ فِيهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٥٨ - رقم الحديث الباب: ١٧]

٥٦٥٨-١٧- (٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ  
وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ وَ زَادَ قَالَ وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ هَلْ يَصِلُحُ أَنْ يُصَلِّيَ فِي بَيْتِ فِيهِ أَنْمَاطٌ فِيهَا تَمَائِيلٌ قَدْ غَطَّاهَا قَالَ لَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٥٩ - رقم الحديث الباب: ١٨]

٥٦٥٩-١٨- (٤) وَ بِالْإِسْنَادِ قَالَ: وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْبَيْتِ قَدْ صُوِّرَ فِيهِ طَيْرٌ أَوْ سَمَكَةٌ أَوْ شِبْهُهُ يَلْعَبُ (٥) بِهِ أَهْلُ الْبَيْتِ هَلْ تَصْلُحُ الصَّلَاةُ  
فِيهِ قَالَ لَا حَتَّى يَقْطَعَ رَأْسَهُ أَوْ يُفْسِدَهُ وَ إِنْ كَانَ قَدْ صَلَّى فَلَيْسَ عَلَيْهِ إِعَادَةٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٦٠ - رقم الحديث الباب: ١٩]

٥٦٦٠-١٩- (٦) وَ بِالْإِسْنَادِ قَالَ: وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْبَيْتِ فِيهِ الدَّرَاهِمُ السُّودُ فِي كَيْسٍ أَوْ تَحْتَ فِرَاشٍ أَوْ مَوْضُوعَةٍ فِي جَانِبِ الْبَيْتِ فِيهِ  
التَّمَائِيلُ هَلْ تَصْلُحُ الصَّلَاةُ فِيهِ قَالَ لَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٦١ - رقم الحديث الباب: ٢٠]

٥٦٦١-٢٠- (٧) وَ بِالْإِسْنَادِ قَالَ: وَ سَأَلْتُهُ عَنِ رَجُلٍ كَانَ فِي بَيْتِهِ تَمَائِيلٌ أَوْ فِي سِتْرٍ وَ لَمْ

ص: ٤٤١

١- في قرب الإسناد- يرفع هامش المخطوط، و في المصدر- يرخى.

٢- يجيف الباب- يرده، أجفت الباب- رددته، و منه الحديث " من أجاف من الرجال على أهله بابا .. "" و أجيّفوا أبوابكم " أى-  
ردوها. " مجمع البحرين ٥-٣٤".

٣- قرب الإسناد- ٨٦.

٤- قرب الإسناد- ٨٧، و أورد مثله في الحديث ١٢ من الباب ٣٢ من أبواب مكان المصلى.

٥- في المصدر- يعث.

٦- قرب الإسناد- ٨٧.

٧- قرب الإسناد- ٨٧، و أورد مثله في الحديث ٥ من الباب ٣٢ من أبواب مكان المصلى.

يَعْلَمُ بِهَا وَهُوَ يُصَلِّي فِي ذَلِكَ الْبَيْتِ ثُمَّ عَلِمَ مَا عَلَيْهِ قَالَ لَيْسَ عَلَيْهِ فِيمَا لَمْ يَعْلَمْ شَيْءٌ فَإِذَا عَلِمَ فَلْيَنْزِعِ السُّتْرَ وَ لِيَكْسِرْ رُءُوسَ التَّمَاثِيلِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٦٢ - رقم الحديث الباب: ٢١]

٥٦٦٢-٢١- (١) وَ بِالْإِسْنَادِ قَالَ: وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الدَّارِ وَ الْحُجْرَةِ فِيهَا التَّمَاثِيلُ أَيْصَلِّي فِيهَا قَالَ لَا تُصَلِّي فِيهَا وَ شَيْءٌ مِنْهَا مُسْتَقْبَلُكَ إِلَّا أَنْ لَا تَجِدَ بُدًّا فَتَقَطَعَ (٢) رُءُوسَهَا وَ إِلَّا فَلَا تُصَلِّي.

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٦٣ - رقم الحديث الباب: ٢٢]

٥٦٦٣-٢٢- (٣) وَ بِالْإِسْنَادِ قَالَ: وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَسْجِدِ يَكُونُ فِيهِ الْمُصَلِّي تَحْتَهُ الْفُلُوسُ وَ الدَّرَاهِمُ الْبَيْضُ أَوْ السُّودُ هَلْ يُصَلُّحُ الْقِيَامُ عَلَيْهَا وَ هُوَ فِي الصَّلَاةِ قَالَ لَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٦٤ - رقم الحديث الباب: ٢٣]

٥٦٦٤-٢٣- (٤) وَ بِالْإِسْنَادِ قَالَ: وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْحَاتِمِ يَكُونُ فِيهِ نَقْشُ تَمَاثِيلِ سَبْعٍ أَوْ طَيْرٍ أَيْصَلِّي فِيهِ قَالَ لَا بَأْسَ.

وَ رَوَى الْمَسْأَلَةَ الْأَخِيرَةَ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ قُرْبِ الْإِسْنَادِ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٦٥ - رقم الحديث الباب: ٢٤]

٥٦٦٥-٢٤- (٦) وَ قَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ سَيِّمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي لِبَاسِ الْحَرِيرِ وَ الدِّيَبَاجِ فَقَالَ أَمَا فِي الْحَرْبِ فَلَا بَأْسَ وَ إِنْ كَانَ فِيهِ التَّمَاثِيلُ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى بَعْضِ الْمَقْصُودِ هُنَا (٧) وَ فِي مَكَانِ الْمُصَلِّي (٨) وَ فِي الْمَسَاكِينِ (٩) وَ فِي التَّجَارِهِ (١٠) إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

ص: ٤٤٢

١- قرب الإسناد- ٨٧.

٢- في المصدر- أو تقطع.

٣- قرب الإسناد- ٨٧.

٤- قرب الإسناد- ٩٧، و أورده في الحديث ١٠ من الباب ٣٢ من أبواب مكان المصلي.

٥- مستطرفات السرائر- ١٢٣- ٢.

٦- تقدم في الحديث ٣ من الباب ١٢ من هذه الأبواب.



- ٧- يأتي في الباب ٤٦ من هذه الأبواب.
- ٨- يأتي في الباب ٣٢ من أبواب مكان المصلى.
- ٩- يأتي في الباب ٣ و ٤ من أبواب المساكن.
- ١٠- يأتي في الباب ٩٤ مما يكتسب به، و تقدم ما يدلّ على ذلك في الحديث ١٠ الباب ١١ و في الحديث ٥ من الباب ١٢ من هذه الأبواب.

(١) ٤٦ بَابُ جَوَازِ لُبْسِ الْخَاتَمِ الَّذِي فِيهِ صُورُهُ أَوْ تَمَثُّالٌ وَرَدَّهُ أَوْ هَلَالٌ أَوْ حَيَوَانٌ أَوْ طَيْرٌ وَ الصَّلَاةِ فِيهِ عَلَى كَرَاهِيهِ

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٦٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٦٦٦-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَاعِ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ أَرَاهُ خَاتَمَ أَبِي الْحَسَنِ عَ وَفِيهِ وَرَدَّةٌ وَ هَلَالٌ فِي أَعْلَاهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٦٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٦٦٧-٢- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَاقِدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَ فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَ أَنْ يُنْقَشَ شَيْءٌ مِنْ الْحَيَوَانِ عَلَى الْخَاتَمِ. وَ رَوَاهُ فِي الْأَمَالِيِّ بِالإِسْنَادِ المُشَارِ إِلَيْهِ وَ كَذَا جَمِيعُ حَدِيثِ الْمَنَاهِي (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٦٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٦٦٨-٣- (٥) وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ الرَّجُلِ يَلْبَسُ الْخَاتَمَ فِيهِ نَقْشُ مِثَالِ الطَّيْرِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ قَالَ لَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ فِيهِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٦) وَ يَأْتِي مَا يُدُلُّ عَلَيْهِ (٧).

ص: ٤٤٣

١- الباب ٤٦ فيه ٣ أحاديث.

٢- الكافي ٤-٤٧٣، ٤، و أورده بتمامه في الحديث ٢ من الباب ٦٢ من أبواب الملابس.

٣- الفقيه ٤-١٠-٤٩٦٨، و أورده في الحديث ٦ من الباب ٩٤ من أبواب ما يكتسب به.

٤- أمالي الصدوق- ٣٤٧.

٥- تقدم في الحديث ١٥ الباب ٤٥ من هذه الأبواب.

٦- تقدم في الحديث ٢٣ من الباب ٤٥ من هذه الأبواب.

٧- يأتي في الباب ٩٤ من أبواب ما يكتسب به.

(١) ٤٧ بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي تَوْبِ حَشْوِهِ قَرُّ

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٦٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٦٦٩-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادُهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: قَرَأْتُ (فِي) (٣) كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ إِلَى الرِّضَاعِ - يَسْأَلُهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي تَوْبِ حَشْوِهِ قَرُّ فَكَتَبَ إِلَيْهِ قَرَأْتُهُ لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ فِيهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٧٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٦٧٠-٢- (٤) وَ يَأْسِنَادُهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ يَعْنِي ابْنَ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الرَّيَّانِ بْنِ الصَّلْتِ أَنَّهُ سَأَلَ الرِّضَاعَ عَنْ أَشْيَاءَ مِنْهَا الْمَحْشُوءُ بِالْقَرِّ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهَذَا كُلِّهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٧١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٦٧١-٣- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ يَلِّ عَنِ ابْنِ سَتَّانٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنْدَبٍ عَنْ سَيْفِيَانَ بْنِ السَّمِطِ فِي حَدِيثٍ قَالَ: قَرَأْتُ فِي كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ ع- يَسْأَلُهُ عَنْ تَوْبِ حَشْوِهِ قَرُّ يُصَلِّي فِيهِ فَكَتَبَ لَا بَأْسَ بِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٧٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٦٧٢-٤- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِنَادُهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارٍ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ ع الرَّجُلُ يَجْعَلُ فِي جُبَّتِهِ بَدَلَ الْقُطْنِ قَرًّا هَلْ يُصَلِّي فِيهِ فَكَتَبَ نَعَمْ لَا بَأْسَ بِهِ.

(٧)

ص: ٤٤٤

١- الباب ٤٧ فيه ٤ أحاديث.

٢- التهذيب ٢- ٣٦٤- ١٥٠٩.

٣- ليس في المصدر.

٤- التهذيب ٢- ٣٦٩- ١٥٣٣، أورده بتمامه في الحديث ٢ من الباب ٥ من هذه الأبواب.

٥- الكافي ٣- ٤٠١- ١٥.

٦- الفقيه ١- ٢٦٣- ٨١١.

٧- تقدم في الحديث ٤ من الباب ١١ أن الإبريسم والقز سواء وفي الحديث ١١ و ١٢ من الباب ١١ ما ينافي ذلك من هذه الأبواب.

(١) ٤٨ بَابُ كَرَاهَةِ الرُّكُوبِ عَلَى المِثْرَةِ الحَمْرَاءِ وَ عَدَمِ تَحْرِيمِهِ

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٧٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٦٧٣-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَمَدَةَ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بَرْقِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ جَزَّاحِ المَدَائِنِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ وَ يُكْرَهُ أَنْ يُلبَسَ القَمِيصُ المَكْفُوفُ بِالدِّيَبَاجِ وَ يُكْرَهُ لِبَاسُ الحَرِيرِ وَ لِبَاسُ الوَشِيِّ (٣)- وَ يُكْرَهُ المِثْرَةُ الحَمْرَاءُ فَإِنَّهَا مِثْرَةٌ إِبْلِيسَ.

وَ

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَ غَيْرِهِ عَنِ الحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ وَ لِبَاسُ القَسِيِّ (٤).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بَرْقِيٍّ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٧٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٦٧٤-٢- (٤) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ إِبرَاهِيمَ بْنِ أَبِي يَحْيَى المَدَائِنِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ الحُسَيْنِ عَ كَانَ يَزُكُّبُ عَلَى قَطِيفِهِ حَمْرَاءَ.

وَ رَوَاهُ البَرْقِيُّ فِي المَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ (٧).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ (٨).

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٧٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٦٧٥-٣- (٩) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

ص: ٤٤٥

١- الباب ٤٨ فيه ٦ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ٤٠٣- ٢٧، أوردته أيضا في الحديث ٩ من الباب ١١ من هذه الأبواب.

٣- لباس الوشي، بفتح الواو و سكون الشين - نقش الثوب من كل لون، و ثوب وشى - ثوب منقوش و جمعه وشاه بالكسر مجمع البحرين ١- ٤٣٧.

- ٤- الكافي ٦- ٤٥٤-٦.
- ٥- التهذيب ٢- ٣٦٤- ١٥١٠.
- ٦- الكافي ٦- ٥٤١-٥.
- ٧- المحاسن - ٦٢٩- ١٠٨.
- ٨- التهذيب ٦- ١٦٥- ٣١٠.
- ٩- الكافي ٦- ٥٤١-٤، و رواه الشيخ في التهذيب ٦- ١٦٦- ٣١٢.

إِسْمَاعِيلَ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَنَانٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ص لِعَلِيِّ ع إِيَّاكَ أَنْ تَزَكَبَ مِثْرَهُ (١) حَمْرَاءَ فَإِنَّهَا مِثْرُهُ إِبْلِيسَ.

وَرَوَاهُ الْبُرْقُيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ النَّهَيْكِيِّ عَنْ حَنَانٍ مِثْلَهُ (٢).

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٦٧٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٦٧٦-٤- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ لِعَلِيِّ ع فِي حَدِيثٍ لَا تَزَكَبُ بِمِثْرِهِ حَمْرَاءَ فَإِنَّهَا مِنْ مَرَائِبِ إِبْلِيسَ.

وَرَوَاهُ فِي الْعِلَلِ كَمَا تَقَدَّمَ فِي أَحَادِيثِ الْحَرِيرِ (٤).

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٦٧٧ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٦٧٧-٥- (٥) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صِدْقَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص نَهَاهُمْ عَنْ سَبْعٍ مِنْهَا الْمَأْتِرُ الْحُمْرُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٦٧٨ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٦٧٨-٦- (٦) وَعَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ جَمِيعاً عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ص لِعَلِيِّ ع فِي حَدِيثِ إِيَّاكَ أَنْ تَزَكَبَ مِثْرَهُ حَمْرَاءَ فَإِنَّهَا مِنْ مَأْتِرٍ

ص: ٤٤٦

١- الميثره- بالكسر غير مهموزه- شىء يحشى بقطن أو صوف و يجعله الراكب تحته، و أصله الواو و الميم زائده و الجمع مياثر و مواثر ... مجمع البحرين ٣- ٥٠٩.

٢- المحاسن- ٦٢٩- ١٠٧، و فيه- و عنه عن عثمان عن سماعة و وردت الرواية في البحار ٧٦- ٢٩١- ١٢ عن المحاسن بنفس السند الوارد في المتن.

٣- الفقيه ١- ٢٥٣- ٧٧٥، قطع المصنّف الحديث الى عده قطع حسب مناسبتها للأبواب فاورد قطعه منه فى الحديث ٥ من الباب ١١، و فى الحديث ٦ من الباب ٣٠، و فى الحديث ٢ من الباب ٤٤ من هذه الأبواب.

٤- تقدم فى الحديث ٥ من الباب ١١ من هذه الأبواب، و أورد هناك قطعه غير القطعه التى وردت أعلاه و إنما أشار الى أصل الحديث.

٥- قرب الإسناد- ٣٤.

٦- قرب الإسناد- ٤٧، تقدم صدره فى الحديث ١١ من الباب ٣٠ من هذه الأبواب.

إبليس.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١).

#### ٤٩- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي تَوْبِ الْمَرْأَةِ وَ كَرَاهِهِ ذَلِكَ إِذَا كَانَتْ مُتَّهَمَةً وَ كَذَا الرَّجُلُ وَ حُكْمِ الصَّلَاةِ فِي تَوْبِ الْغَيْرِ مَعَ الْإِذْنِ وَ عَدَمِهَا

إشاره

(٢) ٤٩ يَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي تَوْبِ الْمَرْأَةِ وَ كَرَاهِهِ ذَلِكَ إِذَا كَانَتْ مُتَّهَمَةً وَ كَذَا الرَّجُلُ وَ حُكْمِ الصَّلَاةِ فِي تَوْبِ الْغَيْرِ مَعَ الْإِذْنِ وَ عَدَمِهَا

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٧٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٦٧٩-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْعَيْصِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الرَّجُلِ يُصَلِّي فِي إِزَارِ الْمَرْأَةِ وَ فِي تَوْبِهَا وَ يَعْتَمُّ بِخِمَارِهَا قَالَ (٤) إِذَا كَانَتْ مَأْمُونَةً.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَيْصِ بْنِ الْقَاسِمِ (٥)

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ نَحْوَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٨٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٦٨٠-٢- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى رَفَعَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: صَلِّ فِي مَنْدِيلِكَ الَّذِي تَتَمَنَّدُ بِهِ وَ لَا تُصَلِّ فِي مَنْدِيلٍ يَتَمَنَّدُ بِهِ غَيْرُكَ.

أقول: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى كَوْنِ الْغَيْرِ مُتَّهَمًا بِالنَّجَاسَةِ فَيُسْتَحَبُّ اجْتِنَابُ مَنْدِيلِهِ أَوْ عَلَى الْكُرَاهَةِ لِمَا مَضَى (٨) وَ يَأْتِي (٩).

ص: ٤٤٧

١- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٧ و ٨ من الباب ٣٠ و الباب ٤٤ من هذه الأبواب.

٢- الباب ٤٩ فيه ٣ أحاديث.

٣- الفقيه ١- ٢٥٦- ٧٨٥، أوردته في الحديث ٢ من الباب ٢٨ من أبواب النجاسات.

٤- كتب المصنف عن التهذيب- نعم.

٥- الكافي ٣- ٤٠٢- ١٩.

٦- التهذيب ٢- ٣٦٤- ١٥١١.

٧- الكافي ٣- ٤٠٢- ٢٣.



٨- ماضي في الحديث السابق.

٩- يأتي في الحديث الآتي.

٥٦٨١-٣- (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُمَانَ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ مَنِدِيلٌ يُتَمَنَدَلُ بِهِ أَيْجُوزُ أَنْ يَضَعَهُ الرَّجُلُ عَلَى مَنْكَبِهِ أَوْ يَتَرَّرَ بِهِ وَ يُصَلِّيَ قَالَ لَا بَأْسَ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْأَسَارِ وَ فِي النَّجَاسَاتِ (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى الْحُكْمِ الْأَخِيرِ أَيْضًا فِي مَكَانِ الْمُصَلِّي إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٣).

٥٠- بَابُ وَجُوبِ سِتْرِ الْعَوْرَةِ فِي الصَّلَاةِ وَ لَوْ بِالْحَشِيشِ وَ نَحْوِهِ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ سَاتِرًا صَلَّى عَزِيَانًا مُؤَمِّيًا قَائِمًا مَعَ عَدَمِ النَّاطِرِ وَ جَالِسًا مَعَ وَجُودِهِ وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى عَوْرَتِهِ

إشاره

(٤) ٥٠ بَابُ وَجُوبِ سِتْرِ الْعَوْرَةِ فِي الصَّلَاةِ وَ لَوْ بِالْحَشِيشِ وَ نَحْوِهِ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ سَاتِرًا صَلَّى عَزِيَانًا مُؤَمِّيًا قَائِمًا مَعَ عَدَمِ النَّاطِرِ وَ جَالِسًا مَعَ وَجُودِهِ وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى عَوْرَتِهِ

٥٦٨٢-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَخْبُوبٍ عَنِ الْعَمْرَكِيِّ الْبُؤْفَكِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ قُطِعَ عَلَيْهِ أَوْ غَرِقَ مَتَاعُهُ فَبَقِيَ عَزِيَانًا وَ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ كَيْفَ يُصَلِّي قَالَ إِنْ أَصَابَ حَشِيشًا يَسْتُرُ بِهِ عَوْرَتَهُ أَتَمَّ صَلَاتَهُ بِالرُّكُوعِ وَ السُّجُودِ وَ إِنْ لَمْ يُصَبَّ شَيْئًا يَسْتُرُ بِهِ عَوْرَتَهُ أَوْ مَا وَ هُوَ قَائِمٌ وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ مِثْلَهُ (٦).

٥٦٨٣-٢- (٧) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ

ص: ٤٤٨

١- التهذيب ٢- ٣٦٨- ١٥٣١.

٢- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ١ الباب ٧ من أبواب الأسار و في الباب ٢٨ من أبواب النجاسات.

٣- يأتي في الباب ٢ و ٣ من أبواب مكان المصلي.

٤- الباب ٥٠ فيه ٧ أحاديث.

٥- التهذيب ٢- ٣٦٥- ١٥١٥.

٦- مسائل عليّ بن جعفر - ١٧٢ - ٢٩٨.

٧- التهذيب ٣ - ١٧٩ - ٤٠٥ و التهذيب ٢ - ٣٦٥ - ١٥١٧ بسند آخر.

بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْعَارِي الَّذِي لَيْسَ لَهُ ثَوْبٌ إِذَا وَجَدَ حَفِيرَةً دَخَلَهَا (وَ يَسْجُدُ فِيهَا وَ يَزْكَعُ) (١).

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٨٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٦٨٤-٣-(٢) وَ عَنْهُ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الرَّجُلِ يَخْرُجُ عُزَيَانًا فَتُدْرِكُهُ الصَّلَاةُ قَالَ يُصَلِّي عُزَيَانًا قَائِمًا إِنْ لَمْ يَرَهُ أَحَدٌ فَإِنْ رَأَهُ أَحَدٌ صَلَّى جَالِسًا.

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٨٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٦٨٥-٤-(٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ وَ إِنْ كَانَ مَعَهُ سَيْفٌ وَ لَيْسَ مَعَهُ ثَوْبٌ فَلْيَتَّقِلْ السَّيْفَ وَ يُصَلِّ قَائِمًا.

مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٨٦ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٦٨٦-٥-(٥) قَالَ وَ رَوَى فِي الرَّجُلِ يَخْرُجُ عُزَيَانًا فَتُدْرِكُهُ الصَّلَاةُ أَنَّهُ يُصَلِّي عُزَيَانًا قَائِمًا إِنْ لَمْ يَرَهُ أَحَدٌ فَإِنْ رَأَهُ أَحَدٌ صَلَّى جَالِسًا.

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٨٧ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٦٨٧-٦-(٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنِ حَرِيزٍ عَنِ زُرَّارَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ ع رَجُلٌ خَرَجَ مِنْ سَفِينَةٍ عُزَيَانًا أَوْ سَلَبَ ثِيَابَهُ وَ لَمْ يَجِدْ شَيْئًا يُصَلِّي فِيهِ فَقَالَ يُصَلِّي إِيمَاءً وَ إِنْ كَانَتْ امْرَأَةً جَعَلَتْ يَدَاهَا عَلَى فَرْجِهَا وَ إِنْ كَانَ رَجُلًا وَضَعَ يَدَهُ عَلَى سَوْأَتِهِ ثُمَّ يَجْلِسَانِ فَيَوْمِنَانِ إِيمَاءً وَ لَا يَسْجُدَانِ وَ لَا يَزْكَعَانِ فَيَبْدُو مَا خَلْفَهُمَا (٧)-

ص: ٤٤٩

١- في المصدر- فسجد فيها و ركع.

٢- التهذيب ٢- ٣٦٥- ١٥١٦.

٣- التهذيب ٢- ٣٦٦- ١٥١٩، و أورده بتمامه في الحديث ٣ من الباب ٥٣ من هذه الأبواب.

٤- الفقيه ١- ٢٥٦- ٧٨٦.

٥- الفقيه ١- ٢٥٩- ٧٩٧.

٦- الكافي ٣- ٣٩٦- ١٦.

٧- فيه استعمال الرجل فيما تشمل المرأة. و مثله كثير و يظهر في أكثر المواضع أنهم يوردونه بطريق المثال أو يريدون به مطلق المكلف. منه قده.

تَكُونُ صِيْلَاتُهُمَا إِيمَاءً بَرُّوسَةً هِمَا قَالَ وَ إِن كَانَا فِي مَاءٍ أَوْ بَحْرٍ لُجَّيْ لَمْ يَسِيْجِدَا عَلَيْهِ وَ مَوْضُوعٌ عَنْهُمَا التَّوَجُّهُ فِيهِ يَوْمِيَانِ فِي ذَلِكَ إِيمَاءً رَفَعُهُمَا تَوَجُّهُ (١) وَ وَضَعُهُمَا.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٢).

#### [رقم الحديث الكلى: ٥٦٨٨ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٦٨٨-٧- (٣) أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَدِيْدِ اللّٰهِ الْبُرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عَمِيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ عَدِيْدِ اللّٰهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي رَجُلٍ عَزِيَانٍ لَيْسَ مَعَهُ ثَوْبٌ قَالَ إِذَا كَانَ حَيْثُ لَا يَرَاهُ أَحَدٌ فَلْيُصَلِّ قَائِمًا.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٥).

#### ٥١- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْجَمَاعَةِ لِلْعَرَاهِ وَ كَيْفِيَّتِهَا

#### إشاره

(٦) ٥١ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْجَمَاعَةِ لِلْعَرَاهِ وَ كَيْفِيَّتِهَا

#### [رقم الحديث الكلى: ٥٦٨٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٦٨٩-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيْدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللّٰهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْمٍ صَلَّوْا جَمَاعَةً وَ هُمْ عَرَاهٌ قَالَ يَتَقَدَّمُهُمُ الْإِمَامُ بِرُكْبَتَيْهِ وَ يُصَلِّيْ بِهِمْ جُلُوسًا وَ هُوَ جَالِسٌ.

وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيْدٍ مِثْلَهُ (٨).

ص: ٤٥٠

١- فى نسخه- موجه، و فى نسخه من التهذيب- بوجه هامش المخطوط.

٢- التهذيب ٢- ٣٦٤- ١٥١٢ و التهذيب ٣- ١٧٨- ٤٠٣.

٣- المحاسن- ٣٧٢- ١٣٥، و أورده فى الحديث ٢ من الباب ٤٦ من أبواب النجاسات.

٤- تقدم فى الأبواب ٤٥ و ٤٦ من أبواب النجاسات.

٥- يأتى فى الباب ٥١ و ٥٢ من هذه الأبواب.

٦- الباب ٥١ فيه حديثان.

٧- التهذيب ٢- ٣٦٥- ١٥١٣.

٨- التهذيب ٣- ١٧٨- ٤٠٤.

٥٦٩٠-٢- (١) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَوْمٌ قُطِعَ عَلَيْهِمُ الطَّرِيقُ وَ أَخَذَتْ ثِيَابُهُمْ فَبَقُوا عُرَاهُ وَ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ كَيْفَ يَصْنَعُونَ فَقَالَ يَتَقَدَّمُهُمْ إِمَامُهُمْ فَيَجْلِسُ وَ يَجْلِسُونَ خَلْفَهُ فَيَوْمِي إِيْمَاءٌ بِالرُّكُوعِ وَ السُّجُودِ وَ هُمْ يَزْكَعُونَ وَ يَسْجُدُونَ خَلْفَهُ عَلَى وُجُوهِهِمْ.

أقول: وَ يَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢) وَ يَأْتِي مَا ظَاهَرَهُ الْمُنَافَاهُ وَ نُبِّئُ وَجْهَهُ (٣).

## ٥٢- بَابُ اسْتِحْبَابِ تَأْخِيرِ الْعُرْيَانِ الصَّلَاةِ إِلَى آخِرِ الْوَقْتِ مَعَ رَجَاءِ حُصُولِ سَائِرِ

إشاره

(٤) ٥٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَأْخِيرِ الْعُرْيَانِ الصَّلَاةِ إِلَى آخِرِ الْوَقْتِ مَعَ رَجَاءِ حُصُولِ سَائِرِ

٥٦٩١-١- (٥) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ السَّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِي الْبَحْتَرِيِّ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ ع أَنَّهُ قَالَ: مَنْ عَرَقَتْ ثِيَابُهُ فَلَا يَبْغِي لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ حَتَّى يَخَافَ ذَهَابَ الْوَقْتِ يَبْتَغِي ثِيَابًا فَإِنْ لَمْ يَجِدْ صَلَّى عُرْيَانًا جَالِسًا يَوْمِي إِيْمَاءً يَجْعَلُ سُجُودَهُ أَحْفَضَ مِنْ رُكُوعِهِ فَإِنْ كَانُوا جَمَاعَةً تَبَاعَدُوا فِي الْمَجَالِسِ ثُمَّ صَلَّوْا كَذَلِكَ فِرَادَى.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى اسْتِحْبَابِ الْجَمَاعَةِ هُنَا (٦) وَ هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى الْجَوَازِ وَ الْأَوَّلُ أَفْضَلُ أَوْ عَلَى التَّيَمِّهِ.

ص: ٤٥١

١- التهذيب ٢- ٣٦٥- ١٥١٤.

٢- يأتي في الباب الآتي.

٣- يأتي في الحديث ١ من الباب ٥٢ من هذه الأبواب ما ظاهره المنافاه.

٤- الباب ٥٢ فيه حديث واحد.

٥- قرب الإسناد- ٦٦.

٦- تقدم في الباب ٥١ من هذه الأبواب.

(١) ٥٣ بَابُ كَرَاهَةِ الْإِمَامَةِ بِغَيْرِ رَدَاءٍ وَاسْتِحْبَابِهِ لِلْإِمَامِ وَ لِمَنْ يُصَلِّي فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ وَ أَقْلَهُ تَكَّهُ أَوْ سَيْفٌ وَ عَدَمِ وُجُوبِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٩٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٦٩٢-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ رَجُلٍ أَمَّ قَوْمًا فِي قَمِيصٍ لَيْسَ عَلَيْهِ رَدَاءٌ فَقَالَ لَا يَتَّبِعِي إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ رَدَاءٌ أَوْ عِمَامَةٌ يَرْتَدِي بِهَا.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٩٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٦٩٣-٢- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَمْرِكِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ هَلْ يَصْلُحُ لَهُ أَنْ يُؤَمَّ فِي سَرَاوِيلٍ وَ قَلَنْسُوَةٍ قَالَ لَا يَصْلُحُ وَ سَأَلْتُهُ عَنِ السَّرَاوِيلِ هَلْ يَجُوزُ مَكَانَ الْبِزَارِ قَالَ نَعَمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٩٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٦٩٤-٣- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ رَجُلٍ لَيْسَ مَعَهُ إِلَّا سِرَاوِيلٌ قَالَ يَحِلُّ التَّكَّهُ مِنْهُ فَيَطْرُقُهَا (٦) عَلَى عِيَانَتِهِ وَ يُصَلِّي قَالَ وَ إِنْ كَانَ مَعَهُ سَيْفٌ وَ لَيْسَ مَعَهُ تَوْبٌ فَلْيَتَّقِلْهُ السَّيْفَ وَ يُصَلِّي قَائِمًا.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ مِثْلَهُ (٧).

ص: ٤٥٢

١- الباب ٥٣ فيه ٧ أحاديث.

٢- التهذيب ٢- ٣٦٦- ١٥٢١.

٣- الكافي ٣- ٣٩٤- ٣.

٤- التهذيب ٢- ٣٦٦- ١٥٢٠، و أوردته في الحديث ١٤ و ١٥ من الباب ٢٢ من هذه الأبواب.

٥- التهذيب ٢- ٣٦٦- ١٥١٩، و أورد ذيله في الحديث ٤ من الباب ٥٠ من هذه الأبواب.

٦- في الأصل عن نسخه فيضعها و عن نسخه اخرى فيجعلها.

٧- الفقيه ١- ٢٥٦- ٧٨٦.

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٩٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٦٩٥-٤- (١) وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ عَنْ جَمِيلٍ قَالَ: سَأَلَ مُرَازِمٌ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ وَ أَنَا مَعَهُ حَاضِرٌ عَنِ الرَّجُلِ الْحَاضِرِ يُصَلِّي فِي إِزَارٍ مُؤْتَرًّا (٢) بِهِ قَالَ يَجْعَلُ عَلِيٌّ رَقَبَتَهُ مِنْدِيلًا أَوْ عِمَامَةً يَزْتَدِي (٣) بِهِ.

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٩٦ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٦٩٦-٥- (٥) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ رَفَعَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ فِي رَجُلٍ يُصَلِّي فِي سِرَاوِيلَ لَيْسَ مَعَهُ غَيْرُهُ قَالَ يَجْعَلُ التَّكَّةَ عَلَيَّ عَاتِقِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٩٧ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٦٩٧-٦- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: أَدْنَى مَا يُجْزِيكَ أَنْ تُصَلِّيَ فِيهِ بِقَدْرِ مَا يَكُونُ عَلَيَّ مِنْكَ مِثْلَ جَنَاحِي الْخُطَّافِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٦٩٨ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٦٩٨-٧- (٧) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَوْمٌ بَغِيرَ رِدَاءٍ فَقَالَ قَدْ أَمَّ رَسُولُ اللَّهِ صَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَوَشَّحٍ بِهِ قَالَ وَ سَأَلْتُهُ (٨) عَنِ الرَّجُلِ هَلْ يَصْلُحُ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ فِي سِرَاوِيلٍ وَاحِدٍ وَ هُوَ يُصِيبُ ثَوْبًا قَالَ لَا يَصْلُحُ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَيَّ ذَلِكَ فِي أَحَادِيثِ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ (٩).

ص: ٤٥٣

١- التهذيب ٢- ٣٦٦- ١٥١٨، و أورده في الحديث ٤ من الباب ٢٢ من هذه الأبواب.

٢- في هامش الأصل عن نسخه متررا و عن اخرى مرتديا.

٣- في نسخه- يتردى هامش المخطوط و في المصدر- يتردى بها.

٤- الكافي ٣- ٣٩٥- ٦.

٥- الكافي ٣- ٣٩٥- ٥.

٦- الفقيه ١- ٢٥٦- ٧٨٦.

٧- قرب الإسناد- ٨٦.

٨- قرب الإسناد- ٨٩.



٩- تقدم فى الباب ٢٢ من هذه الأبواب، و يأتى فى الباب ٥٧ من هذه الأبواب.

(١) ٥٤ بَابِ اسْتِحْبَابِ لُبْسِ أَحْسَنِ الثِّيَابِ وَاعْلَظْهَا فِي الصَّلَاةِ فِي الْخُلُوعِ وَاجْوَدَهَا وَاجْمَلَهَا بَيْنَ النَّاسِ وَكَرَاهَةِ اتِّقَاءِ الْمُصَلِّي عَلَى تَوْبِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٥٦٩٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٦٩٩-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ كَثِيرِ الْخَرَّازِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ وَ عَلَيْهِ قَمِيصٌ غَلِيظٌ خَشِنٌ تَحْتَ ثِيَابِهِ وَ فَوْقَهُ جُبَّةٌ صُوفٍ وَ فَوْقَهَا قَمِيصٌ غَلِيظٌ فَمَسَسْتُهَا فَقُلْتُ جُعِلَتْ فِدَاكَ إِنَّ النَّاسَ يَكْرَهُونَ لِجِاسِ الصُّوفِ فَقَالَ كَلَّا كَانَ أَبِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَ يَلْبَسُهَا وَ كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَ يَلْبَسُهَا وَ كَانُوا عَ يَلْبَسُونَ أَعْلَظَ ثِيَابِهِمْ إِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ وَ نَحْنُ نَفْعَلُ ذَلِكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٧٠٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٧٠٠-٢- (٣) وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَاءِ عَنْ أَبَانَ عَنْ حَرِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: اتَّخَذْتُ مَسْجِدًا فِي بَيْتِكَ فَإِذَا خِفْتُ شَيْئًا فَالْبَسْتُ تَوْبِينَ غَلِيظِينَ مِنْ أَعْلَظِ ثِيَابِكَ فَصَلَّ فِيهِمَا الْحَدِيثَ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٥٧٠١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٧٠١-٣- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَبَّاسِ عَنِ عَلِيٍّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيَّ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَ جُبَّةً صُوفٍ بَيْنَ تَوْبَيْنِ غَلِيظِينَ فَقُلْتُ لَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ رَأَيْتُ أَبِي يَلْبَسُهَا إِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُصَلِّيَ لِبُسْنِ أَحْسَنِ ثِيَابِنَا.

[رقم الحديث الكلي: ٥٧٠٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٧٠٢-٤- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَ

ص: ٤٥٤

١- الباب ٥٤ فيه ٧ أحاديث.

٢- الكافي ٦- ٤٥٠- ٤.

٣- الكافي ٣- ٤٨٠- ٢، و أوردته بتمامه في الحديث ٢ من الباب ٣١ من أبواب الصلوات المندوبة.

٤- التهذيب ٣- ٣١٤- ٩٧٣.

٥- التهذيب ٢- ٣٦٧- ١٥٢٥.

٦- الفقيه ١- ٢٠٦- ٦١٩.

مَنْ اتَّقَى عَلَى ثَوْبِهِ فِي صَلَاتِهِ فَلَيْسَ لِلَّهِ اكْتَسَى.

[رقم الحديث الكلي: ٥٧٠٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٧٠٣-٥- (١) الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرَسِيُّ فِي مَجْمَعِ الْبَيَانِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي قَوْلِهِ تَعَالَى خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ (٢) قَالَ أَيْ خُذُوا ثِيَابَكُمْ الَّتِي تَتَزَيَّنُونَ بِهَا لِلصَّلَاةِ فِي الْجُمُعَاتِ وَالْأَعْيَادِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٧٠٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٧٠٤-٦- (٣) قَالَ وَ رَوَى الْعِيَّاشِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ لَبَسَ أَجْوَدَ ثِيَابِهِ فَقِيلَ لَهُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ لِمَ تَلْبَسُ أَجْوَدَ ثِيَابِكَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ فَاتَّجَمَّلُ لِرَبِّي وَ هُوَ يَقُولُ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ (٤) فَأُحِبُّ أَنْ أَلْبَسَ أَجْمَلَ ثِيَابِي.

[رقم الحديث الكلي: ٥٧٠٥ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٧٠٥-٧- (٥) الْحَسَنُ بْنُ الْفَضْلِ الطَّبْرَسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كَانَ لِأَبِي ثَوْبَانِ حَشِيَّتَانِ يُصَلِّي فِيهِمَا صَلَاتَهُ وَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْأَلَ الْحَاجَةَ لِبَسَهُمَا وَ سَأَلَ اللَّهَ حَاجَتَهُ.

أَقُولُ: قَدْ عَرَفْتَ وَجْهَ الْجَمْعِ فِي الْعُنْوَانِ وَ يَحْتَمِلُ التَّخْيِيرَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٦).

٥٥- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِيْمَا يُشْتَرَى مِنْ سُوقِ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الثِّيَابِ وَ الْجُلُودِ مَا لَمْ يُعْلَمَ أَنَّهُ مَيْتَةٌ أَوْ نَجِسٌ وَ عَدَمِ وَجُوبِ السُّؤَالِ عَنْهُ

إشاره

(٧) ٥٥ بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِيْمَا يُشْتَرَى مِنْ سُوقِ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الثِّيَابِ وَ الْجُلُودِ مَا لَمْ يُعْلَمَ أَنَّهُ مَيْتَةٌ أَوْ نَجِسٌ وَ عَدَمِ وَجُوبِ السُّؤَالِ عَنْهُ

[رقم الحديث الكلي: ٥٧٠٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٧٠٦-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ

ص: ٤٥٥

١- مجمع البيان ٢- ٤١٢، و أورده في الحديث ٣ من الباب ١٤ من صلاة العيدين.

٢- الأعراف ٧- ٣١.

٣- تفسير العياشي ٢- ١٤- ١٢٩ و مجمع البيان ٢- ٤١٢.

٤- الأعراف ٧-٣١.

٥- مكارم الأخلاق-١١٣.

٦- يأتي ما يدلّ على بعض المقصود في الحديث ٦ من الباب ٦٩ من أبواب المساجد و في الباب ٤٧ من أبواب صلاة الجمعة، و في الباب ١٤ من أبواب العيدين.

٧- الباب ٥٥ فيه ٤ أحاديث.

٨- التهذيب ٢-٣٦٨-١٥٢٩، أورده في الحديث ٣ من الباب ٥٠ من أبواب النجاسات.

مُحَمَّدٌ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَأْتِي السُّوقَ فَيَشْتَرِي جُبَّةً فِرَاءً لَا يَدْرِي أَدَكَيْتُهُ هِيَ أَمْ غَيْرُ دَكَيْتِهِ أَوْ يَصَلِّي فِيهَا فَقَالَ نَعَمْ لَيْسَ عَلَيْكُمُ الْمَسْأَلَةُ إِنَّ أَبَا جَعْفَرٍ كَانَ يَقُولُ إِنَّ الْخَوَارِجَ ضَيَّقُوا عَلَيَّ أَنْفُسَهُمْ بِجَهَالَتِهِمْ إِنَّ الدِّينَ أَوْسَعُ مِنْ ذَلِكَ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرِ الْجَعْفَرِيِّ عَنِ الْعَبْدِ الصَّالِحِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ مِثْلَهُ (١).

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٧٠٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٧٠٧-٢- (٢) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ وَأَنَا عِنْدَهُ عَنِ الرَّجُلِ يَتَّقِلُّ السَّيْفَ وَيَصِلِّي فِيهِ قَالَ نَعَمْ فَقَالَ الرَّجُلُ إِنَّ فِيهِ الْكَيْمُخْتَ قَالَ مَا الْكَيْمُخْتُ فَقَالَ جُلُودٌ دَوَابٌّ مِنْهُ مَا يَكُونُ ذَكِيًّا وَمِنْهُ مَا يَكُونُ مَيْتَةً فَقَالَ مَا عَلِمْتَ أَنَّهُ مَيْتَةٌ فَلَا تُصَلِّ فِيهِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٧٠٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٧٠٨-٣- (٣) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي يُونُسَ بْنِ نُوحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنِ الْعَبْدِ الصَّالِحِ عَ أَنَّهُ قَالَ: لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ فِي الْفِرَاءِ الْيَمَانِيِّ وَفِيمَا صُنِعَ فِي أَرْضِ الْإِسْلَامِ قُلْتُ فَإِنْ كَانَ فِيهَا غَيْرُ أَهْلِ الْإِسْلَامِ- قَالَ إِذَا كَانَ الْغَالِبُ عَلَيْهَا الْمُسْلِمِينَ فَلَا بَأْسَ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٥٧٠٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٧٠٩-٤- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ أَنَّ أَبَاهُ كَتَبَ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَ يَسْأَلُهُ عَنِ الْفِرْوِ وَالْخُفِّ الْبُسَّةِ وَأَصْلَى فِيهِ وَلَا أَعْلَمُ أَنَّهُ ذَكِيٌّ فَكَتَبَ لَا بَأْسَ بِهِ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ هُنَا (٥) وَفِي النَّجَاسَاتِ (٦) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ

ص: ٤٥٦

١- الفقيه ١- ٢٥٧- ٧٩١.

٢- التهذيب ٢- ٣٦٨- ١٥٣٠، و أوردته في الحديث ٤ من الباب ٥٠ من أبواب النجاسات.

٣- التهذيب ٢- ٣٦٨- ١٥٣٢، و أوردته في الحديث ٥ من الباب ٥٠ من أبواب النجاسات.

٤- الفقيه ١- ٢٥٨- ٧٩٣.

٥- تقدم في الباب ٣٨ من هذه الأبواب.

٦- تقدم في الباب ٥٠ من أبواب النجاسات.

عَلَيْهِ فِي الْأَطْعِمَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى (١).

## ٥٦- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِيَمَا لَا تَحُلُّهُ الْحَيَاةُ مِنَ الْمَيْتَةِ الْمَأْكُولَةِ اللَّحْمِ كَالصُّوفِ وَالشَّعْرِ وَالْوَبْرِ إِذَا أُخِذَ جِزًّا أَوْ غُسِلَ مَوْضِعَ الْإِتِّصَالِ

إشاره

(٢) ٥٦ بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِيَمَا لَا تَحُلُّهُ الْحَيَاةُ مِنَ الْمَيْتَةِ الْمَأْكُولَةِ اللَّحْمِ كَالصُّوفِ وَالشَّعْرِ وَالْوَبْرِ إِذَا أُخِذَ جِزًّا أَوْ غُسِلَ مَوْضِعُ الْإِتِّصَالِ

[رقم الحديث الكلي: ٥٧١٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٧١٠ - ١ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسَيْكَانَ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ فِيَمَا كَانَ مِنْ صُوفِ الْمَيْتَةِ إِنْ الصُّوفَ لَيْسَ فِيهِ رُوحَ الْحَدِيثِ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٧١١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٧١١ - ٢ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ بُنْدَارَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَرِيرِ الْقُمِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ الرَّضَاعَ عَنِ الرَّيشِ أَذِكِّي هُوَ فَقَالَ كَانَ أَبِي يَتَوَسَّدُ الرَّيشَ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٧١٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٧١٢ - ٣ - (٥) وَقَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الشَّعْرُ وَالصُّوفُ وَالرَّيشُ وَكُلُّ نَابِتٍ لَا يَكُونُ مَيْتًا.

[رقم الحديث الكلي: ١٤ - رقم الحديث الباب: ٥٧١٣]

٥٧١٣ - ١٤ - (٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ: قَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ إِنَّ دِبَاغَةَ الصُّوفِ وَالشَّعْرِ غَسَلُهُ بِالْمَاءِ وَ أَيْ شَيْءٍ يَكُونُ أَطْهَرَ مِنَ الْمَاءِ.

ص: ٤٥٧

١- يأتي في الحديث ١ من الباب ٣٣ من أبواب الأَطْعِمَةِ الْمُحْرَمَةِ.

٢- الباب ٥٦ فيه ٥ أحاديث.

٣- التهذيب ٢ - ٣٦٨ - ١٥٣٠، و أوردته في الحديث ١ من الباب ٦٨ من أبواب النجاسات، و تقدم ذيله في الحديث ٢ من الباب ٥٥ من هذه الأبواب.

٤- الكافي ٦ - ٤٥٠ - ٥، و أوردته في الحديث ١ من الباب ٢٤ من أبواب المساكن.

٥- تقدم في الحديث ٤ من الباب ٦٨ من أبواب النجاسات.





[رقم الحديث الكلى: ٥٧١٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٧١٤-٥- (١) وَعَنِ السُّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ ع أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: غَسَلَ الصُّوفَ الْمَيْتَ ذَكَاتُهُ.

أَقُولُ: هَذَا مَخْصُوصٌ بغيرِ الْجَزِّ وَقَدْ تَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢) وَيَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى (٣).

٥٧- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي السَّيْفِ وَالْقَوْسِ وَالْكَيْمُخَتِ وَكَرَاهَةِ السَّيْفِ لِلْإِمَامِ إِلَّا لِضُرُورِهِ وَاسْتِقْبَالِ الْمُصَلِّي لَهُ

إشاره

(٤) ٥٧ بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي السَّيْفِ وَالْقَوْسِ وَالْكَيْمُخَتِ وَكَرَاهَةِ السَّيْفِ لِلْإِمَامِ إِلَّا لِضُرُورِهِ وَاسْتِقْبَالِ الْمُصَلِّي لَهُ

[رقم الحديث الكلى: ٥٧١٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٧١٥-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَسِينَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَمْرِكِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ السَّيْفِ هَلْ يَجْرِي مَجْرَى الرِّدَاءِ يَوْمَ الْقَوْمِ فِي السَّيْفِ قَالَ لَا يَصْلُحُ أَنْ يُؤَمَّ فِي السَّيْفِ إِلَّا فِي الْحَرْبِ (٦).

[رقم الحديث الكلى: ٥٧١٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٧١٦-٢- (٧) وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ وَهْبِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ ع أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: السَّيْفُ بِمَنْزِلَةِ الرِّدَاءِ تُصَلِّي فِيهِ مَا لَمْ تَرَفِيهِ دَمًا وَالْقَوْسُ بِمَنْزِلَةِ الرِّدَاءِ.

وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ السُّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ مِثْلَهُ (٨).

ص: ٤٥٨

- ١- قرب الإسناد- ٧١.
- ٢- تقدم في الباب ٦٨ من أبواب النجاسات، و تقدم في الحديث ٢ من الباب ١ و الباب ٢ ما ينافي ذلك و ما يدل عليه من هذه الأبواب.
- ٣- يأتي في الباب ٣٣ من أبواب الأطحمة المحرمة.
- ٤- الباب ٥٧ فيه ٥ أحاديث.
- ٥- التهذيب ٢- ٣٧٣- ١٥٥١ تقدمت قطعه منه في الحديث ٧ من الباب ٢٥ من هذه الأبواب.
- ٦- في نسخه- حرب هامش المخطوط.
- ٧- التهذيب ٢- ٣٧١- ١٥٤٦، و أورده في الحديث ٣ من الباب ٨٣ من أبواب النجاسات.
- ٨- قرب الإسناد- ٦٢.

[رقم الحديث الكلى: ٥٧١٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٧١٧-٣-(١) وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسِلًا عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع وَزَادَ إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يُصَلِّيَ وَبَيْنَ يَدَيْهِ سَيْفٌ لِأَنَّ الْقِبْلَةَ أَمْنٌ.

قَالَ وَرَوَى ذَلِكَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع.

[رقم الحديث الكلى: ٥٧١٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٧١٨-٤-(٢) وَقَدْ سَبَقَ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنْ كَانَ مَعَهُ سَيْفٌ وَ لَيْسَ مَعَهُ ثَوْبٌ فَلْيَتَقَلَّدِ السَّيْفَ وَ يُصَلِّيْ قَائِمًا.

[رقم الحديث الكلى: ٥٧١٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٧١٩-٥-(٣) وَ حَدِيثُ الرَّيَّانِ بْنِ الصَّلْتِ أَنَّهُ سِئِلَ الرُّضَاعَ عَنْ أَشْيَاءَ مِنْهَا الْكَيْمُحْتُ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهَذَا كُلهُ.  
أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ هُنَا (٤) وَ فِي النَّجَاسَاتِ (٥).

٥٨- بَابُ كَرَاهِهِ صَلَاةِ الْمَرْأَةِ بِغَيْرِ حُلِيِّ

إشاره

(٤) ٥٨ بَابُ كَرَاهِهِ صَلَاةِ الْمَرْأَةِ بِغَيْرِ حُلِيِّ

[رقم الحديث الكلى: ٥٧٢٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٧٢٠-١-(٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ ع قَالَ: لَا تُصَلِّي الْمَرْأَةُ عَطْلًا.

[رقم الحديث الكلى: ٥٧٢١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٧٢١-٢-(٨) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع

ص: ٤٥٩

٣- حديث الريان بن الصلت في الحديث ٢ من الباب ٥ من هذه الأبواب.

٤- تقدم في الحديث ٦ من الباب ٣٢، وفي الحديث ٢ من الباب ٥٥ من هذه الأبواب.

٥- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ١٢ من الباب ٥٠ من أبواب النجاسات، ويأتي ما يدل على ذلك في الباب ٣٠ من أبواب مكان المصلى، وفي الباب ١٣ من أبواب المساجد وفي الباب ٣٤ من أبواب الأتعمه المحرمه.

٦- الباب ٥٨ فيه حديثان.

٧- التهذيب ٢- ٣٧١- ١٥٤٣.

٨- الفقيه ١- ١٢٣- ٢٨٣.

لَمَا يَنْبَغِي لِلْمَرْأَةِ أَنْ تُعْطَلَ نَفْسَهَا وَ لَوْ أَنْ تُعْلَقَ فِي عُنُقِهَا قِلَادَةٌ وَ لَا يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تَدَعَ يَدَهَا مِنَ الْخِضَابِ وَ لَوْ أَنْ تَمْسِيَ بِحِجَابِهَا بِالْحِجَاءِ مَسْحًا وَ إِنْ كَانَتْ مُسِنَّةً.

وَ رَوَاهُ فِي الْمَجَالِسِ كَمَا مَرَّ فِي آدَابِ الْحَمَامِ (١).

## ٥٩- بَابُ كَرَاهَةِ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الْأَحْمَرِ وَ الْمَرْعَفِ وَ الْمُعْضَفِ وَ الْمُسْبِغِ الْمُقَدَّمِ

إشاره

(٢) ٥٩ بَابُ كَرَاهَةِ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الْأَحْمَرِ وَ الْمَرْعَفِ وَ الْمُعْضَفِ وَ الْمُسْبِغِ الْمُقَدَّمِ

[رقم الحديث الكلي: ٥٧٢٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٧٢٢-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ بَرِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ وَ عَلَيْهِ مَلْحَفَةٌ حَمْرَاءُ شَدِيدَةٌ الْحُمْرَةِ فَتَبَسَّمْتُ حِينَ دَخَلْتُ فَقَالَ كَأَنِّي أَعْلَمُ لِمَ ضَحِكْتَ ضَحِكْتَ مِنْ هَذَا الثَّوْبِ الَّذِي هُوَ عَلَيَّ إِنَّ الثَّقَفِيَّةَ أَكْرَهْتَنِي عَلَيْهِ وَ أَنَا أُحِبُّهَا فَأَكْرَهْتَنِي عَلَى لُبْسِهَا ثُمَّ قَالَ إِنَّا لَا نَصِلُ فِي هَذَا وَ لَا تُصِلُوا فِي الْمُسْبِغِ الْمَضْرَجِ (٤)- قَالَ ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَ قَدْ طَلَقَهَا فَقَالَ سَمِعْتُهَا تَبْرَأُ مِنْ عَلِيٍّ ع- فَلَمْ يَسْغِنِي أَنْ أُمْسِكَهَا وَ هِيَ تَبْرَأُ مِنْهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٧٢٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٧٢٣-٢- (٥) وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَثِمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: تُكْرَهُ الصَّلَاةُ فِي الثَّوْبِ الْمَضْبُوعِ الْمُسْبِغِ الْمُقَدَّمِ (٦).

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ

ص: ٤٦٠

١- أخرجه عنه و عن أمالي الصدوق في الحديث ١ من الباب ٥٢ من أبواب آداب الحمام، و يأتي بسند آخر في الحديث ١ من الباب ٥٨ من أبواب مقدمات النكاح.

٢- الباب ٥٩ فيه ٣ أحاديث.

٣- الكافي ٦- ٤٤٧- ٧، أورد قطعه منه في الحديث ٨ من الباب ١٠ من أبواب ما يحرم بالكفر من كتاب النكاح.

٤- ثوب مضرج- مصبوغ بالحمرة أو الصفرة. لسان العرب ٢- ٣١٣.

٥- الكافي ٣- ٤٠٢- ٢٢.

٦- ثوب مقدم- إذا أشبع صبغه حمرة. لسان العرب ١٢- ٤٥٠.

حُكَيْمٍ عَنْ فَصَّالَهُ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُثْمَانَ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٥٧٢٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٧٢٤-٣- (٢) وَعَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خَلِيفَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ كَرِهَ الصَّلَاةَ فِي الْمُسْبَعِ بِالْعَصْفَرِ (٣) وَالْمُضْرَجِ بِالزَّرْعَفَرَانِ.

(٤)

٦٠- بَابُ كَرَاهِهِ اسْتِصْحَابِ الْمُصَلِّي دَبَّهُ مِنْ جِلْدِ حِمَارٍ أَوْ بَعْلِ أَوْ نَعْلٍ مِنْهُ لِغَيْرِ ضُرُورِهِ وَكَذَا اسْتِصْحَابِ طَيْرٍ فِي كَمِّهِ وَجَوَازِ حَمْلِ اللُّؤْلُؤِ وَالْخَرْزِ فِي فَمِهِ إِذَا لَمْ يَمْنَعِ الْقِرَاءَةَ

إشاره

(٥) ٦٠ بَابُ كَرَاهِهِ اسْتِصْحَابِ الْمُصَلِّي دَبَّهُ مِنْ جِلْدِ حِمَارٍ أَوْ بَعْلِ أَوْ نَعْلٍ مِنْهُ لِغَيْرِ ضُرُورِهِ وَكَذَا اسْتِصْحَابِ طَيْرٍ فِي كَمِّهِ وَجَوَازِ حَمْلِ اللُّؤْلُؤِ وَالْخَرْزِ فِي فَمِهِ إِذَا لَمْ يَمْنَعِ الْقِرَاءَةَ

[رقم الحديث الكلى: ٥٧٢٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٧٢٥-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعُمَرَائِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ صَلَّى وَفِي كَمِّهِ طَيْرٌ قَالَ إِنْ خَافَ الذَّهَابَ عَلَيْهِ فَلَا بَأْسَ بِالْحَدِيثِ.

[رقم الحديث الكلى: ٥٧٢٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٧٢٦-٢- (٧) وَ (٨) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ مِثْلَهُ وَزَادَ قَالًا وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي وَمَعَهُ دَبَّهُ مِنْ جِلْدِ الْحِمَارِ أَوْ بَعْلِ قَالَ لَا يَضِلُّحُ أَنْ يُصَلِّيَ وَ هِيَ مَعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَخَوَّفَ عَلَيْهَا ذَهَابَهَا فَلَا بَأْسَ أَنْ يُصَلِّيَ وَ هِيَ مَعَهُ.

قَالَ: وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ هَلْ يَضِلُّحُ أَنْ يُصَلِّيَ وَ فِي فِيهِ الْخَرْزُ وَ اللُّؤْلُؤُ قَالَ إِنْ كَانَ يَمْنَعُهُ مِنْ قِرَاءَتِهِ فَلَا وَ إِنْ كَانَ لَا يَمْنَعُهُ فَلَا بَأْسَ.

ص: ٤٦١

١- التهذيب ٢- ٣٧٣- ١٥٤٩.

٢- التهذيب ٢- ٣٧٣- ١٥٥٠.

٣- العصفر- نبات تصبغ به الثياب. مجمع البحرين ٣- ٤٠٨.

٤- و تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ١١ من الباب ١١ من هذه الأبواب، و يأتي ما يدل عليه في الباب ١٧ من أبواب

الملابس.

٥- الباب ٦٠ فيه ٤ أحاديث.

٦- الكافي ٣- ٤٠٤- ٣٣، أورد ذيله في الحديث ١ من الباب ٦٢ من هذه الأبواب.

٧- الفقيه ١- ٢٥٣- ٧٧٦.

٨- الفقيه ١- ٢٥٣- ٧٧٦.

وَرَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٥٧٢٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٧٢٨-٤- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادُهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ وَ أَبِي قَتَادَةَ جَمِيعًا عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ صَلَّى وَ مَعَهُ دَبَّةٌ مِنْ جِلْدِ حِمَارٍ وَ عَلَيْهِ نَعْلٌ مِنْ جِلْدِ حِمَارٍ هَلْ تُجْزِيهِ صَلَاتُهُ أَوْ عَلَيْهِ إِعَادَةٌ قَالَ لَا يَصْلُحُ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ وَ هِيَ مَعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَخَوَّفَ عَلَيْهَا ذَهَابًا فَلَا بَأْسَ أَنْ يُصَلِّيَ وَ هِيَ مَعَهُ.

وَرَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ كَمَا مَرَّ (٣).

٦١- بَابُ كَرَاهَةِ الصَّلَاةِ فِي الْجِلْدِ الَّذِي يُشْتَرَى مِنْ مُسْلِمٍ يَسْتَحِلُّ الْمَيْتَةَ بِالذَّبَاغِ

إشاره

(٤) ٦١ بَابُ كَرَاهَةِ الصَّلَاةِ فِي الْجِلْدِ الَّذِي يُشْتَرَى مِنْ مُسْلِمٍ يَسْتَحِلُّ الْمَيْتَةَ بِالذَّبَاغِ

[رقم الحديث الكلي: ٥٧٢٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٧٢٩-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: تَكَرَّهُ الصَّلَاةُ فِي الْفِرَاءِ إِلَّا مَا صُنِعَ فِي أَرْضِ الْحِجَازِ أَوْ مَا عَلِمْتَ مِنْهُ ذَكَاءً.

[رقم الحديث الكلي: ٥٧٣٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٧٣٠-٢- (٦) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِسْحَاقَ الْعَلَوِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الدَّيْلَمِيِّ عَنِ عَيْشَمِ بْنِ أُسَيْمِ النَّجَاشِيِّ عَنِ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْفِرَاءِ فَقَالَ كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع رَجُلًا صَرِدًا (٧) لَا يُدْفِنُهُ فِرَاءً

ص: ٤٦٢

١- قرب الإسناد- ٨٨.

٢- التهذيب ٢- ٣٧٣- ١٥٥٣، و أورد قطعه منه في الحديث ١ من الباب ٣٥ من أبواب مكان المصلي.

٣- مر في الحديث الثاني.

٤- الباب ٦١ فيه ٣ أحاديث.

٥- الكافي ٣- ٣٩٨- ٤، و أوردته في الحديث ١ من الباب ٧٩ من أبواب النجاسات.

٦- الكافي ٣- ٣٩٧- ٢، و أورد قطعه منه في الحديث ٣ الباب ٦١ من أبواب النجاسات.

٧- الصرد- بفتح الصاد و كسر الراء المهملة- من يجد البرد سريعاً. مجمع البحرين ٣- ٨٥.

الْحِجَازِ- لِأَنَّ دِبَاغَهَا بِالْقَرْظِ (١) فَكَانَ يَنْعِيثُ إِلَى الْعِرَاقِ- فَيُرْتَى مِمَّا قَبْلَكُمْ بِالْفَرْوِ فَيَلْبَسُهُ فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ أَلْقَاهُ وَ أَلْقَى الْقَمِيصَ الَّذِي يَلْبَسُهُ فَكَانَ يُسْأَلُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ إِنَّ أَهْلَ الْعِرَاقِ يَسْتَحِلُّونَ لِبَاسَ الْجُلُودِ الْمَيْتَةِ وَ يَزْعُمُونَ أَنَّ دِبَاغَهُ ذَكَاتُهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٥٧٣١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٧٣١-٣- (٢) وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْرِيَارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ كَتَبَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي عَ مَا تَقُولُ فِي الْفَرْوِ يُشْتَرَى مِنَ السُّوقِ فَقَالَ إِذَا كَانَ مَضْمُونًا فَلَا بَأْسَ. أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣).

٦٢- بَابُ كَرَاهَةِ الْخَلْخَالِ الَّذِي لَهُ صَوْتُ لِلنِّسَاءِ وَ الصَّبِيَانِ وَ جَوَازِ لُبْسِهِمْ مَا لَا صَوْتَ لَهُ

إشاره

(٤) ٦٢ بَابُ كَرَاهَةِ الْخَلْخَالِ الَّذِي لَهُ صَوْتُ لِلنِّسَاءِ وَ الصَّبِيَانِ وَ جَوَازِ لُبْسِهِمْ مَا لَا صَوْتَ لَهُ

[رقم الحديث الكلي: ٥٧٣٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٧٣٢-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعُمَرَكِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ أَبِي الْحَسَنِ عَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْخَلْخَالِ هَلْ يَصْلُحُ لِلنِّسَاءِ وَ الصَّبِيَانِ لُبْسُهَا فَقَالَ إِذَا كَانَتْ صَمَاءً فَلَا بَأْسَ وَ إِنْ كَانَ لَهَا صَوْتُ فَلَا (٦).

وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فَلَا يَصْلُحُ (٧).

ص: ٤٦٣

١- القرظ- بالتحريك ورق السلم يدبغ به الأديم. و في الخبر أتى بهديه في أديم مقروظ أي مدبوغ بالقرظ. مجمع البحرين ٤- ٢٨٩.

٢- الكافي ٣- ٣٩٨- ٧، و أورده في الحديث ١٠ من الباب ٥٠ من النجاسات.

٣- تقدم في الحديث ٥ و ٦ من الباب ٣٨ من هذه الأبواب.

٤- الباب ٦٢ فيه حديث واحد.

٥- الكافي ٣- ٤٠٤- ٣٣، و تقدم صدره في الحديث ١ من الباب ٦٠ من هذه الأبواب.

٦- ورد في هامش المخطوط ما نصه- فيه اشعار بتعلق الكراهيه بفعل غير المكلف فتامل منه قده.

٧- الفقيه ١- ٢٥٤- ٧٧٧.



وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ (١)

وَرَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ (٢).

## ٦٣- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِكْتَارِ مِنَ التَّيِّبِ فِي الصَّلَاةِ

إشاره

(٣) ٦٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِكْتَارِ مِنَ التَّيِّبِ فِي الصَّلَاةِ

[رقم الحديث الكلي: ٥٧٣٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٧٣٣-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْعِلَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ: إِنَّ كُلَّ شَيْءٍ عَلَيْكَ تُصَلِّي فِيهِ يُسَبِّحُ مَعَكَ قَالَ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ لَبَسَ نَعْلَيْهِ وَصَلَّى فِيهِمَا.

[رقم الحديث الكلي: ٥٧٣٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٧٣٤-٢- (٥) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ وَ الْحَسَنِ بْنِ مَتِيلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ: إِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّ جَسَدَهُ وَ ثِيَابَهُ وَ كُلَّ شَيْءٍ حَوْلَهُ يُسَبِّحُ.

## ٦٤- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْعِمَامَةِ وَ السَّرَاوِيلِ فِي حَالِ الصَّلَاةِ

إشاره

(٦) ٦٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْعِمَامَةِ وَ السَّرَاوِيلِ فِي حَالِ الصَّلَاةِ

[رقم الحديث الكلي: ٥٧٣٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٧٣٥-١- (٧) الْحَسَنُ بْنُ الْفَضْلِ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: رَكَعَتَانِ مَعَ الْعِمَامَةِ خَيْرٌ مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ بغيرِ عِمَامَةٍ.

ص: ٤٦٤

١- مسائل علي بن جعفر - ١٣٨ - ١٤٨.

٢- قرب الإسناد - ١٠١.

٣- الباب ٦٣ فيه حديثان.

٤- علل الشرائع - ٣٣٦ - ١ الباب ٣٣.

٥- علل الشرائع - ٣٣٦ - ٢ الباب ٣٣.

٦- الباب ٦٤ فيه ٣ أحاديث.

٧- مكارم الأخلاق - ١١٩.

[رقم الحديث الكلى: ٥٧٣٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٧٣٦-٢- (١) مُحَمَّدُ بْنُ مَكِّيٍّ الشَّهِيدُ فِي الذُّكْرِ قَالَ رُوِيَ رُكْعُهُ بِسَرَاوِيلَ تَعْدِلُ أَرْبَعًا بغيره.

[رقم الحديث الكلى: ٥٧٣٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٧٣٧-٣- (٢) قَالَ: وَكَذَا رُوِيَ فِي الْعِمَامَةِ.

أقول: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ عُمُومًا (٣) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٤).

ص: ٤٦٥

١- ذكرى الشيعة - ١٤٠.

٢- ذكرى الشيعة - ١٤٠.

٣- تقدم في الحديث ٦ و ١١ من الباب ٢٦ من هذه الأبواب.

٤- يأتي في الباب ٣٠ من أبواب الملابس. و كتب المصنّف في هامش الأصل- " ثم بلغ قبلا بحمد الله تعالى "

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الزمر: ٩

المقدمة:

تأسس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامي عام ١٤٢٦ الهجرى في المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائيين والمثقفين في الجامعات والحوزات العلمية.

إجراءات المؤسسة:

نظراً لقلّة المراكز القائمية بتوفير المصادر في العلوم الإسلامية وتبعثها في أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان إلى التوفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين في العلوم الإسلامية وتقديم المؤسسة مجاناً مجموعةً إلكترونيةً من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهي منظمة في برامج إلكترونية وجاهزة في مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها. وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدةً على النظرة العلمية البحتة البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوى تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:

نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبي عليهم السلام  
تحفيز الناس خصوصاً الشباب على دراسة أدق في المسائل الدينية  
تنزيل البرامج المفيدة في الهواتف والحاسوبات واللابتوب  
الخدمة للباحثين والمحققين في الحوزات العلمية والجامعات  
توسيع عام لفكرة المطالعة  
تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتّاب على تقديم آثارهم لتنظيمها في ملفات إلكترونية

السياسات:

مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية  
إنشاء العلاقات المترابطة مع المراكز المرتبطة  
الاجتناب عن الروتين وتكرار المحاولات السابقة  
العرض العلمي البحت للمصادر والمعلومات

الالتزام بذكر المصادر والمآخذ في نشر المعلومات  
من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:

طبع الكتب والملزمات والدوريات

إقامة المسابقات في مطالعة الكتب

إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما في الأمكنة الدينية والسياحية

إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية

افتتاح موقع القائمة الانترنتى بعنوان : [www.ghaemiyeh.com](http://www.ghaemiyeh.com)

إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...

الإطلاق والدعم العلمى لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والردّ عليها

تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ويب كيوسك kiosk، الرسالة القصيرة ( sms)

إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس

إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين

إنتاج آلاف برامج فى البحث والدراسة وتطبيقها فى أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على ٨ أنظمة؛

JAVA.١

ANDROID.٢

EPUB.٣

CHM.٤

PDF.٥

HTML.٦

CHM.٧

GHB.٨

إعداد ٤ الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمة ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية

ANDROID.١

IOS.٢

WINDOWS PHONE.٣

WINDOWS.٤

وتقدّم مجاناً فى الموقع بثلاث اللغات منها العربية والانجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة

نتقدم بكلمة الشكر والتقدير إلى مكاتب مراجع التقليد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسسات، الكتاب وكل من قدم لنا المساعدة في تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.

عنوان المكتب المركزي

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آواده اى، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلى، الرقم ١٢٩، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : [www.ghbook.ir](http://www.ghbook.ir)

البريد الإلكتروني : [Info@ghbook.ir](mailto:Info@ghbook.ir)

هاتف المكتب المركزي ٠٣١٣٤٤٩٠١٢٥

هاتف المكتب فى طهران ٠٢١ - ٨٨٣١٨٧٢٢

قسم البيع ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩ شؤون المستخدمين ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩.

مركز  
الغمامة  
اصبحان  
للبحوث والتحريات الكمبيوترية



للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى  
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم  
**www.Ghaemiyeh.com**

[www.Ghaemiyeh.net](http://www.Ghaemiyeh.net)

[www.Ghaemiyeh.org](http://www.Ghaemiyeh.org)

[www.Ghaemiyeh.ir](http://www.Ghaemiyeh.ir)

و للايحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩

